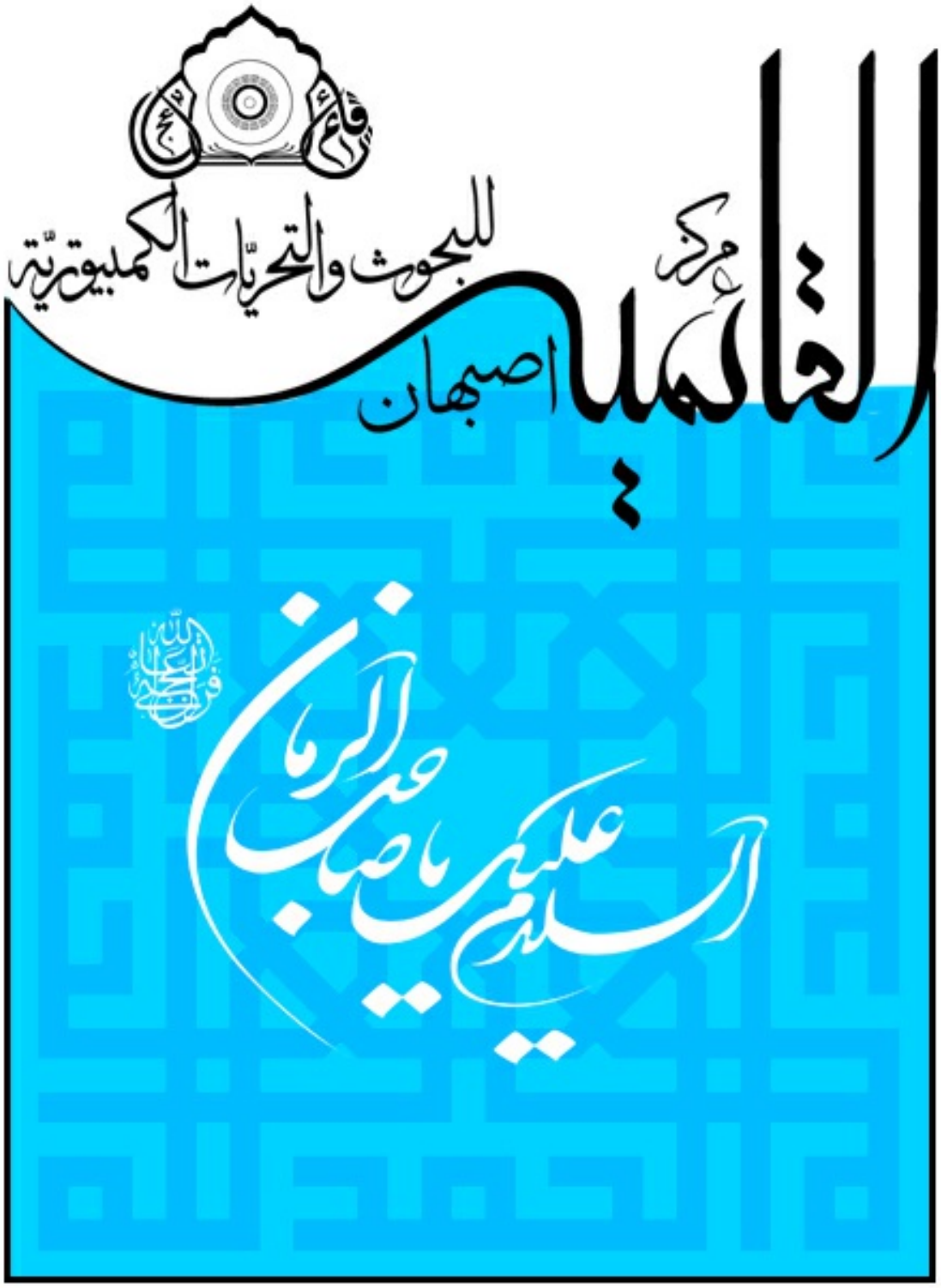

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

من لا يحضره الفقيه

للشيخ الجليل الأقدم الصدوق

أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه

المتوفى سنة ٣٨١ هـ

المجلد الرابع

بسم الله الرحمن الرحیم

من لا يحضره الفقيه

كاتب:

محمد بن علي بن بابويه شيخ صدوق

نشرت في الطباعة:

دار الكتب الاسلاميه

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

من لا يحضره الفقيه المجلد 4 50

اشارة 50

اشارة 50

1- بَابُ ذِكْرِ جُمَلٍ مِنْ مَنَاهِي النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم 51

اشارة 51

[رقم الحديث الكلي: 4987 - رقم الحديث الباب: 1] 51

2- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّظَرِ إِلَي النِّسَاءِ 60

[رقم الحديث الكلي: 4988 - رقم الحديث الباب: 1] 60

[رقم الحديث الكلي: 4989 - رقم الحديث الباب: 2] 60

[رقم الحديث الكلي: 4990 - رقم الحديث الباب: 3] 60

[رقم الحديث الكلي: 4991 - رقم الحديث الباب: 4] 60

[رقم الحديث الكلي: 4992 - رقم الحديث الباب: 5] 61

[رقم الحديث الكلي: 4993 - رقم الحديث الباب: 6] 61

[رقم الحديث الكلي: 4994 - رقم الحديث الباب: 7] 61

[رقم الحديث الكلي: 4995 - رقم الحديث الباب: 8] 61

3- بَابُ مَا جَاءَ فِي الزِّنَا 61

[رقم الحديث الكلي: 4996 - رقم الحديث الباب: 1] 61

[رقم الحديث الكلي: 4997 - رقم الحديث الباب: 2] 62

[رقم الحديث الكلي: 4998 - رقم الحديث الباب: 3] 62

[رقم الحديث الكلي: 4999 - رقم الحديث الباب: 4] 62

[رقم الحديث الكلي: 5000 - رقم الحديث الباب: 5] 62

[رقم الحديث الكلي: 5001 - رقم الحديث الباب: 6] 62

[رقم الحديث الكلي: 5002 - رقم الحديث الباب: 7] 62
[رقم الحديث الكلي: 5003 - رقم الحديث الباب: 8] 62
[رقم الحديث الكلي: 5004 - رقم الحديث الباب: 9] 62
[رقم الحديث الكلي: 5005 - رقم الحديث الباب: 10] 64
[رقم الحديث الكلي: 5006 - رقم الحديث الباب: 11] 64
4- بَابُ مَا يَجِبُ بِهِ التَّعْزِيرُ وَ الْحَدُّ وَ الرَّجْمُ وَ الْقَتْلُ وَ النَّفْيُ فِي الزِّنَا 64
[رقم الحديث الكلي: 5007 - رقم الحديث الباب: 1] 64
[رقم الحديث الكلي: 5008 - رقم الحديث الباب: 2] 65
[رقم الحديث الكلي: 5009 - رقم الحديث الباب: 3] 65
[رقم الحديث الكلي: 5010 - رقم الحديث الباب: 4] 65
[رقم الحديث الكلي: 5011 - رقم الحديث الباب: 5] 66
[رقم الحديث الكلي: 5012 - رقم الحديث الباب: 6] 66
[رقم الحديث الكلي: 5013 - رقم الحديث الباب: 7] 66
[رقم الحديث الكلي: 5014 - رقم الحديث الباب: 8] 66
[رقم الحديث الكلي: 5015 - رقم الحديث الباب: 9] 67
[رقم الحديث الكلي: 5016 - رقم الحديث الباب: 10] 67
[رقم الحديث الكلي: 5017 - رقم الحديث الباب: 11] 67
[رقم الحديث الكلي: 5018 - رقم الحديث الباب: 12] 67
[رقم الحديث الكلي: 5019 - رقم الحديث الباب: 13] 67
[رقم الحديث الكلي: 5020 - رقم الحديث الباب: 14] 67
[رقم الحديث الكلي: 5021 - رقم الحديث الباب: 15] 68
[رقم الحديث الكلي: 5022 - رقم الحديث الباب: 16] 68
[رقم الحديث الكلي: 5023 - رقم الحديث الباب: 17] 68
[رقم الحديث الكلي: 5024 - رقم الحديث الباب: 18] 68
[رقم الحديث الكلي: 5025 - رقم الحديث الباب: 19] 68

[رقم الحديث الكلي: 5026 - رقم الحديث الباب: 20] 68
[رقم الحديث الكلي: 5027 - رقم الحديث الباب: 21] 70
[رقم الحديث الكلي: 5028 - رقم الحديث الباب: 22] 70
[رقم الحديث الكلي: 5029 - رقم الحديث الباب: 23] 70
[رقم الحديث الكلي: 5030 - رقم الحديث الباب: 24] 70
[رقم الحديث الكلي: 5031 - رقم الحديث الباب: 25] 71
[رقم الحديث الكلي: 5032 - رقم الحديث الباب: 26] 71
[رقم الحديث الكلي: 5033 - رقم الحديث الباب: 27] 71
[رقم الحديث الكلي: 5034 - رقم الحديث الباب: 28] 71
[رقم الحديث الكلي: 5035 - رقم الحديث الباب: 29] 71
[رقم الحديث الكلي: 5036 - رقم الحديث الباب: 30] 71
[رقم الحديث الكلي: 5037 - رقم الحديث الباب: 31] 73
[رقم الحديث الكلي: 5038 - رقم الحديث الباب: 32] 74
[رقم الحديث الكلي: 5039 - رقم الحديث الباب: 33] 76
[رقم الحديث الكلي: 5040 - رقم الحديث الباب: 34] 76
[رقم الحديث الكلي: 5041 - رقم الحديث الباب: 35] 76
[رقم الحديث الكلي: 5042 - رقم الحديث الباب: 36] 76
[رقم الحديث الكلي: 5043 - رقم الحديث الباب: 37] 77
[رقم الحديث الكلي: 5044 - رقم الحديث الباب: 38] 77
[رقم الحديث الكلي: 5045 - رقم الحديث الباب: 39] 77
[رقم الحديث الكلي: 5046 - رقم الحديث الباب: 40] 77
[رقم الحديث الكلي: 5047 - رقم الحديث الباب: 41] 78
[رقم الحديث الكلي: 5048 - رقم الحديث الباب: 42] 78
[رقم الحديث الكلي: 5049 - رقم الحديث الباب: 43] 78
[رقم الحديث الكلي: 5050 - رقم الحديث الباب: 44] 79

[رقم الحديث الكلي: 5051 - رقم الحديث الباب: 45] 79
[رقم الحديث الكلي: 5052 - رقم الحديث الباب: 46] 79
[رقم الحديث الكلي: 5053 - رقم الحديث الباب: 47] 79
[رقم الحديث الكلي: 5054 - رقم الحديث الباب: 48] 79
[رقم الحديث الكلي: 5055 - رقم الحديث الباب: 49] 80
[رقم الحديث الكلي: 5056 - رقم الحديث الباب: 50] 80
[رقم الحديث الكلي: 5057 - رقم الحديث الباب: 51] 80
[رقم الحديث الكلي: 5058 - رقم الحديث الباب: 52] 80
[رقم الحديث الكلي: 5059 - رقم الحديث الباب: 53] 80
5- باب حد ما يكون المسافر فيه معذوراً في الرجم دون الجلد 81
اشارة 81
[رقم الحديث الكلي: 5060 - رقم الحديث الباب: 1] 81
[رقم الحديث الكلي: 5061 - رقم الحديث الباب: 2] 81
[رقم الحديث الكلي: 5062 - رقم الحديث الباب: 3] 81
[رقم الحديث الكلي: 5063 - رقم الحديث الباب: 4] 81
[رقم الحديث الكلي: 5064 - رقم الحديث الباب: 5] 81
[رقم الحديث الكلي: 5065 - رقم الحديث الباب: 6] 81
[رقم الحديث الكلي: 5066 - رقم الحديث الباب: 7] 83
[رقم الحديث الكلي: 5067 - رقم الحديث الباب: 8] 83
[رقم الحديث الكلي: 5068 - رقم الحديث الباب: 9] 83
[رقم الحديث الكلي: 5069 - رقم الحديث الباب: 10] 83
[رقم الحديث الكلي: 5070 - رقم الحديث الباب: 11] 83
6- بَابُ حَدِّ اللِّوَاطِ وَ السَّحْقِ 83
[رقم الحديث الكلي: 5071 - رقم الحديث الباب: 1] 83
[رقم الحديث الكلي: 5072 - رقم الحديث الباب: 2] 84

[رقم الحديث الكلي: 5073 - رقم الحديث الباب: 3] 84
[رقم الحديث الكلي: 5074 - رقم الحديث الباب: 4] 84
[رقم الحديث الكلي: 5075 - رقم الحديث الباب: 5] 84
7- بَابُ حَدِّ الْمَمَالِيكِ فِي الزِّنَا 84
[رقم الحديث الكلي: 5076 - رقم الحديث الباب: 1] 84
[رقم الحديث الكلي: 5077 - رقم الحديث الباب: 2] 85
[رقم الحديث الكلي: 5078 - رقم الحديث الباب: 3] 85
[رقم الحديث الكلي: 5079 - رقم الحديث الباب: 4] 85
[رقم الحديث الكلي: 5080 - رقم الحديث الباب: 5] 85
[رقم الحديث الكلي: 5081 - رقم الحديث الباب: 6] 85
[رقم الحديث الكلي: 5082 - رقم الحديث الباب: 7] 86
[رقم الحديث الكلي: 5083 - رقم الحديث الباب: 8] 86
[رقم الحديث الكلي: 5084 - رقم الحديث الباب: 9] 86
8- بَابُ حَدِّ مَنْ أَتَى بَهِيمَةً 86
[رقم الحديث الكلي: 5085 - رقم الحديث الباب: 10] 86
9- بَابُ حَدِّ الْقَوَّادِ 87
[رقم الحديث الكلي: 5086 - رقم الحديث الباب: 1] 87
[رقم الحديث الكلي: 5087 - رقم الحديث الباب: 2] 87
10- بَابُ حَدِّ الْقَذْفِ 87
[رقم الحديث الكلي: 5088 - رقم الحديث الباب: 1] 87
[رقم الحديث الكلي: 5089 - رقم الحديث الباب: 2] 87
[رقم الحديث الكلي: 5090 - رقم الحديث الباب: 3] 88
[رقم الحديث الكلي: 5091 - رقم الحديث الباب: 4] 88
[رقم الحديث الكلي: 5092 - رقم الحديث الباب: 5] 88
[رقم الحديث الكلي: 5093 - رقم الحديث الباب: 6] 88

[رقم الحديث الكلي: 5094 - رقم الحديث الباب: 7] 88
[رقم الحديث الكلي: 5095 - رقم الحديث الباب: 8] 89
[رقم الحديث الكلي: 5096 - رقم الحديث الباب: 9] 89
[رقم الحديث الكلي: 5097 - رقم الحديث الباب: 10] 89
[رقم الحديث الكلي: 5098 - رقم الحديث الباب: 11] 89
[رقم الحديث الكلي: 5099 - رقم الحديث الباب: 12] 89
[رقم الحديث الكلي: 5100 - رقم الحديث الباب: 13] 89
[رقم الحديث الكلي: 5101 - رقم الحديث الباب: 14] 89
[رقم الحديث الكلي: 5102 - رقم الحديث الباب: 15] 91
[رقم الحديث الكلي: 5103 - رقم الحديث الباب: 16] 91
[رقم الحديث الكلي: 5104 - رقم الحديث الباب: 17] 91
[رقم الحديث الكلي: 5105 - رقم الحديث الباب: 18] 91
[رقم الحديث الكلي: 5106 - رقم الحديث الباب: 19] 91
[رقم الحديث الكلي: 5107 - رقم الحديث الباب: 20] 92
[رقم الحديث الكلي: 5108 - رقم الحديث الباب: 21] 92
[رقم الحديث الكلي: 5109 - رقم الحديث الباب: 22] 92
[رقم الحديث الكلي: 5110 - رقم الحديث الباب: 23] 92
[رقم الحديث الكلي: 5111 - رقم الحديث الباب: 24] 92
[رقم الحديث الكلي: 5112 - رقم الحديث الباب: 25] 93
[رقم الحديث الكلي: 5113 - رقم الحديث الباب: 26] 93
[رقم الحديث الكلي: 5114 - رقم الحديث الباب: 27] 93
11- بَابُ حَدِّ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ مَا جَاءَ فِي الْغِنَاءِ وَ الْمَلَاهِي 93
[رقم الحديث الكلي: 5115 - رقم الحديث الباب: 1] 93
[رقم الحديث الكلي: 5116 - رقم الحديث الباب: 2] 94
[رقم الحديث الكلي: 5117 - رقم الحديث الباب: 3] 94

[رقم الحديث الكلي: 5118 - رقم الحديث الباب: 4] 95
[رقم الحديث الكلي: 5119 - رقم الحديث الباب: 5] 95
[رقم الحديث الكلي: 5120 - رقم الحديث الباب: 6] 95
[رقم الحديث الكلي: 5121 - رقم الحديث الباب: 7] 95
[رقم الحديث الكلي: 5122 - رقم الحديث الباب: 8] 96
[رقم الحديث الكلي: 5123 - رقم الحديث الباب: 9] 96
[رقم الحديث الكلي: 5124 - رقم الحديث الباب: 10] 96
[رقم الحديث الكلي: 5125 - رقم الحديث الباب: 11] 96
12- بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ 97
[رقم الحديث الكلي: 5126 - رقم الحديث الباب: 1] 97
[رقم الحديث الكلي: 5127 - رقم الحديث الباب: 2] 97
[رقم الحديث الكلي: 5128 - رقم الحديث الباب: 3] 97
[رقم الحديث الكلي: 5129 - رقم الحديث الباب: 4] 97
[رقم الحديث الكلي: 5130 - رقم الحديث الباب: 5] 97
[رقم الحديث الكلي: 5131 - رقم الحديث الباب: 6] 97
[رقم الحديث الكلي: 5132 - رقم الحديث الباب: 7] 99
[رقم الحديث الكلي: 5133 - رقم الحديث الباب: 8] 99
[رقم الحديث الكلي: 5134 - رقم الحديث الباب: 9] 99
[رقم الحديث الكلي: 5135 - رقم الحديث الباب: 10] 99
[رقم الحديث الكلي: 5136 - رقم الحديث الباب: 11] 99
[رقم الحديث الكلي: 5137 - رقم الحديث الباب: 12] 100
[رقم الحديث الكلي: 5138 - رقم الحديث الباب: 13] 100
[رقم الحديث الكلي: 5139 - رقم الحديث الباب: 14] 100
[رقم الحديث الكلي: 5140 - رقم الحديث الباب: 15] 100
[رقم الحديث الكلي: 5141 - رقم الحديث الباب: 16] 100

[رقم الحديث الكلي: 5142 - رقم الحديث الباب: 17] 100
[رقم الحديث الكلي: 5143 - رقم الحديث الباب: 18] 102
[رقم الحديث الكلي: 5144 - رقم الحديث الباب: 19] 102
[رقم الحديث الكلي: 5145 - رقم الحديث الباب: 20] 102
[رقم الحديث الكلي: 5146 - رقم الحديث الباب: 21] 103
[رقم الحديث الكلي: 5147 - رقم الحديث الباب: 22] 103
[رقم الحديث الكلي: 5148 - رقم الحديث الباب: 23] 103
[رقم الحديث الكلي: 5149 - رقم الحديث الباب: 24] 103
[رقم الحديث الكلي: 5150 - رقم الحديث الباب: 25] 103
[رقم الحديث الكلي: 5151 - رقم الحديث الباب: 26] 103
[رقم الحديث الكلي: 5152 - رقم الحديث الباب: 27] 105
[رقم الحديث الكلي: 5153 - رقم الحديث الباب: 28] 105
[رقم الحديث الكلي: 5154 - رقم الحديث الباب: 29] 105
[رقم الحديث الكلي: 5155 - رقم الحديث الباب: 30] 105
[رقم الحديث الكلي: 5156 - رقم الحديث الباب: 31] 105
[رقم الحديث الكلي: 5157 - رقم الحديث الباب: 32] 106
[رقم الحديث الكلي: 5158 - رقم الحديث الباب: 33] 106
[رقم الحديث الكلي: 5159 - رقم الحديث الباب: 34] 106
[رقم الحديث الكلي: 5160 - رقم الحديث الباب: 35] 107
13- بَابُ إِقَامَةِ الْحُدُودِ عَلَي الْأَخْرَسِ وَ الْأَصَمِّ وَ الْأَعْمَي 107
[رقم الحديث الكلي: 5161 - رقم الحديث الباب: 1] 107
14- بَابُ حَدِّ آكِلِ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ 107
[رقم الحديث الكلي: 5162 - رقم الحديث الباب: 1] 107
15- بَابُ حَدِّ آكِلِ الْمَيْتَةِ وَ الدَّمِ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ 107
[رقم الحديث الكلي: 5163 - رقم الحديث الباب: 1] 107

16- بَابُ مَا يَجِبُ فِي اجْتِمَاعِ الْحُدُودِ عَلَى رَجُلٍ 107
[رقم الحديث الكلي: 5164 - رقم الحديث الباب: 1] 107
17- بَابُ نَوَادِرِ الْحُدُودِ 109
[رقم الحديث الكلي: 5165 - رقم الحديث الباب: 1] 109
[رقم الحديث الكلي: 5166 - رقم الحديث الباب: 2] 109
[رقم الحديث الكلي: 5167 - رقم الحديث الباب: 3] 109
[رقم الحديث الكلي: 5168 - رقم الحديث الباب: 4] 109
[رقم الحديث الكلي: 5169 - رقم الحديث الباب: 5] 109
[رقم الحديث الكلي: 5170 - رقم الحديث الباب: 6] 109
[رقم الحديث الكلي: 5171 - رقم الحديث الباب: 7] 111
[رقم الحديث الكلي: 5172 - رقم الحديث الباب: 8] 111
[رقم الحديث الكلي: 5173 - رقم الحديث الباب: 9] 111
[رقم الحديث الكلي: 5174 - رقم الحديث الباب: 10] 111
[رقم الحديث الكلي: 5175 - رقم الحديث الباب: 11] 111
[رقم الحديث الكلي: 5176 - رقم الحديث الباب: 12] 112
[رقم الحديث الكلي: 5177 - رقم الحديث الباب: 13] 112
[رقم الحديث الكلي: 5178 - رقم الحديث الباب: 14] 112
[رقم الحديث الكلي: 5179 - رقم الحديث الباب: 15] 112
18- بَابُ دِيَةِ جَوَارِحِ الْإِنْسَانِ وَ مَفَاصِلِهِ وَ دِيَةِ النُّطْفَةِ وَ الْعَلَقَةِ وَ الْمُضْغَةِ وَ الْعِظَامِ وَ النَّفْسِ 113
[رقم الحديث الكلي: 5180 - رقم الحديث الباب: 1] 113
19- بَابُ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَ الْأَمْوَالِ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَ النَّهْيِ عَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا يَحِلُّ وَ التَّوْبَةِ عَنِ الْقَتْلِ إِذَا كَانَ عَمْداً أَوْ خَطَأً 125
[رقم الحديث الكلي: 5181 - رقم الحديث الباب: 1] 125
[رقم الحديث الكلي: 5182 - رقم الحديث الباب: 2] 126
[رقم الحديث الكلي: 5183 - رقم الحديث الباب: 3] 126
[رقم الحديث الكلي: 5184 - رقم الحديث الباب: 4] 126

[رقم الحديث الكلي: 5185 - رقم الحديث الباب: 5] 126
[رقم الحديث الكلي: 5186 - رقم الحديث الباب: 6] 126
[رقم الحديث الكلي: 5187 - رقم الحديث الباب: 7] 127
[رقم الحديث الكلي: 5188 - رقم الحديث الباب: 8] 127
[رقم الحديث الكلي: 5189 - رقم الحديث الباب: 9] 127
[رقم الحديث الكلي: 5190 - رقم الحديث الباب: 10] 127
[رقم الحديث الكلي: 5191 - رقم الحديث الباب: 11] 127
[رقم الحديث الكلي: 5192 - رقم الحديث الباب: 12] 128
[رقم الحديث الكلي: 5193 - رقم الحديث الباب: 13] 128
[رقم الحديث الكلي: 5194 - رقم الحديث الباب: 14] 128
[رقم الحديث الكلي: 5195 - رقم الحديث الباب: 15] 128
[رقم الحديث الكلي: 5196 - رقم الحديث الباب: 16] 128
[رقم الحديث الكلي: 5197 - رقم الحديث الباب: 17] 129
[رقم الحديث الكلي: 5198 - رقم الحديث الباب: 18] 129
[رقم الحديث الكلي: 5199 - رقم الحديث الباب: 19] 129
[رقم الحديث الكلي: 5200 - رقم الحديث الباب: 20] 129
[رقم الحديث الكلي: 5201 - رقم الحديث الباب: 21] 130
[رقم الحديث الكلي: 5202 - رقم الحديث الباب: 22] 130
[رقم الحديث الكلي: 5203 - رقم الحديث الباب: 23] 130
[رقم الحديث الكلي: 5204 - رقم الحديث الباب: 24] 130
20- بَابُ الْقَسَامَةِ 131
[رقم الحديث الكلي: 5205 - رقم الحديث الباب: 1] 131
[رقم الحديث الكلي: 5206 - رقم الحديث الباب: 2] 131
[رقم الحديث الكلي: 5207 - رقم الحديث الباب: 3] 131
[رقم الحديث الكلي: 5208 - رقم الحديث الباب: 4] 132

[رقم الحديث الكلي: 5209 - رقم الحديث الباب: 5] 132
[رقم الحديث الكلي: 5210 - رقم الحديث الباب: 6] 133
[رقم الحديث الكلي: 5211 - رقم الحديث الباب: 7] 133
21- بَابُ مَنْ لَا دِيَةَ لَهُ فِي جِرَاحٍ أَوْ قَتْلٍ 133
[رقم الحديث الكلي: 5212 - رقم الحديث الباب: 1] 133
[رقم الحديث الكلي: 5213 - رقم الحديث الباب: 2] 133
[رقم الحديث الكلي: 5214 - رقم الحديث الباب: 3] 133
[رقم الحديث الكلي: 5215 - رقم الحديث الباب: 4] 133
[رقم الحديث الكلي: 5216 - رقم الحديث الباب: 5] 135
[رقم الحديث الكلي: 5217 - رقم الحديث الباب: 6] 135
[رقم الحديث الكلي: 5218 - رقم الحديث الباب: 7] 135
[رقم الحديث الكلي: 5219 - رقم الحديث الباب: 8] 135
[رقم الحديث الكلي: 5220 - رقم الحديث الباب: 9] 135
[رقم الحديث الكلي: 5221 - رقم الحديث الباب: 10] 136
[رقم الحديث الكلي: 5222 - رقم الحديث الباب: 11] 136
[رقم الحديث الكلي: 5223 - رقم الحديث الباب: 12] 136
22- بَابُ الْقَوَدِ وَ مَبْلَغِ الدِّيَةِ 137
[رقم الحديث الكلي: 5224 - رقم الحديث الباب: 1] 137
[رقم الحديث الكلي: 5225 - رقم الحديث الباب: 2] 137
[رقم الحديث الكلي: 5226 - رقم الحديث الباب: 3] 137
[رقم الحديث الكلي: 5227 - رقم الحديث الباب: 4] 137
[رقم الحديث الكلي: 5228 - رقم الحديث الباب: 5] 138
[رقم الحديث الكلي: 5229 - رقم الحديث الباب: 6] 138
[رقم الحديث الكلي: 5230 - رقم الحديث الباب: 7] 138
[رقم الحديث الكلي: 5231 - رقم الحديث الباب: 8] 138

[رقم الحديث الكلي: 5232 - رقم الحديث الباب: 9] 139
[رقم الحديث الكلي: 5233 - رقم الحديث الباب: 10] 139
[رقم الحديث الكلي: 5234 - رقم الحديث الباب: 11] 139
[رقم الحديث الكلي: 5235 - رقم الحديث الباب: 12] 139
[رقم الحديث الكلي: 5236 - رقم الحديث الباب: 13] 140
[رقم الحديث الكلي: 5237 - رقم الحديث الباب: 14] 140
[رقم الحديث الكلي: 5238 - رقم الحديث الباب: 15] 140
[رقم الحديث الكلي: 5239 - رقم الحديث الباب: 16] 140
[رقم الحديث الكلي: 5240 - رقم الحديث الباب: 17] 141
[رقم الحديث الكلي: 5241 - رقم الحديث الباب: 18] 141
[رقم الحديث الكلي: 5242 - رقم الحديث الباب: 19] 141
[رقم الحديث الكلي: 5243 - رقم الحديث الباب: 20] 141
[رقم الحديث الكلي: 5244 - رقم الحديث الباب: 21] 141
[رقم الحديث الكلي: 5245 - رقم الحديث الباب: 22] 142
[رقم الحديث الكلي: 5246 - رقم الحديث الباب: 23] 142
[رقم الحديث الكلي: 5247 - رقم الحديث الباب: 24] 142
[رقم الحديث الكلي: 5248 - رقم الحديث الباب: 25] 142
[رقم الحديث الكلي: 5249 - رقم الحديث الباب: 26] 142
[رقم الحديث الكلي: 5250 - رقم الحديث الباب: 27] 143
[رقم الحديث الكلي: 5251 - رقم الحديث الباب: 28] 143
[رقم الحديث الكلي: 5252 - رقم الحديث الباب: 29] 143
23- بَابُ مَنْ خَطَؤُهُ عَمْدٌ 143
[رقم الحديث الكلي: 5253 - رقم الحديث الباب: 1] 143
[رقم الحديث الكلي: 5254 - رقم الحديث الباب: 2] 144
[رقم الحديث الكلي: 5255 - رقم الحديث الباب: 3] 144

[رقم الحديث الكلي: 5256 - رقم الحديث الباب: 4] 144
24- بَابُ مَنْ عَمْدُهُ خَطَأٌ 145
[رقم الحديث الكلي: 5257 - رقم الحديث الباب: 1] 145
[رقم الحديث الكلي: 5258 - رقم الحديث الباب: 2] 145
25- بَابٌ فِيمَنْ أَتَي حَدّاً ثُمَّ الْتَجَأَ إِلَي الْحَرَمِ 145
[رقم الحديث الكلي: 5259 - رقم الحديث الباب: 1] 145
26- بَابُ حُكْمِ لرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ وَ الْقَوْمِ يَجْتَمِعُونَ عَلَي قَتْلِ رَجُلٍ 145
[رقم الحديث الكلي: 5260 - رقم الحديث الباب: 1] 145
[رقم الحديث الكلي: 5261 - رقم الحديث الباب: 2] 146
[رقم الحديث الكلي: 5262 - رقم الحديث الباب: 3] 146
[رقم الحديث الكلي: 5263 - رقم الحديث الباب: 4] 146
[رقم الحديث الكلي: 5264 - رقم الحديث الباب: 5] 146
[رقم الحديث الكلي: 5265 - رقم الحديث الباب: 6] 146
[رقم الحديث الكلي: 5266 - رقم الحديث الباب: 7] 147
[رقم الحديث الكلي: 5267 - رقم الحديث الباب: 8] 148
[رقم الحديث الكلي: 5268 - رقم الحديث الباب: 9] 148
27- بَابُ الْجِرَاحَاتِ وَ الْقَتْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ وَ الرِّجَالِ 148
[رقم الحديث الكلي: 5269 - رقم الحديث الباب: 1] 148
[رقم الحديث الكلي: 5270 - رقم الحديث الباب: 2] 149
[رقم الحديث الكلي: 5271 - رقم الحديث الباب: 3] 149
[رقم الحديث الكلي: 5272 - رقم الحديث الباب: 4] 149
[رقم الحديث الكلي: 5273 - رقم الحديث الباب: 5] 149
28- بَابُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ ابْنَهُ أَوْ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ 149
[رقم الحديث الكلي: 5274 - رقم الحديث الباب: 1] 149
[رقم الحديث الكلي: 5275 - رقم الحديث الباب: 2] 149

[رقم الحديث الكلي: 5276 - رقم الحديث الباب: 3] 151
[رقم الحديث الكلي: 5277 - رقم الحديث الباب: 4] 151
29- بَابُ الْمُسْلِمِ يَقْتُلُ الذِّمِّيَّ أَوِ الْعَبْدَ أَوِ الْمُدَبَّرَ أَوِ الْمُكَاتَبَ أَوْ يَقْتُلُونَ الْمُسْلِمَ 151
[رقم الحديث الكلي: 5278 - رقم الحديث الباب: 1] 151
[رقم الحديث الكلي: 5279 - رقم الحديث الباب: 2] 151
[رقم الحديث الكلي: 5280 - رقم الحديث الباب: 3] 151
[رقم الحديث الكلي: 5281 - رقم الحديث الباب: 4] 152
[رقم الحديث الكلي: 5282 - رقم الحديث الباب: 5] 152
[رقم الحديث الكلي: 5283 - رقم الحديث الباب: 6] 152
[رقم الحديث الكلي: 5284 - رقم الحديث الباب: 7] 152
[رقم الحديث الكلي: 5285 - رقم الحديث الباب: 8] 153
[رقم الحديث الكلي: 5286 - رقم الحديث الباب: 9] 153
[رقم الحديث الكلي: 5287 - رقم الحديث الباب: 10] 153
[رقم الحديث الكلي: 5288 - رقم الحديث الباب: 11] 154
[رقم الحديث الكلي: 5289 - رقم الحديث الباب: 12] 154
[رقم الحديث الكلي: 5290 - رقم الحديث الباب: 13] 154
[رقم الحديث الكلي: 5291 - رقم الحديث الباب: 14] 154
[رقم الحديث الكلي: 5292 - رقم الحديث الباب: 15] 155
[رقم الحديث الكلي: 5293 - رقم الحديث الباب: 16] 155
[رقم الحديث الكلي: 5294 - رقم الحديث الباب: 17] 155
[رقم الحديث الكلي: 5295 - رقم الحديث الباب: 18] 155
[رقم الحديث الكلي: 5296 - رقم الحديث الباب: 19] 155
[رقم الحديث الكلي: 5297 - رقم الحديث الباب: 20] 155
[رقم الحديث الكلي: 5298 - رقم الحديث الباب: 21] 157
[رقم الحديث الكلي: 5299 - رقم الحديث الباب: 22] 157

[رقم الحديث الكلي: 5300 - رقم الحديث الباب: 23] 157
[رقم الحديث الكلي: 5301 - رقم الحديث الباب: 24] 157
[رقم الحديث الكلي: 5302 - رقم الحديث الباب: 25] 157
[رقم الحديث الكلي: 5303 - رقم الحديث الباب: 26] 158
[رقم الحديث الكلي: 5304 - رقم الحديث الباب: 27] 158
[رقم الحديث الكلي: 5305 - رقم الحديث الباب: 28] 158
30- بَابُ مَا يَجِبُ فِيهِ الدِّيَةُ وَ نِصْفُ الدِّيَةِ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ 159
[رقم الحديث الكلي: 5306 - رقم الحديث الباب: 1] 159
[رقم الحديث الكلي: 5307 - رقم الحديث الباب: 2] 159
[رقم الحديث الكلي: 5308 - رقم الحديث الباب: 3] 159
[رقم الحديث الكلي: 5309 - رقم الحديث الباب: 4] 159
[رقم الحديث الكلي: 5310 - رقم الحديث الباب: 5] 159
[رقم الحديث الكلي: 5311 - رقم الحديث الباب: 6] 160
[رقم الحديث الكلي: 5312 - رقم الحديث الباب: 7] 160
[رقم الحديث الكلي: 5313 - رقم الحديث الباب: 8] 160
[رقم الحديث الكلي: 5314 - رقم الحديث الباب: 9] 161
[رقم الحديث الكلي: 5315 - رقم الحديث الباب: 10] 161
[رقم الحديث الكلي: 5316 - رقم الحديث الباب: 11] 161
[رقم الحديث الكلي: 5317 - رقم الحديث الباب: 12] 162
[رقم الحديث الكلي: 5318 - رقم الحديث الباب: 13] 162
[رقم الحديث الكلي: 5319 - رقم الحديث الباب: 14] 162
[رقم الحديث الكلي: 5320 - رقم الحديث الباب: 15] 163
[رقم الحديث الكلي: 5321 - رقم الحديث الباب: 16] 163
[رقم الحديث الكلي: 5322 - رقم الحديث الباب: 17] 163
[رقم الحديث الكلي: 5323 - رقم الحديث الباب: 18] 163

[رقم الحديث الكلي: 5324 - رقم الحديث الباب: 19] 163
[رقم الحديث الكلي: 5325 - رقم الحديث الباب: 20] 163
31- بَابُ دِيَةِ الْأَصَابِعِ وَ الْأَسْنَانِ وَ الْعِظَامِ 164
[رقم الحديث الكلي: 5326 - رقم الحديث الباب: 1] 164
[رقم الحديث الكلي: 5327 - رقم الحديث الباب: 2] 164
[رقم الحديث الكلي: 5328 - رقم الحديث الباب: 3] 164
[رقم الحديث الكلي: 5329 - رقم الحديث الباب: 4] 164
[رقم الحديث الكلي: 5330 - رقم الحديث الباب: 5] 164
[رقم الحديث الكلي: 5331 - رقم الحديث الباب: 6] 164
[رقم الحديث الكلي: 5332 - رقم الحديث الباب: 7] 164
[رقم الحديث الكلي: 5333 - رقم الحديث الباب: 8] 166
[رقم الحديث الكلي: 5334 - رقم الحديث الباب: 9] 166
[رقم الحديث الكلي: 5335 - رقم الحديث الباب: 10] 166
[رقم الحديث الكلي: 5336 - رقم الحديث الباب: 11] 166
[رقم الحديث الكلي: 5337 - رقم الحديث الباب: 12] 167
32- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيَعْفُو بَعْضُ أَوْلِيَائِهِ وَ يُرِيدُ بَعْضُهُمُ الْقَوَدَ وَ بَعْضُهُمُ الدِّيَةَ 168
[رقم الحديث الكلي: 5338 - رقم الحديث الباب: 1] 168
[رقم الحديث الكلي: 5339 - رقم الحديث الباب: 2] 168
[رقم الحديث الكلي: 5340 - رقم الحديث الباب: 3] 168
[رقم الحديث الكلي: 5341 - رقم الحديث الباب: 4] 168
33- بَابُ الْعَاقِلَةِ 168
[رقم الحديث الكلي: 5342 - رقم الحديث الباب: 1] 168
[رقم الحديث الكلي: 5343 - رقم الحديث الباب: 2] 169
[رقم الحديث الكلي: 5344 - رقم الحديث الباب: 3] 170
[رقم الحديث الكلي: 5345 - رقم الحديث الباب: 4] 170

[رقم الحديث الكلي: 5346 - رقم الحديث الباب: 5] 170
[رقم الحديث الكلي: 5347 - رقم الحديث الباب: 6] 170
34- بَابُ مَا جَاءَ فِي رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا فَلَمْ يَنْقَطِعْ بَوْلُهُ 170
[رقم الحديث الكلي: 5348 - رقم الحديث الباب: 1] 170
[رقم الحديث الكلي: 5349 - رقم الحديث الباب: 2] 171
35- بَابُ دِيَةِ النُّطْفَةِ وَ الْعَلَقَةِ وَ الْمُضْغَةِ وَ الْعَظْمِ وَ الْجَنِينِ 171
[رقم الحديث الكلي: 5350 - رقم الحديث الباب: 1] 171
[رقم الحديث الكلي: 5351 - رقم الحديث الباب: 2] 171
[رقم الحديث الكلي: 5352 - رقم الحديث الباب: 3] 171
[رقم الحديث الكلي: 5353 - رقم الحديث الباب: 4] 172
[رقم الحديث الكلي: 5354 - رقم الحديث الباب: 5] 172
[رقم الحديث الكلي: 5355 - رقم الحديث الباب: 6] 172
[رقم الحديث الكلي: 5356 - رقم الحديث الباب: 7] 173
[رقم الحديث الكلي: 5357 - رقم الحديث الباب: 8] 173
[رقم الحديث الكلي: 5358 - رقم الحديث الباب: 9] 173
36- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ يَكُونُ فِي أَرْضِ الشِّرْكِ فَيَقْتُلُهُ الْمُسْلِمُونَ ثُمَّ يَعْلَمُ بِهِ الْإِمَامُ 173
[رقم الحديث الكلي: 5359 - رقم الحديث الباب: 1] 173
37- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى مَنْ دَاسَ بَطْنَ رَجُلٍ حَتَّى أَحْدَثَ فِي ثِيَابِهِ 173
[رقم الحديث الكلي: 5360 - رقم الحديث الباب: 1] 173
38- بَابُ الرَّجُلِ يَتَعَدَّى فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ فَيَلِجُ عَلَيْهَا حَتَّى تَمُوتَ 174
[رقم الحديث الكلي: 5361 - رقم الحديث الباب: 1] 174
39- بَابُ دِيَةِ لِسَانِ الْأَخْرَسِ 174
[رقم الحديث الكلي: 5362 - رقم الحديث الباب: 1] 174
40- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الْإِفْضَاءِ 174
[رقم الحديث الكلي: 5363 - رقم الحديث الباب: 1] 174

[رقم الحديث الكلي: 5364 - رقم الحديث الباب: 2] 174
41- بَابُ مَا يَجِبُ فِيمَنْ صُبَّ عَلَي رَأْسِهِ مَاءٌ حَارٌّ فَذَهَبَ شَعْرُهُ 174
[رقم الحديث الكلي: 5365 - رقم الحديث الباب: 1] 174
[رقم الحديث الكلي: 5366 - رقم الحديث الباب: 2] 175
42- بَابُ مَا يَجِبُ فِي اللِّحْيَةِ إِذَا حُلِقَتْ 175
[رقم الحديث الكلي: 5367 - رقم الحديث الباب: 1] 175
43- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ قَطَعَ فَرْجَ امْرَأَتِهِ 175
[رقم الحديث الكلي: 5368 - رقم الحديث الباب: 1] 175
44- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ رَكَلَ امْرَأَةً فِي فَرْجِهَا فَزَعَمَتْ أَنَّهَا لَا تَحِيضُ 175
[رقم الحديث الكلي: 5369 - رقم الحديث الباب: 1] 175
[رقم الحديث الكلي: 5370 - رقم الحديث الباب: 2] 175
45- بَابُ دِيَةِ مَفَاصِلِ الْأَصَابِعِ 176
[رقم الحديث الكلي: 5371 - رقم الحديث الباب: 1] 176
46- بَابُ دِيَةِ الْبَيْضَتَيْنِ 176
[رقم الحديث الكلي: 5372 - رقم الحديث الباب: 1] 176
47- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ مَمْلُوكٍ وَ حُرٍّ وَ حُرَّةٍ وَ مُكَاتَبٍ قَتَلُوا رَجُلًا 176
[رقم الحديث الكلي: 5373 - رقم الحديث الباب: 1] 176
48- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ عَذَّبَ عَبْدَهُ حَتَّي مَاتَ 177
[رقم الحديث الكلي: 5374 - رقم الحديث الباب: 1] 177
49- بَابُ دِيَةِ وَلَدِ الزِّنَا 177
[رقم الحديث الكلي: 5375 - رقم الحديث الباب: 1] 177
50- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَحْدَثَ بِئْراً أَوْ غَيْرَهَا فِي مِلْكِهِ أَوْ فِي غَيْرِ مِلْكِهِ فَوَقَعَ فِيهَا إِنْسَانٌ فَعَطِبَ 177
[رقم الحديث الكلي: 5376 - رقم الحديث الباب: 1] 177
[رقم الحديث الكلي: 5377 - رقم الحديث الباب: 2] 177
[رقم الحديث الكلي: 5378 - رقم الحديث الباب: 3] 177

[رقم الحديث الكلي: 5379 - رقم الحديث الباب: 4] 179
[رقم الحديث الكلي: 5380 - رقم الحديث الباب: 5] 179
[رقم الحديث الكلي: 5381 - رقم الحديث الباب: 6] 179
[رقم الحديث الكلي: 5382 - رقم الحديث الباب: 7] 179
51- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الدَّابَّةِ تُصِيبُ إِنْسَاناً بِيَدِهَا أَوْ رِجْلِهَا 179
[رقم الحديث الكلي: 5383 - رقم الحديث الباب: 1] 179
[رقم الحديث الكلي: 5384 - رقم الحديث الباب: 2] 180
[رقم الحديث الكلي: 5385 - رقم الحديث الباب: 3] 180
[رقم الحديث الكلي: 5386 - رقم الحديث الباب: 4] 180
[رقم الحديث الكلي: 5387 - رقم الحديث الباب: 5] 180
[رقم الحديث الكلي: 5388 - رقم الحديث الباب: 6] 180
52- بَابُ مَا جَاءَ فِي رَجُلَيْنِ اجْتَمَعَا عَلَي قَطْعِ يَدِ رَجُلٍ 180
[رقم الحديث الكلي: 5389 - رقم الحديث الباب: 1] 180
53- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ قَطَعَ رَأْسَ مَيِّتٍ 182
[رقم الحديث الكلي: 5390 - رقم الحديث الباب: 1] 182
[رقم الحديث الكلي: 5391 - رقم الحديث الباب: 2] 182
[رقم الحديث الكلي: 5392 - رقم الحديث الباب: 3] 182
[رقم الحديث الكلي: 5393 - رقم الحديث الباب: 4] 183
54- بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّطْمَةِ تَسْوَدُّ أَوْ تَخْضَرُّ أَوْ تَحْمَرُّ 183
[رقم الحديث الكلي: 5394 - رقم الحديث الباب: 1] 183
55- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ أَتَي رَجُلًا وَ هُوَ رَاقِدٌ فَلَمَّا صَارَ عَلَي ظَهْرِهِ انْتَبَهَ فَقَتَلَهُ 183
[رقم الحديث الكلي: 5395 - رقم الحديث الباب: 1] 183
56- بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَلَاثَةٍ اشْتَرَكُوا فِي هَدْمِ حَائِطٍ فَوَقَعَ عَلَي وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَمَاتَ 183
[رقم الحديث الكلي: 5396 - رقم الحديث الباب: 1] 183
57- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ 184

[رقم الحديث الكلي: 5397 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 184
58- بَابُ ضَمَانِ الظِّئْرِ إِذَا انْقَلَبَتْ عَلَي الصَّبِيِّ فَمَاتَ أَوْ تَدْفَعُ الْوَلَدَ إِلَي ظِئْرٍ أُخْرَي فَتَغِيبُ بِهِ ---- 184
[رقم الحديث الكلي: 5398 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 184
[رقم الحديث الكلي: 5399 - رقم الحديث الباب: 2] ---- 184
[رقم الحديث الكلي: 5400 - رقم الحديث الباب: 3] ---- 184
[رقم الحديث الكلي: 5401 - رقم الحديث الباب: 4] ---- 184
[رقم الحديث الكلي: 5402 - رقم الحديث الباب: 5] ---- 184
59- بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الضَّمَانِ عَلَي صَاحِبِ الْكَلْبِ إِذَا عَقَرَ ---- 186
[رقم الحديث الكلي: 5403 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 186
60- بَابُ أُمِّ الْوَلَدِ تَقْتُلُ سَيِّدَهَا خَطَأً أَوْ عَمْداً ---- 186
[رقم الحديث الكلي: 5404 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 186
61- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ أَشْعَلَ نَاراً فِي دَارِ قَوْمٍ فَاحْتَرَقَتِ الدَّارُ وَ أَهْلُهَا ---- 186
[رقم الحديث الكلي: 5405 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 186
62- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي صَاحِبِ الْبُخْتِيِّ الْمُغْتَلِمِ إِذَا قَتَلَ رَجُلًا ---- 186
[رقم الحديث الكلي: 5406 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 186
63- بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ إِحْيَاءِ الْقِصَاصِ ---- 187
[رقم الحديث الكلي: 5407 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 187
64- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّارِقِ يُكَابِرُ امْرَأَةً عَلَي فَرْجِهَا وَ يَقْتُلُ وَلَدَهَا ---- 187
[رقم الحديث الكلي: 5408 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 187
[رقم الحديث الكلي: 5409 - رقم الحديث الباب: 2] ---- 188
[رقم الحديث الكلي: 5410 - رقم الحديث الباب: 3] ---- 188
[رقم الحديث الكلي: 5411 - رقم الحديث الباب: 4] ---- 188
65- بَابُ الْمَرْأَةِ تُدْخِلُ بَيْتَ زَوْجِهَا رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ زَوْجُهَا وَ تَقْتُلُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ ---- 188
[رقم الحديث الكلي: 5412 - رقم الحديث الباب: 1] ---- 188
66- بَابُ مَنْ مَاتَ فِي زِحَامِ الْأَعْيَادِ أَوْ عَرَفَةَ أَوْ عَلَي بِئْرٍ أَوْ جِسْرٍ لَا يُعْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ ---- 188

[رقم الحديث الكلي: 5413 - رقم الحديث الباب: 1] 188
67- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيُوجَدُ مُتَفَرِّقاً 189
[رقم الحديث الكلي: 5414 - رقم الحديث الباب: 1] 189
[رقم الحديث الكلي: 5415 - رقم الحديث الباب: 2] 189
68- بَابُ الشِّجَاجِ وَ أَسْمَائِهَا 189
69- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ ثُمَّ فَرَّ 190
[رقم الحديث الكلي: 5416 - رقم الحديث الباب: 1] 190
[رقم الحديث الكلي: 5417 - رقم الحديث الباب: 2] 190
70- بَابُ دِيَةِ الْجِرَاحَاتِ وَ الشِّجَاجِ 190
[رقم الحديث الكلي: 5418 - رقم الحديث الباب: 1] 190
[رقم الحديث الكلي: 5419 - رقم الحديث الباب: 2] 190
[رقم الحديث الكلي: 5420 - رقم الحديث الباب: 3] 191
[رقم الحديث الكلي: 5421 - رقم الحديث الباب: 4] 191
[رقم الحديث الكلي: 5422 - رقم الحديث الباب: 5] 191
[رقم الحديث الكلي: 5423 - رقم الحديث الباب: 6] 191
[رقم الحديث الكلي: 5424 - رقم الحديث الباب: 7] 191
71- بَابُ نَوَادِرِ الدِّيَاتِ 191
[رقم الحديث الكلي: 5425 - رقم الحديث الباب: 1] 191
[رقم الحديث الكلي: 5426 - رقم الحديث الباب: 2] 192
[رقم الحديث الكلي: 5427 - رقم الحديث الباب: 3] 192
[رقم الحديث الكلي: 5428 - رقم الحديث الباب: 4] 192
[رقم الحديث الكلي: 5429 - رقم الحديث الباب: 5] 192
[رقم الحديث الكلي: 5430 - رقم الحديث الباب: 6] 192
[رقم الحديث الكلي: 5431 - رقم الحديث الباب: 7] 192
[رقم الحديث الكلي: 5432 - رقم الحديث الباب: 8] 192

[رقم الحديث الكلي: 5433 - رقم الحديث الباب: 9] 193
[رقم الحديث الكلي: 5434 - رقم الحديث الباب: 10] 193
[رقم الحديث الكلي: 5435 - رقم الحديث الباب: 11] 193
[رقم الحديث الكلي: 5436 - رقم الحديث الباب: 12] 193
[رقم الحديث الكلي: 5437 - رقم الحديث الباب: 13] 194
[رقم الحديث الكلي: 5438 - رقم الحديث الباب: 14] 194
72- بَابُ الْوَصِيَّةِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ عليه السلام 195
[رقم الحديث الكلي: 5439 - رقم الحديث الباب: 1] 195
[رقم الحديث الكلي: 5440 - رقم الحديث الباب: 2] 196
[رقم الحديث الكلي: 5441 - رقم الحديث الباب: 3] 197
[رقم الحديث الكلي: 5442 - رقم الحديث الباب: 4] 198
[رقم الحديث الكلي: 5443 - رقم الحديث الباب: 5] 198
[رقم الحديث الكلي: 5444 - رقم الحديث الباب: 6] 198
[رقم الحديث الكلي: 5445 - رقم الحديث الباب: 7] 198
73- بَابُ مَا يَمُنُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي بِهِ عَلَي عَبْدِهِ عِنْدَ الْوَفَاةِ مِنْ رَدِّ بَصَرِهِ وَ سَمْعِهِ وَ عَقْلِهِ لِيُوصِيَ 199
[رقم الحديث الكلي: 5446 - رقم الحديث الباب: 1] 199
74- بَابُ حُجَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَي تَارِكِ الْوَصِيَّةِ 199
[رقم الحديث الكلي: 5447 - رقم الحديث الباب: 1] 199
75- بَابٌ فِي الْوَصِيَّةِ أَنَّهَا حَقٌّ عَلَي كُلِّ مُسْلِمٍ 200
[رقم الحديث الكلي: 5448 - رقم الحديث الباب: 1] 200
[رقم الحديث الكلي: 5449 - رقم الحديث الباب: 2] 200
76- بَابٌ فِي أَنَّ الْوَصِيَّةَ تَمَامُ مَا نَقَصَ مِنَ الزَّكَاةِ 200
[رقم الحديث الكلي: 5450 - رقم الحديث الباب: 1] 200
77- بَابُ ثَوَابِ مَنْ أَوْصَي فَلَمْ يَحِفْ وَ لَمْ يُضَارَّ 200
[رقم الحديث الكلي: 5451 - رقم الحديث الباب: 1] 200

78- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يُوصِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِذِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَرِثُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ 200
[رقم الحديث الكلي: 5452 - رقم الحديث الباب: 1] 200
79- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ 200
[رقم الحديث الكلي: 5453 - رقم الحديث الباب: 1] 200
80- بَابُ ثَوَابِ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِخَيْرٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ 202
[رقم الحديث الكلي: 5454 - رقم الحديث الباب: 1] 202
81- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِضْرَارِ بِالْوَرَثَةِ 202
[رقم الحديث الكلي: 5455 - رقم الحديث الباب: 1] 202
82- بَابُ الْعَدْلِ وَ الْجَوْرِ فِي الْوَصِيَّةِ 202
[رقم الحديث الكلي: 5456 - رقم الحديث الباب: 1] 202
83- بَابٌ فِي أَنَّ الْحَيْفَ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ 203
[رقم الحديث الكلي: 5457 - رقم الحديث الباب: 1] 203
84- بَابُ مِقْدَارِ مَا يُسْتَحَبُّ الْوَصِيَّةُ بِهِ 203
[رقم الحديث الكلي: 5458 - رقم الحديث الباب: 1] 203
[رقم الحديث الكلي: 5459 - رقم الحديث الباب: 2] 203
[رقم الحديث الكلي: 5460 - رقم الحديث الباب: 3] 203
[رقم الحديث الكلي: 5461 - رقم الحديث الباب: 4] 203
85- بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ رَدِّ الْوَصِيَّةِ إِلَى الْمَعْرُوفِ وَ مَا لِلْمَيِّتِ مِنْ مَالِهِ 203
[رقم الحديث الكلي: 5462 - رقم الحديث الباب: 1] 203
[رقم الحديث الكلي: 5463 - رقم الحديث الباب: 2] 205
[رقم الحديث الكلي: 5464 - رقم الحديث الباب: 3] 205
[رقم الحديث الكلي: 5465 - رقم الحديث الباب: 4] 205
[رقم الحديث الكلي: 5466 - رقم الحديث الباب: 5] 205
[رقم الحديث الكلي: 5467 - رقم الحديث الباب: 6] 206
86- بَابُ رَسْمِ الْوَصِيَّةِ 206

[رقم الحديث الكلي: 5468 - رقم الحديث الباب: 1] 206
[رقم الحديث الكلي: 5469 - رقم الحديث الباب: 2] 207
[رقم الحديث الكلي: 5470 - رقم الحديث الباب: 3] 207
87- بَابُ الْإِشْهَادِ عَلَى الْوَصِيَّةِ 210
[رقم الحديث الكلي: 5471 - رقم الحديث الباب: 1] 210
[رقم الحديث الكلي: 5472 - رقم الحديث الباب: 2] 210
[رقم الحديث الكلي: 5473 - رقم الحديث الباب: 3] 210
88- بَابُ أَوَّلِ مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنْ تَرِكَةِ الْمَيِّتِ 211
[رقم الحديث الكلي: 5474 - رقم الحديث الباب: 1] 211
[رقم الحديث الكلي: 5475 - رقم الحديث الباب: 2] 211
[رقم الحديث الكلي: 5476 - رقم الحديث الباب: 3] 211
[رقم الحديث الكلي: 5477 - رقم الحديث الباب: 4] 211
89- بَابُ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ بِقَدْرِ ثَمَنِ كَفَنِهِ 211
[رقم الحديث الكلي: 5478 - رقم الحديث الباب: 1] 211
90- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ 212
[رقم الحديث الكلي: 5479 - رقم الحديث الباب: 1] 212
[رقم الحديث الكلي: 5480 - رقم الحديث الباب: 2] 212
[رقم الحديث الكلي: 5481 - رقم الحديث الباب: 3] 212
91- بَابُ الِامْتِنَاعِ مِنْ قَبُولِ الْوَصِيَّةِ 212
[رقم الحديث الكلي: 5482 - رقم الحديث الباب: 1] 212
[رقم الحديث الكلي: 5483 - رقم الحديث الباب: 2] 212
[رقم الحديث الكلي: 5484 - رقم الحديث الباب: 3] 213
[رقم الحديث الكلي: 5485 - رقم الحديث الباب: 4] 213
[رقم الحديث الكلي: 5486 - رقم الحديث الباب: 5] 213
92- بَابُ الْحَدِّ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الصَّبِيُّ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ 213

[رقم الحديث الكلي: 5487 - رقم الحديث الباب: 1] 213
[رقم الحديث الكلي: 5488 - رقم الحديث الباب: 2] 213
[رقم الحديث الكلي: 5489 - رقم الحديث الباب: 3] 213
[رقم الحديث الكلي: 5490 - رقم الحديث الباب: 4] 215
93- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْكَتْبِ وَ الْإِيمَاءِ 215
[رقم الحديث الكلي: 5491 - رقم الحديث الباب: 1] 215
[رقم الحديث الكلي: 5492 - رقم الحديث الباب: 2] 215
[رقم الحديث الكلي: 5493 - رقم الحديث الباب: 3] 215
94- بَابُ الرُّجُوعِ عَنِ الْوَصِيَّةِ 216
[رقم الحديث الكلي: 5494 - رقم الحديث الباب: 1] 216
[رقم الحديث الكلي: 5495 - رقم الحديث الباب: 2] 216
[رقم الحديث الكلي: 5496 - رقم الحديث الباب: 3] 216
[رقم الحديث الكلي: 5497 - رقم الحديث الباب: 4] 216
95- بَابٌ فِيمَنْ أَوْصَي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ وَرَثَتُهُ شُهُودٌ فَأَجَازُوا ذَلِكَ هَلْ لَهُمْ أَنْ يَنْقُضُوا ذَلِكَ بَعْدَ مَوْتِهِ 216
[رقم الحديث الكلي: 5498 - رقم الحديث الباب: 1] 216
[رقم الحديث الكلي: 5499 - رقم الحديث الباب: 2] 217
96- بَابُ وُجُوبِ إِنْفَاذِ الْوَصِيَّةِ وَ النَّهْيِ عَنْ تَبْدِيلِهَا 217
[رقم الحديث الكلي: 5500 - رقم الحديث الباب: 1] 217
[رقم الحديث الكلي: 5501 - رقم الحديث الباب: 2] 217
[رقم الحديث الكلي: 5502 - رقم الحديث الباب: 3] 217
97- بَابٌ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ أَحَقُّ بِمَالِهِ مَا دَامَ فِيهِ شَيْ ءٌ مِنَ الرُّوحِ 218
[رقم الحديث الكلي: 5503 - رقم الحديث الباب: 1] 218
[رقم الحديث الكلي: 5504 - رقم الحديث الباب: 2] 218
[رقم الحديث الكلي: 5505 - رقم الحديث الباب: 3] 218
[رقم الحديث الكلي: 5506 - رقم الحديث الباب: 4] 219

[رقم الحديث الكلي: 5507 - رقم الحديث الباب: 5] 219
98- بَابُ وَصِيَّةِ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّداً 219
[رقم الحديث الكلي: 5508 - رقم الحديث الباب: 1] 219
99- بَابُ الرَّجُلَيْنِ يُوصَي إِلَيْهِمَا فَيَنْفَرِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنِصْفِ التَّرِكَةِ 220
[رقم الحديث الكلي: 5509 - رقم الحديث الباب: 1] 220
[رقم الحديث الكلي: 5510 - رقم الحديث الباب: 2] 220
100- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالشَّيْ ءِ مِنَ الْمَالِ وَ السَّهْمِ وَ الْجُزْءِ وَ الْكَثِيرِ 220
[رقم الحديث الكلي: 5511 - رقم الحديث الباب: 1] 220
[رقم الحديث الكلي: 5512 - رقم الحديث الباب: 2] 221
[رقم الحديث الكلي: 5514 - رقم الحديث الباب: 4] 221
[رقم الحديث الكلي: 5515 - رقم الحديث الباب: 5] 221
101- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ 222
[رقم الحديث الكلي: 5516 - رقم الحديث الباب: 1] 222
[رقم الحديث الكلي: 5517 - رقم الحديث الباب: 2] 222
102- بَابُ ضَمَانِ الْوَصِيِّ لِمَا يُغَيِّرُهُ عَمَّا أَوْصَي بِهِ الْمَيِّتُ 222
[رقم الحديث الكلي: 5518 - رقم الحديث الباب: 1] 222
[رقم الحديث الكلي: 5519 - رقم الحديث الباب: 2] 223
[رقم الحديث الكلي: 5520 - رقم الحديث الباب: 3] 223
103- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْأَقْرِبَاءِ وَ الْمَوَالِي 223
[رقم الحديث الكلي: 5521 - رقم الحديث الباب: 1] 223
[رقم الحديث الكلي: 5522 - رقم الحديث الباب: 2] 224
[رقم الحديث الكلي: 5523 - رقم الحديث الباب: 3] 224
104- بَابُ الْوَصِيَّةِ إِلَي مُدْرِكٍ وَ غَيْرِ مُدْرِكٍ 224
[رقم الحديث الكلي: 5524 - رقم الحديث الباب: 1] 224
[رقم الحديث الكلي: 5525 - رقم الحديث الباب: 2] 224

105- بَابُ الْمُوصَي لَهُ يَمُوتُ قَبْلَ الْمُوصِي أَوْ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ مَا أُوصِيَ لَهُ بِهِ 225
[رقم الحديث الكلي: 5526 - رقم الحديث الباب: 1] 225
[رقم الحديث الكلي: 5527 - رقم الحديث الباب: 2] 225
[رقم الحديث الكلي: 5528 - رقم الحديث الباب: 3] 225
106- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْحَجِّ 225
[رقم الحديث الكلي: 5529 - رقم الحديث الباب: 1] 225
[رقم الحديث الكلي: 5530 - رقم الحديث الباب: 2] 226
[رقم الحديث الكلي: 5531 - رقم الحديث الباب: 3] 226
[رقم الحديث الكلي: 5532 - رقم الحديث الباب: 4] 226
[رقم الحديث الكلي: 5533 - رقم الحديث الباب: 5] 227
[رقم الحديث الكلي: 5534 - رقم الحديث الباب: 6] 227
[رقم الحديث الكلي: 5535 - رقم الحديث الباب: 7] 227
[رقم الحديث الكلي: 5536 - رقم الحديث الباب: 8] 227
[رقم الحديث الكلي: 5537 - رقم الحديث الباب: 9] 227
[رقم الحديث الكلي: 5538 - رقم الحديث الباب: 10] 228
[رقم الحديث الكلي: 5539 - رقم الحديث الباب: 11] 228
[رقم الحديث الكلي: 5540 - رقم الحديث الباب: 12] 228
[رقم الحديث الكلي: 5541 - رقم الحديث الباب: 13] 228
[رقم الحديث الكلي: 5542 - رقم الحديث الباب: 14] 228
[رقم الحديث الكلي: 5543 - رقم الحديث الباب: 15] 228
107- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْمُكَاتَبِ وَ أُمِّ الْوَلَدِ 229
[رقم الحديث الكلي: 5544 - رقم الحديث الباب: 1] 229
[رقم الحديث الكلي: 5545 - رقم الحديث الباب: 2] 229
[رقم الحديث الكلي: 5546 - رقم الحديث الباب: 3] 229
108- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي لِرَجُلٍ بِسَيْفٍ أَوْ صُنْدُوقٍ أَوْ سَفِينَةٍ 230

[رقم الحديث الكلي: 5547 - رقم الحديث الباب: 1] 230
[رقم الحديث الكلي: 5548 - رقم الحديث الباب: 2] 230
109- بَابٌ فِيمَنْ لَمْ يُوصِ وَ لَهُ وَرَثَةٌ فَيُقْسَمُ بَيْنَهُمْ أَوْ يُبَاعُ عَلَيْهِمْ 230
[رقم الحديث الكلي: 5549 - رقم الحديث الباب: 1] 230
[رقم الحديث الكلي: 5550 - رقم الحديث الباب: 2] 230
110- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ فَيَنْسَاهَا الْوَصِيُّ وَ لَا يَحْفَظُ مِنْهَا إِلَّا بَاباً وَاحِداً 231
[رقم الحديث الكلي: 5551 - رقم الحديث الباب: 1] 231
111- بَابُ الْوَصِيِّ يَشْتَرِي مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ شَيْئاً إِذَا بِيعَ فِيمَنْ زَادَ 231
[رقم الحديث الكلي: 5552 - رقم الحديث الباب: 1] 231
112- بَابُ إِخْرَاجِ الرَّجُلِ ابْنَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ لِإِتْيَانِهِ أُمَّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ 231
[رقم الحديث الكلي: 5553 - رقم الحديث الباب: 1] 231
[رقم الحديث الكلي: 5554 - رقم الحديث الباب: 2] 232
113- بَابُ انْقِطَاعِ يُتْمِ الْيَتِيمِ 232
[رقم الحديث الكلي: 5555 - رقم الحديث الباب: 1] 232
[رقم الحديث الكلي: 5556 - رقم الحديث الباب: 2] 233
[رقم الحديث الكلي: 5557 - رقم الحديث الباب: 3] 233
[رقم الحديث الكلي: 5558 - رقم الحديث الباب: 4] 233
[رقم الحديث الكلي: 5559 - رقم الحديث الباب: 5] 233
[رقم الحديث الكلي: 5560 - رقم الحديث الباب: 6] 233
[رقم الحديث الكلي: 5561 - رقم الحديث الباب: 7] 233
[رقم الحديث الكلي: 5562 - رقم الحديث الباب: 8] 235
114- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمْتَنِعُ مِنْ أَخْذِ مَالِهِ بَعْدَ الْبُلُوغِ 235
[رقم الحديث الكلي: 5563 - رقم الحديث الباب: 1] 235
115- بَابُ الْوَصِيِّ يَمْنَعُ الْوَارِثَ مَالَهُ بَعْدَ الْبُلُوغِ فَيَزْنِي لِعَجْزِهِ عَنِ التَّزْوِيجِ 235
[رقم الحديث الكلي: 5564 - رقم الحديث الباب: 1] 235

116- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَوْصَي أَوْ أَعْتَقَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ 236
[رقم الحديث الكلي: 5565 - رقم الحديث الباب: 1] 236
[رقم الحديث الكلي: 5566 - رقم الحديث الباب: 2] 236
[رقم الحديث الكلي: 5567 - رقم الحديث الباب: 3] 237
117- بَابُ بَرَاءَةِ ذِمَّةِ الْمَيِّتِ مِنَ الدَّيْنِ بِضَمَانِ مَنْ يَضْمَنُهُ لِلْغُرَمَاءِ بِرِضَاهُمْ 237
[رقم الحديث الكلي: 5568 - رقم الحديث الباب: 1] 237
118- بَابُ الْمَبِيعِ إِذَا كَانَ قَائِماً بِعَيْنِهِ وَ مَاتَ الْمُشْتَرِي وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ ثَمَنُ الْمَبِيعِ 237
[رقم الحديث الكلي: 5569 - رقم الحديث الباب: 1] 237
119- بَابُ قَضَاءِ الدَّيْنِ مِنَ الدِّيَةِ 237
[رقم الحديث الكلي: 5570 - رقم الحديث الباب: 1] 237
120- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْوَصِيَّةِ إِلَي الْمَرْأَةِ 238
[رقم الحديث الكلي: 5571 - رقم الحديث الباب: 1] 238
[رقم الحديث الكلي: 5572 - رقم الحديث الباب: 2] 238
121- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي وَصِيِّ الْوَصِيِّ مِنَ الْقِيَامِ بِالْوَصِيَّةِ 238
[رقم الحديث الكلي: 5573 - رقم الحديث الباب: 1] 238
122- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي مِنْ مَالِهِ بِشَيْ ءٍ لِرَجُلٍ ثُمَّ يُقْتَلُ خَطَأً 238
[رقم الحديث الكلي: 5574 - رقم الحديث الباب: 1] 238
[رقم الحديث الكلي: 5575 - رقم الحديث الباب: 2] 239
123- بَابُ الرَّجُلِ يُوصي إِلَي رَجُلٍ بِوُلْدِهِ وَ مَالٍ لَهُمْ وَ أَذِنَ لَهُ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ أَنْ يَعْمَلَ بِالْمَالِ وَ الرِّبْحُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُمْ 239
[رقم الحديث الكلي: 5576 - رقم الحديث الباب: 1] 239
[رقم الحديث الكلي: 5577 - رقم الحديث الباب: 2] 239
124- بَابُ إِقْرَارِ الْمَرِيضِ لِلْوَارِثِ بِدَيْنٍ 240
[رقم الحديث الكلي: 5578 - رقم الحديث الباب: 1] 240
[رقم الحديث الكلي: 5579 - رقم الحديث الباب: 2] 240
[رقم الحديث الكلي: 5580 - رقم الحديث الباب: 3] 240

[رقم الحديث الكلي: 5581 - رقم الحديث الباب: 4] 240
125- بَابُ إِقْرَارِ بَعْضِ الْوَرَثَةِ بِعِتْقٍ أَوْ دَيْنٍ 240
[رقم الحديث الكلي: 5582 - رقم الحديث الباب: 1] 240
[رقم الحديث الكلي: 5583 - رقم الحديث الباب: 2] 241
[رقم الحديث الكلي: 5584 - رقم الحديث الباب: 3] 241
126- بَابُ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ لَهُ عِيَالٌ 241
[رقم الحديث الكلي: 5585 - رقم الحديث الباب: 1] 241
127- بَابُ نَوَادِرِ الْوَصَايَا 241
[رقم الحديث الكلي: 5586 - رقم الحديث الباب: 1] 241
[رقم الحديث الكلي: 5587 - رقم الحديث الباب: 2] 242
[رقم الحديث الكلي: 5588 - رقم الحديث الباب: 3] 242
[رقم الحديث الكلي: 5589 - رقم الحديث الباب: 4] 242
[رقم الحديث الكلي: 5590 - رقم الحديث الباب: 5] 242
[رقم الحديث الكلي: 5591 - رقم الحديث الباب: 6] 243
[رقم الحديث الكلي: 5592 - رقم الحديث الباب: 7] 243
[رقم الحديث الكلي: 5593 - رقم الحديث الباب: 8] 243
[رقم الحديث الكلي: 5594 - رقم الحديث الباب: 9] 243
[رقم الحديث الكلي: 5595 - رقم الحديث الباب: 10] 243
[رقم الحديث الكلي: 5596 - رقم الحديث الباب: 11] 244
[رقم الحديث الكلي: 5597 - رقم الحديث الباب: 12] 244
[رقم الحديث الكلي: 5598 - رقم الحديث الباب: 13] 244
[رقم الحديث الكلي: 5599 - رقم الحديث الباب: 14] 244
[رقم الحديث الكلي: 5600 - رقم الحديث الباب: 15] 245
[رقم الحديث الكلي: 5601 - رقم الحديث الباب: 16] 245
[رقم الحديث الكلي: 5602 - رقم الحديث الباب: 17] 245

[رقم الحديث الكلي: 5603 - رقم الحديث الباب: 18] 245
[رقم الحديث الكلي: 5604 - رقم الحديث الباب: 19] 246
[رقم الحديث الكلي: 5605 - رقم الحديث الباب: 20] 246
128- بَابُ الْوَقْفِ وَ الصَّدَقَةِ وَ النُّحْلِ 246
[رقم الحديث الكلي: 5606 - رقم الحديث الباب: 1] 246
[رقم الحديث الكلي: 5607 - رقم الحديث الباب: 2] 246
[رقم الحديث الكلي: 5608 - رقم الحديث الباب: 3] 246
[رقم الحديث الكلي: 5607 - رقم الحديث الباب: 4] 247
[رقم الحديث الكلي: 5608 - رقم الحديث الباب: 5] 247
[رقم الحديث الكلي: 5609 - رقم الحديث الباب: 6] 247
[رقم الحديث الكلي: 5610 - رقم الحديث الباب: 7] 248
[رقم الحديث الكلي: 5611 - رقم الحديث الباب: 8] 248
[رقم الحديث الكلي: 5612 - رقم الحديث الباب: 9] 248
[رقم الحديث الكلي: 5613 - رقم الحديث الباب: 10] 249
[رقم الحديث الكلي: 5614 - رقم الحديث الباب: 11] 249
[رقم الحديث الكلي: 5615 - رقم الحديث الباب: 12] 250
[رقم الحديث الكلي: 5616 - رقم الحديث الباب: 13] 250
[رقم الحديث الكلي: 5617 - رقم الحديث الباب: 14] 250
[رقم الحديث الكلي: 5618 - رقم الحديث الباب: 15] 251
[رقم الحديث الكلي: 5619 - رقم الحديث الباب: 16] 251
[رقم الحديث الكلي: 5620 - رقم الحديث الباب: 17] 252
[رقم الحديث الكلي: 5621 - رقم الحديث الباب: 18] 252
[رقم الحديث الكلي: 5622 - رقم الحديث الباب: 19] 252
[رقم الحديث الكلي: 5623 - رقم الحديث الباب: 20] 252
[رقم الحديث الكلي: 5624 - رقم الحديث الباب: 21] 252

[رقم الحديث الكلي: 5625 - رقم الحديث الباب: 22] 253
[رقم الحديث الكلي: 5626 - رقم الحديث الباب: 23] 253
[رقم الحديث الكلي: 5627 - رقم الحديث الباب: 24] 253
[رقم الحديث الكلي: 5628 - رقم الحديث الباب: 25] 253
[رقم الحديث الكلي: 5629 - رقم الحديث الباب: 26] 254
[رقم الحديث الكلي: 5630 - رقم الحديث الباب: 27] 254
[رقم الحديث الكلي: 5631 - رقم الحديث الباب: 28] 254
[رقم الحديث الكلي: 5632 - رقم الحديث الباب: 29] 255
129- بَابُ السُّكْنَي وَ الْعُمْرَي وَ الرُّقْبَي 255
[رقم الحديث الكلي: 5633 - رقم الحديث الباب: 1] 255
[رقم الحديث الكلي: 5634 - رقم الحديث الباب: 2] 256
[رقم الحديث الكلي: 5635 - رقم الحديث الباب: 3] 256
[رقم الحديث الكلي: 5636 - رقم الحديث الباب: 4] 256
[رقم الحديث الكلي: 5637 - رقم الحديث الباب: 5] 257
130- بَابُ إِبْطَالِ الْعَوْلِ فِي الْمَوَارِيثِ 257
[رقم الحديث الكلي: 5638 - رقم الحديث الباب: 1] 257
[رقم الحديث الكلي: 5639 - رقم الحديث الباب: 2] 257
[رقم الحديث الكلي: 5640 - رقم الحديث الباب: 3] 257
[رقم الحديث الكلي: 5641 - رقم الحديث الباب: 4] 258
[رقم الحديث الكلي: 5642 - رقم الحديث الباب: 5] 259
131- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الصُّلْبِ 260
اشارة 260
[رقم الحديث الكلي: 5643 - رقم الحديث الباب: 1] 260
[رقم الحديث الكلي: 5644 - رقم الحديث الباب: 2] 260
[رقم الحديث الكلي: 5645 - رقم الحديث الباب: 3] 261

[رقم الحديث الكلي: 5646 - رقم الحديث الباب: 4] 261
[رقم الحديث الكلي: 5647 - رقم الحديث الباب: 5] 261
[رقم الحديث الكلي: 5648 - رقم الحديث الباب: 6] 261
132- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ 261
[رقم الحديث الكلي: 5649 - رقم الحديث الباب: 1] 261
133- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ 261
[رقم الحديث الكلي: 5650 - رقم الحديث الباب: 1] 261
[رقم الحديث الكلي: 5651 - رقم الحديث الباب: 2] 263
134- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الصُّلْبِ وَ الْأَبَوَيْنِ 263
[رقم الحديث الكلي: 5652 - رقم الحديث الباب: 1] 263
135- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ مَعَ الْوَلَدِ 264
136- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجَةِ مَعَ الْوَلَدِ 264
137- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ وَ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجِ 264
[رقم الحديث الكلي: 5653 - رقم الحديث الباب: 1] 264
138- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ وَ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجَةِ 265
139- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ 266
اشارة 266
[رقم الحديث الكلي: 5654 - رقم الحديث الباب: 1] 266
[رقم الحديث الكلي: 5655 - رقم الحديث الباب: 2] 266
140- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الْوَلَدِ 267
[رقم الحديث الكلي: 5656 - رقم الحديث الباب: 1] 267
[رقم الحديث الكلي: 5657 - رقم الحديث الباب: 2] 267
141- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ 267
142- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الْوَلَدِ مَعَ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ 268
143- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ وَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ 268

144- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ وَ الزَّوْجِ وَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ 268
145- بَابُ مَنْ لَا يَحْجُبُ عَنِ الْمِيرَاثِ 269
[رقم الحديث الكلي: 5658 - رقم الحديث الباب: 1] 269
146- بَابُ مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ 269
اشارة 269
[رقم الحديث الكلي: 5659 - رقم الحديث الباب: 1] 270
[رقم الحديث الكلي: 5660 - رقم الحديث الباب: 2] 273
[رقم الحديث الكلي: 5661 - رقم الحديث الباب: 3] 273
147- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ مَعَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ 274
148- بَابُ مِيرَاثِ الْأَجْدَادِ وَ الْجَدَّاتِ 275
[رقم الحديث الكلي: 5662 - رقم الحديث الباب: 1] 275
[رقم الحديث الكلي: 5663 - رقم الحديث الباب: 2] 275
[رقم الحديث الكلي: 5664 - رقم الحديث الباب: 3] 275
[رقم الحديث الكلي: 5665 - رقم الحديث الباب: 4] 275
[رقم الحديث الكلي: 5666 - رقم الحديث الباب: 5] 276
[رقم الحديث الكلي: 5667 - رقم الحديث الباب: 6] 276
[رقم الحديث الكلي: 5668 - رقم الحديث الباب: 7] 276
[رقم الحديث الكلي: 5669 - رقم الحديث الباب: 8] 276
[رقم الحديث الكلي: 5670 - رقم الحديث الباب: 9] 276
[رقم الحديث الكلي: 5671 - رقم الحديث الباب: 10] 276
[رقم الحديث الكلي: 5672 - رقم الحديث الباب: 11] 277
[رقم الحديث الكلي: 5673 - رقم الحديث الباب: 12] 277
[رقم الحديث الكلي: 5674 - رقم الحديث الباب: 13] 277
[رقم الحديث الكلي: 5675 - رقم الحديث الباب: 14] 277
[رقم الحديث الكلي: 5676 - رقم الحديث الباب: 15] 277

[رقم الحديث الكلي: 5677 - رقم الحديث الباب: 16] 277
[رقم الحديث الكلي: 5678 - رقم الحديث الباب: 17] 277
[رقم الحديث الكلي: 5679 - رقم الحديث الباب: 18] 277
[رقم الحديث الكلي: 5680 - رقم الحديث الباب: 19] 279
[رقم الحديث الكلي: 5681 - رقم الحديث الباب: 20] 279
[رقم الحديث الكلي: 5682 - رقم الحديث الباب: 21] 279
[رقم الحديث الكلي: 5683 - رقم الحديث الباب: 22] 279
[رقم الحديث الكلي: 5684 - رقم الحديث الباب: 23] 279
[رقم الحديث الكلي: 5685 - رقم الحديث الباب: 24] 279
[رقم الحديث الكلي: 5686 - رقم الحديث الباب: 25] 279
[رقم الحديث الكلي: 5687 - رقم الحديث الباب: 26] 279
[رقم الحديث الكلي: 5688 - رقم الحديث الباب: 27] 281
[رقم الحديث الكلي: 5689 - رقم الحديث الباب: 28] 281
[رقم الحديث الكلي: 5690 - رقم الحديث الباب: 29] 281
[رقم الحديث الكلي: 5691 - رقم الحديث الباب: 30] 281
149- بَابُ مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ 284
150- بَابُ مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ مَعَ الْمَوَالِي 296
[رقم الحديث الكلي: 5692 - رقم الحديث الباب: 1] 296
[رقم الحديث الكلي: 5693 - رقم الحديث الباب: 2] 296
[رقم الحديث الكلي: 5694 - رقم الحديث الباب: 3] 296
[رقم الحديث الكلي: 5695 - رقم الحديث الباب: 4] 296
[رقم الحديث الكلي: 5696 - رقم الحديث الباب: 5] 297
151- بَابُ مِيرَاثِ الْمَوَالِي 297
152- بَابُ مِيرَاثِ الْغَرْقَى وَ الَّذِينَ يَقَعُ عَلَيْهِمُ الْبَيْتُ فَلَا يُدْرَى أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ 298
[رقم الحديث الكلي: 5697 - رقم الحديث الباب: 1] 298

[رقم الحديث الكلي: 5698 - رقم الحديث الباب: 2] 298
[رقم الحديث الكلي: 5699 - رقم الحديث الباب: 3] 298
[رقم الحديث الكلي: 5700 - رقم الحديث الباب: 4] 298
[رقم الحديث الكلي: 5701 - رقم الحديث الباب: 5] 299
153- بَابُ مِيرَاثِ الْجَنِينِ وَ الْمَنْفُوسِ وَ السِّقْطِ 299
[رقم الحديث الكلي: 5702 - رقم الحديث الباب: 1] 299
[رقم الحديث الكلي: 5703 - رقم الحديث الباب: 2] 299
154- بَابُ مِيرَاثِ الصَّبِيَّيْنِ يُزَوَّجَانِ ثُمَّ يَمُوتُ أَحَدُهُمَا 300
[رقم الحديث الكلي: 5704 - رقم الحديث الباب: 1] 300
[رقم الحديث الكلي: 5705 - رقم الحديث الباب: 2] 300
[رقم الحديث الكلي: 5706 - رقم الحديث الباب: 3] 300
155- بَابُ تَوَارُثِ الْمُطَلَّقِ وَ الْمُطَلَّقَةِ 301
[رقم الحديث الكلي: 5707 - رقم الحديث الباب: 1] 301
156- بَابُ تَوَارُثِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا وَ يُطَلِّقُهَا فِي مَرَضِهِ 301
[رقم الحديث الكلي: 5708 - رقم الحديث الباب: 1] 301
[رقم الحديث الكلي: 5709 - رقم الحديث الباب: 2] 301
[رقم الحديث الكلي: 5710 - رقم الحديث الباب: 3] 301
[رقم الحديث الكلي: 5711 - رقم الحديث الباب: 4] 301
157- بَابُ مِيرَاثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا 302
[رقم الحديث الكلي: 5712 - رقم الحديث الباب: 1] 302
[رقم الحديث الكلي: 5713 - رقم الحديث الباب: 2] 302
[رقم الحديث الكلي: 5714 - رقم الحديث الباب: 3] 302
158- بَابُ مِيرَاثِ الْمَخْلُوعِ 302
[رقم الحديث الكلي: 5715 - رقم الحديث الباب: 1] 302
159- بَابُ مِيرَاثِ الْحَمِيلِ 302

[رقم الحديث الكلي: 5716 - رقم الحديث الباب: 1] 302
[رقم الحديث الكلي: 5717 - رقم الحديث الباب: 2] 303
160- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمَشْكُوكِ فِيهِ 303
[رقم الحديث الكلي: 5718 - رقم الحديث الباب: 1] 303
[رقم الحديث الكلي: 5719 - رقم الحديث الباب: 2] 303
[رقم الحديث الكلي: 5720 - رقم الحديث الباب: 3] 304
161- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ يَنْتَفِي مِنْهُ أَبُوهُ بَعْدَ الْإِقْرَارِ بِهِ 304
[رقم الحديث الكلي: 5721 - رقم الحديث الباب: 1] 304
162- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا 304
[رقم الحديث الكلي: 5722 - رقم الحديث الباب: 1] 304
[رقم الحديث الكلي: 5723 - رقم الحديث الباب: 2] 304
[رقم الحديث الكلي: 5724 - رقم الحديث الباب: 3] 305
163- بَابُ مِيرَاثِ الْقَاتِلِ وَ مَنْ يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ وَ مَنْ لَا يَرِثُ 305
[رقم الحديث الكلي: 5725 - رقم الحديث الباب: 1] 305
[رقم الحديث الكلي: 5726 - رقم الحديث الباب: 2] 305
[رقم الحديث الكلي: 5727 - رقم الحديث الباب: 3] 305
[رقم الحديث الكلي: 5728 - رقم الحديث الباب: 4] 305
[رقم الحديث الكلي: 5729 - رقم الحديث الباب: 5] 305
[رقم الحديث الكلي: 5730 - رقم الحديث الباب: 6] 307
[رقم الحديث الكلي: 5731 - رقم الحديث الباب: 7] 307
[رقم الحديث الكلي: 5732 - رقم الحديث الباب: 8] 307
164- بَابُ مِيرَاثِ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ 308
اشارة 308
[رقم الحديث الكلي: 5733 - رقم الحديث الباب: 1] 309
[رقم الحديث الكلي: 5734 - رقم الحديث الباب: 2] 310

[رقم الحديث الكلي: 5735 - رقم الحديث الباب: 3] 310
[رقم الحديث الكلي: 5736 - رقم الحديث الباب: 4] 310
[رقم الحديث الكلي: 5737 - رقم الحديث الباب: 5] 310
[رقم الحديث الكلي: 5738 - رقم الحديث الباب: 6] 310
[رقم الحديث الكلي: 5739 - رقم الحديث الباب: 7] 311
[رقم الحديث الكلي: 5740 - رقم الحديث الباب: 8] 311
[رقم الحديث الكلي: 5741 - رقم الحديث الباب: 9] 311
165- بَابُ مِيرَاثِ مَنْ أَسْلَمَ أَوْ أُعْتِقَ عَلَي الْمِيرَاثِ 311
[رقم الحديث الكلي: 5742 - رقم الحديث الباب: 1] 311
166- بَابُ مِيرَاثِ الْخُنْثَي 311
[رقم الحديث الكلي: 5743 - رقم الحديث الباب: 1] 311
[رقم الحديث الكلي: 5744 - رقم الحديث الباب: 2] 312
[رقم الحديث الكلي: 5745 - رقم الحديث الباب: 3] 312
[رقم الحديث الكلي: 5746 - رقم الحديث الباب: 4] 312
[رقم الحديث الكلي: 5747 - رقم الحديث الباب: 5] 313
167- بَابُ مِيرَاثِ الْمَوْلُودِ يُولَدُ وَ لَهُ رَأْسَانِ 314
[رقم الحديث الكلي: 5748 - رقم الحديث الباب: 1] 314
[رقم الحديث الكلي: 5749 - رقم الحديث الباب: 2] 314
168- بَابُ مِيرَاثِ الْمَفْقُودِ 314
[رقم الحديث الكلي: 5750 - رقم الحديث الباب: 1] 314
[رقم الحديث الكلي: 5751 - رقم الحديث الباب: 2] 315
[رقم الحديث الكلي: 5752 - رقم الحديث الباب: 3] 315
[رقم الحديث الكلي: 5753 - رقم الحديث الباب: 4] 315
[رقم الحديث الكلي: 5754 - رقم الحديث الباب: 5] 315
169- بَابُ مِيرَاثِ الْمُرْتَدِّ 316

[رقم الحديث الكلي: 5755 - رقم الحديث الباب: 1] 316
[رقم الحديث الكلي: 5756 - رقم الحديث الباب: 2] 316
170- بَابُ مِيرَاثِ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ 316
[رقم الحديث الكلي: 5757 - رقم الحديث الباب: 1] 316
[رقم الحديث الكلي: 5758 - رقم الحديث الباب: 2] 316
[رقم الحديث الكلي: 5759 - رقم الحديث الباب: 3] 317
171- بَابُ مِيرَاثِ أَهْلِ الْمِلَلِ 317
اشارة 317
[رقم الحديث الكلي: 5760 - رقم الحديث الباب: 1] 317
[رقم الحديث الكلي: 5761 - رقم الحديث الباب: 2] 317
[رقم الحديث الكلي: 5762 - رقم الحديث الباب: 3] 317
[رقم الحديث الكلي: 5763 - رقم الحديث الباب: 4] 317
[رقم الحديث الكلي: 5764 - رقم الحديث الباب: 5] 317
[رقم الحديث الكلي: 5765 - رقم الحديث الباب: 6] 319
[رقم الحديث الكلي: 5766 - رقم الحديث الباب: 7] 319
[رقم الحديث الكلي: 5767 - رقم الحديث الباب: 8] 319
[رقم الحديث الكلي: 5768 - رقم الحديث الباب: 9] 319
[رقم الحديث الكلي: 5769 - رقم الحديث الباب: 10] 319
[رقم الحديث الكلي: 5770 - رقم الحديث الباب: 11] 319
[رقم الحديث الكلي: 5771 - رقم الحديث الباب: 12] 319
[رقم الحديث الكلي: 5772 - رقم الحديث الباب: 13] 321
[رقم الحديث الكلي: 5773 - رقم الحديث الباب: 14] 321
172- بَابُ مِيرَاثِ الْمَمَالِيكِ 322
[رقم الحديث الكلي: 5774 - رقم الحديث الباب: 1] 322
[رقم الحديث الكلي: 5775 - رقم الحديث الباب: 2] 322

[رقم الحديث الكلي: 5776 - رقم الحديث الباب: 3] 322
[رقم الحديث الكلي: 5777 - رقم الحديث الباب: 4] 322
[رقم الحديث الكلي: 5778 - رقم الحديث الباب: 5] 322
[رقم الحديث الكلي: 5779 - رقم الحديث الباب: 6] 322
[رقم الحديث الكلي: 5780 - رقم الحديث الباب: 7] 324
[رقم الحديث الكلي: 5781 - رقم الحديث الباب: 8] 324
[رقم الحديث الكلي: 5782 - رقم الحديث الباب: 9] 324
173- بَابُ مِيرَاثِ الْمُكَاتَبِ 324
[رقم الحديث الكلي: 5783 - رقم الحديث الباب: 1] 324
[رقم الحديث الكلي: 5784 - رقم الحديث الباب: 2] 325
[رقم الحديث الكلي: 5785 - رقم الحديث الباب: 3] 325
[رقم الحديث الكلي: 5786 - رقم الحديث الباب: 4] 325
[رقم الحديث الكلي: 5787 - رقم الحديث الباب: 5] 325
174- بَابُ مِيرَاثِ الْمَجُوسِ 325
اشارة 325
[رقم الحديث الكلي: 5788 - رقم الحديث الباب: 1] 326
175- بَابُ نَوَادِرِ الْمَوَارِيثِ 328
[رقم الحديث الكلي: 5789 - رقم الحديث الباب: 1] 328
[رقم الحديث الكلي: 5790 - رقم الحديث الباب: 2] 328
[رقم الحديث الكلي: 5791 - رقم الحديث الباب: 3] 328
[رقم الحديث الكلي: 5792 - رقم الحديث الباب: 4] 328
[رقم الحديث الكلي: 5793 - رقم الحديث الباب: 5] 329
[رقم الحديث الكلي: 5794 - رقم الحديث الباب: 6] 329
[رقم الحديث الكلي: 5795 - رقم الحديث الباب: 7] 329
[رقم الحديث الكلي: 5796 - رقم الحديث الباب: 8] 329

[رقم الحديث الكلي: 5797 - رقم الحديث الباب: 9] 329
[رقم الحديث الكلي: 5798 - رقم الحديث الباب: 10] 330
[رقم الحديث الكلي: 5799 - رقم الحديث الباب: 11] 330
[رقم الحديث الكلي: 5800 - رقم الحديث الباب: 12] 330
[رقم الحديث الكلي: 5801 - رقم الحديث الباب: 13] 330
[رقم الحديث الكلي: 5802 - رقم الحديث الباب: 14] 331
[رقم الحديث الكلي: 5803 - رقم الحديث الباب: 15] 331
[رقم الحديث الكلي: 5804 - رقم الحديث الباب: 16] 331
176- بَابُ النَّوَادِرِ 331
[رقم الحديث الكلي: 5805 - رقم الحديث الباب: 1] 331
[رقم الحديث الكلي: 5806 - رقم الحديث الباب: 2] 334
[رقم الحديث الكلي: 5807 - رقم الحديث الباب: 3] 335
[رقم الحديث الكلي: 5808 - رقم الحديث الباب: 4] 335
[رقم الحديث الكلي: 5809 - رقم الحديث الباب: 5] 348
[رقم الحديث الكلي: 5810 - رقم الحديث الباب: 6] 348
[رقم الحديث الكلي: 5811 - رقم الحديث الباب: 7] 348
[رقم الحديث الكلي: 5812 - رقم الحديث الباب: 8] 348
[رقم الحديث الكلي: 5813 - رقم الحديث الباب: 9] 350
[رقم الحديث الكلي: 5814 - رقم الحديث الباب: 10] 352
[رقم الحديث الكلي: 5815 - رقم الحديث الباب: 11] 357
[رقم الحديث الكلي: 5816 - رقم الحديث الباب: 12] 358
[رقم الحديث الكلي: 5817 - رقم الحديث الباب: 13] 358
[رقم الحديث الكلي: 5818 - رقم الحديث الباب: 14] 358
[رقم الحديث الكلي: 5819 - رقم الحديث الباب: 15] 358
[رقم الحديث الكلي: 5820 - رقم الحديث الباب: 16] 358

[رقم الحديث الكلي: 5821 - رقم الحديث الباب: 17] 359
[رقم الحديث الكلي: 5822 - رقم الحديث الباب: 18] 360
[رقم الحديث الكلي: 5823 - رقم الحديث الباب: 19] 360
[رقم الحديث الكلي: 5824 - رقم الحديث الباب: 20] 360
[رقم الحديث الكلي: 5825 - رقم الحديث الباب: 21] 360
[رقم الحديث الكلي: 5826 - رقم الحديث الباب: 22] 360
[رقم الحديث الكلي: 5827 - رقم الحديث الباب: 23] 360
[رقم الحديث الكلي: 5828 - رقم الحديث الباب: 24] 360
[رقم الحديث الكلي: 5829 - رقم الحديث الباب: 25] 361
[رقم الحديث الكلي: 5830 - رقم الحديث الباب: 26] 361
[رقم الحديث الكلي: 5831 - رقم الحديث الباب: 27] 361
[رقم الحديث الكلي: 5832 - رقم الحديث الباب: 28] 361
[رقم الحديث الكلي: 5833 - رقم الحديث الباب: 29] 361
[رقم الحديث الكلي: 5834 - رقم الحديث الباب: 30] 361
[رقم الحديث الكلي: 5835 - رقم الحديث الباب: 31] 362
[رقم الحديث الكلي: 5836 - رقم الحديث الباب: 32] 362
[رقم الحديث الكلي: 5837 - رقم الحديث الباب: 33] 362
[رقم الحديث الكلي: 5838 - رقم الحديث الباب: 34] 362
[رقم الحديث الكلي: 5839 - رقم الحديث الباب: 35] 363
[رقم الحديث الكلي: 5840 - رقم الحديث الباب: 36] 363
[رقم الحديث الكلي: 5841 - رقم الحديث الباب: 37] 363
[رقم الحديث الكلي: 5842 - رقم الحديث الباب: 38] 363
[رقم الحديث الكلي: 5843 - رقم الحديث الباب: 39] 363
[رقم الحديث الكلي: 5844 - رقم الحديث الباب: 40] 364
[رقم الحديث الكلي: 5845 - رقم الحديث الباب: 41] 364

[رقم الحديث الكلي: 5846 - رقم الحديث الباب: 42] 364
[رقم الحديث الكلي: 5847 - رقم الحديث الباب: 43] 364
[رقم الحديث الكلي: 5848 - رقم الحديث الباب: 44] 364
[رقم الحديث الكلي: 5849 - رقم الحديث الباب: 45] 366
[رقم الحديث الكلي: 5850 - رقم الحديث الباب: 46] 366
[رقم الحديث الكلي: 5851 - رقم الحديث الباب: 47] 366
[رقم الحديث الكلي: 5852 - رقم الحديث الباب: 48] 366
[رقم الحديث الكلي: 5853 - رقم الحديث الباب: 49] 366
[رقم الحديث الكلي: 5854 - رقم الحديث الباب: 50] 366
[رقم الحديث الكلي: 5855 - رقم الحديث الباب: 51] 367
[رقم الحديث الكلي: 5856 - رقم الحديث الباب: 52] 367
[رقم الحديث الكلي: 5857 - رقم الحديث الباب: 53] 367
[رقم الحديث الكلي: 5858 - رقم الحديث الباب: 54] 367
[رقم الحديث الكلي: 5859 - رقم الحديث الباب: 55] 367
[رقم الحديث الكلي: 5860 - رقم الحديث الباب: 56] 367
[رقم الحديث الكلي: 5861 - رقم الحديث الباب: 57] 368
[رقم الحديث الكلي: 5862 - رقم الحديث الباب: 58] 368
[رقم الحديث الكلي: 5863 - رقم الحديث الباب: 59] 368
[رقم الحديث الكلي: 5864 - رقم الحديث الباب: 60] 368
[رقم الحديث الكلي: 5865 - رقم الحديث الباب: 61] 369
[رقم الحديث الكلي: 5866 - رقم الحديث الباب: 62] 369
[رقم الحديث الكلي: 5867 - رقم الحديث الباب: 63] 370
[رقم الحديث الكلي: 5868 - رقم الحديث الباب: 64] 370
[رقم الحديث الكلي: 5869 - رقم الحديث الباب: 65] 370
[رقم الحديث الكلي: 5870 - رقم الحديث الباب: 66] 370

[رقم الحديث الكلي: 5871 - رقم الحديث الباب: 67] 370
[رقم الحديث الكلي: 5872 - رقم الحديث الباب: 68] 370
[رقم الحديث الكلي: 5873 - رقم الحديث الباب: 69] 371
[رقم الحديث الكلي: 5874 - رقم الحديث الباب: 70] 371
[رقم الحديث الكلي: 5875 - رقم الحديث الباب: 71] 371
[رقم الحديث الكلي: 5876 - رقم الحديث الباب: 72] 371
[رقم الحديث الكلي: 5877 - رقم الحديث الباب: 73] 372
[رقم الحديث الكلي: 5878 - رقم الحديث الباب: 74] 372
[رقم الحديث الكلي: 5879 - رقم الحديث الباب: 75] 373
[رقم الحديث الكلي: 5880 - رقم الحديث الباب: 76] 373
[رقم الحديث الكلي: 5881 - رقم الحديث الباب: 77] 373
[رقم الحديث الكلي: 5882 - رقم الحديث الباب: 78] 375
[رقم الحديث الكلي: 5883 - رقم الحديث الباب: 79] 375
[رقم الحديث الكلي: 5884 - رقم الحديث الباب: 80] 375
[رقم الحديث الكلي: 5885 - رقم الحديث الباب: 81] 375
[رقم الحديث الكلي: 5886 - رقم الحديث الباب: 82] 375
[رقم الحديث الكلي: 5887 - رقم الحديث الباب: 83] 376
[رقم الحديث الكلي: 5888 - رقم الحديث الباب: 84] 376
[رقم الحديث الكلي: 5889 - رقم الحديث الباب: 85] 376
[رقم الحديث الكلي: 5890 - رقم الحديث الباب: 86] 376
[رقم الحديث الكلي: 5891 - رقم الحديث الباب: 87] 376
[رقم الحديث الكلي: 5892 - رقم الحديث الباب: 88] 377
[رقم الحديث الكلي: 5893 - رقم الحديث الباب: 89] 377
[رقم الحديث الكلي: 5894 - رقم الحديث الباب: 90] 377
[رقم الحديث الكلي: 5895 - رقم الحديث الباب: 91] 378

[رقم الحديث الكلي: 5896 - رقم الحديث الباب: 92] 378
[رقم الحديث الكلي: 5897 - رقم الحديث الباب: 93] 378
[رقم الحديث الكلي: 5898 - رقم الحديث الباب: 94] 378
[رقم الحديث الكلي: 5899 - رقم الحديث الباب: 95] 379
[رقم الحديث الكلي: 5900 - رقم الحديث الباب: 96] 379
شرح مشيخة الفقيه 380
تعريف مركز 517

من لا يحضره الفقيه المجلد 4

اشارة

سرشناسه : ابن بابويه، محمدبن علي، 311 - 381ق.

عنوان و نام پديدآور : من لا يحضره الفقيه/ تاليف ابي جعفرمحمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق؛ تحقيق السيد حسن الموسوي الخرسان.

مشخصات نشر : تهران: دارالكتب الاسلاميه، 1390ق-= 1343ش-

مشخصات ظاهري : ج4.

يادداشت : عربي.

يادداشت : كتاب حاضر در سالهاي مختلف توسط ناشران متفاوت منتشر شده است.

يادداشت : چاپ پنجم.

يادداشت : ج.1 2، 3 و 4

يادداشت : كتابنامه.

موضوع : احاديث شيعه

شناسه افزوده : السيد حسن الموسوي الخرسان.

رده بندي كنگره : BP129/الف2م8 1387

رده بندي ديويي : 297/212

ص: 1

اشارة

ص: 1

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله رب العالمين و صلي الله علي محمد خاتم النّبيين و علي أهل بيته الطيبين الطاهرين و سلم عليهم أجمعين.

1- بَابُ ذِكْرِ جُمَلٍ مِنْ مَنَاهِي النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم

اشارة

قَالَ (الشيخ الجليل)(1) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَي بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ الْفَقِيهُ نَزِيلُ الرَّيِّ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ أعانه الله علي طاعته و وفقه لمرضاته.

[رقم الحديث الكلي: 4987 - رقم الحديث الباب: 1]

[4987] 1- رُوِيَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ نَهَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَنِ الْأَكْلِ عَلَي الْجَنَابَةِ وَ قَالَ إِنَّهُ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ نَهَي عَنْ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ عَنِ السِّوَاكِ فِي الْحَمَّامِ وَ التَّنَخُّعِ فِي الْمَسَاجِدِ وَ نَهَي عَنْ أَكْلِ سُؤْرِ الْفَأْرَةِ وَ قَالَ لَا تَجْعَلُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقاً حَتَّي تُصَلُّوا فِيهَا رَكْعَتَيْنِ وَ نَهَي أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ أَوْ عَلَي قَارِعَةِ الطَّرِيقِ وَ نَهَي أَنْ يَأْكُلَ الْإِنْسَانُ بِشِمَالِهِ وَ أَنْ يَأْكُلَ وَ هُوَ مُتَّكِئٌ وَ نَهَي أَنْ تُجَصَّصَ الْمَقَابِرُ وَ يُصَلَّي فِيهَا وَ قَالَ إِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فِي فَضَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ فَلْيُحَاذِرْ عَلَي عَوْرَتِهِ وَ لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَاءَ مِنْ عِنْدِ عُرْوَةِ الْإِنَاءِ فَإِنَّهُ مُجْتَمَعُ الْوَسَخِ وَ نَهَي أَنْ يَبُولَ أَحَدٌ فِي الْمَاءِ

1- زيادة في (ب) و (د)

الرَّاكِدِ فَإِنَّهُ مِنْهُ يَكُونُ ذَهَابُ الْعَقْلِ وَ نَهَي أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي فَرْدِ نَعْلٍ أَوْ أَنْ يَتَنَعَّلَ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ نَهَي أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ وَ فَرْجُهُ بَادٍ لِلشَّمْسِ أَوْ لِلْقَمَرِ وَ قَالَ إِذَا دَخَلْتُمُ الْغَائِطَ فَتَجَنَّبُوا الْقِبْلَةَ وَ نَهَي عَنِ الرَّنَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ نَهَي عَنِ النِّيَاحَةِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ نَهَي عَنِ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزَ وَ نَهَي أَنْ يُمْحَي شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْبُزَاقِ أَوْ يُكْتَبَ بِهِ وَ نَهَي أَنْ يَكْذِبَ الرَّجُلُ فِي رُؤْيَاهُ مُتَعَمِّداً وَ قَالَ يُكَلِّفُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً وَ مَا هُوَ بِعَاقِدِهَا وَ نَهَي عَنِ التَّصَاوِيرِ وَ قَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كَلَّفَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ وَ نَهَي أَنْ يُحْرَقَ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ بِالنَّارِ وَ نَهَي عَنْ سَبِّ الدِّيكِ وَ قَالَ إِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ وَ نَهَي أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِي سَوْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ نَهَي أَنْ يُكْثَرَ الْكَلَامُ عِنْدَ الْمُجَامَعَةِ وَ قَالَ يَكُونُ مِنْهُ خَرَسُ الْوَلَدِ وَ قَالَ لَا تُبَيِّتُوا الْقُمَامَةَ(1) فِي بُيُوتِكُمْ وَ أَخْرِجُوهَا نَهَاراً فَإِنَّهَا مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ وَ قَالَ لَا يَبِيتَنَّ أَحَدُكُمْ وَ يَدُهُ غَمِرَةٌ فَإِنْ فَعَلَ فَأَصَابَهُ لَمَمُ الشَّيْطَانِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ نَهَي أَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِالرَّوْثِ وَ الرِّمَّةِ وَ نَهَي أَنْ تَخْرُجَ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَإِنْ خَرَجَتْ لَعَنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَ كُلُّ شَيْءٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ حَتَّي تَرْجِعَ إِلَي بَيْتِهَا وَ نَهَي أَنْ تَتَزَيَّنَ لِغَيْرِ زَوْجِهَا فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ حَقّاً عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُحْرِقَهَا بِالنَّارِ وَ نَهَي أَنْ تَتَكَلَّمَ الْمَرْأَةُ عِنْدَ غَيْرِ زَوْجِهَا أَوْ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ كَلِمَاتٍ مِمَّا لَا بُدَّ لَهَا مِنْهُ وَ نَهَي أَنْ تُبَاشِرَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ وَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ وَ نَهَي أَنْ تُحَدِّثَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ بِمَا تَخْلُو بِهِ مَعَ زَوْجِهَا وَ نَهَي أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ عَلَي ظَهْرِ طَرِيقٍ عَامِرٍ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ نَهَي أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ حَتَّي أُزَوِّجَكَ أُخْتِي وَ نَهَي عَنْ إِتْيَانِ الْعَرَّافِ(2)

1- القمامة: بالضم الكناسة

2- العراف: المنجم والكاهن يستدل علي معرفة للمسروق الضالة بكلام، و قيل العراف الذي يخبر عن الماضي والكاهن الذي يخبر عن الماضي والمستقبل

وَ قَالَ مَنْ أَتَاهُ وَ صَدَّقَهُ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَي مُحَمَّدٍ وَ نَهَي عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَ الشَّطْرَنْجِ وَ الْكُوبَةِ وَ الْعَرْطَبَةِ وَ هِيَ الطَّنْبُورُ وَ الْعُودُ وَ نَهَي عَنِ الْغِيبَةِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ نَهَي عَنِ النَّمِيمَةِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ يَعْنِي نَمَّاماً وَ نَهَي عَنْ إِجَابَةِ الْفَاسِقِينَ إِلَي طَعَامِهِمْ وَ نَهَي عَنِ الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ وَ قَالَ إِنَّهَا تَتْرُكُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ صَبْراً لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ نَهَي عَنِ الْجُلُوسِ عَلَي مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ وَ نَهَي أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ حَلِيلَتَهُ إِلَي الْحَمَّامِ وَ قَالَ لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدُكُمُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ نَهَي عَنِ الْمُحَادَثَةِ الَّتِي تَدْعُو إِلَي غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهَي عَنْ تَصْفِيقِ الْوَجْهِ وَ نَهَي عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ نَهَي عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيبَاجِ وَ الْقَزِّ لِلرِّجَالِ فَأَمَّا لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ وَ نَهَي أَنْ تُبَاعَ الثِّمَارُ حَتَّي تَزْهُوَ يَعْنِي تَصْفَرَّ أَوْ تَحْمَرَّ وَ نَهَي عَنِ الْمُحَاقَلَةِ يَعْنِي بَيْعَ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ وَ الزَّبِيبِ بِالْعِنَبِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ

وَ نَهَي عَنْ بَيْعِ النَّرْدِ وَ أَنْ يُشْتَرَي الْخَمْرُ وَ أَنْ يُسْقَي الْخَمْرُ وَ قَالَ عليه السلام لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَ غَارِسَهَا وَ عَاصِرَهَا وَ شَارِبَهَا وَ سَاقِيَهَا وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ شَرِبَهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْماً فَإِنْ مَاتَ وَ فِي بَطْنِهِ شَيْ ءٌ مِنْ ذَلِكَ كَانَ حَقّاً عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ خَبَالٍ وَ هِيَ صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الزُّنَاةِ فَيَجْتَمِعُ ذَلِكَ فِي قُدُورِ جَهَنَّمَ فَيَشْرَبُهُ أَهْلُ النَّارِ فَيُصَهَّرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَ الْجُلُودُ وَ نَهَي عَنْ أَكْلِ الرِّبَا وَ شَهَادَةِ الزُّورِ وَ كِتَابَةِ الرِّبَا وَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَ مُؤْكِلَهُ وَ كَاتِبَهُ وَ شَاهِدَيْهِ وَ نَهَي عَنْ بَيْعٍ وَ سَلَفٍ وَ نَهَي عَنْ بَيْعَيْنِ فِي بَيْعٍ وَ نَهَي عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَ نَهَي عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ تُضْمَنْ وَ نَهَي عَنْ مُصَافَحَةِ الذِّمِّيِّ وَ نَهَي عَنْ أَنْ يُنْشَدَ الشِّعْرُ أَوْ يُنْشَدَ الضَّالَّةُ فِي الْمَسْجِدِ وَ نَهَي أَنْ يُسَلَّ السَّيْفُ فِي الْمَسْجِدِ،

وَ نَهَي عَنْ ضَرْبِ وُجُوهِ الْبَهَائِمِ وَ نَهَي أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَي عَوْرَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ قَالَ مَنْ تَأَمَّلَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لَعَنَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ نَهَي الْمَرْأَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَي عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَ نَهَي أَنْ يُنْفَخَ فِي طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ أَوْ يُنْفَخَ فِي مَوْضِعِ السُّجُودِ وَ نَهَي أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الْمَقَابِرِ وَ الطُّرُقِ وَ الْأَرْحِيَةِ وَ الْأَوْدِيَةِ وَ مَرَابِطِ الْإِبِلِ وَ عَلَي ظَهْرِ الْكَعْبَةِ وَ نَهَي عَنْ قَتْلِ النَّحْلِ وَ نَهَي عَنِ الْوَسْمِ فِي وُجُوهِ الْبَهَائِمِ وَ نَهَي أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ بِغَيْرِ اللَّهِ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ وَ نَهَي أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ بِسُورَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِسُورَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ بِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا كَفَّارَةُ يَمِينٍ فَمَنْ شَاءَ بَرَّ وَ مَنْ شَاءَ فَجَرَ وَ نَهَي أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا وَ حَيَاتِكَ وَ حَيَاةِ فُلَانٍ وَ نَهَي أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ نَهَي عَنِ التَّعَرِّي بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ نَهَي عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ وَ نَهَي عَنِ الْكَلَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ لَغِيَ وَ مَنْ لَغِيَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ وَ نَهَي عَنِ التَّخَتُّمِ بِخَاتَمِ صُفْرٍ أَوْ حَدِيدٍ وَ نَهَي أَنْ يُنْقَشَ شَيْ ءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ عَلَي الْخَاتَمِ وَ نَهَي عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا وَ عِنْدَ اسْتِوَائِهَا وَ نَهَي عَنْ صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ يَوْمِ الْفِطْرِ وَ يَوْمِ الشَّكِّ وَ يَوْمِ النَّحْرِ وَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ نَهَي أَنْ يُشْرَبَ الْمَاءُ كَمَا تَشْرَبُ الْبَهَائِمُ وَ قَالَ اشْرَبُوا بِأَيْدِيكُمْ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ أَوَانِيكُمْ وَ نَهَي عَنِ الْبُزَاقِ فِي الْبِئْرِ الَّتِي يُشْرَبُ مِنْهَا وَ نَهَي أَنْ يُسْتَعْمَلَ أَجِيرٌ حَتَّي يَعْلَمَ مَا أُجْرَتُهُ وَ نَهَي عَنِ الْهِجْرَانِ فَمَنْ كَانَ

لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلَا يَهْجُرُ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَنْ كَانَ مُهَاجِراً لِأَخِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَانَتِ النَّارُ أَوْلَي بِهِ وَ نَهَي عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ زِيَادَةً إِلَّا وَزْناً بِوَزْنٍ وَ نَهَي عَنِ الْمَدْحِ وَ قَالَ احْثُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ وَ قَالَ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ تَوَلَّي خُصُومَةَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ قَالَ لَهُ أَبْشِرْ بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ

وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ قَالَ مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً أَوْ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِيهِ كَانَ قَرِينَهُ فِي النَّارِ وَ قَالَ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَرْكَنُوا إِلَي الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ(1) وَ قَالَ عليه السلام مَنْ وَلِيَ جَائِراً عَلَي جَوْرٍ كَانَ قَرِينَ هَامَانَ فِي جَهَنَّمَ وَ مَنْ بَنَي بُنْيَاناً رِيَاءً وَ سُمْعَةً حَمَلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ وَ هُوَ نَارٌ تَشْتَعِلُ ثُمَّ تُطَوَّقُ فِي عُنُقِهِ وَ يُلْقَي فِي النَّارِ فَلَا يَحْبِسُهُ شَيْ ءٌ مِنْهَا دُونَ قَعْرِهَا إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَبْنِي رِيَاءً وَ سُمْعَةً قَالَ يَبْنِي فَضْلًا عَلَي مَا يَكْفِيهِ اسْتِطَالَةً مِنْهُ عَلَي جِيرَانِهِ وَ مُبَاهَاةً لِإِخْوَانِهِ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ ظَلَمَ أَجِيراً أَجْرَهُ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ حَرَّمَ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ وَ إِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَ مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ جَعَلَهُ اللَّهُ طَوْقاً فِي عُنُقِهِ مِنْ تُخُومِ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ حَتَّي يَلْقَي اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُطَوَّقاً إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ أَلَا وَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا يُسَلِّطُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ بِكُلِّ آيَةٍ مِنْهُ حَيَّةً تَكُونُ قَرِينَتَهُ إِلَي النَّارِ إِلَّا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ شَرِبَ عَلَيْهِ حَرَاماً أَوْ آثَرَ عَلَيْهِ حُبَّ الدُّنْيَا وَ زِينَتَهَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْهِ سَخَطَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَلَا وَ إِنَّهُ إِنْ مَاتَ عَلَي غَيْرِ تَوْبَةٍ حَاجَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يُزَايِلُهُ إِلَّا مَذْحُوضاً أَلَا وَ مَنْ زَنَي بِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَوْ يَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ أَوْ مَجُوسِيَّةٍ حُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهُ وَ مَاتَ مُصِرّاً عَلَيْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ فِي قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَةِ بَابٍ تَخْرُجُ مِنْهَا حَيَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ ثُعْبَانُ النَّارِ فَهُوَ يَحْتَرِقُ إِلَي يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَإِذَا بُعِثَ مِنْ قَبْرِهِ تَأَذَّي النَّاسُ مِنْ نَتْنِ رِيحِهِ فَيُعْرَفُ بِذَلِكَ وَ بِمَا كَانَ يَعْمَلُ فِي دَارِ الدُّنْيَا حَتَّي يُؤْمَرَ بِهِ إِلَي النَّارِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ الْحَرَامَ وَ حَدَّ الْحُدُودَ فَمَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ غَيْرَتِهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ

وَ نَهَي أَنْ يَطَّلِعَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِ جَارِهِ وَ قَالَ مَنْ نَظَرَ إِلَي عَوْرَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ عَوْرَةِ

1- سورة هود الآية- 114

غَيْرِ أَهْلِهِ مُتَعَمِّداً أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَي مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَبْحَثُونَ عَنْ عَوْرَاتِ النَّاسِ وَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّي يَفْضَحَهُ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ لَمْ يَرْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ وَ بَثَّ شَكْوَاهُ وَ لَمْ يَصْبِرْ وَ لَمْ يَحْتَسِبْ لَمْ تُرْفَعْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ يَلْقَي اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ نَهَي أَنْ يَخْتَالَ الرَّجُلُ فِي مَشْيِهِ وَ قَالَ مَنْ لَبِسَ ثَوْباً فَاخْتَالَ فِيهِ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَكَانَ قَرِينَ قَارُونَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنِ اخْتَالَ فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَ بِدَارِهِ الْأَرْضَ وَ مَنِ اخْتَالَ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِي جَبَرُوتِهِ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ ظَلَمَ امْرَأَةَ مَهْرَهَا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ زَانٍ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَبْدِي زَوَّجْتُكَ أَمَتِي عَلَي عَهْدِي فَلَمْ تُوفِ بِعَهْدِي وَ ظَلَمْتَ أَمَتِي فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُدْفَعُ إِلَيْهَا بِقَدْرِ حَقِّهَا فَإِذَا لَمْ تَبْقَ لَهُ حَسَنَةٌ أَمَرَ بِهِ إِلَي النَّارِ بِنَكْثِهِ لِلْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا وَ نَهَي عليه السلام عَنْ كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ وَ قَالَ مَنْ كَتَمَهَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَي رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ(1) وَ قَالَ عليه السلام مَنْ آذَي جَارَهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ مَنْ ضَيَّعَ حَقَّ جَارِهِ فَلَيْسَ مِنَّا وَ مَا زَالَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّي ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ وَ مَا زَالَ يُوصِينِي بِالْمَمَالِيكِ حَتَّي ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُ لَهُمْ وَقْتاً إِذَا بَلَغُوا ذَلِكَ الْوَقْتَ أُعْتِقُوا وَ مَا زَالَ يُوصِينِي بِالسِّوَاكِ حَتَّي ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْعَلُهُ فَرِيضَةً وَ مَا زَالَ يُوصِينِي بِقِيَامِ اللَّيْلِ حَتَّي ظَنَنْتُ أَنَّ خِيَارَ أُمَّتِي لَنْ يَنَامُوا أَلَا وَ مَنِ اسْتَخَفَّ بِفَقِيرٍ مُسْلِمٍ فَلَقَدِ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ وَ اللَّهُ يَسْتَخِفُّ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ أَكْرَمَ فَقِيراً مُسْلِماً لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ عَرَضَتْ لَهُ فَاحِشَةٌ أَوْ شَهْوَةٌ فَاجْتَنَبَهَا مِنْ مَخَافَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

1- سورة البقرة الآية- 283

وَ آمَنَهُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَ أَنْجَزَ لَهُ مَا وَعَدَهُ فِي كِتَابِهِ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي وَ لِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ(1) أَلَا وَ مَنْ عَرَضَتْ لَهُ دُنْيَا وَ آخِرَةٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَي الْآخِرَةِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَّقِي بِهَا النَّارَ وَ مَنِ اخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَي الدُّنْيَا وَ تَرَكَ الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ غَفَرَ لَهُ مَسَاوِيَ عَمَلِهِ وَ مَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ حَرَامٍ مَلَأَ اللَّهُ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ يَرْجِعَ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ صَافَحَ امْرَأَةً تَحْرُمُ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنِ الْتَزَمَ امْرَأَةً حَرَاماً قُرِنَ فِي سِلْسِلَةٍ مِنْ نَارٍ مَعَ شَيْطَانٍ فَيُقْذَفَانِ فِي النَّارِ وَ مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّ الْخَلْقِ لِلْمُسْلِمِينَ وَ نَهَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنْ يَمْنَعَ أَحَدٌ الْمَاعُونَ جَارَهُ وَ قَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ جَارَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ خَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ وَكَلَهُ إِلَي نَفْسِهِ وَ مَنْ وَكَلَهُ إِلَي نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ وَ قَالَ عليه السلام أَيُّمَا امْرَأَةٍ آذَتْ زَوْجَهَا بِلِسَانِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهَا صَرْفاً

وَ لَا عَدْلًا وَ لَا حَسَنَةً مِنْ عَمَلِهَا حَتَّي تُرْضِيَهُ وَ إِنْ صَامَتْ نَهَارَهَا وَ قَامَتْ لَيْلَهَا وَ أَعْتَقَتِ الرِّقَابَ وَ حَمَلَتْ عَلَي جِيَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ كَانَتْ فِي أَوَّلِ مَنْ يَرِدُ النَّارَ وَ كَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهَا ظَالِماً أَلَا وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَوْ وَجْهَهُ بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ حُشِرَ مَغْلُولًا حَتَّي يَدْخُلَ جَهَنَّمَ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَ مَنْ بَاتَ وَ فِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّي يَتُوبَ وَ نَهَي عَنِ الْغِيبَةِ وَ قَالَ مَنِ اغْتَابَ امْرَأً مُسْلِماً بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ وَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفُوحُ مِنْ فِيهِ رَائِحَةٌ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيفَةِ يَتَأَذَّي بِهَا أَهْلُ الْمَوْقِفِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ مَاتَ مُسْتَحِلًّا لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَي إِنْفَاذِهِ وَ حَلُمَ عَنْهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ أَلَا وَ مَنْ تَطَوَّلَ عَلَي أَخِيهِ فِي غِيبَةٍ سَمِعَهَا فِيهِ فِي مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ

1- سورة البقرة الآية- 46

رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا وَ الآخِرَةِ فَإِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَي رَدِّهَا كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِينَ مَرَّةً وَ نَهَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَنِ الْخِيَانَةِ وَ قَالَ مَنْ خَانَ أَمَانَةً فِي الدُّنْيَا وَ لَمْ يَرُدَّهَا إِلَي أَهْلِهَا ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ مَاتَ عَلَي غَيْرِ مِلَّتِي وَ يَلْقَي اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ عَلَي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ عُلِّقَ بِلِسَانِهِ مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَ مَنِ اشْتَرَي خِيَانَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ فَهُوَ كَالَّذِي خَانَهَا وَ مَنْ حَبَسَ عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ شَيْئاً مِنْ حَقِّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَرَكَةَ الرِّزْقِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَةً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ كَالَّذِي أَتَاهَا وَ مَنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي قَرْضٍ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ أَلَا وَ مَنْ صَبَرَ عَلَي خُلُقِ امْرَأَةٍ سَيِّئَةِ الْخُلُقِ وَ احْتَسَبَ فِي ذَلِكَ الْأَجْرَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ الشَّاكِرِينَ أَلَا وَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَرْفُقْ بِزَوْجِهَا وَ حَمَلَتْهُ عَلَي مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَ مَا لَا يُطِيقُ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا حَسَنَةً وَ تَلْقَي اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَلَيْهَا غَضْبَانُ أَلَا وَ مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنْ يَؤُمَّ الرَّجُلُ قَوْماً إِلَّا بِإِذْنِهِمْ وَ قَالَ مَنْ أَمَّ قَوْماً بِإِذْنِهِمْ وَ هُمْ بِهِ رَاضُونَ فَاقْتَصَدَ بِهِمْ فِي حُضُورِهِ وَ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ بِقِيَامِهِ وَ قِرَاءَتِهِ وَ رُكُوعِهِ وَ سُجُودِهِ وَ قُعُودِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْقَوْمِ وَ لَا يُنْقَصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْ ءٌ وَ قَالَ مَنْ مَشَي إِلَي ذِي قَرَابَةٍ بِنَفْسِهِ وَ مَالِهِ لِيَصِلَ رَحِمَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَجْرَ مِائَةِ شَهِيدٍ وَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ مُحِيَ عَنْهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ رُفِعَ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مِثْلُ ذَلِكَ وَ كَانَ كَأَنَّمَا عَبَدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ سَنَةٍ صَابِراً مُحْتَسِباً وَ مَنْ كَفَي ضَرِيراً حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ مَشَي لَهُ فِيهَا حَتَّي يَقْضِيَ اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَ قَضَي لَهُ سَبْعِينَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ لَا يَزَالُ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّي يَرْجِعَ وَ مَنْ مَرِضَ يَوْماً وَ لَيْلَةً فَلَمْ يَشْكُ إِلَي عُوَّادِهِ بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ مَعَ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عليه السلام حَتَّي يَجُوزَ الصِّرَاطَ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ وَ مَنْ سَعَي لِمَرِيضٍ فِي حَاجَةٍ قَضَاهَا أَوْ لَمْ يَقْضِهَا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَ وَ لَيْسَ ذَلِكَ أَعْظَمَ أَجْراً إِذَا سَعَي فِي حَاجَةِ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ نَعَمْ أَلَا وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْآخِرَةِ وَ اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا أَهْوَنُهَا الْمَغْصُ وَ قَالَ مَنْ يَمْطُلْ عَلَي ذِي حَقٍّ حَقَّهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَي أَدَاءِ حَقِّهِ فَعَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ

خَطِيئَةُ عَشَّارٍ أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ السَّوْطَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُعْبَاناً مِنْ نَارٍ طُولُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً يُسَلِّطُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ مَنِ اصْطَنَعَ إِلَي أَخِيهِ مَعْرُوفاً فَامْتَنَّ بِهِ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ ثَبَّتَ وِزْرَهُ وَ لَمْ يَشْكُرْ لَهُ سَعْيَهُ ثُمَّ قَالَ عليه السلام يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَي الْمَنَّانِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْقَتَّاتِ وَ هُوَ النَّمَّامُ أَلَا وَ مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَلَهُ بِوَزْنِ كُلِّ دِرْهَمٍ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ مِنْ نَعِيمِ الْجَنَّةِ وَ مَنْ مَشَي بِصَدَقَةٍ إِلَي مُحْتَاجٍ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ صَاحِبِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْ ءٌ وَ مَنْ صَلَّي عَلَي مَيِّتٍ صَلَّي عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ فَإِنْ أَقَامَ حَتَّي يُدْفَنَ وَ يُحْثَي عَلَيْهِ التُّرَابُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ نَقَلَهَا قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَ الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ أَلَا وَ مَنْ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ قَطَرَتْ مِنْ دُمُوعِهِ قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ مُكَلَّلًا بِالدُّرِّ وَ الْجَوْهَرِ فِيهِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَي قَلْبِ بَشَرٍ أَلَا وَ مَنْ مَشَي إِلَي مَسْجِدٍ يَطْلُبُ فِيهِ الْجَمَاعَةَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ مَاتَ وَ هُوَ عَلَي ذَلِكَ وَكَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَعُودُونَهُ فِي قَبْرِهِ وَ يُبَشِّرُونَهُ وَ يُؤْنِسُونَهُ فِي وَحْدَتِهِ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّي يُبْعَثَ أَلَا وَ مَنْ أَذَّنَ مُحْتَسِباً يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ

عَزَّ وَ جَلَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ شَهِيدٍ وَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ صِدِّيقٍ وَ يَدْخُلُ فِي شَفَاعَتِهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مُسِيءٍ مِنْ أُمَّتِي إِلَى الْجَنَّةِ أَلَا وَ إِنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ وَ يَكْتُبَ لَهُ ثَوَابَ قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى لَا يُؤْذِي مُسْلِماً أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْأَجْرِ مَا يُعْطَى الْمُؤَذِّنُونَ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَلَا وَ مَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ أُتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ وَ قَالَ عليه السلام لَا تُحَقِّرُوا شَيْئاً مِنَ الشَّرِّ وَ إِنْ صَغُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ وَ لَا تَسْتَكْثِرُوا شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ وَ إِنْ كَبُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ فَإِنَّهُ لَا كَبِيرَةَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ وَ لَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ

قَالَ شُعَيْبُ بْنُ وَاقِدٍ سَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ طُولِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ جَمَعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي هُوَ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ خَطُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِيَدِهِ

2- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ

[رقم الحديث الكلي: 4988 - رقم الحديث الباب: 1]

[4988] 1(1)-رُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عُقْبَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام النَّظْرَةُ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ مَنْ تَرَكَهَا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَا لِغَيْرِهِ أَعْقَبَهُ اللَّهُ إِيمَاناً يَجِدُ طَعْمَهُ

[رقم الحديث الكلي: 4989 - رقم الحديث الباب: 2]

[4989] 2-وَ رَوَى ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام النَّظْرَةُ بَعْدَ النَّظْرَةِ تَزْرَعُ فِي الْقَلْبِ الشَّهْوَةَ وَ كَفَى بِهَا لِصَاحِبِهَا فِتْنَةً

[رقم الحديث الكلي: 4990 - رقم الحديث الباب: 3]

[4990] 3-وَ رَوَى الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَا عَلِيُّ لَكَ أَوَّلُ نَظْرَةٍ وَ الثَّانِيَةُ عَلَيْكَ وَ لَا لَكَ

[رقم الحديث الكلي: 4991 - رقم الحديث الباب: 4]

[4991] 4-وَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِلصَّادِقِ عليه السلام الرَّجُلُ تَمُرُّ بِهِ الْمَرْأَةُ فَيَنْظُرُ إِلَيَّ

1- -الكافي ج 2 ص 76 بتفاوت

خَلْفِهَا قَالَ أَ يَسُرُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَي أَهْلِهِ وَ ذَاتِ قَرَابَتِهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَاهُ لِنَفْسِكَ

[رقم الحديث الكلي: 4992 - رقم الحديث الباب: 5]

[4992] 5(1)-وَ رَوَي هِشَامٌ وَ حَفْصٌ وَ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَا يَأْمَنُ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ فِي أَدْبَارِ النِّسَاءِ أَنْ يُبْتَلَوْا بِذَلِكَ فِي نِسَائِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 4993 - رقم الحديث الباب: 6]

[4993] 6-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ(2) قَالَ قَالَ لَهَا شُعَيْبٌ عليه السلام يَا بُنَيَّةِ هَذَا قَوِيٌّ قَدْ عَرَفْتِهِ بِرَفْعِ الصَّخْرَةِ الْأَمِينُ مِنْ أَيْنَ عَرَفْتِهِ قَالَتْ يَا أَبَةِ إِنِّي مَشَيْتُ قُدَّامَهُ فَقَالَ امْشِي مِنْ خَلْفِي فَإِنْ ضَلَلْتُ فَأَرْشِدِينِي إِلَي الطَّرِيقِ فَإِنَّا قَوْمٌ لَا نَنْظُرُ فِي أَدْبَارِ النِّسَاءِ

[رقم الحديث الكلي: 4994 - رقم الحديث الباب: 7]

[4994] 7-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا النَّظْرَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ

[رقم الحديث الكلي: 4995 - رقم الحديث الباب: 8]

[4995] 8(3)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَعْتَرِضُ الْأَمَةَ لِيَشْتَرِيَهَا قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَي مَحَاسِنِهَا وَ يَمَسَّهَا مَا لَمْ يَنْظُرْ إِلَي مَا لَا يَنْبَغِي لَهُ النَّظَرُ إِلَيْهِ

3- بَابُ مَا جَاءَ فِي الزِّنَا

[رقم الحديث الكلي: 4996 - رقم الحديث الباب: 1]

[4996] 1-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَنْ يَعْمَلَ ابْنُ آدَمَ عَمَلًا أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَ نَبِيّاً أَوْ هَدَمَ الْكَعْبَةَ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ قِبْلَةً لِعِبَادِهِ أَوْ أَفْرَغَ مَاءَهُ فِي امْرَأَةٍ حَرَاماً.

1- -الكافي ج 2 ص 74

2- سورة القصص الآية: 26

3- -التهذيب ج 2 ص 138

[رقم الحديث الكلي: 4997 - رقم الحديث الباب: 2]

[4997] 2-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الزِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ وَ يَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ

[رقم الحديث الكلي: 4998 - رقم الحديث الباب: 3]

[4998] 3-وَ قَالَ عليه السلام مَا عَجَّتِ الْأَرْضُ إِلَي رَبِّهَا عَزَّ وَ جَلَّ كَعَجِيجِهَا مِنْ ثَلَاثٍ مِنْ دَمٍ حَرَامٍ يُسْفَكُ عَلَيْهَا أَوِ اغْتِسَالٍ مِنْ زِنَي أَوِ النَّوْمِ عَلَيْهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

[رقم الحديث الكلي: 4999 - رقم الحديث الباب: 4]

[4999] 4(1)-وَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ يَعْقُوبُ لِابْنِهِ يُوسُفَ عليه السلام يَا بُنَيَّ لَا تَزْنِ فَإِنَّ الطَّيْرَ لَوْ زَنَي لَتَنَاثَرَ رِيشُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5000 - رقم الحديث الباب: 5]

[5000] 5-وَ رَوَي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ كَانَ فِيمَا أَوْحَي اللَّهُ تَعَالَي إِلَي مُوسَي بْنِ عِمْرَانَ عليه السلام يَا مُوسَي بْنَ عِمْرَانَ مَنْ زَنَي زُنِيَ بِهِ وَ لَوْ فِي الْعَقِبِ مِنْ بَعْدِهِ يَا مُوسَي بْنَ عِمْرَانَ عِفَّ تَعِفَّ أَهْلُكَ يَا مُوسَي بْنَ عِمْرَانَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَكْثُرَ خَيْرُ أَهْلِ بَيْتِكَ فَإِيَّاكَ وَ الزِّنَا يَا مُوسَي بْنَ عِمْرَانَ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ

[رقم الحديث الكلي: 5001 - رقم الحديث الباب: 6]

[5001] 6-وَ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الْمِنْبَرَ فَقَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ

[رقم الحديث الكلي: 5002 - رقم الحديث الباب: 7]

[5002] 7-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الشَّيْخُ الزَّانِي وَ الدَّيُّوثُ وَ الْمَرْأَةُ تُوطِئُ فِرَاشَ زَوْجِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5003 - رقم الحديث الباب: 8]

[5003] 8-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمِيثَمِيُّ عَنْ بَشِيرٍ قَالَ قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي لَا أُنِيلُ رَحْمَتِي مَنْ يُعَرِّضُنِي لِلْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ وَ لَا أُدْنِي مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ كَانَ زَانِياً

[رقم الحديث الكلي: 5004 - رقم الحديث الباب: 9]

[5004] 9(2)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام بَرُّوا آبَاءَكُمْ يَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ وَ عِفُّوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ.

1- -الكافي ج 2 ص 70

2- -الكافي ج 2 ص 74

[رقم الحديث الكلي: 5005 - رقم الحديث الباب: 10]

[5005] 10-وَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ قَالَ كَانَتِ امْرَأَةٌ عَلَي عَهْدِ دَاوُدَ عليه السلام يَأْتِيهَا رَجُلٌ يَسْتَكْرِهُهَا عَلَي نَفْسِهَا فَأَلْقَي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي قَلْبِهَا فَقَالَتْ لَهُ إِنَّكَ لَا تَأْتِينِي مَرَّةً إِلَّا وَ عِنْدَ أَهْلِكَ مَنْ يَأْتِيهِمْ قَالَ فَذَهَبَ إِلَي أَهْلِهِ فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَأَتَي بِهِ دَاوُدَ عليه السلام فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أُتِيَ إِلَيَّ مَا لَمْ يُؤْتَ إِلَي أَحَدٍ قَالَ وَ مَا ذَاكَ قَالَ وَجَدْتُ هَذَا الرَّجُلَ عِنْدَ أَهْلِي فَأَوْحَي اللَّهُ تَعَالَي إِلَي دَاوُدَ عليه السلام قُلْ لَهُ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ

[رقم الحديث الكلي: 5006 - رقم الحديث الباب: 11]

[5006] 11-وَ رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا زَنَي الزَّانِي خَرَجَ مِنْهُ رُوحُ الْإِيمَانِ فَإِنِ اسْتَغْفَرَ عَادَ إِلَيْهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلم لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَ كَانَ أَبِي عليه السلام يَقُولُ إِذَا زَنَي الزَّانِي فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قُلْتُ فَهَلْ يَبْقَي فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْ ءٌ مَا أَوْ قَدِ انْخَلَعَ مِنْهُ أَجْمَعُ قَالَ لَا بَلْ فِيهِ فَإِذَا قَامَ عَادَ إِلَيْهِ رُوحُ الْإِيمَانِ

4- بَابُ مَا يَجِبُ بِهِ التَّعْزِيرُ وَ الْحَدُّ وَ الرَّجْمُ وَ الْقَتْلُ وَ النَّفْيِ فِي الزِّنَا

[رقم الحديث الكلي: 5007 - رقم الحديث الباب: 1]

[5007] 1(1)-رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هِلَالٍ قَالَ سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ يَنَامُ مَعَ الرَّجُلِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ فَقَالَ ذُو مَحْرَمٍ قَالَ لَا قَالَ مِنْ ضَرُورَةٍ قَالَ لَا قَالَ يُضْرَبَانِ ثَلَاثِينَ سَوْطاً ثَلَاثِينَ سَوْطاً قَالَ فَإِنَّهُ فَعَلَ قَالَ إِنْ كَانَ دُونَ الثَّقْبِ فَالْحَدُّ وَ إِنْ هُوَ ثَقَبَ أُقِيمَ قَائِماً ثُمَّ ضُرِبَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَخَذَ السَّيْفُ مِنْهُ مَا أَخَذَ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَهُوَ الْقَتْلُ فَقَالَ هُوَ ذَاكَ قُلْتُ فَامْرَأَةٌ نَامَتْ مَعَ امْرَأَةٍ فِي لِحَافٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 213 التهذيب ج 2 ص 456

فَقَالَ ذَاتُ مَحْرَمٍ قُلْتُ لَا قَالَ مِنْ ضَرُورَةٍ قُلْتُ لَا قَالَ تُضْرَبَانِ ثَلَاثِينَ سَوْطاً ثَلَاثِينَ سَوْطاً قُلْتُ فَإِنَّهَا فَعَلَتْ قَالَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَفٍّ أَفٍّ أَفٍّ ثَلَاثاً وَ قَالَ الْحَدُّ

[رقم الحديث الكلي: 5008 - رقم الحديث الباب: 2]

[5008] 2(1)-وَ رَوَى حَمَّادٌ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام وَجَدَ رَجُلًا مَعَ امْرَأَةٍ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ فَضَرَبَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ سَوْطٍ غَيْرَ سَوْطٍ

[رقم الحديث الكلي: 5009 - رقم الحديث الباب: 3]

[5009] 3(2)-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ يُوجَدَانِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ فَقَالَ اجْلِدْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ مِائَةَ جَلْدَةٍ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الْأَخْبَارُ كُلُّهَا مُتَّفِقَةُ الْمَعَانِي إِذَا وُجِدَ الرَّجُلُ مَعَ الرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةُ مَعَ الْمَرْأَةِ أَوِ الرَّجُلُ مَعَ الْمَرْأَةِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِمَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ ضَرُورَةٍ وَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمَا حَالٌ تُكْرَهُ يُضْرَبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَلَاثِينَ سَوْطاً يُعَزَّرَانِ بِذَلِكَ وَ إِذَا كَانَ مِنْهُمَا الزِّنَا وَ كَانَا غَيْرَ مُحْصَنَيْنِ جُلِدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَ ذَلِكَ مَتَى أَقَرَّا بِذَلِكَ أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِمَا أَرْبَعَةُ عُدُولٍ وَ مَتَى وُجِدَا فِي لِحَافٍ وَ قَدْ عَلِمَ الْإِمَامُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْهُمَا مَا يُوجِبُ الْحَدَّ إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يُقِرَّا بِهِ وَ لَا شَهِدَ عَلَيْهِمَا أَرْبَعَةُ عُدُولٍ ضَرَبَهُمَا مِائَةَ سَوْطٍ غَيْرَ سَوْطٍ لِأَنَّهُمَا لَمْ يُقِرَّا وَ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِمَا بِالزِّنَا الْبَيِّنَةُ فَيَنْتَقِصُهُمَا بِذَلِكَ سَوْطاً وَاحِداً لِيَكُونَ مِائَةَ سَوْطٍ غَيْرَ سَوْطٍ لَهُمَا تَعْزِيراً دُونَ الْحَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5010 - رقم الحديث الباب: 4]

[5010] 4(3)-وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا يُجْلَدُ رَجُلٌ وَ لَا امْرَأَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ شُهُودٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 213 التهذيب ج 2 ص 456

2- -الاستبصار ج 4 ص 216 التهذيب ج 2 ص 457 الكافي ج 2 ص 287 بتفاوت

3- -الاستبصار ج 4 ص 217 التهذيب ج 2 ص 445 الكافي ج 2 ص 288 بدون الذيل

عَلَي الْإِيلَاجِ وَ الْإِخْرَاجِ وَ قَالَ لَا أَكُونُ أَوَّلَ الشُّهُودِ الْأَرْبَعَةِ أَخْشَي الرَّوْعَةَ أَنْ يَنْكُلَ بَعْضُهُمْ فَأَجْلَدَ

[رقم الحديث الكلي: 5011 - رقم الحديث الباب: 5]

[5011] 5(1)-وَ رَوَي فَضَالَةُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالُوا لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَ رَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتَ عَلَي بَطْنِ امْرَأَتِكَ رَجُلًا مَا كُنْتَ صَانِعاً بِهِ قَالَ كُنْتُ أَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقَالَ مَا ذَا يَا سَعْدُ فَقَالَ سَعْدٌ قَالُوا لِي لَوْ وَجَدْتَ عَلَي بَطْنِ امْرَأَتِكَ رَجُلًا مَا كُنْتَ تَصْنَعُ بِهِ فَقُلْتُ كُنْتُ أَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَقَالَ يَا سَعْدُ فَكَيْفَ بِأَرْبَعَةٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ رَأْيِ عَيْنِي وَ عِلْمِ اللَّهِ بِأَنَّهُ قَدْ فَعَلَ فَقَالَ إِي وَ اللَّهِ بَعْدَ رَأْيِ عَيْنِكَ وَ عِلْمِ اللَّهِ بِأَنَّهُ قَدْ فَعَلَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ شَيْ ءٍ حَدّاً وَ جَعَلَ لِمَنْ تَعَدَّي ذَلِكَ الْحَدَّ حَدّاً.

[رقم الحديث الكلي: 5012 - رقم الحديث الباب: 6]

[5012] 6(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبَانٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مُحْصَنٍ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ فَشَهِدَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ وَ امْرَأَتَانِ قَالَ وَجَبَ عَلَيْهِ الرَّجْمُ فَإِنْ شَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ وَ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ فَلَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُمْ وَ لَا يُرْجَمُ وَ لَكِنْ يُضْرَبُ الْحَدَّ حَدَّ الزَّانِي

[رقم الحديث الكلي: 5013 - رقم الحديث الباب: 7]

[5013] 7(3)-وَ رَوَي شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام قَضَي عَلِيٌّ عليه السلام فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ رَجُلٍ أَنَّهُ رَجَمَ الْمَرْأَةَ وَ ضَرَبَ الرَّجُلَ الْحَدَّ وَ قَالَ عليه السلام لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ عَلِمْتَ لَفَضَخْتُ رَأْسَكَ بِالْحِجَارَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5014 - رقم الحديث الباب: 8]

[5014] 8(4)-وَ خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِشُرَاحَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ فَكَادَ النَّاسُ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ

1- -التهذيب ج 2 ص 445 الكافي ج 2 ص 286

2- -التهذيب ج 2 ص 452

3- -الاستبصار ج 4 ص 209 التهذيب ج 2 ص 452

4- -التهذيب ج 2 ص 458 و فيه سراقة بدل شراحة

بَعْضاً مِنَ الزِّحَامِ فَلَمَّا رَأَي ذَلِكَ أَمَرَ بِرَدِّهَا حَتَّي خَفَّتِ الزَّحْمَةُ ثُمَّ أَخْرِجَتْ وَ أَغْلِقَ الْبَابُ قَالَ فَرَمَوْهَا حَتَّي مَاتَتْ ثُمَّ أَمَرَ بِالْبَابِ فَفُتِحَ قَالَ فَجَعَلَ مَنْ دَخَلَ يَلْعَنُهَا قَالَ فَلَمَّا رَأَي ذَلِكَ نَادَي مُنَادِيهِ أَيُّهَا النَّاسُ ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْهَا فَإِنَّهُ لَا يُقَامُ حَدٌّ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةَ ذَلِكَ الذَّنْبِ كَمَا يُجْزَي الدَّيْنُ بِالدَّيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5015 - رقم الحديث الباب: 9]

[5015] 9(1)-وَ رَوَي زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ قَالَ إِذَا زَنَي الرَّجُلُ فَجُلِدَ فَلَيْسَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَنْفِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي جُلِدَ فِيهَا إِلَي غَيْرِهَا وَ إِنَّمَا عَلَي الْإِمَامِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنَ الْمِصْرِ الَّذِي جُلِدَ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5016 - رقم الحديث الباب: 10]

[5016] 10(2)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الشَّيْخُ وَ الشَّيْخَةُ جُلِدَ مِائَةً وَ الرَّجْمَ وَ الْبِكْرُ وَ الْبِكْرَةُ جُلِدَ مِائَةً وَ نُفِيَ سَنَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: 5017 - رقم الحديث الباب: 11]

[5017] 11(3)- وَ النَّفْيُ مِنْ بَلَدٍ إِلَي بَلَدٍ وَ قَدْ نَفَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام رَجُلَيْنِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَي الْبَصْرَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5018 - رقم الحديث الباب: 12]

[5018] 12(4)-وَ رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْقُرْآنِ رَجْمٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ قَالَ الشَّيْخُ وَ الشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ فَإِنَّهُمَا قَضَيَا الشَّهْوَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5019 - رقم الحديث الباب: 13]

[5019] 13(5)-وَ رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ وَلِيدَةَ امْرَأَتِهِ فَعَلَيْهِ مَا عَلَي الزَّانِي

[رقم الحديث الكلي: 5020 - رقم الحديث الباب: 14]

[5020] 14(6)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ زَوَّجَ أَمَتَهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 455 الكافي ج 2 ص 292

2- -الاستبصار ج 4 ص 201 التهذيب ج 2 ص 445

3- -التهذيب ج 2 ص 455 الكافي ج 2 ص 292

4- -التهذيب ج 2 ص 455 الكافي ج 2 ص 286 بسند آخر

5- -الاستبصار ج 4 ص 305 التهذيب ج 2 ص 448 و فيهما صدر حديث

6- -التهذيب ج 2 ص 452 الكافي ج 2 ص 292

رَجُلًا ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا قَالَ يُضْرَبُ الْحَدَّ

[رقم الحديث الكلي: 5021 - رقم الحديث الباب: 15]

[5021] 15(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ اقْتَضَّتْ جَارِيَةً بِيَدِهَا قَالَ عَلَيْهَا الْمَهْرُ وَ تُضْرَبُ الْحَدَّ

[رقم الحديث الكلي: 5022 - رقم الحديث الباب: 16]

[5022] 16(2)-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ وَ تُضْرَبُ ثَمَانِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5023 - رقم الحديث الباب: 17]

[5023] 17(3)-وَ فِي رِوَايَةِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ وَقَعَ عَلَي مُكَاتَبَتِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَتْ أَدَّتِ الرُّبُعَ ضُرِبَ الْحَدَّ وَ إِنْ كَانَ مُحْصَناً رُجِمَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَدَّتْ شَيْئاً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ

[رقم الحديث الكلي: 5024 - رقم الحديث الباب: 18]

[5024] 18(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ غَشِيَ امْرَأَتَهُ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ جُلِدَ الْحَدَّ وَ إِنْ غَشِيَهَا قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ كَانَ غِشْيَانُهُ إِيَّاهَا رَجْعَةً لَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5025 - رقم الحديث الباب: 19]

[5025] 19(5)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي غُلَامٍ صَغِيرٍ لَمْ يُدْرِكِ ابْنِ عَشْرِ سِنِينَ زَنَي بِامْرَأَةٍ قَالَ يُجْلَدُ الْغُلَامُ دُونَ الْحَدِّ وَ تُضْرَبُ الْمَرْأَةُ الْحَدَّ كَامِلًا قُلْتُ فَإِنْ كَانَتْ مُحْصَنَةً قَالَ لَا تُرْجَمُ لِأَنَّ الَّذِي نَكَحَهَا لَيْسَ بِمُدْرِكٍ وَ لَوْ كَانَ مُدْرِكاً رُجِمَتْ

[رقم الحديث الكلي: 5026 - رقم الحديث الباب: 20]

[5026] 20(6)-و فِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي آخِرِ مَا لَقِيتُهُ عَنْ غُلَامٍ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ وَقَعَ عَلَي امْرَأَةٍ أَوْ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ أَيُّ شَيْ ءٍ يُصْنَعُ بِهِمَا قَالَ يُضْرَبُ الْغُلَامُ دُونَ الْحَدِّ وَ يُقَامُ عَلَي الْمَرْأَةِ الْحَدُّ فَقُلْتُ جَارِيَةٌ لَمْ تَبْلُغْ وُجِدَتْ مَعَ رَجُلٍ يُفْجَرُ بِهَا قَالَ تُضْرَبُ الْجَارِيَةُ دُونَ الْحَدِّ وَ يُقَامُ عَلَي الرَّجُلِ الْحَدُّ.

1- -التهذيب ج 2 ص 458 الكافي ج 2 ص 294 بتفاوت في الأول فيهما

2- -التهذيب ج 2 ص 458 الكافي ج 2 ص 294 بتفاوت في الأول فيهما

3- -الاستبصار ج 4 ص 210 التهذيب ج 2 ص 453 الكافي ج 2 ص 291

4- -التهذيب ج 2 ص 451

5- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 287 بتفاوت في السند في الثاني

6- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 287 بتفاوت في السند في الثاني

[رقم الحديث الكلي: 5027 - رقم الحديث الباب: 21]

[5027] 21(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ إِنَّ عَبَّادَ الْمَكِّيَّ قَالَ قَالَ لِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَرَي لَكَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْزِلَةً فَاسْأَلْهُ عَنْ رَجُلٍ زَنَي وَ هُوَ مَرِيضٌ فَإِنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ خَافُوا أَنْ يَمُوتَ مَا تَقُولُ فِيهِ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِكَ أَوْ أَمَرَكَ إِنْسَانٌ أَنْ تَسْأَلَ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ أَمَرَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أُتِيَ بِرَجُلٍ أَحْبَنَ(2) قَدِ اسْتَسْقَي بَطْنُهُ وَ بَدَتْ عُرُوقُ فَخِذَيْهِ وَ قَدْ زَنَي بِامْرَأَةٍ مَرِيضَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَأُتِيَ بِعُرْجُونٍ فِيهِ مِائَةُ شِمْرَاخٍ فَضَرَبَهُ بِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً وَ ضَرَبَهَا بِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً وَ خَلَّي سَبِيلَهُمَا وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ خُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِبْ بِهِ وَ لا تَحْنَثْ(3)

[رقم الحديث الكلي: 5028 - رقم الحديث الباب: 22]

[5028] 22-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ حُزْمَةً مِنْ قُضْبَانٍ أَوْ أَصْلًا فِيهِ قُضْبَانٌ فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً أَجْزَأَهُ عَنْ عِدَّةِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَجْلِدَهُ مِنْ عِدَّةِ الْقُضْبَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5029 - رقم الحديث الباب: 23]

[5029] 23(4)-وَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ صَفْوَانَ وَ غَيْرِ وَاحِدٍ رَفَعُوهُ إِلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَقَرَّ الزَّانِي الْمُحْصَنُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرْجُمُهُ الْإِمَامُ ثُمَّ النَّاسُ وَ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرْجُمُهُ الْبَيِّنَةُ ثُمَّ الْإِمَامُ ثُمَّ النَّاسُ

[رقم الحديث الكلي: 5030 - رقم الحديث الباب: 24]

[5030] 24(5)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام ضَرَبَ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً فِي نِفَاسِهَا قَبْلَ أَنْ تَطْهُرَ الْحَدَّ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَوْ تَزَوَّجَهَا فِي نِفَاسِهَا وَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّي

1- -التهذيب ج 2 ص 454 الكافي ج 2 ص 306

2- الحبن: بالخاء المهملة داء في البطن و حبن كفرح عظم بطنه و ورم

3- سورة ص الآية: 44

4- -التهذيب ج 2 ص 454 الكافي ج 2 ص 288

5- -التهذيب ج 2 ص 450 الكافي ج 2 ص 291

تَطْهُرَ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ الْحَدَّ وَ إِنَّمَا حَدَّهُ عليه السلام لِأَنَّهُ دَخَلَ بِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5031 - رقم الحديث الباب: 25]

[5031] 25(1)-وَ رَوَى أَبَانٌ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ يُضْرَبُ الرَّجُلُ الْحَدَّ قَائِماً وَ الْمَرْأَةُ قَاعِدَةً وَ يُضْرَبُ كُلُّ عُضْوٍ وَ يُتْرَكُ الْوَجْهُ وَ الْمَذَاكِيرُ

[رقم الحديث الكلي: 5032 - رقم الحديث الباب: 26]

[5032] 26(2)-وَ فِي رِوَايَةِ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ حَدُّ الزَّانِي كَأَشَدِّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُدُودِ

[رقم الحديث الكلي: 5033 - رقم الحديث الباب: 27]

[5033] 27(3)-وَ رَوَى طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ لَا يُجَرَّدُ فِي حَدٍّ وَ لَا يُشْبَحُ يَعْنِي يُمَدُّ وَ قَالَ يُضْرَبُ الزَّانِي عَلَى الْحَالِ الَّتِي يُوجَدُ عَلَيْهَا إِنْ وُجِدَ عُرْيَاناً ضُرِبَ عُرْيَاناً وَ إِنْ وُجِدَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ ضُرِبَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5034 - رقم الحديث الباب: 28]

[5034] 28-وَ رَوَى ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أُتِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِرَجُلٍ وُجِدَ تَحْتَ فِرَاشِ رَجُلٍ فَأَمَرَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَلُوِّثَ فِي مَخْرُأَةٍ(4)

[رقم الحديث الكلي: 5035 - رقم الحديث الباب: 29]

[5035] 29(5)-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَزْنِي فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ مِرَاراً قَالَ إِنْ زَنَى بِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَذَا وَ كَذَا مَرَّةً فَإِنَّمَا عَلَيْهِ حَدٌّ وَاحِدٌ وَ إِنْ هُوَ زَنَى بِنِسَاءٍ شَتَّى فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ عَلَيْهِ فِي كُلِّ امْرَأَةٍ فَجَرَ بِهَا حَدّاً

[رقم الحديث الكلي: 5036 - رقم الحديث الباب: 30]

[5036] 30-وَ رَوَى يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ أَتَتِ امْرَأَةٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ فَجَرْتُ فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْهَا فَتَحَوَّلَتْ حَتَّى اسْتَقْبَلَتْ وَجْهَهُ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ فَجَرْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا بِوَجْهِهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ فَجَرْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ

1- -التهذيب ج 2 ص 453 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 288

2- -التهذيب ج 2 ص 453 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 288

3- -التهذيب ج 2 ص 453 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 288

4- المخروأة: اسم مكان من الخراءة بالمد بمعني التخلي والعقود للحاجة

5- -التهذيب ج 2 ص 455 الكافي ج 2 ص 292

فَجَرْتُ فَأَمَرَ بِهَا فَحُبِسَتْ وَ كَانَتْ حَامِلًا فَتَرَبَّصَ بِهَا حَتَّي وَضَعَتْ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَحُفِرَ لَهَا حَفِيرَةٌ فِي الرَّحَبَةِ وَ خَاطَ عَلَيْهَا ثَوْباً جَدِيداً وَ أَدْخَلَهَا الْحُفْرَةَ إِلَي الْحَقْوِ وَ مَوْضِعِ الثَّدْيَيْنِ وَ أَغْلَقَ بَابَ الرَّحَبَةِ وَ رَمَاهَا بِحَجَرٍ وَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ عَلَي تَصْدِيقِ كِتَابِكَ وَ سُنَّةِ نَبِيِّكَ ثُمَّ أَمَرَ قَنْبَرَ فَرَمَاهَا بِحَجَرٍ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ وَ قَالَ يَا قَنْبَرُ ائْذَنْ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلي الله عليه و آله و سلّم فَدَخَلُوا فَرَمَوْهَا بِحَجَرٍ حَجَرٍ ثُمَّ قَامُوا لَا يَدْرُونَ أَ يُعِيدُونَ حِجَارَتَهُمْ أَوْ يَرْمُونَ بِحِجَارَةٍ غَيْرِهَا وَ بِهَا رَمَقٌ فَقَالُوا يَا قَنْبَرُ أَخْبِرْهُ أَنَّا قَدْ رَمَيْنَاهَا بِحِجَارَتِنَا وَ بِهَا رَمَقٌ فَكَيْفَ نَصْنَعُ فَقَالَ عُودُوا فِي حِجَارَتِكُمْ فَعَادُوا حَتَّي قُضِيَتْ فَقَالُوا لَهُ قَدْ مَاتَتْ فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِهَا قَالَ فَادْفَعُوهَا إِلَي أَوْلِيَائِهَا وَ مُرُوهُمْ أَنْ يَصْنَعُوا بِهَا كَمَا يَصْنَعُونَ بِمَوْتَاهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5037 - رقم الحديث الباب: 31]

[5037] 31-وَ رَوَي سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ أَتَي رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَأَعْرَضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِوَجْهِهِ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ اجْلِسْ فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَلَي الْقَوْمِ فَقَالَ أَ يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا قَارَفَ هَذِهِ السَّيِّئَةَ أَنْ يَسْتُرَ عَلَي نَفْسِهِ كَمَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَقَالَ وَ مَا دَعَاكَ إِلَي مَا قُلْتَ قَالَ طَلَبُ الطَّهَارَةِ قَالَ وَ أَيُّ الطَّهَارَةِ أَفْضَلُ مِنَ التَّوْبَةِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَي أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَقَالَ لَهُ أَ تَقْرَأُ شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ اقْرَأْ فَقَرَأَ فَأَصَابَ فَقَالَ لَهُ أَ تَعْرِفُ مَا يَلْزَمُكَ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي صَلَاتِكَ وَ زَكَاتِكَ فَقَالَ نَعَمْ فَسَأَلَهُ فَأَصَابَ فَقَالَ لَهُ هَلْ بِكَ مِنْ مَرَضٍ يَعْرُوكَ أَوْ تَجِدُ وَجَعاً فِي رَأْسِكَ أَوْ شَيْئاً فِي بَدَنِكَ أَوْ غَمّاً فِي صَدْرِكَ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا فَقَالَ وَيْحَكَ اذْهَبْ حَتَّي نَسْأَلَ عَنْكَ فِي السِّرِّ كَمَا سَأَلْنَاكَ فِي الْعَلَانِيَةِ فَإِنْ لَمْ تَعُدْ إِلَيْنَا لَمْ نَطْلُبْكَ قَالَ فَسَأَلَ عَنْهُ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ سَالِمُ الْحَالِ

وَ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ شَيْ ءٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِ بِهِ الظَّنُّ قَالَ ثُمَّ عَادَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَقَالَ لَهُ لَوْ أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنَا لَمْ نَطْلُبْكَ وَ لَسْنَا بِتَارِكِيكَ إِذْ لَزِمَكَ حُكْمُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ يَا مَعْشَرَ النَّاسِ إِنَّهُ يُجْزِي مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ رَجْمَهُ عَمَّنْ غَابَ فَنَشَدْتُ اللَّهَ رَجُلًا مِنْكُمْ يَحْضُرُ غَداً لَمَّا تَلَثَّمَ بِعِمَامَتِهِ حَتَّي لَا يَعْرِفَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَ أْتُونِي بِغَلَسٍ حَتَّي لَا يَنْظُرَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فَإِنَّا لَا نَنْظُرُ فِي وَجْهِ رَجُلٍ وَ نَحْنُ نَرْجُمُهُ بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَغَدَا النَّاسُ كَمَا أَمَرَهُمْ قَبْلَ إِسْفَارِ الصُّبْحِ فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ نَشَدْتُ اللَّهَ رَجُلًا مِنْكُمْ لِلَّهِ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا الْحَقِّ أَنْ يَأْخُذَ لِلَّهِ بِهِ فَإِنَّهُ لَا يَأْخُذُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِحَقٍّ مَنْ يَطْلُبُهُ اللَّهُ بِمِثْلِهِ قَالَ فَانْصَرَفَ وَ اللَّهِ قَوْمٌ مَا نَدْرِي مَنْ هُمْ حَتَّي السَّاعَةِ ثُمَّ رَمَاهُ بِأَرْبَعَةِ أَحْجَارٍ وَ رَمَاهُ النَّاسُ

[رقم الحديث الكلي: 5038 - رقم الحديث الباب: 32]

[5038] 32(1)-وَ إِنَّ امْرَأَةً أَتَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي طَهَّرَكَ اللَّهُ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَيْسَرُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ فَقَالَ مِمَّ أُطَهِّرُكِ قَالَتْ مِنَ الزِّنَا فَقَالَ لَهَا فَذَاتُ بَعْلٍ أَنْتِ أَمْ غَيْرُ ذَاتِ بَعْلٍ فَقَالَتْ ذَاتُ بَعْلٍ فَقَالَ لَهَا فَحَاضِراً كَانَ بَعْلُكِ أَمْ غَائِباً قَالَتْ حَاضِراً فَقَالَ انْتَظِرِي حَتَّي تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ ثُمَّ ائْتِينِي فَلَمَّا وَلَّتْ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَسْمَعُ كَلَامَهُ قَالَ اللَّهُمَّ هَذِهِ شَهَادَةٌ فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ أَتَتْهُ فَقَالَتْ إِنِّي وَضَعْتُ فَطَهِّرْنِي فَتَجَاهَلَ عَلَيْهَا وَ قَالَ لَهَا أُطَهِّرُكِ يَا أَمَةَ اللَّهِ مِمَّا ذَا قَالَتْ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ وَ قَدْ وَضَعْتُ فَطَهِّرْنِي قَالَ وَ ذَاتُ بَعْلٍ أَنْتِ إِذْ فَعَلْتِ مَا فَعَلْتِ أَمْ غَيْرُ ذَاتِ بَعْلٍ قَالَتْ بَلْ ذَاتُ بَعْلٍ قَالَ وَ كَانَ بَعْلُكِ غَائِباً أَمْ حَاضِراً قَالَتْ بَلْ حَاضِراً قَالَ اذْهَبِي حَتَّي تُرْضِعِيهِ فَلَمَّا وَلَّتْ حَيْثُ لَا تَسْمَعُ كَلَامَهُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّهُمَا شَهَادَتَانِ فَلَمَّا أَرْضَعَتْهُ عَادَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَقَالَ لَهَا

1- -التهذيب ج 2 ص 447 الكافي ج 2 ص 289 بتفاوت فيهما

وَ ذَاتَ بَعْلٍ كُنْتِ إِذْ فَعَلْتِ مَا فَعَلْتِ أَمْ غَيْرَ ذَاتِ بَعْلٍ قَالَتْ بَلْ ذَاتَ بَعْلٍ قَالَ وَ كَانَ زَوْجُكِ حَاضِراً أَمْ غَائِباً قَالَتْ بَلْ حَاضِراً قَالَ اذْهَبِي فَاكْفُلِيهِ حَتَّي يَعْقِلَ أَنْ يَأْكُلَ وَ يَشْرَبَ وَ لَا يَتَرَدَّي مِنْ سَطْحٍ وَ لَا يَتَهَوَّرَ فِي بِئْرٍ فَانْصَرَفَتْ وَ هِيَ تَبْكِي فَلَمَّا وَلَّتْ حَيْثُ لَا تَسْمَعُ كَلَامَهُ قَالَ اللَّهُمَّ هَذِهِ ثَلَاثُ شَهَادَاتٍ فَاسْتَقْبَلَهَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ وَ هِيَ تَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ قَالَتْ أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُطَهِّرَنِي فَقَالَ لِي اكْفُلِي وَلَدَكِ حَتَّي يَأْكُلَ وَ يَشْرَبَ وَ لَا يَتَرَدَّي مِنْ سَطْحٍ وَ لَا يَتَهَوَّرَ فِي بِئْرٍ وَ قَدْ خِفْتُ أَنْ يُدْرِكَنِي الْمَوْتُ وَ لَمْ يُطَهِّرْنِي فَقَالَ لَهَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ ارْجِعِي فَإِنِّي أَكْفُلُ وَلَدَكِ فَرَجَعَتْ فَأَخْبَرَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِقَوْلِ عَمْرٍو فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِمَ يَكْفُلُ عَمْرٌو وَلَدَكِ قَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي قَالَ وَ ذَاتَ بَعْلٍ كُنْتِ إِذْ فَعَلْتِ مَا فَعَلْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ وَ كَانَ بَعْلُكِ حَاضِراً أَمْ غَائِباً قَالَتْ بَلْ حَاضِراً فَرَفَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام رَأْسَهُ إِلَي السَّمَاءِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ أَثْبَتُّ ذَلِكَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ وَ إِنَّكَ قَدْ قُلْتَ لِنَبِيِّكَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِيمَا أَخْبَرْتَهُ مِنْ دِينِكَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ عَطَّلَ حَدّاً مِنْ حُدُودِي فَقَدْ عَانَدَنِي وَ ضَادَّنِي فِي مُلْكِي اللَّهُمَّ وَ إِنِّي غَيْرُ مُعَطِّلٍ حُدُودَكَ وَ لَا طَالِبٍ مُضَادَّتَكَ وَ لَا مُعَانِدٍ لَكَ وَ لَا مُضَيِّعٍ أَحْكَامَكَ بَلْ مُطِيعٌ لَكَ مُتَّبِعٌ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَكْفُلَهُ لِأَنِّي ظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ تُحِبُّهُ فَأَمَّا إِذْ كَرِهْتَهُ فَلَسْتُ أَفْعَلُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَعْدَ أَرْبَعِ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ لَتَكْفُلَنَّهُ وَ أَنْتَ صَاغِرٌ ثُمَّ قَامَ عليه السلام فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ يَا قَنْبَرُ نَادِ فِي النَّاسِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّي غَصَّ الْمَسْجِدُ بِأَهْلِهِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ إِمَامَكُمْ خَارِجٌ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ إِلَي الظَّهْرِ لِيُقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَزَلَ فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَ بِالْمَرْأَةِ وَ خَرَجَ النَّاسُ مُتَنَكِّرِينَ مُتَلَثِّمِينَ بِعَمَائِمِهِمْ وَ الْحِجَارَةُ فِي أَيْدِيهِمْ

وَ أَرْدِيَتِهِمْ وَ أَكْمِامِهِمْ حَتَّي انْتَهَوْا إِلَي الظَّهْرِ فَأَمَرَ فَحُفِرَ لَهَا حَفِيرَةٌ ثُمَّ دَفَنَهَا فِيهَا إِلَي حَقْوَيْهَا ثُمَّ رَكِبَ بَغْلَتَهُ وَ أَثْبَتَ رِجْلَهُ فِي غَرْزِ الرِّكَابِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ ثُمَّ نَادَي بِأَعْلَي صَوْتِهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي عَهِدَ إِلَي نَبِيِّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَهْداً وَ عَهِدَ نَبِيُّهُ إِلَيَّ أَنْ لَا يُقِيمَ الْحَدَّ مَنْ لِلَّهِ عَلَيْهِ حَدٌّ فَمَنْ كَانَ لِلَّهِ عَلَيْهِ حَدٌّ مِثْلُ مَا لَهُ عَلَيْهَا فَلَا يُقِيمُ الْحَدَّ عَلَيْهَا فَانْصَرَفَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ كُلُّهُمْ مَا خَلَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عليه السلام فَأَقَامُوا عَلَيْهَا الْحَدَّ وَ مَا مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ مِنَ النَّاسِ

[رقم الحديث الكلي: 5039 - رقم الحديث الباب: 33]

[5039] 33-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَي عِيسَي ابْنِ مَرْيَمَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي فَأَمَرَ عِيسَي عليه السلام أَنْ يُنَادَي فِي النَّاسِ لَا يَبْقَي أَحَدٌ إِلَّا خَرَجَ لِتَطْهِيرِ فُلَانٍ فَلَمَّا اجْتَمَعَ وَ اجْتَمَعُوا وَ صَارَ الرَّجُلُ فِي الْحُفْرَةِ نَادَي الرَّجُلُ لَا يَحُدَّنِي مَنْ لِلَّهِ فِي جَنْبِهِ حَدٌّ فَانْصَرَفَ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَّا يَحْيَي وَ عِيسَي عليه السلام فَدَنَا مِنْهُ يَحْيَي عليه السلام فَقَالَ لَهُ يَا مُذْنِبُ عِظْنِي فَقَالَ لَهُ لَا تُخَلِّيَنَّ بَيْنَ نَفْسِكَ وَ بَيْنَ هَوَاهَا فَتُرْدِيَكَ قَالَ زِدْنِي قَالَ لَا تُعَيِّرَنَّ خَاطِئاً بِخَطِيئَةٍ قَالَ زِدْنِي قَالَ لَا تَغْضَبْ قَالَ حَسْبِي

[رقم الحديث الكلي: 5040 - رقم الحديث الباب: 34]

[5040] 34-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنِ الْمَرْجُومِ يَفِرُّ قَالَ إِنْ كَانَ أَقَرَّ عَلَي نَفْسِهِ فَلَا يُرَدُّ وَ إِنْ كَانَ شَهِدَ عَلَيْهِ الشُّهُودُ يُرَدُّ

[رقم الحديث الكلي: 5041 - رقم الحديث الباب: 35]

[5041] 35(1)- وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَصَابَهُ أَلَمُ الْحِجَارَةِ فَلَا يُرَدُّ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ أَلَمُ الْحِجَارَةِ رُدَّ رَوَي ذَلِكَ صَفْوَانُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5042 - رقم الحديث الباب: 36]

[5042] 36(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ ثَلَاثَةً شَهِدُوا عَلَي رَجُلٍ بِالزِّنَا فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام أَيْنَ الرَّابِعُ فَقَالُوا الْآنَ يَجِيءُ فَقَالَ عليه السلام حُدُّوهُمْ فَلَيْسَ فِي الْحُدُودِ نَظَرُ سَاعَةٍ.

1- -التهذيب ج 2 ص 459 بتفاوت في الأول و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 296

2- -التهذيب ج 2 ص 459 بتفاوت في الأول و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 296

[رقم الحديث الكلي: 5043 - رقم الحديث الباب: 37]

[5043] 37(1)-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْمُحْصَنُ رَحِمَكَ اللَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ لَهُ فَرْجٌ يَغْدُو عَلَيْهِ وَ يَرُوحُ فَهُوَ مُحْصَنٌ

[رقم الحديث الكلي: 5044 - رقم الحديث الباب: 38]

[5044] 38(2)-وَ فِي رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أُتِيَ بِرَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ فَحَمَلَتْ فَقَالَ الرَّجُلُ وَهَبْتُهَا لِي وَ أَنْكَرَتِ الْمَرْأَةُ فَقَالَ لَتَأْتِيَنِّي بِالشُّهُودِ أَوْ لَأَرْجُمَنَّكَ بِالْحِجَارَةِ فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ اعْتَرَفَتْ فَجَلَدَهَا عَلِيٌّ عليه السلام الْحَدَّ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ هَكَذَا فِي رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ وَ هُوَ ضَعِيفٌ وَ الَّذِي أُفْتِي بِهِ وَ أَعْتَمِدُهُ فِي هَذَا الْمَعْنَي

[رقم الحديث الكلي: 5045 - رقم الحديث الباب: 39]

[5045] 39(3)-مَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الَّذِي يَأْتِي وَلِيدَةَ امْرَأَتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهَا عَلَيْهِ مَا عَلَى الزَّانِي يُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ قَالَ وَ لَا يُرْجَمُ إِنْ زَنَى بِيَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَإِنْ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ حُرَّةٍ وَ لَهُ امْرَأَةٌ حُرَّةٌ فَإِنَّ عَلَيْهِ الرَّجْمَ قَالَ وَ كَمَا لَا تُحْصِنُهُ الْأَمَةُ وَ الْيَهُودِيَّةُ وَ النَّصْرَانِيَّةُ إِنْ زَنَى بِحُرَّةٍ فَكَذَلِكَ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ حَدُّ الْمُحْصَنِ إِنْ زَنَى بِيَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ أَوْ أَمَةٍ وَ تَحْتَهُ حُرَّةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5046 - رقم الحديث الباب: 40]

[5046] 40(4)-وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ رَفَعَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ عُمَرَ فَقَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي فَجَرْتُ فَأَقِمْ فِيَّ حَدَّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا وَ كَانَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حَاضِراً فَقَالَ سَلْهَا كَيْفَ فَجَرْتِ فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ كُنْتُ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَصَابَنِي عَطَشٌ شَدِيدٌ فَرُفِعَتْ لِي خَيْمَةٌ فَأَتَيْتُهَا فَأَصَبْتُ فِيهَا رَجُلًا أَعْرَابِيّاً فَسَأَلْتُهُ مَاءً فَأَبَى عَلَيَّ أَنْ يَسْقِيَنِي إِلَّا أَنْ أُمَكِّنَهُ مِنْ نَفْسِي فَوَلَّيْتُ مِنْهُ هَارِبَةً فَاشْتَدَّ

1- -الاستبصار ج 4 ص 204 التهذيب ج 2 ص 448 الكافي ج 2 ص 287

2- -الاستبصار ج 4 ص 206 التهذيب ج 2 ص 448

3- -الاستبصار ج 4 ص 205 التهذيب ج 2 ص 448

4- -التهذيب ج 2 ص 458

بِيَ الْعَطَشُ حَتَّي غارَتْ عَيْنايَ وَ ذَهَبَ لِسانِي فَلَمَّا بَلَغَ مِنِّي الْعَطَشُ أَتَيْتُهُ فَسَقانِي وَ وَقَعَ عَلَيَّ فَقالَ عَلِيٌّ عليه السلام هَذِهِ الَّتِي قالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ(1) هَذِهِ غَيْرُ بَاغِيَةٍ وَ لَا عَادِيَةٍ فَخَلِّ سَبِيلَهَا فَقَالَ عُمَرُ لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ

[رقم الحديث الكلي: 5047 - رقم الحديث الباب: 41]

[5047] 41(2)-وَ رَوَي أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أُقِيمَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ أَنَّهُ زَنَي ثُمَّ هَرَبَ قَالَ إِنْ تَابَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ وَقَعَ فِي يَدِ الْإِمَامِ قَبْلَ ذَلِكَ أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ وَ إِنْ عَلِمَ مَكَانَهُ بَعَثَ إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5048 - رقم الحديث الباب: 42]

[5048] 42(3)-وَ فِي رِوَايَةِ صَفْوَانَ وَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا أَقَرَّ الزَّانِي الْمُحْصَنُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرْجُمُهُ الْإِمَامُ ثُمَّ النَّاسُ وَ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرْجُمُهُ الْبَيِّنَةُ ثُمَّ الْإِمَامُ ثُمَّ النَّاسُ

[رقم الحديث الكلي: 5049 - رقم الحديث الباب: 43]

[5049] 43(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ يَزِيدَ الْكُنَاسِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّتِهَا فَقَالَ إِنْ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّةٍ مِنْ بَعْدِ مَوْتِ زَوْجِهَا مِنْ قَبْلِ انْقِضَاءِ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ وَ عَشْرٍ فَلَا رَجْمَ عَلَيْهَا وَ عَلَيْهَا ضَرْبُ مِائَةِ جَلْدَةٍ وَ إِنْ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّةِ طَلَاقٍ لِزَوْجِهَا عَلَيْهَا فِيهَا رَجْعَةٌ فَإِنَّ عَلَيْهَا الرَّجْمَ وَ إِنْ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ فِي عِدَّةٍ لَيْسَ لِزَوْجِهَا عَلَيْهَا فِيهَا رَجْعَةٌ فَإِنَّ عَلَيْهَا حَدَّ الزَّانِي غَيْرِ الْمُحْصَنِ.

وَ إِذَا فَجَرَ نَصْرَانِيٌّ بِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ فَلَمَّا أُخِذَ لِيُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ أَسْلَمَ فَإِنَّ الْحُكْمَ فِيهِ أَنْ يُضْرَبَ حَتَّي يَمُوتَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا قالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ

1- سورة البقرة الآية: 173

2- -الكافي ج 2 ص 308

3- -التهذيب ج 2 ص 454 الكافي ج 2 ص 288

4- -التهذيب ج 2 ص 450 الكافي ج 2 ص 291 بتفاوت فيهما

وَ كَفَرْنا بِما كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبادِهِ وَ خَسِرَ هُنالِكَ الْمُبْطِلُونَ(1)

[رقم الحديث الكلي: 5050 - رقم الحديث الباب: 44]

[5050] 44(2)- أَجَابَ بِذَلِكَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ عليه السلام الْمُتَوَكِّلَ لَمَّا بَعَثَ إِلَيْهِ وَ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ رَوَى ذَلِكَ جَعْفَرُ بْنُ رِزْقِ اللَّهِ عَنْهُ

[رقم الحديث الكلي: 5051 - رقم الحديث الباب: 45]

[5051] 45(3)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْعَبْدِ يَتَزَوَّجُ الْحُرَّةَ ثُمَّ يُعْتَقُ فَيُصِيبُ فَاحِشَةً قَالَ لَا رَجْمَ عَلَيْهِ حَتَّى يُوَاقِعَ الْحُرَّةَ بَعْدَ مَا يُعْتَقُ قُلْتُ فَلِلْحُرَّةِ عَلَيْهِ الْخِيَارُ إِذَا أُعْتِقَ قَالَ لَا قَدْ رَضِيَتْ بِهِ وَ هُوَ مَمْلُوكٌ هُوَ عَلَى نِكَاحِهِ الْأَوَّلِ

[رقم الحديث الكلي: 5052 - رقم الحديث الباب: 46]

[5052] 46(4)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام أُتِيَ بِرَجُلٍ أَصَابَ حَدّاً وَ بِهِ قُرُوحٌ فِي جَسَدِهِ كَثِيرَةٌ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام أَقِرُّوهُ حَتَّى يَبْرَأَ لَا تَنْكَئُوهَا عَلَيْهِ فَتَقْتُلُوهُ

[رقم الحديث الكلي: 5053 - رقم الحديث الباب: 47]

[5053] 47(5)-وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ ذَاتِ بَعْلٍ زَنَتْ فَحَبِلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَتَلَتْ وَلَدَهَا سِرّاً قَالَ تُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ لِأَنَّهَا زَنَتْ وَ تُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ لِقَتْلِهَا وَلَدَهَا وَ تُرْجَمُ لِأَنَّهَا مُحْصَنَةٌ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ غَيْرِ ذَاتِ بَعْلٍ زَنَتْ فَحَبِلَتْ فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا سِرّاً قَالَ تُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ لِأَنَّهَا زَنَتْ وَ تُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ لِأَنَّهَا قَتَلَتْ وَلَدَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5054 - رقم الحديث الباب: 48]

[5054] 48(6)-وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا زَنَى الشَّيْخُ وَ الْعَجُوزُ جُلِدَا ثُمَّ رُجِمَا

1- سورة المؤمن الآية: 84 و 85

2- -التهذيب ج 2 ص 456 الكافي ج 2 ص 304 بتفاوت

3- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 287

4- -الاستبصار ج 4 ص 211 التهذيب ج 2 ص 454 الكافي ج 2 ص 306

5- -التهذيب ج 2 ص 458 الكافي ج 2 ص 311

6- -الاستبصار ج 4 ص 201 التهذيب ج 2 ص 445 و فيهما محمد بن جعفر بدل (حفص)

عُقُوبَةً لَهُمَا وَ إِذَا زَنَي النَّصَفُ مِنَ الرِّجَالِ رُجِمَ وَ لَمْ يُجْلَدْ إِذَا كَانَ قَدْ أَحْصِنَ وَ إِذَا زَنَي الشَّابُّ الْحَدَثُ جُلِدَ مِائَةً وَ نُفِيَ سَنَةً مِنْ مِصْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5055 - رقم الحديث الباب: 49]

[5055] 49(1)-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الزِّنَا شَرٌّ أَوْ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ كَيْفَ صَارَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ وَ فِي الزِّنَا مِائَةً فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ الْحَدُّ وَاحِدٌ وَ لَكِنْ زِيدَ هَذَا لِتَضْيِيعِهِ النُّطْفَةَ وَ لِوَضْعِهِ إِيَّاهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5056 - رقم الحديث الباب: 50]

[5056] 50-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي شِبْلٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَجَرَ بِجَارِيَةِ أَخِيهِ فَمَا تَوْبَتُهُ قَالَ يَأْتِيهِ وَ يُخْبِرُهُ وَ يَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ وَ لَا يَعُودُ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حِلٍّ قَالَ يَلْقَي اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ زَانِياً خَائِناً قَالَ قُلْتُ فَالنَّارُ مَصِيرُهُ قَالَ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ شَفَاعَتُنَا تُحِيطُ بِذُنُوبِكُمْ يَا مَعْشَرَ الشِّيعَةِ فَلَا تَعُودُوا وَ لَا تَتَّكِلُوا عَلَي شَفَاعَتِنَا فَوَ اللَّهِ لَا يَنَالُ أَحَدٌ شَفَاعَتَنَا إِذَا فَعَلَ هَذَا حَتَّي يُصِيبَهُ أَلَمُ الْعَذَابِ وَ يَرَي هَوْلَ جَهَنَّمَ

[رقم الحديث الكلي: 5057 - رقم الحديث الباب: 51]

[5057] 51(2)-وَ رَوَي عَمَّارُ بْنُ مُوسَي السَّابَاطِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ أَنَّهُ زَنَي بِفُلَانَةَ وَ شَهِدَ الرَّابِعُ أَنَّهُ لَا يَدْرِي بِمَنْ زَنَي قَالَ لَا يُحَدُّ وَ لَا يُرْجَمُ

[رقم الحديث الكلي: 5058 - رقم الحديث الباب: 52]

[5058] 52(3)- وَ سُئِلَ عَنْ مُحْصَنَةٍ زَنَتْ وَ هِيَ حُبْلَي قَالَ تُقَرُّ حَتَّي تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا وَ تُرْضِعَ وَلَدَهَا ثُمَّ تُرْجَمُ

[رقم الحديث الكلي: 5059 - رقم الحديث الباب: 53]

[5059] 53(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ رَبِيعٍ الْأَصَمِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ:

1- -التهذيب ج 2 ص 472 الكافي ج 2 ص 312

2- -الاستبصار ج 4 ص 218 التهذيب ج 2 ص 451 الكافي ج 2 ص 296

3- -التهذيب ج 2 ص 458

4- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 286

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ لَهُ امْرَأَةٌ بِالْعِرَاقِ فَأَصَابَ فُجُوراً فِي الْحِجَازِ فَقَالَ يُضْرَبُ حَدَّ الزَّانِي مِائَةَ جَلْدَةٍ وَ لَا يُرْجَمُ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ مَعَهَا فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ وَ هُوَ فِي سِجْنٍ مَحْبُوسٌ لَا يَقْدِرُ عَلَي أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهَا وَ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِ أَ رَأَيْتَ إِنْ زَنَي فِي السِّجْنِ قَالَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْغَائِبِ عَنْ أَهْلِهِ يُجْلَدُ مِائَةً.

5- باب حد ما يكون المسافر فيه معذوراً في الرجم دون الجلد

اشارة

5- باب حد ما يكون المسافر فيه معذوراً في الرجم دون الجلد(1)

[رقم الحديث الكلي: 5060 - رقم الحديث الباب: 1]

[5060] 1(2)- وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ يَرْفَعُهُ قَالَ فِي الْحَدِّ فِي السَّفَرِ الَّذِي إِذَا زَنَي لَمْ يُرْجَمْ إِذَا كَانَ مُحْصَناً قَالَ إِذَا قَصَّرَ وَ أَفْطَرَ فَلَيْسَ بِمُحْصَنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5061 - رقم الحديث الباب: 2]

[5061] 2(3)- وَ فِي رِوَايَةِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ لَيْسَ عَلَي زَانٍ عُقْرٌ وَ لَا عَلَي مُسْتَكْرَهَةٍ حَدٌّ

[رقم الحديث الكلي: 5062 - رقم الحديث الباب: 3]

[5062] 3(4)- وَ رَوَي عَاصِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَزْنِي وَ لَمْ يَدْخُلْ بِأَهْلِهِ أَ يُحْصَنُ قَالَ لَا وَ لَا بِالْأَمَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5063 - رقم الحديث الباب: 4]

[5063] 4(5)- قَالَ وَ سَأَلَ رِفَاعَةُ بْنُ مُوسَي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَزْنِي قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِأَهْلِهِ أَ يُرْجَمُ قَالَ لَا قُلْتُ هَلْ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إِذَا زَنَي قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا قَالَ لَا

[رقم الحديث الكلي: 5064 - رقم الحديث الباب: 5]

[5064] 5- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَلَيْهِ الْحَدُّ

[رقم الحديث الكلي: 5065 - رقم الحديث الباب: 6]

[5065] 6(6)- وَ رَوَي جَمِيلٌ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي رَجُلٍ غَصَبَ امْرَأَةً مُسْلِمَةً نَفْسَهَا قَالَ يُقْتَلُ.

1- نسخة في بعض المخطوطات و مطبوعة ايران القديمة و مطبوعة الهند

2- -الكافي ج 2 ص 287

3- -التهذيب ج 2 ص 449

4- -التهذيب ج 2 ص 449

5- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 287 و فيهما صدر الحديث

6- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 290

[رقم الحديث الكلي: 5066 - رقم الحديث الباب: 7]

[5066] 7(1)-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ اغْتَصَبَ امْرَأَةً فَرْجَهَا قَالَ يُقْتَلُ مُحْصَناً كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْصَنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5067 - رقم الحديث الباب: 8]

[5067] 8(2)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ بُكَيْرٍ يَرْوِي عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ مَنْ زَنَى بِذَاتِ مَحْرَمٍ حَتَّى يُوَاقِعَهَا ضُرِبَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَخَذَتْ مِنْهُ مَا أَخَذَتْ وَ إِنْ كَانَتْ تَابَعَتْهُ ضُرِبَتْ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَخَذَتْ مِنْهَا مَا أَخَذَتْ قِيلَ وَ مَنْ يَضْرِبُهُمَا وَ لَيْسَ لَهُمَا خَصْمٌ قَالَ ذَلِكَ إِلَي الْإِمَامِ إِذَا رُفِعَا إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5068 - رقم الحديث الباب: 9]

[5068] 9(3)-وَ فِي رِوَايَةِ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ يُضْرَبُ عُنُقُهُ أَوْ قَالَ رَقَبَتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5069 - رقم الحديث الباب: 10]

[5069] 10(4)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّهُ رُفِعَ إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام رَجُلٌ وَقَعَ عَلَي امْرَأَةِ أَبِيهِ فَرَجَمَهُ وَ كَانَ غَيْرَ مُحْصَنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5070 - رقم الحديث الباب: 11]

[5070] 11(5)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ وَجَبَ عَلَيْهِ حَدٌّ فَلَمْ يُضْرَبْ حَتَّي خُولِطَ فَقَالَ إِنْ كَانَ أَوْجَبَ عَلَي نَفْسِهِ الْحَدَّ وَ هُوَ صَحِيحٌ لَا عِلَّةَ بِهِ مِنْ ذَهَابِ عَقْلٍ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ كَائِناً مَا كَانَ

6- بَابُ حَدِّ اللِّوَاطِ وَ السَّحْقِ

[رقم الحديث الكلي: 5071 - رقم الحديث الباب: 1]

[5071] 1(6)-رَوَي حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ أَتَي رَجُلًا قَالَ إِنْ كَانَ مُحْصَناً فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْصَناً فَعَلَيْهِ الْحَدُّ قُلْتُ فَمَا عَلَي الْمُؤْتَي بِهِ قَالَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ عَلَي كُلِّ حَالٍ مُحْصَناً كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْصَنٍ.

1- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 290

2- -الاستبصار ج 4 ص 208 التهذيب ج 2 ص 451 الكافي ج 2 ص 290

3- -الاستبصار ج 4 ص 208 التهذيب ج 2 ص 451 الكافي ج 2 ص 290

4- -التهذيب ج 2 ص 458

5- -التهذيب ج 2 ص 450

6- -الاستبصار ج 4 ص 220 التهذيب ج 2 ص 460 الكافي ج 2 ص 292

[رقم الحديث الكلي: 5072 - رقم الحديث الباب: 2]

[5072] 2(1)-وَ فِي رِوَايَةِ هِشَامٍ وَ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ نِسْوَةٌ عَلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَسَأَلَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَنِ السَّحْقِ فَقَالَ حَدُّهَا حَدُّ الزَّانِي فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ بَلَي فَقَالَتْ أَيْنَ هُوَ قَالَ هُنَّ أَصْحَابُ الرَّسِّ

[رقم الحديث الكلي: 5073 - رقم الحديث الباب: 3]

[5073] 3(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُرْجَمَ مَرَّتَيْنِ لَرُجِمَ اللُّوطِيُّ

[رقم الحديث الكلي: 5074 - رقم الحديث الباب: 4]

[5074] 4(3)-وَ رَوَي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْبَجَلِيُّ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِامْرَأَتَيْنِ أَنْ تَنَامَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ إِلَّا وَ بَيْنَهُمَا حَاجِزٌ فَإِنْ فَعَلَتَا نُهِيَتَا عَنْ ذَلِكَ فَإِنْ وَجَدُوهُمَا بَعْدَ النَّهْيِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ جُلِدَتَا كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حَدّاً حَدّاً وَ إِنْ وُجِدَتَا الثَّالِثَةَ فِي لِحَافٍ حُدَّتَا فَإِنْ وُجِدَتَا الرَّابِعَةَ فِي لِحَافٍ قُتِلَتَا.

وَ إِذَا أَتَي الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَاحْتَمَلَتْ مَاءَهُ فَسَاحَقَتْ بِهِ جَارِيَتَهُ فَحَمَلَتْ رُجِمَتِ الْمَرْأَةُ وَ جُلِدَتِ الْجَارِيَةُ وَ أُلْحِقَ الْوَلَدُ بِأَبِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: 5075 - رقم الحديث الباب: 5]

[5075] 5(4)- رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

7- بَابُ حَدِّ الْمَمَالِيكِ فِي الزِّنَا

[رقم الحديث الكلي: 5076 - رقم الحديث الباب: 1]

[5076] 1(5)-رَوَي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ الْأَصْبَغِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمِصْرِيُّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ أَوْ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ الشَّكُّ

1- -التهذيب ج 2 ص 461 الكافي ج 2 ص 293

2- -الاستبصار ج 4 ص 219 التهذيب ج 2 ص 459 الكافي ج 2 ص 292

3- - الاستبصار ج 4 ص 217 التهذيب ج 2 ص 457 الكافي ج 2 ص 294 و في الأول الأخير مسنداً إلي أبي عبدالله عليه السلام

4- -التهذيب ج 2 ص 461 الكافي ج 2 ص 294

5- -التهذيب ج 2 ص 452 الكافي ج 2 ص 303 و فيهما الضمائر مؤنثة

مِنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَبْدٌ زَنَي فَقَالَ يُجْلَدُ نِصْفَ الْحَدِّ قُلْتُ فَإِنَّهُ عَادَ قَالَ فَيُضْرَبُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُ عَادَ قَالَ لَا يُزَادُ عَلَي نِصْفِ الْحَدِّ قَالَ قُلْتُ فَهَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الرَّجْمُ فِي شَيْ ءٍ مِنْ فِعْلِهِ قَالَ نَعَمْ يُقْتَلُ فِي الثَّامِنَةِ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ ثَمَانَ مَرَّاتٍ قَالَ قُلْتُ فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحُرِّ وَ إِنَّمَا فِعْلُهُمَا وَاحِدٌ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي رَحِمَهُ أَنْ يَجْمَعَ عَلَيْهِ رِبْقَ الرِّقِّ وَ حَدَّ الْحُرِّ قَالَ ثُمَّ قَالَ وَ عَلَي إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَدْفَعَ ثَمَنَهُ إِلَي مَوْلَاهُ مِنْ سَهْمِ الرِّقَابِ

[رقم الحديث الكلي: 5077 - رقم الحديث الباب: 2]

[5077] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْأَحْوَلِ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي أَمَةٍ تَزْنِي قَالَ تُجْلَدُ نِصْفَ الْحَدِّ كَانَ لَهَا زَوْجٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهَا زَوْجٌ

[رقم الحديث الكلي: 5078 - رقم الحديث الباب: 3]

[5078] 3-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ أُمُّ الْوَلَدِ حَدُّهَا حَدُّ الْأَمَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ

[رقم الحديث الكلي: 5079 - رقم الحديث الباب: 4]

[5079] 4(2)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أُمُّ الْوَلَدِ جِنَايَتُهَا فِي حُقُوقِ النَّاسِ عَلَي سَيِّدِهَا قَالَ وَ مَا كَانَ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْحُدُودِ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي بَدَنِهَا وَ قَالَ يُقَاصُّ مِنْهَا لِلْمَمَالِيكِ وَ لَا قِصَاصَ بَيْنَ الْحُرِّ وَ الْعَبْدِ

[رقم الحديث الكلي: 5080 - رقم الحديث الباب: 5]

[5080] 5(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنْ زَنَتْ جَارِيَةٌ لِي أَحُدُّهَا قَالَ نَعَمْ وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ فِي سِرٍّ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ السُّلْطَانَ

[رقم الحديث الكلي: 5081 - رقم الحديث الباب: 6]

[5081] 6(4)-وَ رَوَي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا

1- -التهذيب ج 2 ص 452 الكافي ج 2 ص 303

2- -التهذيب ج 2 ص 488 الكافي ج 2 ص 325

3- -التهذيب ج 2 ص 452 الكافي ج 2 ص 303

4- -التهذيب ج 2 ص 453 الكافي ج 2 ص 304 و فيهما عن الصادق عليه السلام

عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَقَالَتِ الْأَمَةُ لَهُ مَا أَدَّيْتُ مِنْ مُكَاتَبَتِي فَأَنَا بِهِ حُرَّةٌ عَلَي حِسَابِ ذَلِكَ فَقَالَ لَهَا نَعَمْ فَأَدَّتْ بَعْضَ مُكَاتَبَتِهَا وَ جَامَعَهَا مَوْلَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ إِنِ اسْتَكْرَهَهَا عَلَي ذَلِكَ ضُرِبَ مِنَ الْحَدِّ بِقَدْرِ مَا أَدَّتْ مِنْ مُكَاتَبَتِهَا وَ دُرِئَ عَنْهُ مِنَ الْحَدِّ بِقَدْرِ مَا بَقِيَ لَهُ مِنْ مُكَاتَبَتِهَا وَ إِنْ كَانَتْ تَابَعَتْهُ كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي الْحَدِّ ضُرِبَتْ مِثْلَ مَا يُضْرَبُ

[رقم الحديث الكلي: 5082 - رقم الحديث الباب: 7]

[5082] 7(1)-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ جَارِيَةً مِنَ الْفَيْءِ فَوَطِئَهَا قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ قَالَ تُقَوَّمُ الْجَارِيَةُ وَ تُدْفَعُ إِلَيْهِ بِالْقِيمَةِ وَ يُحَطُّ لَهُ مِنْهَا مَا يُصِيبُهُ مِنْهَا مِنَ الْفَيْءِ وَ يُجْلَدُ الْحَدَّ وَ يُدْرَأُ عَنْهُ مِنَ الْحَدِّ بِقَدْرِ مَا كَانَ لَهُ فِيهَا فَقِيلَ فَكَيْفَ صَارَتِ الْجَارِيَةُ تُدْفَعُ إِلَيْهِ بِالْقِيمَةِ دُونَ غَيْرِهَا قَالَ لِأَنَّهُ وَطِئَهَا وَ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ حَمْلٌ

[رقم الحديث الكلي: 5083 - رقم الحديث الباب: 8]

[5083] 8(2)-وَ رَوَي سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي عَبْدٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ ثُمَّ إِنَّ الْعَبْدَ أَتَي حَدّاً مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ إِنْ كَانَ الْعَبْدُ حَيْثُ أُعْتِقَ نِصْفُهُ قُوِّمَ لِيُغَرَّمَ الَّذِي أَعْتَقَهُ نِصْفَ قِيمَتِهِ فَنِصْفُهُ حُرٌّ يُضْرَبُ نِصْفَ حَدِّ الْحُرِّ وَ يُضْرَبُ نِصْفَ حَدِّ الْعَبْدِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ قُوِّمَ فَهُوَ عَبْدٌ يُضْرَبُ حَدَّ الْعَبْدِ

[رقم الحديث الكلي: 5084 - رقم الحديث الباب: 9]

[5084] 9-وَ رَوَي عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ فِي الْمُكَاتَبَيْنِ إِذَا فَجَرَا يُضْرَبَانِ مِنَ الْحَدِّ بِقَدْرِ مَا أَدَّيَا مِنْ مُكَاتَبَتِهِمَا حَدَّ الْحُرِّ وَ يُضْرَبَانِ الْبَاقِيَ حَدَّ الْمَمْلُوكِ

8- بَابُ حَدِّ مَنْ أَتَي بَهِيمَةً

[رقم الحديث الكلي: 5085 - رقم الحديث الباب: 10]

[5085] 10(3)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 453 الكافي ج 2 ص 291

2- -التهذيب ج 2 ص 487

3- -الاستبصار ج 4 ص 223 التهذيب ج 2 ص 462 الكافي ج 2 ص 294

عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَأْتِي الْبَهِيمَةَ قَالَ يُجْلَدُ دُونَ الْحَدِّ وَ يُغْرَمُ قِيمَةَ الْبَهِيمَةِ لِصَاحِبِهَا لِأَنَّهُ أَفْسَدَهَا عَلَيْهِ وَ تُذْبَحُ وَ تُحْرَقُ وَ تُدْفَنُ إِنْ كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَ إِنْ كَانَ مِمَّا يُرْكَبُ ظَهْرُهُ أُغْرِمَ قِيمَتَهَا وَ جُلِدَ دُونَ الْحَدِّ وَ أَخْرَجَهَا مِنَ الْمَدِينَةِ الَّتِي فَعَلَ ذَلِكَ بِهَا إِلَي بِلَادٍ أُخْرَي حَيْثُ لَا تُعْرَفُ فَيَبِيعُهَا فِيهَا كَيْ لَا يُعَيَّرَ بِهَا

9- بَابُ حَدِّ الْقَوَّادِ

[رقم الحديث الكلي: 5086 - رقم الحديث الباب: 1]

[5086] 1(1)-رَوَي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَخْبِرْنِي عَنِ الْقَوَّادِ مَا حَدُّهُ قَالَ لَا حَدَّ عَلَي الْقَوَّادِ أَ لَيْسَ إِنَّمَا يُعْطَي الْأَجْرَ عَلَي أَنْ يَقُودَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الذَّكَرِ وَ الْأُنْثَي حَرَاماً قَالَ ذَاكَ الْمُؤَلِّفُ بَيْنَ الذَّكَرِ وَ الْأُنْثَي حَرَاماً فَقُلْتُ هُوَ ذَاكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ يُضْرَبُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ حَدِّ الزَّانِي خَمْسَةً وَ سَبْعِينَ سَوْطاً وَ يُنْفَي مِنَ الْمِصْرِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5087 - رقم الحديث الباب: 2]

[5087] 2-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الْوَاصِلَةَ وَ الْمُوتَصِلَةَ

يَعْنِي الزَّانِيَةَ وَ الْقَوَّادَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ

10- بَابُ حَدِّ الْقَذْفِ

[رقم الحديث الكلي: 5088 - رقم الحديث الباب: 1]

[5088] 1(2)-رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الَّذِي يَقْذِفُ امْرَأَتَهُ قَالَ يُجْلَدُ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ عَفَتْ عَنْهُ قَالَ لَا وَ لَا كَرَامَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5089 - رقم الحديث الباب: 2]

[5089] 2(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- - التهذيب ج 2 ص 463 الكافي ج 2 ص 312 بزيادة فيهما

2- -الاستبصار ج 4 ص 232 التهذيب ج 2 ص 467

3- -الاستبصار ج 4 ص 231 التهذيب ج 2 ص 467

عليه السلام فِي رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ بَعْدَ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ أَجِدْكِ عَذْرَاءَ قَالَ لَا حَدَّ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5090 - رقم الحديث الباب: 3]

[5090] 3(1)-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ إِنَّ الْعُذْرَةَ قَدْ تَسْقُطُ مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ قَدْ تَذْهَبُ بِالنَّكْبَةِ وَ الْعَثْرَةِ وَ السَّقْطَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5091 - رقم الحديث الباب: 4]

[5091] 4(2)-وَ فِي رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمْ يَكُنْ يَحُدُّ فِي التَّعْرِيضِ حَتَّي يَأْتِيَ بِالْفِرْيَةِ الْمُصَرَّحَةِ مِثْلِ يَا زَانِ وَ يَا ابْنَ الزَّانِيَةِ أَوْ لَسْتَ لِأَبِيكَ

[رقم الحديث الكلي: 5092 - رقم الحديث الباب: 5]

[5092] 5(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ نَصْرَانِيٍّ قَذَفَ مُسْلِماً فَقَالَ لَهُ يَا زَانِ قَالَ يُجْلَدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً لِحَقِّ الْمُسْلِمِ وَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً إِلَّا سَوْطاً لِحُرْمَةِ الْإِسْلَامِ وَ يُحْلَقُ رَأْسُهُ وَ يُطَافُ بِهِ فِي أَهْلِ دِينِهِ لِكَيْ يَنْكُلَ غَيْرُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5093 - رقم الحديث الباب: 6]

[5093] 6(4)-وَ رُوِيَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَفْتَرِي عَلَي رَجُلٍ مِنْ جَاهِلِيَّةِ الْعَرَبِ قَالَ يُضْرَبُ حَدّاً قُلْتُ يُضْرَبُ حَدّاً قَالَ نَعَمْ إِنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ عَلَي رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم.

[رقم الحديث الكلي: 5094 - رقم الحديث الباب: 7]

[5094] 7(5)-وَ رَوَي جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَضَي فِي رَجُلٍ دَعَا آخَرَ ابْنَ الْمَجْنُونِ وَ قَالَ الْآخَرُ لَهُ بَلْ أَنْتَ ابْنُ الْمَجْنُونِ فَأَمَرَ الْأَوَّلَ أَنْ يَجْلِدَ صَاحِبَهُ عِشْرِينَ جَلْدَةً وَ قَالَ اعْلَمْ أَنَّهُ سَتُعَقِّبُ مِثْلَهَا عِشْرِينَ فَلَمَّا جَلَدَهُ أَعْطَي الْمَجْلُودَ السَّوْطَ فَجَلَدَهُ عِشْرِينَ نَكَالًا يُنَكِّلُهُمَا.

1- -الاستبصار ج 4 ص 231 التهذيب ج 2 ص 466 الكافي ج 2 ص 297

2- -التهذيب ج 2 ص 469 بتفاوت

3- -التهذيب ج 2 ص 465 الكافي ج 2 ص 305

4- -التهذيب ج 2 ص 469

5- -التهذيب ج 2 ص 467 الكافي ج 2 ص 305

[رقم الحديث الكلي: 5095 - رقم الحديث الباب: 8]

[5095] 8(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ يَا زَانِيَةُ قَالَ يُجْلَدُ حَدّاً وَ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ مَا جُلِدَ وَ لَا تَكُونُ امْرَأَتُهُ قَالَ وَ إِنْ كَانَ قَالَ كَلَاماً أَفْلَتَ مِنْهُ فِي غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ شَيْئاً أَرَادَ أَنْ يَغِيظَهَا بِهِ فَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5096 - رقم الحديث الباب: 9]

[5096] 9-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِذَا كَانَ فِي الْحَدِّ لَعَلَّ أَوْ عَسَي فَالْحَدُّ مُعَطَّلٌ

[رقم الحديث الكلي: 5097 - رقم الحديث الباب: 10]

[5097] 10(2)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام قَاذِفُ اللَّقِيطِ يُحَدُّ.

وَ الْمَرْأَةُ إِذَا قَذَفَتْ زَوْجَهَا وَ هُوَ أَصَمُّ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ثُمَّ لَا تَحِلُّ لَهُ أَبَداً

[رقم الحديث الكلي: 5098 - رقم الحديث الباب: 11]

[5098] 11(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِالزِّنَا وَ هِيَ خَرْسَاءُ صَمَّاءُ لَا تَسْمَعُ مَا قَالَ فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهَا بَيِّنَةٌ يَشْهَدُونَ لَهَا عِنْدَ الْإِمَامِ جَلَدَهُ الْحَدَّ وَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ لَا تَحِلُّ لَهُ أَبَداً وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا بَيِّنَةٌ فَهِيَ حَرَامٌ عَلَيْهِ مَا أَقَامَ مَعَهَا وَ لَا إِثْمَ عَلَيْهَا مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: 5099 - رقم الحديث الباب: 12]

[5099] 12(4)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ مَنْ أَقَرَّ بِوَلَدٍ ثُمَّ نَفَاهُ جُلِدَ الْحَدَّ وَ أُلْزِمَ الْوَلَدَ

[رقم الحديث الكلي: 5100 - رقم الحديث الباب: 13]

[5100] 13(5)-وَ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كُلُّ بَالِغٍ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَي افْتَرَي عَلَي صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ أَوْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَي أَوْ مُسْلِمٍ أَوْ حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ حَدُّ الْفِرْيَةِ وَ عَلَي غَيْرِ الْبَالِغِ حَدُّ الْأَدَبِ

[رقم الحديث الكلي: 5101 - رقم الحديث الباب: 14]

[5101] 14(6)-وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام لَا حَدَّ عَلَي مَجْنُونٍ حَتَّي يُفِيقَ وَ لَا عَلَي الصَّبِيِّ حَتَّي يُدْرِكَ وَ لَا عَلَي النَّائِمِ حَتَّي يَسْتَيْقِظَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 469

2- -التهذيب ج 2 ص 463 الكافي ج 2 ص 296

3- -التهذيب ج 2 ص 302 الكافي ج 2 ص 130
4- -الاستبصار ج 4 ص 233 التهذيب ج 2 ص 469 الكافي ج 2 ص 311
5- -الاستبصار ج 4 ص 234 التهذيب ج 2 ص 469
6- -التهذيب ج 2 ص 487

[رقم الحديث الكلي: 5102 - رقم الحديث الباب: 15]

[5102] 15(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ وَ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ يَا زَانِيَةُ أَنَا زَنَيْتُ بِكِ قَالَ عَلَيْهِ حَدٌّ وَاحِدٌ لِقَذْفِهِ إِيَّاهَا وَ أَمَّا قَوْلُهُ أَنَا زَنَيْتُ بِكِ فَلَا حَدَّ عَلَيْهِ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَشْهَدَ عَلَي نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ بِالزِّنَا عِنْدَ الْإِمَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5103 - رقم الحديث الباب: 16]

[5103] 16(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي أَرْبَعَةٍ شَهِدُوا عَلَي امْرَأَةٍ بِالْفُجُورِ أَحَدُهُمْ زَوْجُهَا قَالَ يُجْلَدُونَ الثَّلَاثَةُ وَ يُلَاعِنُهَا زَوْجُهَا وَ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا وَ لَا تَحِلُّ لَهُ أَبَداً

[رقم الحديث الكلي: 5104 - رقم الحديث الباب: 17]

[5104] 17-وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ الزَّوْجَ أَحَدُ الشُّهُودِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُتَّفِقَانِ غَيْرُ مُخْتَلِفَيْنِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ مَتَي شَهِدَ أَرْبَعَةٌ عَلَي امْرَأَةٍ بِالْفُجُورِ أَحَدُهُمْ زَوْجُهَا وَ لَمْ يَنْفِ وَلَدَهَا فَالزَّوْجُ أَحَدُ الشُّهُودِ وَ مَتَي نَفَي وَلَدَهَا مَعَ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهَا بِالزِّنَا جُلِدَ الثَّلَاثَةُ الْحَدَّ وَ لَاعَنَهَا زَوْجُهَا وَ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا وَ لَمْ تَحِلَّ لَهُ أَبَداً لِأَنَّ اللِّعَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِنَفْيِ الْوَلَدِ وَ إِذَا قَذَفَ عَبْدٌ حُرّاً جُلِدَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً لِأَنَّ هَذَا مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ

[رقم الحديث الكلي: 5105 - رقم الحديث الباب: 18]

[5105] 18(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لَوْ أُتِيتُ بِرَجُلٍ قَدْ قَذَفَ عَبْداً مُسْلِماً بِالزِّنَا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْراً لَضَرَبْتُهُ الْحَدَّ حَدَّ الْحُرِّ إِلَّا سَوْطاً

[رقم الحديث الكلي: 5106 - رقم الحديث الباب: 19]

[5106] 19(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَنْ مُكَاتَبٍ افْتَرَي عَلَي رَجُلٍ مُسْلِمٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 466 الكافي ج 2 ص 296

2- -التهذيب ج 2 ص 467

3- -التهذيب ج 2 ص 464 الكافي ج 2 ص 295

4- -الكافي ج 2 ص 304

فَقَالَ يُضْرَبُ حَدَّ الْحُرِّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً أَوْ لَمْ يُؤَدِّ قِيلَ لَهُ فَإِنْ زَنَي وَ هُوَ مُكَاتَبٌ وَ لَمْ يُؤَدِّ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً قَالَ هَذَا حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يُطْرَحُ عَنْهُ خَمْسُونَ جَلْدَةً وَ يُضْرَبُ خَمْسِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5107 - رقم الحديث الباب: 20]

[5107] 20(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ قَذَفَتْ رَجُلًا قَالَ تُجْلَدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً

[رقم الحديث الكلي: 5108 - رقم الحديث الباب: 21]

[5108] 21(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَنْتَفِي مِنْ وَلَدِهِ وَ قَدْ أَقَرَّ بِهِ قَالَ إِنْ كَانَ الْوَلَدُ مِنْ حُرَّةٍ جُلِدَ الْأَبُ خَمْسِينَ سَوْطاً حَدَّ الْمَمْلُوكِ وَ إِنْ كَانَ مِنْ أَمَةٍ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ

وَ إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِرَجُلٍ إِنَّكَ تَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ تَنْكِحُ الرِّجَالَ ضُرِبَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَ كَذَلِكَ إِنْ قَالَ لَهُ يَا مَعْفُوجُ يَا مَنْكُوحُ جُلِدَ حَدَّ الْقَاذِفِ ثَمَانِينَ جَلْدَةً.

[رقم الحديث الكلي: 5109 - رقم الحديث الباب: 22]

[5109] 22(3)- وَ إِنْ قَذَفَ رَجُلٌ قَوْماً بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَعَلَيْهِ حَدٌّ وَاحِدٌ إِذَا لَمْ يُسَمِّهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَ إِنْ سَمَّاهُمْ فَعَلَيْهِ لِكُلِّ رَجُلٍ سَمَّاهُ حَدٌّ رَوَي ذَلِكَ بُرَيْدٌ الْعِجْلِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5110 - رقم الحديث الباب: 23]

[5110] 23(4)- وَ رُوِيَ أَنَّهُمْ إِنْ أَتَوْا بِهِ مُتَفَرِّقِينَ ضُرِبَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ حَدّاً وَاحِداً وَ إِنْ أَتَوْا بِهِ مُجْتَمِعِينَ ضُرِبَ حَدّاً وَاحِداً.

وَ إِنْ قَذَفَ رَجُلٌ رَجُلًا فَجُلِدَ ثُمَّ عَادَ عَلَيْهِ بِالْقَذْفِ فَإِنْ كَانَ قَالَ إِنَّ الَّذِي قُلْتُ لَكَ حَقٌّ لَمْ يُجْلَدْ وَ إِنْ قَذَفَهُ بِالزِّنَا بَعْدَ مَا جُلِدَ فَعَلَيْهِ الْحَدُّ وَ إِنْ قَذَفَهُ قَبْلَ أَنْ يُجْلَدَ بِعَشْرِ قَذَفَاتٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا حَدٌّ وَاحِدٌ

[رقم الحديث الكلي: 5111 - رقم الحديث الباب: 24]

[5111] 24(5)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا حَدَّ لِمَنْ لَا حَدَّ عَلَيْهِ يَعْنِي لَوْ أَنَّ مَجْنُوناً

1- -التهذيب ج 2 ص 463 الكافي ج 2 ص 294

2- -الاستبصار ج 4 ص 233 التهذيب ج 2 ص 468 الكافي ج 2 ص 312

3- -الاستبصار ج 4 ص 228 التهذيب ج 2 ص 464

4- -الاستبصار ج 4 ص 227 التهذيب ج 2 ص 464 الكافي ج 2 ص 296

5- -التهذيب ج 2 ص 468 الكافي ج 2 ص 309

قَذَفَ رَجُلًا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَدٌّ وَ لَوْ قَذَفَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا زَانِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَدٌّ رَوَى ذَلِكَ أَبُو أَيُّوبَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5112 - رقم الحديث الباب: 25]

[5112] 25(1)-وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ يَعْنِي الزِّنَا فَقَالَ إِنْ كَانَتْ أُمُّهُ حَيَّةً شَاهِدَةً ثُمَّ جَاءَتْ تَطْلُبُ حَقَّهَا ضُرِبَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَ إِنْ كَانَتْ غَائِبَةً انْتُظِرَ بِهَا حَتَّى تَقْدَمَ فَتَطْلُبَ حَقَّهَا وَ إِنْ كَانَتْ قَدْ مَاتَتْ وَ لَمْ يُعْلَمْ مِنْهَا إِلَّا خَيْرٌ ضُرِبَ الْمُفْتَرِي عَلَيْهَا الْحَدَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً

[رقم الحديث الكلي: 5113 - رقم الحديث الباب: 26]

[5113] 26(2)-وَ رَوَى أَبُو أَيُّوبَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ ابْنِ الْمَغْصُوبَةِ يَفْتَرِي عَلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَهُ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ فَقَالَ أَرَى عَلَيْهِ الْحَدَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا قَالَ

[رقم الحديث الكلي: 5114 - رقم الحديث الباب: 27]

[5114] 27(3)-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أُتِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِرَجُلَيْنِ قَدْ قَذَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فِي بَدَنِهِ فَدَرَأَ عَنْهُمَا الْحَدَّ وَ عَزَّرَهُمَا

11- بَابُ حَدِّ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ مَا جَاءَ فِي الْغِنَاءِ وَ الْمَلَاهِي

[رقم الحديث الكلي: 5115 - رقم الحديث الباب: 1]

[5115] 1-رَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ فَأَقَرَّ بِهِ ثُمَّ شَرِبَ الْخَمْرَ وَ زَنَى وَ أَكَلَ الرِّبَا وَ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ شَيْ ءٌ مِنَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ لَمْ أُقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ إِذَا كَانَ جَاهِلًا إِلَّا أَنْ تَقُومَ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ أَنَّهُ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا الزِّنَا وَ الْخَمْرُ وَ أَكْلُ الرِّبَا وَ إِذَا جَهِلَ ذَلِكَ أَعْلَمْتُهُ وَ أَخْبَرْتُهُ فَإِنْ رَكِبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَدْتُهُ وَ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْحَدَّ.

1- -التهذيب ج 2 ص 463 الكافي ج 2 ص 294

2- -التهذيب ج 2 ص 464 الكافي ج 2 ص 295

3- -التهذيب ج 2 ص 467 الكافي ج 2 ص 306 بسند آخر

[رقم الحديث الكلي: 5116 - رقم الحديث الباب: 2]

[5116] 2(1)-وَ فِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أُتِيَ بِالنَّجَاشِيِّ الْحَارِثِيِّ الشَّاعِرِ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَضَرَبَهُ ثَمَانِينَ ثُمَّ حَبَسَهُ لَيْلَةً ثُمَّ دَعَا بِهِ مِنَ الْغَدِ فَضَرَبَهُ عِشْرِينَ سَوْطاً فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ضَرَبْتَنِي ثَمَانِينَ سَوْطاً فِي شُرْبِ الْخَمْرِ فَهَذِهِ الْعِشْرُونَ مَا هِيَ فَقَالَ هَذَا لِجُرْأَتِكَ عَلَي شُرْبِ الْخَمْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

وَ إِذَا شَرِبَ الرَّجُلُ الْخَمْرَ أَوِ النَّبِيذَ الْمُسْكِرَ جُلِدَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَ كُلُّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ وَ الْفُقَّاعُ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ وَ شَارِبُ الْمُسْكِرِ خَمْراً كَانَ أَوْ نَبِيذاً يُجْلَدُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً فَإِنْ عَادَ جُلِدَ فَإِنْ عَادَ قُتِلَ.

[رقم الحديث الكلي: 5117 - رقم الحديث الباب: 3]

[5117] 3(2)- وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ يُقْتَلُ فِي الرَّابِعَةِ.

وَ الْعَبْدُ إِذَا شَرِبَ مُسْكِراً جُلِدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً وَ يُقْتَلُ فِي الثَّامِنَةِ وَ قَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ اعْلَمْ أَنَّ أَصْلَ الْخَمْرِ مِنَ الْكَرْمِ إِذَا أَصَابَتْهُ النَّارُ أَوْ غَلَي مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ فَيَصِيرَ أَسْفَلُهُ أَعْلَاهُ فَهُوَ خَمْرٌ وَ لَا يَحِلُّ شُرْبُهُ إِلَّا أَنْ يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ وَ يَبْقَي ثُلُثُهُ فَإِنْ نَشَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ فَدَعْهُ حَتَّي يَصِيرَ خَلًّا مِنْ ذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُلْقِيَ فِيهِ شَيْئاً فَإِذَا صَارَ خَلًّا مِنْ ذَاتِهِ حَلَّ أَكْلُهُ فَإِنْ تَغَيَّرَ بَعْدَ ذَلِكَ وَ صَارَ خَمْراً فَلَا بَأْسَ أَنْ تُلْقِيَ فِيهِ مِلْحاً أَوْ غَيْرَهُ وَ إِنْ صُبَّ فِي الْخَلِّ خَمْرٌ لَمْ يَجُزْ أَكْلُهُ حَتَّي يُعْزَلَ مِنْ ذَلِكَ الْخَمْرِ فِي إِنَاءٍ وَ يُصْبَرَ حَتَّي يَصِيرَ خَلًّا فَإِذَا صَارَ خَلًّا أُكِلَ ذَلِكَ الْخَلُّ الَّذِي صُبَّ فِيهِ الْخَمْرُ وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي حَرَّمَ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا وَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم كُلَّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ وَ لَعَنَ الْخَمْرَ وَ غَارِسَهَا وَ حَارِسَهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا وَ عَاصِرَهَا وَ سَاقِيَهَا وَ شَارِبَهَا وَ لَهَا خَمْسَةُ أَسَامِي الْعَصِيرُ وَ هُوَ مِنَ الْكَرْمِ وَ النَّقِيعُ وَ هُوَ مِنَ الزَّبِيبِ وَ الْبِتْعُ وَ هُوَ مِنَ الْعَسَلِ وَ الْمِزْرُ وَ هُوَ مِنَ الشَّعِيرِ وَ النَّبِيذُ

1- -التهذيب ج 2 ص 471 الكافي ج 2 ص 298

2- -الكافي ج 2 ص 299 ضمن رواية جميل

وَ هُوَ مِنَ التَّمْرِ وَ الْخَمْرُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ وَ شَارِبُهَا كَعَابِدِ وَثَنٍ وَ مَنْ شَرِبَهَا حُبِسَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْماً فَإِنْ تَابَ فِي الْأَرْبَعِينَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ وَ إِنْ مَاتَ فِيهَا دَخَلَ النَّارَ

[رقم الحديث الكلي: 5118 - رقم الحديث الباب: 4]

[5118] 4-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا تُجَالِسُوا شُرَّابَ الْخَمْرِ فَإِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا نَزَلَتْ عَمَّتْ مَنْ فِي الْمَجْلِسِ

وَ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي بَيْتٍ فِيهِ خَمْرٌ مَحْصُورٌ فِي آنِيَةٍ وَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَتْهُ خَمْرٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ شُرْبَهَا وَ لَمْ يُحَرِّمِ الصَّلَاةَ فِي ثَوْبٍ أَصَابَتْهُ

[رقم الحديث الكلي: 5119 - رقم الحديث الباب: 5]

[5119] 5(1)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام شَارِبُ الْخَمْرِ إِنْ مَرِضَ فَلَا تَعُودُوهُ وَ إِنْ مَاتَ فَلَا تَشْهَدُوهُ وَ إِنْ شَهِدَ فَلَا تُزَكُّوهُ وَ إِنْ خَطَبَ إِلَيْكُمْ فَلَا تُزَوِّجُوهُ فَإِنَّ مَنْ زَوَّجَ ابْنَتَهُ شَارِبَ الْخَمْرِ فَكَأَنَّمَا قَادَهَا إِلَي الزِّنَا وَ مَنْ زَوَّجَ ابْنَتَهُ مُخَالِفاً لَهُ عَلَي دِينِهِ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا وَ مَنِ ائْتَمَنَ شَارِبَ الْخَمْرِ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَي اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي ضَمَانٌ

[رقم الحديث الكلي: 5120 - رقم الحديث الباب: 6]

[5120] 6-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام خَمْسَةٌ مِنْ خَمْسَةٍ مُحَالٌ الْحُرْمَةُ مِنَ الْفَاسِقِ مُحَالٌ وَ الشَّفَقَةُ مِنَ الْعَدُوِّ مُحَالٌ وَ النَّصِيحَةُ مِنَ الْحَاسِدِ مُحَالٌ وَ الْوَفَاءُ مِنَ الْمَرْأَةِ مُحَالٌ وَ الْهَيْبَةُ مِنَ الْفَقِيرِ مُحَالٌ

وَ الْغِنَاءُ ممَّا أَوْعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ النَّارَ وَ هُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ يَتَّخِذَها هُزُواً أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5121 - رقم الحديث الباب: 7]

[5121] 7(3)-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ(4) قَالَ الرِّجْسُ مِنَ الْأَوْثَانِ الشِّطْرَنْجُ وَ قَوْلُ الزُّورِ الْغِنَاءُ.

1- -الكافي ج 2 ص 190 بتفاوت والحديث نبوي

2- سورة لقمان الآية: 6

3- -الكافي ج 2 ص 201

4- سورة الحج الآية: 20

وَ النَّرْدُ أَشَدُّ مِنَ الشَّطْرَنْجِ فَأَمَّا الشَّطْرَنْجُ فَإِنَّ اتِّخَاذَهَا كُفْرٌ وَ اللَّعِبَ بِهَا شِرْكٌ وَ تَعْلِيمَهَا كَبِيرَةٌ مُوبِقَةٌ وَ السَّلَامَ عَلَي اللَّاهِي بِهَا مَعْصِيَةٌ وَ مُقَلِّبَهَا كَمُقَلِّبِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَ النَّاظِرَ إِلَيْهَا كَالنَّاظِرِ إِلَي فَرْجِ أُمِّهِ وَ اللَّاعِبَ بِالنَّرْدِ قِمَاراً مَثَلُهُ مَثَلُ مَنْ يَأْكُلُ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَ مَثَلَ الَّذِي يَلْعَبُ بِهَا مِنْ غَيْرِ قِمَارٍ مَثَلُ مَنْ يَضَعُ يَدَهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَوْ فِي دَمِهِ وَ لَا يَجُوزُ اللَّعِبُ بِالْخَوَاتِيمِ وَ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَ كُلُّ ذَلِكَ وَ أَشْبَاهُهُ قِمَارٌ حَتَّي لَعِبُ الصِّبْيَانِ بِالْجَوْزِ هُوَ الْقِمَارُ وَ إِيَّاكَ وَ الضَّرْبَ بِالصَّوَانِيجِ(1) فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَرْكُضُ مَعَكَ وَ الْمَلَائِكَةَ تَنْفِرُ عَنْكَ وَ مَنْ بَقِيَ فِي بَيْتِهِ طُنْبُورٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5122 - رقم الحديث الباب: 8]

[5122] 8-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَنْفِرُ عِنْدَ الرِّهَانِ وَ تَلْعَنُ صَاحِبَهُ مَا خَلَا الْحَافِرَ وَ الْخُفَّ وَ الرِّيشَ وَ النَّصْلَ وَ قَدْ سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَ أَجْرَي الْخَيْلَ

[رقم الحديث الكلي: 5123 - رقم الحديث الباب: 9]

[5123] 9-فَرُوِيَ أَنَّ نَاقَةَ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم سُبِقَتْ فَقَالَ عليه السلام إِنَّهَا بَغَتْ وَ قَالَتْ فَوْقِي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ حَقٌّ عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ لَا يَبْغِيَ شَيْ ءٌ عَلَي شَيْ ءٍ إِلَّا أَذَلَّهُ اللَّهُ وَ لَوْ أَنَّ جَبَلًا بَغَي عَلَي جَبَلٍ لَهَدَّ اللَّهُ الْبَاغِيَ مِنْهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5124 - رقم الحديث الباب: 10]

[5124] 10(2)-وَ نَهَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَنْ تَحْرِيشِ الْبَهَائِمِ مَا خَلَا الْكِلَابَ

[رقم الحديث الكلي: 5125 - رقم الحديث الباب: 11]

[5125] 11-وَ سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام عَنْ شِرَاءِ جَارِيَةٍ لَهَا صَوْتٌ فَقَالَ مَا عَلَيْكَ لَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَذَكَّرَتْكَ الْجَنَّةَ

يَعْنِي بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَ الزُّهْدِ وَ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَيْسَتْ بِغِنَاءٍ فَأَمَّا الْغِنَاءُ فَمَحْظُورٌ.

1- الصوانج: جمع الصنج و هو صفيحة مدورة من النحاس تضرب علي الأخري مثلها للطرب

2- -الكافي ج 2 ص 233 بسنده عن الصادق عليه السلام

12- بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5126 - رقم الحديث الباب: 1]

[5126] 1(1)-رُوِيَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَسْرِقُ حَتَّي إِذَا اسْتَوْفَي دِيَةَ يَدِهِ أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5127 - رقم الحديث الباب: 2]

[5127] 2(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ لَا يُقْطَعُ السَّارِقُ فِي عَامِ سَنَةٍ مُجْدِبَةٍ

يَعْنِي فِي الْمَأْكُولِ دُونَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5128 - رقم الحديث الباب: 3]

[5128] 3(3)-وَ فِي رِوَايَةِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام أُتِيَ بِالْكُوفَةِ بِرَجُلٍ سَرَقَ حَمَاماً فَلَمْ يَقْطَعْهُ وَ قَالَ لَا أَقْطَعُ فِي الطَّيْرِ

[رقم الحديث الكلي: 5129 - رقم الحديث الباب: 4]

[5129] 4-وَ رَوَي سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَطَعَ عَلِيٌّ عليه السلام فِي بَيْضَةِ حَدِيدٍ وَ فِي جُنَّةٍ وَزْنُهَا ثَمَانِيَةٌ وَ ثَلَاثُونَ رِطْلًا

[رقم الحديث الكلي: 5130 - رقم الحديث الباب: 5]

[5130] 5(4)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَتَي رَجُلًا فَقَالَ أَرْسَلَنِي فُلَانٌ إِلَيْكَ لِتُرْسِلَ إِلَيْهِ بِكَذَا وَ كَذَا فَأَعْطَاهُ وَ صَدَّقَهُ فَلَقِيَ صَاحِبَهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ رَسُولَكَ أَتَانِي فَبَعَثْتُ إِلَيْكَ مَعَهُ بِكَذَا وَ كَذَا فَقَالَ مَا أَرْسَلْتُهُ إِلَيْكَ وَ لَا أَتَانِي أَحَدٌ بِشَيْ ءٍ فَزَعَمَ الرَّسُولُ أَنَّهُ قَدْ أَرْسَلَهُ وَ قَدْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ قَالَ إِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ بَيِّنَةً أَنَّهُ لَمْ يُرْسِلْهُ قُطِعَتْ يَدُهُ وَ إِنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِ بَيِّنَةً فَيَمِينُهُ بِاللَّهِ مَا أَرْسَلَهُ وَ يَسْتَوْفِي الْآخَرُ مِنَ الرَّسُولِ الْمَالَ قُلْتُ فَإِنْ زَعَمَ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَي ذَلِكَ الْحَاجَةُ قَالَ يُقْطَعُ لِأَنَّهُ سَرَقَ مَالَ الرَّجُلِ

[رقم الحديث الكلي: 5131 - رقم الحديث الباب: 6]

[5131] 6(5)-وَ رُوِيَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَا يُقْطَعُ السَّارِقُ حَتَّي يُقِرَّ

1- -التهذيب ج 2 ص 486 الكافي ج 2 ص 311

2- -التهذيب ج 2 ص 476 الكافي ج 2 ص 302

3- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 302

4- -الاستبصار ج 4 ص 243 التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 301

5- -الاستبصار ج 4 ص 250 التهذيب ج 2 ص 478 الكافي ج 2 ص 299

بِالسَّرِقَةِ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ رَجَعَ ضَمِنَ السَّرِقَةَ وَ لَمْ يُقْطَعْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ شُهُودٌ

[رقم الحديث الكلي: 5132 - رقم الحديث الباب: 7]

[5132] 7(1)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام كُلُّ مَدْخَلٍ يُدْخَلُ إِلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَسَرَقَ مِنْهُ السَّارِقُ فَلَا قَطْعَ عَلَيْهِ

يَعْنِي الْحَمَّامَاتِ وَ الْخَانَاتِ وَ الْأَرْحِيَةَ وَ الْمَسَاجِدَ

[رقم الحديث الكلي: 5133 - رقم الحديث الباب: 8]

[5133] 8(2)-وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّبِيِّ يَسْرِقُ قَالَ إِنْ كَانَ لَهُ سَبْعُ سِنِينَ أَوْ أَقَلُّ رُفِعَ عَنْهُ فَإِنْ عَادَ بَعْدَ السَّبْعِ قُطِعَتْ بَنَانُهُ أَوْ حُكَّتْ حَتَّى تَدْمَى فَإِنْ عَادَ قُطِعَ مِنْهُ أَسْفَلُ مِنْ بَنَانِهِ فَإِنْ عَادَ بَعْدَ ذَلِكَ وَ قَدْ بَلَغَ تِسْعَ سِنِينَ قُطِعَتْ يَدُهُ وَ لَا يُضَيَّعُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5134 - رقم الحديث الباب: 9]

[5134] 9(3)-وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَقَرَّ بِالسَّرِقَةِ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَ تَقْرَأُ شَيْئاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ نَعَمْ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَقَالَ قَدْ وَهَبْتُ يَدَكَ لِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ الْأَشْعَثُ أَ تُعَطِّلُ حَدّاً مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ وَ مَا يُدْرِيكَ مَا هَذَا إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ فَلَيْسَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَعْفُوَ وَ إِذَا أَقَرَّ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ فَذَاكَ إِلَى الْإِمَامِ إِنْ شَاءَ عَفَا وَ إِنْ شَاءَ قَطَعَ

[رقم الحديث الكلي: 5135 - رقم الحديث الباب: 10]

[5135] 10(4)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَ لَا كَثَرٍ وَ الْكَثَرُ هُوَ الْجُمَّارُ

[رقم الحديث الكلي: 5136 - رقم الحديث الباب: 11]

[5136] 11(5)-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي نَفَرٍ نَحَرُوا بَعِيراً فَأَكَلُوهُ فَامْتُحِنُوا أَيُّهُمْ نَحَرَ فَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ نَحَرُوهُ جَمِيعاً لَمْ يَخُصُّوا أَحَداً دُونَ أَحَدٍ فَقَضَى أَنْ تُقْطَعَ أَيْمَانُهُمْ.

1- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 302

2- -الاستبصار ج 4 ص 249 التهذيب ج 2 ص 478

3- -الاستبصار ج 4 ص 252 التهذيب ج 2 ص 481

4- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 302

5- -التهذيب ج 2 ص 481

[رقم الحديث الكلي: 5137 - رقم الحديث الباب: 12]

[5137] 12(1)-وَ رَوَى يُونُسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ سَرَقَ مِنَ الْمَغْنَمِ الشَّيْ ءَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَطْعُ قَالَ يُنْظَرُ كَمِ الَّذِي يُصِيبُهُ فَإِنْ كَانَ الَّذِي أَخَذَ أَقَلَّ مِنْ نَصِيبِهِ عُزِّرَ وَ دُفِعَ إِلَيْهِ تَمَامُ مَالِهِ وَ إِنْ كَانَ أَخَذَ مِثْلَ الَّذِي لَهُ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ أَخَذَ فَضْلًا بِقَدْرِ ثَمَنِ مِجَنٍّ وَ هُوَ رُبُعُ دِينَارٍ قُطِعَ

[رقم الحديث الكلي: 5138 - رقم الحديث الباب: 13]

[5138] 13(2)-وَ رَوَى مُوسَى بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اكْتَرَى حِمَاراً وَ أَقْبَلَ إِلَى أَصْحَابِ الثِّيَابِ فَابْتَاعَ مِنْهُمْ ثَوْباً وَ تَرَكَ الْحِمَارَ عِنْدَهُمْ قَالَ يُرَدُّ الْحِمَارُ عَلَى أَصْحَابِهِ وَ يُتْبَعُ الَّذِي ذَهَبَ بِالثَّوْبِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ إِنَّمَا هِيَ خِيَانَةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5139 - رقم الحديث الباب: 14]

[5139] 14(3)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِذَا سَرَقَ الرَّجُلُ أَوَّلًا قَطَعَ يَمِينَهُ فَإِنْ عَادَ قَطَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَإِنْ عَادَ ثَالِثَةً خَلَّدَهُ السِّجْنَ وَ أَنْفَقَ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5140 - رقم الحديث الباب: 15]

[5140] 15(4)-وَ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ سَرَقَ فِي السِّجْنِ قُتِلَ

[رقم الحديث الكلي: 5141 - رقم الحديث الباب: 16]

[5141] 16(5)-وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَدْنَى مَا يُقْطَعُ فِيهِ السَّارِقُ قَالَ رُبُعُ دِينَارٍ

[رقم الحديث الكلي: 5142 - رقم الحديث الباب: 17]

[5142] 17(6)-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ خُمُسُ دِينَارٍ.

فَإِذَا دَخَلَ السَّارِقُ دَارَ رَجُلٍ فَجَمَعَ الثِّيَابَ وَ أُخِذَ فِي الدَّارِ وَ مَعَهُ الْمَتَاعُ فَقَالَ إِذَا دَفَعَهُ(7) إِلَى رَبِّ الدَّارِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ فَإِذَا أَخْرَجَ الْمَتَاعَ مِنْ بَابِ الدَّارِ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ أَوْ يَجِي ءَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ وَ إِذَا أَمَرَ الْإِمَامُ بِقَطْعِ يَمِينِ السَّارِقِ فَقُطِعَ يَسَارُهُ بِالْغَلَطِ فَلَا يُقْطَعُ يَمِينُهُ إِذَا قُطِعَتْ يَسَارُهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 242 التهذيب ج 2 ص 474

2- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 301 بتفاوت فيهما

3- -التهذيب ج 2 ص 473

4- -الكافي ج 2 ص 300 ذيل حديث سماعة

5- -الاستبصار ج 4 ص 239 التهذيب ج 2 ص 473 الكافي ج 2 ص 299 بتفاوت

6- -الاستبصار ج 4 ص 240 التهذيب ج 2 ص 473 الكافي ج 2 ص 299

7- نسخة في بعض المخطوطات (إذا دفعه) الخ

[رقم الحديث الكلي: 5143 - رقم الحديث الباب: 18]

[5143] 18(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ سَرَقَ فَقُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَي ثُمَّ سَرَقَ فَقُطِعَتْ رِجْلَهُ الْيُسْرَي ثُمَّ سَرَقَ الثَّالِثَةَ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يُخَلِّدُهُ فِي السِّجْنِ وَ يَقُولُ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّي أَنْ أَدَعَهُ بِلَا يَدٍ يَسْتَنْظِفُ بِهَا وَ لَا رِجْلٍ يَمْشِي بِهَا إِلَي حَاجَتِهِ قَالَ وَ كَانَ إِذَا قَطَعَ الْيَدَ قَطَعَهَا دُونَ الْمَفْصِلِ وَ إِذَا قَطَعَ الرِّجْلَ قَطَعَهَا مِنَ الْكَعْبِ قَالَ وَ كَانَ لَا يَرَي أَنْ يُعْفِي عَنْ شَيْ ءٍ مِنَ الْحُدُودِ

[رقم الحديث الكلي: 5144 - رقم الحديث الباب: 19]

[5144] 19(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا أُقِيمَ عَلَي السَّارِقِ الْحَدُّ نُفِيَ إِلَي بَلْدَةٍ أُخْرَي.

وَ إِنْ سَرَقَ رَجُلٌ فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهِ حَتَّي سَرَقَ مَرَّةً أُخْرَي فَأُخِذَ فَجَاءَتِ الْبَيِّنَةُ فَشَهِدُوا عَلَيْهِ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَي وَ الْأَخِيرَةِ فَإِنَّهُ تُقْطَعُ يَدُهُ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَي وَ لَا تُقْطَعُ رِجْلُهُ بِالسَّرِقَةِ الْأَخِيرَةِ لِأَنَّ الشُّهُودَ شَهِدُوا عَلَيْهِ جَمِيعاً فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَي وَ الْأَخِيرَةِ قَبْلَ أَنْ تُقْطَعَ يَدُهُ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَي وَ لَوْ أَنَّ الشُّهُودَ شَهِدُوا عَلَيْهِ بِالسَّرِقَةِ الْأُولَي فَقُطِعَتْ يَدُهُ ثُمَّ شَهِدُوا عَلَيْهِ بَعْدُ بِالسَّرِقَةِ الْأَخِيرَةِ قُطِعَتْ رِجْلُهُ الْيُسْرَي

[رقم الحديث الكلي: 5145 - رقم الحديث الباب: 20]

[5145] 20(3)-وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام لَا قَطْعَ فِي الدَّغَارَةِ الْمُعْلَنَةِ وَ هِيَ الْخَلْسَةُ وَ لَكِنِّي أُعَزِّرُهُ وَ لَكِنْ يُقْطَعُ مَنْ يَأْخُذُ وَ يُخْفِي

وَ لَيْسَ عَلَي الَّذِي يَسْلُبُ الثِّيَابَ قَطْعٌ وَ لَيْسَ عَلَي الطَّرَّارِ(4) قَطْعٌ إِذَا طَرَّ مِنَ الْقَمِيصِ الْأَعْلَي فَإِنْ طَرَّ مِنَ الْقَمِيصِ الْأَسْفَلِ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ وَ لَيْسَ عَلَي الْأَجِيرِ

1- -التهذيب ج 2 ص 473 و فيه بعض الحديث بتفاوت

2- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 302

3- -التهذيب ج 2 ص 476 و ليس فيه ذيل الحديث الكافي ج 2 ص 301

4- الطرار: الذي يسلب المال خلسة و يقطع الطرر والهمايين

وَ لَا عَلَي الضَّيْفِ قَطْعٌ لِأَنَّهُمَا مُؤْتَمَنَانِ.

[رقم الحديث الكلي: 5146 - رقم الحديث الباب: 21]

[5146] 21(1)- وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ أَضَافَ الضَّيْفُ ضَيْفاً فَسَرَقَ قُطِعَ.

وَ الْأَشَلُّ إِذَا سَرَقَ قُطِعَتْ يَمِينُهُ عَلَي كُلِّ حَالٍ شَلَّاءَ كَانَتْ أَوْ صَحِيحَةً فَإِنْ عَادَ فَسَرَقَ قُطِعَتْ رِجْلُهُ الْيُسْرَي فَإِنْ عَادَ خُلِّدَ السِّجْنَ وَ أُجْرِيَ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَ كُفَّ عَنِ النَّاسِ.

[رقم الحديث الكلي: 5147 - رقم الحديث الباب: 22]

[5147] 22(2)- رَوَي ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5148 - رقم الحديث الباب: 23]

[5148] 23(3)- وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ لَيْسَ عَلَي الْعَبْدِ إِذَا سَرَقَ مِنْ مَالِ مَوْلَاهُ قَطْعٌ لِأَنَّهُ مَالُ الرَّجُلِ سَرَقَ بَعْضُهُ بَعْضاً وَ النَّبَّاشُ إِذَا كَانَ مَعْرُوفاً بِذَلِكَ قُطِعَ

[رقم الحديث الكلي: 5149 - رقم الحديث الباب: 24]

[5149] 24(4)-وَ رُوِيَ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَطَعَ نَبَّاشَ الْقَبْرِ فَقِيلَ لَهُ أَ تَقْطَعُ فِي الْمَوْتَي فَقَالَ إِنَّا لَنَقْطَعُ لِأَمْوَاتِنَا كَمَا نَقْطَعُ لِأَحْيَائِنَا

[رقم الحديث الكلي: 5150 - رقم الحديث الباب: 25]

[5150] 25(5)-وَ رُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أُتِيَ بِنَبَّاشٍ فَأَخَذَ بِشَعْرِهِ وَ جَلَدَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ طَئُوا عَلَيْهِ عِبَادَ اللَّهِ فَوُطِئَ حَتَّي مَاتَ

وَ الْعَبْدُ الْآبِقُ إِذَا سَرَقَ لَمْ يُقْطَعْ وَ كَذَلِكَ الْمُرْتَدُّ إِذَا سَرَقَ وَ لَكِنْ يُدْعَي الْعَبْدُ إِلَي الرُّجُوعِ إِلَي مَوَالِيهِ وَ الْمُرْتَدُّ يُدْعَي إِلَي الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَبَي وَاحِدٌ مِنْهُمَا قُطِعَتْ يَدُهُ فِي السَّرِقَةِ ثُمَّ قُتِلَ

[رقم الحديث الكلي: 5151 - رقم الحديث الباب: 26]

[5151] 26(6)-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ

1- -التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 301 ذيل حديث

2- -التهذيب ج 2 ص 475

3- -الاستبصار ج 4 ص 242 التهذيب ج 2 ص 475 الكافي ج 2 ص 301

4- -الاستبصار ج 4 ص 246 التهذيب ج 2 ص 477

5- -الاستبصار ج 4 ص 247 التهذيب ج 2 ص 477 الكافي ج 2 ص 302
6- -التهذيب ج 2 ص 481 بتفاوت

يُحارِبُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ(1) فَقَالَ إِذَا قَتَلَ وَ لَمْ يُحَارِبْ وَ لَمْ يَأْخُذِ الْمَالَ قُتِلَ وَ إِذَا حَارَبَ وَ قَتَلَ قُتِلَ وَ صُلِبَ وَ إِذَا حَارَبَ وَ أَخَذَ الْمَالَ وَ لَمْ يَقْتُلْ قُطِعَتْ يَدُهُ وَ رِجْلُهُ وَ إِذَا حَارَبَ وَ لَمْ يَقْتُلْ وَ لَمْ يَأْخُذِ الْمَالَ نُفِيَ

وَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَفْياً يُشْبِهُ الصَّلْبَ وَ الْقَتْلَ يُثَقَّلُ رِجْلَاهُ وَ يُرْمَى فِي الْبَحْرِ

[رقم الحديث الكلي: 5152 - رقم الحديث الباب: 27]

[5152] 27-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الْمَصْلُوبُ يُنْزَلُ عَنِ الْخَشَبَةِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُغَسَّلُ وَ يُدْفَنُ وَ لَا يَجُوزُ صَلْبُهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

[رقم الحديث الكلي: 5153 - رقم الحديث الباب: 28]

[5153] 28(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام صَلَبَ رَجُلًا بِالْحِيرَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ أَنْزَلَهُ يَوْمَ الرَّابِعِ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَ دَفَنَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5154 - رقم الحديث الباب: 29]

[5154] 29(3)-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ مَنْ حَمَلَ السِّلَاحَ بِاللَّيْلِ فَهُوَ مُحَارِبٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الرِّيبَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5155 - رقم الحديث الباب: 30]

[5155] 30(4)-وَ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ يُرِيدُ الْمَسْجِدَ أَوْ يُرِيدُ الْحَاجَةَ فَيَلْقَاهُ رَجُلٌ أَوْ يَسْتَقْبِلُهُ فَيَضْرِبُهُ وَ يَأْخُذُ ثَوْبَهُ قَالَ أَيَّ شَيْ ءٍ يَقُولُ فِيهِ مَنْ قِبَلَكُمْ قَالَ قُلْتُ يَقُولُونَ هَذِهِ دَغَارَةٌ مُعْلَنَةٌ وَ إِنَّمَا الْمُحَارِبُ فِي قُرًى مُشْرِكِيَّةٍ فَقَالَ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ حُرْمَةً دَارُ الْإِسْلَامِ أَوْ دَارُ الشِّرْكِ قَالَ فَقُلْتُ دَارُ الْإِسْلَامِ قَالَ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الآيَةِ إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ إِلَى آخِرِ الآيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5156 - رقم الحديث الباب: 31]

[5156] 31(5)-وَ رُوِيَ عَنْ طَرِيفِ بْنِ سِنَانٍ الثَّوْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام

1- سورة المائدة الآية: 36

2- -التهذيب ج 2 ص 482 الكافي ج 2 ص 307

3- -التهذيب ج 2 ص 482 الكافي ج 2 ص 307

4- -التهذيب ج 2 ص 482 الكافي ج 2 ص 307

5- -التهذيب ج 2 ص 476 الكافي ج 2 ص 302

عَنْ رَجُلٍ سَرَقَ حُرَّةً فَبَاعَهَا فَقَالَ فِيهَا أَرْبَعَةُ حُدُودٍ أَمَّا أَوَّلُهَا فَسَارِقٌ تُقْطَعُ يَدُهُ وَ الثَّانِيَةُ إِنْ كَانَ وَطِئَهَا جُلِدَ الْحَدَّ وَ عَلَي الَّذِي اشْتَرَي إِنْ كَانَ وَطِئَهَا وَ قَدْ عَلِمَ إِنْ كَانَ مُحْصَناً رُجِمَ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُحْصَنٍ جُلِدَ الْحَدَّ وَ إِنْ كَانَ لَمْ يَعْلَمْ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ وَ لَا عَلَيْهَا هِيَ وَ إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهَا وَ إِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ جُلِدَتِ الْحَدَّ

[رقم الحديث الكلي: 5157 - رقم الحديث الباب: 32]

[5157] 32(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنِ السَّارِقِ لِمَ تُقْطَعُ يَدُهُ الْيُمْنَي وَ رِجْلُهُ الْيُسْرَي وَ لَا تُقْطَعُ يَدُهُ الْيُمْنَي وَ رِجْلُهُ الْيُمْنَي فَقَالَ مَا أَحْسَنَ مَا سَأَلْتَ إِذَا قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَي وَ رِجْلُهُ الْيُمْنَي سَقَطَ عَلَي جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَي الْقِيَامِ وَ إِذَا قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَي وَ رِجْلُهُ الْيُسْرَي اعْتَدَلَ وَ اسْتَوَي قَائِماً قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يَقُومُ وَ قَدْ قُطِعَتْ رِجْلُهُ قَالَ إِنَّ الْقَطْعَ لَيْسَ مِنْ حَيْثُ رَأَيْتَ تُقْطَعُ إِنَّمَا تُقْطَعُ الرِّجْلُ مِنَ الْكَعْبِ وَ يُتْرَكُ لَهُ مِنْ قَدَمِهِ مَا يَقُومُ عَلَيْهِ يُصَلِّي وَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْتُ فَمِنْ أَيْنَ تُقْطَعُ الْيَدُ قَالَ تُقْطَعُ الْأَرْبَعُ الْأَصَابِعِ وَ يُتْرَكُ لَهُ الْإِبْهَامُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا فِي الصَّلَاةِ يَغْسِلُ بِهَا وَجْهَهُ لِلصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: 5158 - رقم الحديث الباب: 33]

[5158] 33(2)-وَ رَوَي إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ سَرَقَ مِنْ بُسْتَانٍ عِذْقاً قِيمَتُهُ دِرْهَمَانِ قَالَ يُقْطَعُ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5159 - رقم الحديث الباب: 34]

[5159] 34(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ الْعَبْدُ إِذَا أَقَرَّ عَلَي نَفْسِهِ عِنْدَ الْإِمَامِ مَرَّةً أَنَّهُ سَرَقَ قَطَعَهُ وَ الْأَمَةُ إِذَا أَقَرَّتْ عَلَي نَفْسِهَا عِنْدَ الْإِمَامِ بِالسَّرِقَةِ قَطَعَهَا

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتَي كَانَ الْعَبْدُ مِمَّنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْإِضْرَارَ

1- -التهذيب ج 2 ص 473 الكافي ج 2 ص 301 بزيادة فيهما

2- -التهذيب ج 2 ص 480

3- -الاستبصار ج 4 ص 244 التهذيب ج 2 ص 476 الكافي ج 2 ص 299 و ص 304

بِسَيِّدِهِ لَمْ يُقْطَعْ إِذَا أَقَرَّ عَلَي نَفْسِهِ بِالسَّرِقَةِ فَإِنْ شَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ قُطِعَ

[رقم الحديث الكلي: 5160 - رقم الحديث الباب: 35]

[5160] 35(1)-رَوَي ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ إِذَا أَقَرَّ الْمَمْلُوكُ عَلَي نَفْسِهِ بِالسَّرِقَةِ لَمْ يُقْطَعْ وَ إِنْ شَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ قُطِعَ

13- بَابُ إِقَامَةِ الْحُدُودِ عَلَي الْأَخْرَسِ وَ الْأَصَمِّ وَ الْأَعْمَي

[رقم الحديث الكلي: 5161 - رقم الحديث الباب: 1]

[5161] 1(2)-رَوَي يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سُئِلَ أَحَدُهُمَا عليه السلام عَنْ حَدِّ الْأَخْرَسِ وَ الْأَصَمِّ وَ الْأَعْمَي قَالَ عَلَيْهِمُ الْحُدُودُ إِذَا كَانُوا يَعْقِلُونَ مَا يَأْتُونَ

14- بَابُ حَدِّ آكِلِ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5162 - رقم الحديث الباب: 1]

[5162] 1(3)-رَوَي إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ وَ سَمَاعَةُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا حَدُّ آكِلِ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ قَالَ يُؤَدَّبُ فَإِنْ عَادَ أُدِّبَ فَإِنْ عَادَ قُتِلَ

15- بَابُ حَدِّ آكِلِ الْمَيْتَةِ وَ الدَّمِ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ

[رقم الحديث الكلي: 5163 - رقم الحديث الباب: 1]

[5163] 1(4)-رَوَي إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ آكِلُ الْمَيْتَةِ وَ الدَّمِ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ عَلَيْهِ أَدَبٌ فَإِنْ عَادَ أُدِّبَ قُلْتُ فَإِنْ عَادَ قَالَ يُؤَدَّبُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَتْلٌ

16- بَابُ مَا يَجِبُ فِي اجْتِمَاعِ الْحُدُودِ عَلَي رَجُلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5164 - رقم الحديث الباب: 1]

[5164] 1(5)-رَوَي عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 243 التهذيب ج 2 ص 476

2- -التهذيب ج 2 ص 454 الكافي ج 2 ص 306

3- -التهذيب ج 2 ص 485 الكافي ج 2 ص 305

4- -التهذيب ج 2 ص 472 الكافي ج 2 ص 305

5- -التهذيب ج 2 ص 464 الكافي ج 2 ص 308 بتفاوت فيهما

اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ حُدُودٌ فِيهَا الْقَتْلُ يُبْدَأُ بِالْحُدُودِ الَّتِي هِيَ دُونَ الْقَتْلِ ثُمَّ يُقْتَلُ بَعْدَ ذَلِكَ

17- بَابُ نَوَادِرِ الْحُدُودِ

[رقم الحديث الكلي: 5165 - رقم الحديث الباب: 1]

[5165] 1(1)-رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ يُقِيمُ الْحُدُودَ السُّلْطَانُ أَوِ الْقَاضِي فَقَالَ إِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَي مَنْ إِلَيْهِ الْحُكْمُ

[رقم الحديث الكلي: 5166 - رقم الحديث الباب: 2]

[5166] 2(2)-وَ رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ بِرَجُلٍ إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا زَعَمَ أَنَّهُ احْتَلَمَ بِأُمِّي فَقَالَ إِنَّ الْحُلُمَ بِمَنْزِلَةِ الظِّلِّ فَإِنْ شِئْتَ جَلَدْتُ لَكَ ظِلَّهُ ثُمَّ قَالَ عليه السلام لَكِنِّي أُوجِعُهُ لِئَلَّا يَعُودَ يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5167 - رقم الحديث الباب: 3]

[5167] 3(3)-رُوِيَ أَنَّهُ دَنَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام صَبِيَّانِ بِيَدِهِمَا لَوْحَانِ فَقَالَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَايِرْ بَيْنَنَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنَّ الْجَوْرَ فِي هَذَا كَالْجَوْرِ فِي الْأَحْكَامِ أَبْلِغَا مُؤَدِّبَكُمَا عَنِّي أَنَّهُ إِنْ ضَرَبَكُمَا فَوْقَ ثَلَاثٍ كَانَ ذَلِكَ قِصَاصاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5168 - رقم الحديث الباب: 4]

[5168] 4(4)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عليه السلام قَالَ أَصْحَابُ الْكَبَائِرِ كُلِّهَا إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِمُ الْحَدُّ مَرَّتَيْنِ قُتِلُوا فِي الثَّالِثَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5169 - رقم الحديث الباب: 5]

[5169] 5(5)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام مَنْ ضَرَبْنَاهُ حَدّاً مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَمَاتَ فَلَا دِيَةَ لَهُ عَلَيْنَا وَ مَنْ ضَرَبْنَاهُ حَدّاً مِنْ حُدُودِ النَّاسِ فَمَاتَ فَإِنَّ دِيَتَهُ عَلَيْنَا

[رقم الحديث الكلي: 5170 - رقم الحديث الباب: 6]

[5170] 6-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَي رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقَالَ إِنَّ أُمِّي لَا تَدْفَعُ يَدَ لَامِسٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 488

2- -التهذيب ج 2 ص 467 الكافي ج 2 ص 312 بتفاوت فيهما

3- -التهذيب ج 2 ص 487 الكافي ج 2 ص 314 بتفاوت فيهما

4- -التهذيب ج 2 ص 455 الكافي ج 2 ص 299

5- -الاستبصار ج 4 ص 279 التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 321

قَالَ فَاحْبِسْهَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ قَالَ فَامْنَعْ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ قَالَ فَقَيِّدْهَا فَإِنَّكَ لَا تَبَرُّهَا بِشَيْ ءٍ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ تَمْنَعَهَا مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5171 - رقم الحديث الباب: 7]

[5171] 7(1)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ لَا يُعْفَى عَنِ الْحُدُودِ الَّتِي لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دُونَ الْإِمَامِ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ حَقِّ النَّاسِ فِي حَدٍّ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُعْفَى عَنْهُ دُونَ الْإِمَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5172 - رقم الحديث الباب: 8]

[5172] 8-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَةٍ يَا زَانِيَةُ فَقَالَتْ أَنْتَ أَزْنَى مِنِّي قَالَ عَلَيْهَا الْحَدُّ فِيمَا قَذَفَتْهُ بِهِ وَ أَمَّا فِي إِقْرَارِهَا عَلَى نَفْسِهَا فَلَا تُحَدُّ حَتَّى تُقِرَّ بِذَلِكَ عِنْدَ الْإِمَامِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ

[رقم الحديث الكلي: 5173 - رقم الحديث الباب: 9]

[5173] 9-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَا يَحِلُّ لِوَالٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَجْلِدَ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ

وَ أُذِنَ فِي أَدَبِ الْمَمْلُوكِ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى خَمْسَةٍ وَ مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ حَدّاً لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ كَفَّارَةٌ إِلَّا عِتْقُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5174 - رقم الحديث الباب: 10]

[5174] 10(2)-وَ فِي رِوَايَةِ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يُقْطَعُ السَّارِقُ فِي سَنَةِ الْمَحْقِ فِي شَيْ ءٍ يُؤْكَلُ مِثْلِ الْخُبْزِ وَ اللَّحْمِ وَ الْقِثَّاءِ

[رقم الحديث الكلي: 5175 - رقم الحديث الباب: 11]

[5175] 11(3)-وَ رُوِيَ عَنْ آدَمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ جَاءَهُ كِتَابُ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي رَجُلٍ نَبَشَ امْرَأَةً فَسَلَبَهَا ثِيَابَهَا وَ نَكَحَهَا فَإِنَّ النَّاسَ قَدِ اخْتَلَفُوا عَلَيْنَا هَاهُنَا طَائِفَةٌ قَالُوا اقْتُلُوهُ وَ طَائِفَةٌ قَالُوا أَحْرِقُوهُ فَكَتَبَ عليه السلام إِلَيْهِ أَنَّ حُرْمَةَ الْمَيِّتِ كَحُرْمَةِ الْحَيِّ حَدُّهُ أَنْ تُقْطَعَ يَدُهُ

1- -الاستبصار ج 4 ص 232 التهذيب ج 2 ص 467 الكافي ج 2 ص 309 بتفاوت يسير

2- -التهذيب ج 2 ص 476 الكافي ج 2 ص 302

3- -الاستبصار ج 4 ص 246 التهذيب ج 2 ص 477 الكافي ج 2 ص 302

لِنَبْشِهِ وَ سَلْبِهِ الثِّيَابَ وَ يُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الزِّنَا إِنْ أَحْصِنَ رُجِمَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَحْصِنَ جُلِدَ مِائَةً

[رقم الحديث الكلي: 5176 - رقم الحديث الباب: 12]

[5176] 12-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم ادْرَءُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ وَ لَا شَفَاعَةَ وَ لَا كَفَالَةَ وَ لَا يَمِينَ فِي حَدٍّ

[رقم الحديث الكلي: 5177 - رقم الحديث الباب: 13]

[5177] 13(1)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام أُتِيَ بِشَارِبٍ فَاسْتَقْرَأَهُ الْقُرْآنَ فَقَرَأَهُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ مَعَ أَرْدِيَةِ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ لَهُ خَلِّصْ رِدَاكَ فَلَمْ يُخَلِّصْهُ فَحَدَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5178 - رقم الحديث الباب: 14]

[5178] 14(2)-وَ رَوَي أَبُو أَيُّوبَ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ بِالسَّوْطِ وَ بِنِصْفِ السَّوْطِ وَ بِبَعْضِهِ يَعْنِي فِي الْحُدُودِ إِذَا أُتِيَ بِغُلَامٍ أَوْ جَارِيَةٍ لَمْ يُدْرِكَا وَ لَمْ يَكُنْ يُبْطِلُ حَدّاً مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقِيلَ لَهُ كَيْفَ كَانَ يَضْرِبُ بِبَعْضِهِ قَالَ كَانَ يَأْخُذُ السَّوْطَ بِيَدِهِ مِنْ وَسَطِهِ فَيَضْرِبُ بِهِ أَوْ مِنْ ثُلُثِهِ فَيَضْرِبُ بِهِ عَلَي قَدْرِ أَسْنَانِهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُهُمْ بِالسَّوْطِ وَ لَا يُبْطِلُ حَدّاً مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5179 - رقم الحديث الباب: 15]

[5179] 15-وَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي حَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا وَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَنْقُصُوهَا وَ سَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ يَسْكُتْ عَنْهَا نِسْيَاناً لَهَا فَلَا تُكَلِّفُوهَا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام حَلَالٌ بَيِّنٌ وَ حَرَامٌ بَيِّنٌ وَ شُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ فَهُوَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتْرَكُ وَ الْمَعَاصِي حِمَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ يَرْتَعْ حَوْلَهَا يُوشِكْ أَنْ يَدْخُلَهَا.

1- -الاستبصار ج 4 ص 236 التهذيب ج 2 ص 472

2- -التهذيب ج 2 ص 486 الكافي ج 2 ص 286

18- بَابُ دِيَةِ جَوَارِحِ الْإِنْسَانِ وَ مَفَاصِلِهِ وَ دِيَةِ النُّطْفَةِ وَ الْعَلَقَةِ وَ الْمُضْغَةِ وَ الْعِظَامِ وَ النَّفْسِ

[رقم الحديث الكلي: 5180 - رقم الحديث الباب: 1]

[5180] 1(1)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الرَّوَّاسِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ الطَّبِيبِ قَالَ عَرَضْتُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ عَلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ نَعَمْ هِيَ حَقٌّ وَ قَدْ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَأْمُرُ عُمَّالَهُ بِذَلِكَ قَالَ أَفْتَي عليه السلام فِي كُلِّ عَظْمٍ لَهُ مُخٌّ فَرِيضَةً مُسَمَّاةً إِذَا كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ(2) وَ لَا عَيْبٍ جَعَلَ فَرِيضَةَ الدِّيَةِ سِتَّةَ أَجْزَاءٍ وَ جَعَلَ فِي الْجُرُوحِ وَ الْجَنِينِ وَ الْأَشْفَارِ وَ الشَّلَلِ وَ الْأَعْضَاءِ وَ الْإِبْهَامِ لِكُلِّ جُزْءٍ سِتَّةَ فَرَائِضَ جَعَلَ دِيَةَ الْجَنِينِ مِائَةَ دِينَارٍ وَ جَعَلَ دِيَةَ مَنِيِّ الرَّجُلِ إِلَي أَنْ يَكُونَ جَنِيناً خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ فَإِذَا كَانَ جَنِيناً قَبْلَ أَنْ تَلِجَهُ الرُّوحُ مِائَةَ دِينَارٍ وَ جَعَلَ لِلنُّطْفَةِ عِشْرِينَ دِينَاراً وَ هُوَ الرَّجُلُ يُفْرِغُ عَنْ عِرْسِهِ فَيُلْقِي نُطْفَتَهُ وَ هِيَ لَا تُرِيدُ ذَلِكَ فَجَعَلَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِشْرِينَ دِينَاراً الْخُمُسَ وَ لِلْعَلَقَةِ خُمُسَيْ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ دِينَاراً وَ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ أَيْضاً تُطْرَقُ أَوْ تُضْرَبُ فَتُلْقِيهِ ثُمَّ لِلْمُضْغَةِ سِتِّينَ دِينَاراً إِذَا طَرَحَتْهُ أَيْضاً فِي مِثْلِ ذَلِكَ ثُمَّ لِلْعَظْمِ ثَمَانِينَ دِينَاراً إِذَا طَرَحَتْهُ الْمَرْأَةُ ثُمَّ لِلْجَنِينِ أَيْضاً مِائَةَ دِينَارٍ إِذَا طَرَقَهُمْ عَدُوٌّ فَأَسْقَطَتِ النِّسَاءُ فِي مِثْلِ هَذَا وَ أَوْجَبَ عَلَي النِّسَاءِ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْقُلَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا وُلِدَ الْمَوْلُودُ وَ اسْتَهَلَّ وَ هُوَ الْبُكَاءُ فَبَيَّتُوا بِهِمْ فَقَتَلُوا الصِّبْيَانَ فَفِيهِمْ أَلْفُ دِينَارٍ لِلذَّكَرِ وَ الْأُنْثَي عَلَي مِثْلِ هَذَا الْحِسَابِ عَلَي خَمْسِ مِائَةِ دِينَارٍ وَ أَمَّا الْمَرْأَةُ إِذَا قُتِلَتْ وَ هِيَ حَامِلٌ مُتِمٌّ وَ لَمْ يَسْقُطْ وَلَدُهَا وَ لَمْ يُعْلَمْ هُوَ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَي وَ لَمْ يُعْلَمْ بَعْدَهَا مَاتَ أَوْ قَبْلَهَا فَدِيَتُهُ نِصْفَيْنِ نِصْفُ دِيَةِ الذَّكَرِ وَ نِصْفُ دِيَةِ الْأُنْثَي وَ دِيَةُ الْمَرْأَةِ كَامِلَةً بَعْدَ ذَلِكَ وَ أَفْتَي فِي مَنِيِّ الرَّجُلِ يُفْرِغُ عَنْ عِرْسِهِ فَيَعْزِلُ عَنْهَا الْمَاءَ وَ لَمْ تُرِدْ ذَلِكَ نِصْفُ خُمُسِ الْمِائَةِ مِنْ دِيَةِ الْجَنِينِ عَشَرَةُ

1- -التهذيب ج 2 ص 528 الكافي ج 2 ص 332

2- عثم العظم المكسور: انجبر علي غير استواء

دَنَانِيرَ وَ إِنْ أَفْرَغَ فِيهَا عِشْرُونَ دِينَاراً وَ جَعَلَ فِي قِصَاصِ جِرَاحَتِهِ وَ مَعْقُلَتِهِ عَلَي قَدْرِ دِيَتِهِ وَ هِيَ مِائَةُ دِينَارٍ وَ قَضَي فِي دِيَةِ جِرَاحِ الْجَنِينِ مِنْ حِسَابِ الْمِائَةِ عَلَي مَا يَكُونُ مِنْ جِرَاحِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ كَامِلَةً وَ أَفْتَي عليه السلام فِي الْجَسَدِ وَ جَعَلَهُ سِتَّةَ فَرَائِضَ النَّفْسَ وَ الْبَصَرَ وَ السَّمْعَ وَ الْكَلَامَ وَ نَقْصَ الصَّوْتِ مِنَ الْغَنَنِ وَ الْبَحَحِ وَ الشَّلَلَ مِنَ الْيَدَيْنِ وَ الرِّجْلَيْنِ وَ جَعَلَ هَذَا بِقِيَاسِ ذَلِكَ الْحُكْمِ ثُمَّ جَعَلَ مَعَ كُلِّ شَيْ ءٍ مِنْ هَذِهِ قَسَامَةً عَلَي نَحْوِ مَا بَلَغَتِ الدِّيَةُ وَ الْقَسَامَةَ جَعَلَ فِي النَّفْسِ عَلَي الْعَمْدِ خَمْسِينَ رَجُلًا وَ عَلَي الْخَطَإِ خَمْسَةً وَ عِشْرِينَ رَجُلًا عَلَي مَا بَلَغَتْ دِيَتُهُ أَلْفَ دِينَارٍ مِنَ الْجُرُوحِ بِقَسَامَةِ سِتَّةِ نَفَرٍ فَمَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَحِسَابُهُ عَلَي سِتَّةِ نَفَرٍ وَ الْقَسَامَةُ فِي النَّفْسِ وَ السَّمْعِ وَ الْبَصَرِ وَ الْعَقْلِ وَ الصَّوْتِ مِنَ الْغَنَنِ وَ الْبَحَحِ وَ نَقْصِ الْيَدَيْنِ وَ الرِّجْلَيْنِ فَهَذِهِ سِتَّةُ أَجْزَاءِ الرَّجُلِ وَ الدِّيَةَ فِي النَّفْسِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ الْأَنْفِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ الصَّوْتِ كُلِّهِ مِنَ الْغَنَنِ وَ الْبَحَحِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ شَلَلِ الْيَدَيْنِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ ذَهَابِ السَّمْعِ كُلِّهِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ ذَهَابِ الْبَصَرِ كُلِّهِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ الرِّجْلَيْنِ جَمِيعاً أَلْفَ دِينَارٍ وَ الشَّفَتَيْنِ إِذَا اسْتُؤْصِلَتَا أَلْفَ دِينَارٍ وَ الظَّهْرِ إِذَا أُحْدِبَ أَلْفَ دِينَارٍ وَ الذَّكَرِ فِيهِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ اللِّسَانِ إِذَا اسْتُؤْصِلَ أَلْفَ

دِينَارٍ وَ الْأُنْثَيَيْنِ أَلْفَ دِينَارٍ وَ جَعَلَ عليه السلام دِيَةَ الْجِرَاحَةِ فِي الْأَعْضَاءِ كُلِّهَا فِي الرَّأْسِ وَ الْوَجْهِ وَ سَائِرِ الْجَسَدِ مِنَ السَّمْعِ وَ الْبَصَرِ وَ الصَّوْتِ وَ الْعَقْلِ وَ الْيَدَيْنِ وَ الرِّجْلَيْنِ فِي الْقَطْعِ وَ الْكَسْرِ وَ الصَّدْعِ وَ الْبَطَطِ وَ الْمُوضِحَةِ وَ الدَّامِيَةِ وَ نَقْلِ الْعِظَامِ وَ النَّاقِبَةِ تَكُونُ فِي شَيْ ءٍ مِنْ ذَلِكَ فَمَا كَانَ مِنْ عَظْمٍ كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ لَمْ تَنَقَّلْ مِنْهُ الْعِظَامُ فَإِنَّ دِيَتَهُ مَعْلُومَةٌ فَإِذَا أَوْضَحَ وَ لَمْ تَنَقَّلْ مِنْهُ الْعِظَامُ فِدْيَةُ كَسْرِهِ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهِ وَ لِكُلِّ عَظْمٍ كُسِرَ مَعْلُومٍ فَدِيَتُهُ وَ نَقْلُ عِظَامِهِ نِصْفُ دِيَةِ كَسْرِهِ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهِ رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهِ مِمَّا وَارَتِ الثِّيَابُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ قَصَبَتَيِ السَّاعِدِ وَ الْأَصَابِعِ وَ فِي قَرْحَةٍ لَا تَبْرَأُ ثُلُثُ دِيَةِ ذَلِكَ الْعَظْمِ الَّذِي هِيَ فِيهِ فَإِذَا أُصِيبَ

الرَّجُلُ فِي إِحْدَي عَيْنَيْهِ فَإِنَّمَا تُقَاسُ بِبَيْضَةٍ تُرْبَطُ عَلَي عَيْنِهِ الْمُصَابَةِ وَ يُنْظَرُ مَا مُنْتَهَي بَصَرِ عَيْنِهِ الصَّحِيحَةِ ثُمَّ تُغَطَّي عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ وَ يُنْظَرُ مَا مُنْتَهَي بَصَرِ عَيْنِهِ الْمُصَابَةِ فَتُعْطَي دِيَتَهُ مِنْ حِسَابِ ذَلِكَ وَ الْقَسَامَةُ مَعَ ذَلِكَ مِنَ السِّتَّةِ الْأَجْزَاءِ الْقَسَامَةُ عَلَي سِتَّةِ نَفَرٍ عَلَي قَدْرِ مَا أُصِيبَ مِنْ عَيْنِهِ فَإِنْ كَانَ سُدُسَ بَصَرِهِ حَلَفَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ وَ أُعْطِيَ وَ إِنْ كَانَ ثُلُثَ بَصَرِهِ حَلَفَ هُوَ وَ حَلَفَ مَعَهُ رَجُلٌ آخَرُ وَ إِنْ كَانَ نِصْفَ بَصَرِهِ حَلَفَ هُوَ وَ حَلَفَ مَعَهُ رَجُلَانِ آخَرَانِ فَإِنْ كَانَ ثُلُثَيْ بَصَرِهِ حَلَفَ هُوَ وَ حَلَفَ مَعَهُ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ وَ إِنْ كَانَ أَرْبَعَةَ أَخْمَاسِ بَصَرِهِ حَلَفَ هُوَ وَ حَلَفَ مَعَهُ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ وَ إِنْ كَانَ بَصَرُهُ كُلَّهُ حَلَفَ هُوَ وَ حَلَفَ مَعَهُ خَمْسَةُ رِجَالٍ ذَلِكَ فِي الْقَسَامَةِ فِي الْعَيْنِ قَالَ وَ أَفْتَي عليه السلام فِيمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَنْ يَحْلِفُ مَعَهُ وَ لَمْ يُوثَقْ بِهِ عَلَي مَا ذَهَبَ مِنْ بَصَرِهِ أَنَّهُ تُضَاعَفُ عَلَيْهِ الْيَمِينُ إِنْ كَانَ سُدُسَ بَصَرِهِ حَلَفَ وَاحِدَةً وَ إِنْ كَانَ الثُّلُثَ حَلَفَ مَرَّتَيْنِ وَ إِنْ كَانَ النِّصْفَ حَلَفَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ إِنْ كَانَ الثُّلُثَيْنِ حَلَفَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَ إِنْ كَانَ خَمْسَةَ أَسْدَاسٍ حَلَفَ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ إِنْ كَانَ بَصَرُهُ كُلَّهُ حَلَفَ سِتَّ مَرَّاتٍ ثُمَّ يُعْطَي وَ إِنْ أَبَي أَنْ يَحْلِفَ لَمْ يُعْطَ إِلَّا مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَ وُثِقَ مِنْهُ بِصِدْقٍ وَ الْوَالِي يَسْتَعِينُ فِي ذَلِكَ بِالسُّؤَالِ وَ النَّظَرِ وَ التَّثَبُّتِ فِي الْقِصَاصِ وَ الْحُدُودِ وَ الْقَوَدِ وَ إِنْ أَصَابَ سَمْعَهُ شَيْءٌ فَعَلَي نَحْوِ ذَلِكَ يُضْرَبُ لَهُ بِشَيْءٍ لِكَيْ يُعْلَمَ مُنْتَهَي سَمْعِهِ ثُمَّ يُقَاسُ ذَلِكَ وَ الْقَسَامَةُ عَلَي نَحْوِ مَا يُنْقَصُ مِنْ سَمْعِهِ وَ إِنْ كَانَ سَمْعَهُ كُلَّهُ فَعَلَي نَحْوِ ذَلِكَ وَ إِنْ خِيفَ مِنْهُ فُجُورٌ تُرِكَ حَتَّي يَتَغَفَّلَ ثُمَّ يُصَاحُ بِهِ فَإِنْ سَمِعَ عَاوَدُوهُ الْخُصُومَةَ إِلَي الْحَاكِمِ وَ الْحَاكِمُ يَعْمَلُ فِيهِ بِرَأْيِهِ وَ يَحُطُّ عَنْهُ بَعْضَ مَا أَخَذَ وَ إِنْ كَانَ النَّقْصُ فِي الْفَخِذِ أَوْ فِي الْعَضُدِ فَإِنَّهُ يُقَاسُ بِخَيْطٍ يُقَاسُ رِجْلُهُ الصَّحِيحَةُ أَوْ يَدُهُ الصَّحِيحَةُ ثُمَّ يُقَاسُ بِهِ الْمُصَابَةُ فَيُعْلَمُ مَا نَقَصَ مِنْ يَدِهِ أَوْ رِجْلِهِ وَ إِنْ أُصِيبَ السَّاقُ أَوِ السَّاعِدُ فَمِنَ الْفَخِذِ أَوِ الْعَضُدِ يُقَاسُ وَ يَنْظُرُ الْحَاكِمُ قَدْرَ فَخِذِهِ وَ قَضَي عليه السلام فِي صُدْغِ الرَّجُلِ إِذَا أُصِيبَ فَلَمْ

يَسْتَطِعْ أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَّا مَا انْحَرَفَ الرَّجُلُ نِصْفَ الدِّيَةِ خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ وَ مَا كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَبِحِسَابِهِ وَ قَضَى فِي شَفْرِ الْعَيْنِ الْأَعْلَي إِنْ أَصِيبَ فَشُتِرَ فَدِيَتُهُ ثُلُثُ دِيَةِ الْعَيْنِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ إِنْ أُصِيبَ شَفْرُ الْعَيْنِ الْأَسْفَلُ فَدِيَتُهُ نِصْفُ دِيَةِ الْعَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ وَ خَمْسُونَ دِيناراً وَ إِنْ أُصِيبَ الْحَاجِبُ فَذَهَبَ شَعْرُهُ كُلُّهُ فَدِيَتُهُ نِصْفُ دِيَةِ الْعَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ وَ خَمْسُونَ دِيناراً فَمَا أُصِيبَ مِنْهُ فَعَلَي حِسَابِ ذَلِكَ

وَ إِنْ قُطِعَتْ رَوْثَةُ الْأَنْفِ فَدِيَتُهَا خَمْسُ مِائَةِ دِينَارٍ نِصْفُ الدِّيَةِ قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ الرَّوْثَةُ مِنَ الْأَنْفِ مُجْتَمَعُ مَارِنِهِ(1) وَ إِنْ أُنْفِذَتْ فِيهِ نَافِذَةٌ لَا تَنْسَدُّ بِسَهْمٍ أَوْ بِرُمْحٍ فَدِيَتُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ ثُلُثٌ وَ إِنْ كَانَتْ نَافِذَةً فَبَرَأَتْ وَ الْتَأَمَتْ فَدِيَتُهَا خُمُسُ دِيَةِ رَوْثَةِ الْأَنْفِ مِائَةُ دِينَارٍ فَمَا أُصِيبَ فَعَلَي حِسَابِ ذَلِكَ وَ إِنْ كَانَتِ النَّافِذَةُ فِي إِحْدَي الْمَنْخِرَيْنِ إِلَي الْخَيْشُومِ وَ هُوَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الْمَنْخِرَيْنِ فَدِيَتُهَا عُشْرُ دِيَةِ رَوْثَةِ الْأَنْفِ لِأَنَّهُ النِّصْفُ وَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الْمَنْخِرَيْنِ خَمْسُونَ دِيناراً وَ إِنْ كَانَتِ الرَّمِيَّةُ نَفَذَتْ فِي إِحْدَي الْمَنْخِرَيْنِ وَ الْخَيْشُومِ إِلَي الْمَنْخِرِ الْآخَرِ فَدِيَتُهَا سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ إِذَا قُطِعَتِ الشَّفَةُ الْعُلْيَا فَاسْتُوْصِلَتْ فَدِيَتُهَا نِصْفُ الدِّيَةِ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ فَمَا قُطِعَ مِنْهَا فَبِحِسَابِ ذَلِكَ فَإِنِ انْشَقَّتْ فَبَدَا مِنْهَا الْأَسْنَانُ ثُمَّ دُوِيَتْ فَبَرَأَتْ وَ الْتَأَمَتْ فَدِيَةُ جُرْحِهَا وَ الْحُكُومَةُ فِيهِ خُمُسُ دِيَةِ الشَّفَةِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ مَا قُطِعَ مِنْهَا فَبِحِسَابِ ذَلِكَ وَ إِنْ شُتِرَتْ وَ شِينَتْ شَيْناً قَبِيحاً فَدِيَتُهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ الشَّتَرُ انْشِقَاقُ الشَّفَةِ مِنْ أَسْفَلِهَا إِمَّا خِلْقَةً وَ إِمَّا مِنْ شَيْءٍ أَصَابَهَا وَ يُقَالُ شَفَةٌ شَتْرَاءُ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ وَ دِيَةُ شَفَةِ السُّفْلَي إِذَا قُطِعَتْ وَ اسْتُوْصِلَتْ ثُلُثَا الدِّيَةِ كَمَلًا سِتُّمِائَةِ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ فَمَا قُطِعَ مِنْهَا فَبِحِسَابِ ذَلِكَ فَإِنِ

1- المارن: مادون قصبة الأنف و هو مالان

انْشَقَّتْ حَتَّي تَبْدُوَ مِنْهَا الْأَسْنَانُ ثُمَّ بَرَأَتْ وَ الْتَأَمَتْ فَمِائَةُ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ إِنْ أَصِيبَتْ فَشَيِنَتْ شَيْناً فَاحِشاً فَدِيَتُهَا ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ قَالَ وَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ بَلَغَنَا أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَضَّلَهَا لِأَنَّهَا تُمْسِكُ الْمَاءَ وَ الطَّعَامَ مَعَ الْأَسْنَانِ فَلِذَلِكَ فَضَّلَهَا فِي حُكُومَتِهِ وَ فِي الْخَدِّ إِذَا كَانَتْ فِيهِ نَافِذَةٌ وَ يُرَي مِنْهَا جَوْفُ الْفَمِ فَدِيَتُهَا مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنْ دُوِيَ فَبَرَأَ وَ الْتَأَمَ وَ بِهِ أَثَرٌ بَيِّنٌ وَ شَيْنٌ فَاحِشٌ فَدِيَتُهُ خَمْسُونَ دِينَاراً فَإِنْ كَانَتْ نَافِذَةٌ فِي الْخَدَّيْنِ كِلْتَيْهِمَا فَدِيَتُهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ ذَلِكَ نِصْفُ دِيَةِ الَّتِي يُرَي مِنْهَا الْفَمُ وَ إِنْ كَانَتْ رَمِيَّةٌ بِنَصْلٍ نَشِبَتْ فِي الْعَظْمِ حَتَّي تَنْفُذَ إِلَي الْحَنَكِ فَدِيَتُهَا مِائَةٌ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً جَعَلَ مِنْهَا خَمْسِينَ دِينَاراً لِمُوضِحَتِهَا وَ إِنْ كَانَتْ نَاقِبَةٌ وَ لَمْ تَنْفُذْ فَدِيَتُهَا مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَتْ مُوضِحَةٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ فَدِيَتُهَا خَمْسُونَ دِينَاراً فَإِنْ كَانَ لَهَا شَيْنٌ فِدْيَةُ شَيْنِهَا رُبُعُ دِيَةِ مُوضِحَتِهَا وَ إِنْ كَانَ جُرْحاً وَ لَمْ يُوضِحْ ثُمَّ بَرَأَ وَ كَانَ فِي الْخَدَّيْنِ أَثَرٌ فَدِيَتُهُ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ إِنْ كَانَ فِي الْوَجْهِ صَدْعٌ فَدِيَتُهُ ثَمَانُونَ دِينَاراً فَإِنْ سَقَطَتْ مِنْهُ جَذْوَةُ لَحْمٍ وَ لَمْ تُوضِحْ وَ كَانَ قَدْرَ الدِّرْهَمِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَدِيَتُهَا ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ الشَّجَّةِ إِذَا كَانَتْ تُوضِحُ أَرْبَعُونَ دِينَاراً إِذَا كَانَتْ فِي الْجَسَدِ وَ فِي مَوَاضِحِ الرَّأْسِ خَمْسُونَ دِينَاراً فَإِنْ نُقِّلَ مِنْهَا الْعِظَامُ فَدِيَتُهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً فَإِذَا كَانَتْ نَاقِبَةٌ فِي الرَّأْسِ فَتِلْكَ تُسَمَّي الْمَأْمُومَةَ وَ فِيهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ جَعَلَ فِي الْأَسْنَانِ فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسِينَ دِينَاراً وَ جَعَلَ الْأَسْنَانَ سَوَاءً وَ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يَجْعَلُ فِي الثَّنِيَّةِ خَمْسِينَ دِينَاراً وَ فِيمَا سِوَي ذَلِكَ مِنَ الْأَسْنَانِ فِي الرَّبَاعِيَةِ أَرْبَعِينَ دِينَاراً وَ فِي النَّابِ ثَلَاثِينَ دِينَاراً وَ فِي الضِّرْسِ خَمْسَةً وَ عِشْرِينَ دِينَاراً فَإِذَا اسْوَدَّتْ

السِّنُّ إِلَي الْحَوْلِ فَلَمْ تَسْقُطْ فَدِيَتُهَا دِيَةُ السَّاقِطَةِ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ إِنِ انْصَدَعَتْ فَلَمْ تَسْقُطْ فَدِيَتُهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَمَا انْكَسَرَ مِنْهَا فَبِحِسَابِهِ

مِنَ الْخَمْسِ مِنَ الدِّينَارَ وَ إِنْ سَقَطَتْ بَعْدُ وَ هِيَ سَوْدَاءُ فَدِيَتُهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَإِنِ انْصَدَعَتْ وَ هِيَ سَوْدَاءُ فَدِيَتُهَا اثْنَا عَشَرَ دِينَاراً وَ نِصْفٌ فَمَا انْكَسَرَ مِنْهَا مِنْ شَيْ ءٍ فَبِحِسَابِهِ مِنَ الْخَمْسَةِ وَ الْعِشْرِينَ الدِّينَارَ وَ فِي التَّرْقُوَةِ إِذَا انْكَسَرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ أَرْبَعُونَ دِينَاراً فَإِنِ انْصَدَعَتْ فَدِيَتُهَا أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ كَسْرِهَا اثْنَانِ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً فَإِنْ أَوْضَحَتْ فَدِيَتُهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ ذَلِكَ خَمْسَةُ أَجْزَاءٍ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَجْزَاءٍ مِنْ دِيَتِهَا إِذَا انْكَسَرَتْ فَإِنْ نُقِّلَ مِنْهَا الْعِظَامُ فَدِيَتُهَا نِصْفُ دِيَةِ كَسْرِهَا عِشْرُونَ دِينَاراً وَ إِنْ نُقِبَتْ فَدِيَتُهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ دِيَةُ الْمَنْكِبِ إِذَا كُسِرَ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَ فِي الْمَنْكِبِ صَدْعٌ فَدِيَتُهُ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهِ ثَمَانُونَ دِينَاراً فَمَا أَوْضَحَ فَدِيَتُهُ رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَإِنْ نُقِّلَتْ مِنْهُ الْعِظَامُ فَدِيَتُهُ مِائَةُ دِينَارٍ وَ خَمْسَةٌ وَ سَبْعُونَ دِينَاراً مِنْهَا مِائَةُ دِينَارٍ دِيَةُ كَسْرِهِ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً لِنَقْلِ الْعِظَامِ وَ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً لِلْمُوضِحَةِ فَإِنْ كَانَتْ نَاقِبَةٌ فَدِيَتُهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَإِنْ رُضَّ فَعَثَمَ فَدِيَتُهُ ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَ فُكَّ فَدِيَتُهُ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ فِي الْعَضُدِ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ فَدِيَتُهَا خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا نِصْفُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْبِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ فِي الْمِرْفَقِ إِذَا كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ فَدِيَتُهُ مِائَةُ دِينَارٍ وَ ذَلِكَ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ فَإِنِ انْصَدَعَ فَدِيَتُهُ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهِ ثَمَانُونَ دِينَاراً فَإِنْ أَوْضَحَ فَدِيَتُهُ رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَإِنْ نُقِّلَتْ مِنْهُ الْعِظَامُ فَدِيَتُهُ مِائَةُ دِينَارٍ وَ خَمْسَةٌ وَ سَبْعُونَ دِينَاراً لِلْكَسْرِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ لِنَقْلِ الْعِظَامِ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ لِلْمُوضِحَةِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ نَاقِبَةٌ فَدِيَتُهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ

دِيناراً فَإِنْ رُضَّ الْمِرْفَقُ فَعَثَمَ فَدِيَتُهُ ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَ فُكَّ فَدِيَتُهُ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ فِي الْمِرْفَقِ الْآخَرِ مِثْلُ هَذَا سَوَاءً وَ فِي السَّاعِدِ إِذَا كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَ كُسِرَ إِحْدَي الْقَصَبَتَيْنِ مِنَ السَّاعِدِ فَدِيَتُهُ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ فِي إِحْدَاهُمَا أَيْضاً فِي الْكَسْرِ لِأَحَدِ الزَّنْدَيْنِ خَمْسُونَ دِيناراً وَ فِي كِلَيْهِمَا مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنِ انْصَدَعَ إِحْدَي الْقَصَبَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ إِحْدَي قَصَبَتَيِ السَّاعِدِ أَرْبَعُونَ دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا رُبُعُ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ ذَلِكَ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ وَ إِنْ كَانَتْ نَاقِبَةً فَدِيَتُهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ نَقْبِهَا نِصْفُ دِيَةِ مُوضِحَتِهَا اثْنَا عَشَرَ دِيناراً وَ نِصْفُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَافِذَتِهَا خَمْسُونَ دِيناراً فَإِنْ صَارَتْ فِيهِ قَرْحَةٌ لَا تَبْرَأُ فَدِيَتُهَا ثُلُثُ دِيَةِ السَّاعِدِ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ ذَلِكَ ثُلُثُ دِيَةِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَ دِيَةُ الرُّسْغِ إِذَا رُضَّ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ ثُلُثُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ

قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الرُّسْغُ مَفْصِلُ مَا بَيْنَ السَّاعِدِ وَ الْكَفِّ وَ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ(1) لِلتِّيرَانِيِّ الرُّسْغُ گردن دست وَ الْأَرْسَاغُ جَمَاعَةٌ وَ فِي الْكَفِّ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنْ فُكَّتِ الْكَفُّ فَدِيَتُهَا ثُلُثُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي مُوضِحَتِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ ثَمَانِيَةٌ وَ سَبْعُونَ دِيناراً نِصْفُ دِيَةِ كَسْرِهَا وَ فِي نَافِذَتِهَا إِنْ لَمْ تَسْدَّ خُمُسُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ فَإِنْ كَانَتْ نَافِذَةً فَدِيَتُهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ الْأَصَابِعِ وَ الْقَصَبِ الَّذِي فِي الْكَفِّ فِي الْإِبْهَامِ إِذَا قُطِعَ ثُلُثُ دِيَةِ الْيَدِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِيناراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ قَصَبَةِ

1- خلق الانسان اسم كتاب للتيزائي و هو محمد بن عبدالله لغوي مشهور

الْإِبْهَامِ الَّتِي فِي الْكَفِّ تُجْبَرُ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ خُمُسُ دِيَةِ الْإِبْهَامِ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ إِذَا اسْتَوَي جَبْرُهَا وَ ثَبَتَ وَ دِيَةُ صَدْعِهَا سِتَّةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ نِصْفُ دِيَةِ نَقْلِ عِظَامِهَا وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا نِصْفُ دِيَةِ نَاقِلَتِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ فَكِّهَا عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ دِيَةُ الْمَفْصِلِ مِنْ أَعْلَي الْإِبْهَامِ إِنْ كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ الْمُوضِحَةِ إِذَا كَانَ فِيهَا أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ صَدْعِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ مَا قُطِعَ مِنْهَا فَبِحِسَابِهِ عَلَي مَنْزِلَتِهِ وَ فِي الْأَصَابِعِ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ سُدُسُ دِيَةِ الْيَدِ ثَلَاثَةٌ وَ ثَمَانُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ أَصَابِعِ الْكَفِّ الْأَرْبَعِ سِوَي الْإِبْهَامِ دِيَةُ كُلِّ قَصَبَةٍ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ كُلِّ مُوضِحَةٍ فِي كُلِّ قَصَبَةٍ مِنَ الْقَصَبِ مِنَ الْأَرْبَعِ الْأَصَابِعِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسٌ وَ دِيَةُ نَقْلِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ كَسْرِ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ الَّتِي تَلِي الْكَفَّ سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي صَدْعِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ إِنْ كَانَ فِي الْكَفِّ قَرْحَةٌ لَا تَبْرَأُ فَدِيَتُهَا ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي مُوضِحَتِهَا أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسٌ وَ فِي نَقْبِهَا أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ فِي فَكِّهَا خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ دِيَةُ الْمَفْصِلِ الْأَوْسَطِ مِنَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ إِذَا قُطِعَ فَدِيَتُهُ خَمْسَةٌ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي كَسْرِهِ أَحَدَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي صَدْعِهِ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ نِصْفٌ وَ فِي مُوضِحَتِهِ دِينَارٌ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي نَقْبِهِ دِينَارَانِ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي فَكِّهِ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي الْمَفْصِلِ الْأَعْلَي مِنَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ إِذَا قُطِعَ سَبْعَةٌ

وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ نِصْفُ دِينارٍ وَ رُبُعُ عُشْرِ دِينارٍ وَ فِي كَسْرِهِ خَمْسَةُ دَنانِيرَ وَ أَرْبَعَةُ أَخْماسِ دِينارٍ وَ فِي نَقْبِهِ دِينارٌ وَ ثُلُثٌ وَ فِي فَكِّهِ دِينارٌ وَ أَرْبَعَةُ أَخْماسِ دِينارٍ وَ فِي ظُفُرِ كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْهَا خَمْسَةُ دَنانِيرَ

وَ فِي الْكَفِّ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ فَدِيَتُهَا أَرْبَعُونَ دِيناراً(1) وَ دِيَةُ صَدْعِهَا أَرْبَعَةُ أَخْماسِ دِيَةِ كَسْرِهَا اثْنَانِ وَ ثَلَاثُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا عِشْرُونَ دِيناراً وَ نِصْفُ دِينارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا عَشَرَةُ دَنانِيرَ وَ دِيَةُ قَرْحَةٍ فِيهَا لَا تَبْرَأُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِيناراً وَ ثُلُثُ دِينارٍ وَ فِي الصَّدْرِ إِذَا رُضَّ فَتَتَنَّي شِقَّاهُ كِلَاهُمَا فَدِيَتُهُ خَمْسُ مِائَةِ دِينارٍ وَ دِيَةُ إِحْدَي شِقَّيْهِ إِذَا انْثَنَي مِائَتَا دِينارٍ وَ خَمْسُونَ دِيناراً وَ إِنِ انْثَنَي الصَّدْرُ وَ الْكَتِفَانِ فَدِيَتُهُ مَعَ الْكَتِفَيْنِ أَلْفُ دِينارٍ وَ إِنِ انْثَنَي إِحْدَي الْكَتِفَيْنِ مَعَ شِقِّ الصَّدْرِ فَدِيَتُهُ خَمْسُمِائَةِ دِينارٍ وَ دِيَةُ الْمُوضِحَةِ فِي الصَّدْرِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ مُوضِحَةِ الْكَتِفَيْنِ وَ الظَّهْرِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ إِنِ اعْتَرَي الرَّجُلَ مِنْ ذَلِكَ صَعَرٌ(2) وَ لَا يَقْدِرُ عَلَي أَنْ يَلْتَفِتَ فَدِيَتُهُ خَمْسُ مِائَةِ دِينارٍ وَ إِنْ كُسِرَ الصُّلْبُ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ فَدِيَتُهُ مِائَةُ دِينارٍ وَ إِنْ عَثَمَ فَدِيَتُهُ أَلْفُ دِينارٍ وَ فِي الْأَضْلَاعِ فِيمَا خَالَطَ الْقَلْبَ مِنَ الْأَضْلَاعِ إِذَا كُسِرَ مِنْهَا ضِلْعٌ فَدِيَتُهُ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِيناراً وَ دِيَةُ صَدْعِهِ اثْنَا عَشَرَ دِيناراً وَ نِصْفٌ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهِ سَبْعَةُ دَنانِيرَ وَ نِصْفُ دِينارٍ وَ مُوضِحَتُهُ عَلَي رُبُعِ كَسْرِهِ وَ دِيَةُ نَقْبِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَ فِي الْأَضْلَاعِ مِمَّا يَلِي الْعَضُدَيْنِ دِيَةُ كُلِّ ضِلْعٍ عَشَرَةُ دَنانِيرَ إِذَا كُسِرَ وَ دِيَةُ صَدْعِهِ سَبْعَةُ دَنانِيرَ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهِ خَمْسَةُ دَنانِيرَ وَ مُوضِحَةُ كُلِّ ضِلْعٍ رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهِ دِينارَانِ وَ نِصْفُ دِينارٍ وَ إِنْ نُقِبَ ضِلْعٌ مِنْهَا فَدِيَتُهُ دِينارَانِ وَ نِصْفُ

1- سبق في الحديث ان دية الكف مائة دينار و هي خمس دية اليد

2- الصعر: أن يثني عنقه فيصير في ناحية

دِينَارٍ وَ فِي الْجَائِفَةِ(1) ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلَاثُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ إِنْ نُقِبَ مِنَ الْجَانِبَيْنِ كِلَيْهِمَا بِرَمْيَةٍ أَوْ طَعْنَةٍ وَقَعَتْ فِي الشُّقَاقِ فَدِيَتُهَا أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي الْأُذُنِ إِذَا قُطِعَتْ فَدِيَتُهَا خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ وَ مَا قُطِعَ مِنْهَا فَبِحِسَابِ ذَلِكَ وَ فِي الْوَرِكِ إِذَا كُسِرَ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ فَإِنْ صُدِعَ الْوَرِكُ فَدِيَتُهُ مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتُّونَ دِينَاراً أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهِ وَ إِنْ أُوضِحَتْ فَدِيَتُهُ رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهِ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهِ مِائَةٌ وَ خَمْسَةٌ وَ سَبْعُونَ دِينَاراً مِنْهَا لِكَسْرِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ لِنَقْلِ عِظَامِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ لِمُوضِحَتِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ فَكِّهَا ثَلَاثُونَ دِينَاراً فَإِنْ رُضَّتْ فَعَثَمَتْ فَدِيَتُهَا ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي الْفَخِذِ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ فَإِنْ عَثَمَتِ الْفَخِذُ فَدِيَتُهَا ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ وَ دِيَةُ صَدْعِ الْفَخِذِ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ سِتُّونَ دِينَاراً وَ إِنْ كَانَتْ قَرْحَةٌ لَا تَبْرَأُ فَدِيَتُهَا ثُلُثُ دِيَةِ كَسْرِهَا سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا نِصْفُ دِيَةِ كَسْرِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ فِي الرُّكْبَةِ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ فَإِنِ انْصَدَعَتْ فَدِيَتُهَا أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهَا مِائَةٌ وَ سِتُّونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ خَمْسَةٌ وَ سَبْعُونَ دِينَاراً مِنْهَا فِي دِيَةِ كَسْرِهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ فِي مُوضِحَتِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ نَقْبِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً فَإِذَا رُضَّتْ فَعَثَمَتْ فَفِيهَا ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ

1- الجائفة: الطعنة التي تبلغ الجوف

وَ ثَلاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ فَإِنْ فُكَّتْ فَفِيهَا ثَلاثَةُ أَجْزَاءٍ مِنْ دِيَةِ الْكَسْرِ ثَلاثُونَ دِينَاراً وَ فِي السَّاقِ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ صَدْعِهَا أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ كَسْرِهَا مِائَةٌ وَ سِتُّونَ دِينَاراً وَ فِي مُوضِحَتِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ فِي نَقْبِهَا نِصْفُ دِيَةِ مُوضِحَتِهَا خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ فِي تَعَوُّرِهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ فِي قَرْحَةٍ فِيهَا لَا تَبْرَأُ ثَلاثَةٌ وَ ثَلاثُونَ دِينَاراً فَإِنْ عَثَمَتِ السَّاقُ فَدِيَتُهَا ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ ثَلاثُمِائَةٍ وَ ثَلاثَةٌ وَ ثَلاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي الْكَعْبِ إِذَا رُضَّ فَجُبِرَ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ ثُلُثُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ ثَلاثُمِائَةٍ وَ ثَلاثَةٌ وَ ثَلاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ

وَ فِي الْقَدَمِ إِذَا كُسِرَتْ فَجُبِرَتْ عَلَي غَيْرِ عَثْمٍ وَ لَا عَيْبٍ خُمُسُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ مِائَتَا دِينَارٍ وَ فِي نَاقِبَةٍ فِيهَا رُبُعُ دِيَةِ كَسْرِهَا خَمْسُونَ دِينَاراً وَ دِيَةُ الْأَصَابِعِ وَ الْقَصَبِ الَّتِي فِي الْقَدَمِ لِلْإِبْهَامِ ثُلُثُ دِيَةِ الرِّجْلَيْنِ ثَلاثُمِائَةٍ وَ ثَلاثَةٌ وَ ثَلاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ كَسْرِ الْإِبْهَامِ الْقَصَبَةِ الَّتِي تَلِي الْقَدَمَ خُمُسُ دِيَةِ الْإِبْهَامِ سِتَّةٌ وَ سِتُّونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي صَدْعِهَا سِتَّةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي مُوضِحَتِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهَا سِتَّةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي نَقْبِهَا ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي فَكِّهَا عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ دِيَةُ الْمَفْصِلِ الْأَعْلَي مِنَ الْإِبْهَامِ وَ هُوَ الثَّانِي الَّذِي فِيهِ الظُّفُرُ سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي مُوضِحَتِهِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ فِي نَقْلِ عِظَامِهِ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ فِي نَاقِبَتِهِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسٌ وَ فِي صَدْعِهِ ثَلاثَةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثٌ وَ فِي فَكِّهِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ دِيَةُ كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْهَا سُدُسُ دِيَةِ الرِّجْلِ ثَلاثَةٌ وَ ثَمَانُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ قَصَبَةِ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ سِوَي الْإِبْهَامِ دِيَةُ كَسْرِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهَا سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ مُوضِحَةِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسٌ

وَ دِيَةُ نَقْلِ كُلِّ عَظْمٍ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ صَدْعِهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ نَقْبِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسٌ وَ دِيَةُ قَرْحَةٍ لَا تَبْرَأُ فِي الْقَدَمِ ثَلَاثَةٌ وَ ثَلَاثُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ كَسْرِ الْمَفْصِلِ الَّذِي يَلِي الْقَدَمَ مِنَ الْأَصَابِعِ سِتَّةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ صَدْعِهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْلِ عَظْمِ كُلِّ قَصَبَةٍ مِنْهُنَّ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثٌ وَ دِيَةُ مُوضِحَةِ كُلِّ قَصَبَةٍ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهَا أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ سُدُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ فَكِّهَا خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ فِي الْمَفْصِلِ الْأَوْسَطِ مِنَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ إِذَا قُطِعَ فَدِيَتُهُ خَمْسَةٌ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ كَسْرِهِ أَحَدَ عَشَرَ دِينَاراً وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ صَدْعِهِ ثَمَانِيَةُ دَنَانِيرَ وَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهِ دِينَارَانِ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ فَكِّهِ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهِ دِينَارَانِ وَ ثُلُثَا دِينَارٍ وَ فِي الْمَفْصِلِ الْأَعْلَى مِنَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِيهَا الظُّفُرُ إِذَا قُطِعَ فَدِيَتُهُ سَبْعَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِينَارٍ وَ دِيَةُ كَسْرِهِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ وَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِينَارٍ وَ دِيَةُ صَدْعِهِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَ خُمُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ مُوضِحَتِهِ دِينَارٌ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْلِ عِظَامِهِ دِينَارَانِ وَ خُمُسُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ نَقْبِهِ دِينَارٌ وَ ثُلُثُ دِينَارٍ وَ دِيَةُ فَكِّهِ دِينَارٌ وَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِينَارٍ وَ دِيَةُ كُلِّ ظُفُرٍ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ أَفْتَى عليه السلام فِي حَلَمَةِ ثَدْيِ الرَّجُلِ ثُمُنُ الدِّيَةِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً وَ فِي خُصْيَةِ الرَّجُلِ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ قَالَ فَإِنْ أُصِيبَ رَجُلٌ فَأَدِرَ(1) خُصْيَتَاهُ كِلْتَاهُمَا فَدِيَتُهُ أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ وَ إِنْ فَحِجَ(2) فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْمَشْيِ إِلَّا مَشْياً لَا يَنْفَعُهُ فَدِيَتُهُ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ دِيَةِ النَّفْسِ ثَمَانُمِائَةِ دِينَارٍ فَإِنْ أُحْدِبَ مِنْهَا الظَّهْرُ فَحِينَئِذٍ تَمَّتْ دِيَتُهُ أَلْفُ دِينَارٍ وَ الْقَسَامَةُ

1- الأدرة: وزان غرفة و هي انتفاخ الخصية

2- الفحج: تباعد ما بين الرجلين في الأعقاب مع تقارب صدور القدمين

فِي كُلِّ شَيْ ءٍ مِنْ ذَلِكَ سِتَّةُ نَفَرٍ عَلَي مَا بَلَغَتْ دِيَتُهُ وَ أَفْتَي عليه السلام فِي الْوَجْأَةِ(1) إِذَا كَانَتْ فِي الْعَانَةِ فَخُرِقَ الصِّفَاقُ(2) فَصَارَتْ أَدْرَةً فِي إِحْدَي الْخُصْيَتَيْنِ فَدِيَتُهَا مِائَتَا دِينَارٍ خُمُسُ الدِّيَةِ وَ فِي النَّافِذَةِ إِذَا نَفَذَتْ مِنْ رُمْحٍ أَوْ خَنْجَرٍ فِي شَيْ ءٍ مِنَ الرَّجُلِ مِنْ أَطْرَافِهِ فَدِيَتُهَا عُشْرُ دِيَةِ الرَّجُلِ مِائَةُ دِينَارٍ وَ قَضَي عليه السلام أَنَّهُ لَا قَوَدَ لِرَجُلٍ أَصَابَهُ وَالِدُهُ فِي أَمْرٍ يَعْتِبُ فِيهِ عَلَيْهِ فَأَصَابَهُ عَيْبٌ مِنْ قَطْعٍ وَ غَيْرِهِ وَ يَكُونُ لَهُ الدِّيَةُ وَ لَا يُقَادُ وَ لَا قَوَدَ لِامْرَأَةٍ أَصَابَهَا زَوْجُهَا فَعِيبَتْ فَغُرْمُ الْعَيْبِ عَلَي زَوْجِهَا وَ لَا قِصَاصَ عَلَيْهِ وَ قَضَي عليه السلام فِي امْرَأَةٍ رَكَلَهَا زَوْجُهَا فَأَعْفَلَهَا(3) أَنَّ لَهَا نِصْفَ دِيَتِهَا مِائَتَانِ وَ خَمْسُونَ دِينَاراً وَ قَضَي عليه السلام فِي رَجُلٍ اقْتَضَّ جَارِيَةً بِإِصْبَعِهِ فَخَرَقَ مَثَانَتَهَا فَلَا تَمْلِكُ بَوْلَهَا فَجَعَلَ لَهَا ثُلُثَ نِصْفِ الدِّيَةِ مِائَةً وَ سِتَّةً وَ سِتِّينَ دِينَاراً وَ ثُلُثَيْ دِينَارٍ وَ قَضَي عليه السلام لَهَا عَلَيْهِ صَدَاقَهَا مِثْلَ نِسَاءِ قَوْمِهَا.

وَ أَكْثَرُ رِوَايَةِ أَصْحَابِنَا فِي ذَلِكَ الدِّيَةُ كَامِلَةً

19- بَابُ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَ الْأَمْوَالِ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَ النَّهْيِ عَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا يَحِلُّ وَ التَّوْبَةِ عَنِ الْقَتْلِ إِذَا كَانَ عَمْداً أَوْ خَطَأً

[رقم الحديث الكلي: 5181 - رقم الحديث الباب: 1]

[5181] 1(4)-رَوَي زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَقَفَ بِمِنًي حِينَ قَضَي مَنَاسِكَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ وَ اعْقِلُوهُ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا ثُمَّ قَالَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً قَالُوا هَذَا الْيَوْمُ قَالَ فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ

1- الوجأة: من الوجاء بالكسر والمد رض عروق البيضتين حتي تنفضخ فيكون شبيهاً بالخصاء و قيل هو رض الخصيتين

2- السفاق: الجلد الأسفل تحت الجلد الذي عليه الشعر أو ما بين الجلد والمصران أو جلد البطن كله

3- العفل: بالتحريك نبت في قبل المرأة يمنع من وطيها و قيل هو ورم يكون بين مسلكيها فيضيق فرجها حتي يمنع الإيلاج و قيل هو القرن

4- -الكافي ج 2 ص 316

حُرْمَةً قَالُوا هَذَا الشَّهْرُ قَالَ فَأَيُّ بَلْدَةٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً قَالُوا هَذِهِ الْبَلْدَةُ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَ أَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَي يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ أَلَا وَ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَي مَنِ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَ لَا مَالُهُ إِلَّا بِطِيبَةِ نَفْسِهِ فَلَا تَظْلِمُوا أَنْفُسَكُمْ وَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً

[رقم الحديث الكلي: 5182 - رقم الحديث الباب: 2]

[5182] 2(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورٍ بُزُرْجَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَا يَغُرَّنَّكُمْ رَحْبُ الذِّرَاعَيْنِ بِالدَّمِ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا لَا يَمُوتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا قَاتِلٌ لَا يَمُوتُ قَالَ النَّارُ

[رقم الحديث الكلي: 5183 - رقم الحديث الباب: 3]

[5183] 3(2)-وَ رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَماً حَرَاماً وَ قَالَ لَا يُوَفَّقُ قَاتِلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّداً لِلتَّوْبَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5184 - رقم الحديث الباب: 4]

[5184] 4-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ إِلَي رَجُلٍ حَتَّي يُلَطِّخَهُ بِالدَّمِ وَ النَّاسُ فِي الْحِسَابِ فَيَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا لِي وَ لَكَ فَيَقُولُ أَعَنْتَ عَلَيَّ يَوْمَ كَذَا وَ كَذَا بِكَلِمَةٍ فَقُتِلْتُ

[رقم الحديث الكلي: 5185 - رقم الحديث الباب: 5]

[5185] 5-وَ فِي رِوَايَةِ الْعَلَاءِ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا سَوْطاً لَضَرَبَهُ اللَّهُ سَوْطاً مِنَ النَّارِ

[رقم الحديث الكلي: 5186 - رقم الحديث الباب: 6]

[5186] 6(3)-رَوَي جَمِيلٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ أَحْدَثَ بِالْمَدِينَةِ حَدَثاً أَوْ آوَي مُحْدِثاً قُلْتُ وَ مَا ذَلِكَ الْحَدَثُ قَالَ الْقَتْلُ.

1- -الكافي ج 2 ص 315

2- -التهذيب ج 2 ص 491 الكافي ج 2 ص 315

3- -الكافي ج 2 ص 316 بتفاوت في السند والمتن

[رقم الحديث الكلي: 5187 - رقم الحديث الباب: 7]

[5187] 7- وَ رَوَى ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ مَنْ أَعَانَ عَلَى مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

[رقم الحديث الكلي: 5188 - رقم الحديث الباب: 8]

[5188] 8(1)- رَوَى أَبَانٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْقَلِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وُجِدَ فِي ذُؤَابَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم صَحِيفَةٌ فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ وَ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا قَالَ ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرِي مَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ قُلْتُ مَا يَعْنِي بِهِ قَالَ يَعْنِي أَهْلَ الدِّينِ

وَ الصَّرْفُ التَّوْبَةُ فِي قَوْلِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ الْعَدْلُ الْفِدَاءُ فِي قَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5189 - رقم الحديث الباب: 9]

[5189] 9- وَ رُوِيَ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً(2)

قَالَ هُوَ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ لَوْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً كَانَ فِيهِ وَ لَوْ قَتَلَ نَفْساً وَاحِدَةً كَانَ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5190 - رقم الحديث الباب: 10]

[5190] 10(3)- وَ رُوِيَ أَنَّهُ يُوضَعُ فِي مَوْضِعٍ مِنْ جَهَنَّمَ إِلَيْهِ يَنْتَهِي شِدَّةُ عَذَابِ أَهْلِهَا لَوْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً لَكَانَ إِنَّمَا يَدْخُلُ ذَلِكَ الْمَكَانَ قِيلَ فَإِنَّهُ قَتَلَ آخَرَ قَالَ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5191 - رقم الحديث الباب: 11]

[5191] 11(4)- وَ رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ قَالَ وَ قَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَتَرَكْتُ الْمَالَ وَ لَمْ أُقَاتِلْ.

1- -الكافي ج 2 ص 316

2- سورة المائدة الآية: 35

3- -الكافي ج 2 ص 315

4- -التهذيب ج 2 ص 505 بسند آخر

[رقم الحديث الكلي: 5192 - رقم الحديث الباب: 12]

[5192] 12(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عِيسَي الضَّعِيفِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا مَا تَوْبَتُهُ فَقَالَ يُمَكِّنُ مِنْ نَفْسِهِ قُلْتُ يَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوهُ قَالَ فَلْيُعْطِهِمُ الدِّيَةَ قُلْتُ يَخَافُ أَنْ يَعْلَمُوا بِذَلِكَ قَالَ فَلْيَتَزَوَّجْ إِلَيْهِمُ امْرَأَةً قُلْتُ يَخَافُ أَنْ تُطْلِعَهُمْ عَلَي ذَلِكَ قَالَ فَلْيَنْظُرْ إِلَي الدِّيَةِ فَيَجْعَلُهَا صُرَراً ثُمَّ لْيَنْظُرْ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ فَلْيُلْقِهَا فِي دَارِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5193 - رقم الحديث الباب: 13]

[5193] 13-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّداً فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا

[رقم الحديث الكلي: 5194 - رقم الحديث الباب: 14]

[5194] 14(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنِ الْمُؤْمِنِ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّداً لَهُ تَوْبَةٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ قَتَلَهُ لِإِيمَانِهِ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ وَ إِنْ كَانَ قَتَلَهُ لِغَضَبٍ أَوْ لِسَبَبِ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَإِنَّ تَوْبَتَهُ أَنْ يُقَادَ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلِمَ بِهِ أَحَدٌ انْطَلَقَ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَأَقَرَّ عِنْدَهُمْ بِقَتْلِ صَاحِبِهِمْ فَإِنْ عَفَوْا عَنْهُ فَلَمْ يَقْتُلُوهُ أَعْطَاهُمُ الدِّيَةَ وَ أَعْتَقَ نَسَمَةً وَ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ أَطْعَمَ سِتِّينَ مِسْكِيناً تَوْبَةً إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5195 - رقم الحديث الباب: 15]

[5195] 15(3)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدٍ الْأَزْرَقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ يَقْتُلُ رَجُلًا مُؤْمِناً قَالَ يُقَالُ لَهُ مُتْ أَيَّ مِيتَةٍ شِئْتَ إِنْ شِئْتَ يَهُودِيّاً وَ إِنْ شِئْتَ نَصْرَانِيّاً وَ إِنْ شِئْتَ مَجُوسِيّاً

[رقم الحديث الكلي: 5196 - رقم الحديث الباب: 16]

[5196] 16(4)-وَ رَوَي جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَوَّلُ مَا يَحْكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الدِّمَاءُ فَيُوقَفُ ابْنَا آدَمَ

1- -التهذيب ج 2 ص 491 الكافي ج 2 ص 322

2- -التهذيب ج 2 ص 491 الكافي ج 2 ص 316

3- -التهذيب ج 2 ص 491 الكافي ج 2 ص 315

4- -الكافي ج 2 ص 315

عليه السلام فَيُفْصَلُ بَيْنَهُمَا ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمَا مِنْ أَصْحَابِ الدِّمَاءِ حَتَّي لَا يَبْقَي مِنْهُمْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّي يَأْتِيَ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ فَيَشْخُبَ دَمُهُ فِي وَجْهِهِ فَيَقُولُ أَنْتَ قَتَلْتَهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهَ حَدِيثاً

[رقم الحديث الكلي: 5197 - رقم الحديث الباب: 17]

[5197] 17-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا مَمْلُوكاً مُتَعَمِّداً قَالَ يُغَرَّمُ قِيمَتَهُ وَ يُضْرَبُ ضَرْباً شَدِيداً وَ قَالَ فِي رَجُلٍ قَتَلَ مَمْلُوكَهُ قَالَ يُعْتِقُ رَقَبَةً وَ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ يُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِيناً ثُمَّ التَّوْبَةُ بَعْدَ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5198 - رقم الحديث الباب: 18]

[5198] 18(1)-وَ رَوَي عُثْمَانُ بْنُ عِيسَي وَ زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً هَلْ لَهُ تَوْبَةٌ فَقَالَ لَا حَتَّي يُؤَدِّيَ دِيَتَهُ إِلَي أَهْلِهِ وَ يُعْتِقَ رَقَبَةً وَ يَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَتُوبَ إِلَيْهِ وَ يَتَضَرَّعَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُتَابَ عَلَيْهِ إِذَا هُوَ فَعَلَ ذَلِكَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُؤَدِّي دِيَتَهُ قَالَ يَسْأَلُ الْمُسْلِمِينَ حَتَّي يُؤَدِّيَ دِيَتَهُ إِلَي أَهْلِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5199 - رقم الحديث الباب: 19]

[5199] 19(2)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ كُلَيْبٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُقْتَلُ فِي شَهْرٍ حَرَامٍ مَا دِيَتُهُ فَقَالَ دِيَةٌ وَ ثُلُثٌ

[رقم الحديث الكلي: 5200 - رقم الحديث الباب: 20]

[5200] 20(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَتِيلٌ فِي جُهَيْنَةَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم حَتَّي انْتَهَي إِلَي مَسْجِدِهِمْ وَ تَسَامَعَ بِهِ النَّاسُ فَأَتَوْهُ فَقَالَ عليه السلام مَنْ قَتَلَ ذَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَدْرِي قَالَ قَتِيلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُدْرَي مَنْ قَتَلَهُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَ أَهْلَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا فَشَرَكُوا فِي دَمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَ رَضُوا بِهِ لَكَبَّهُمُ

1- -التهذيب ج 2 ص 491

2- -التهذيب ج 2 ص 506 الكافي ج 2 ص 218 بتفاوت فيهما

3- -الكافي ج 2 ص 315

اللهُ عَلَي مَنَاخِرِهِمْ فِي النَّارِ أَوْ قَالَ عَلَي وُجُوهِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5201 - رقم الحديث الباب: 21]

[5201] 21(1)-وَ سَأَلَ سَمَاعَةُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ(2) قَالَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً عَلَي دِينِهِ فَذَاكَ الْمُتَعَمِّدُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً قُلْتُ فَالرَّجُلُ يَقَعُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الرَّجُلِ شَيْ ءٌ فَيَضْرِبُهُ بِسَيْفِهِ فَيَقْتُلُهُ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ الْمُتَعَمِّدَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: 5202 - رقم الحديث الباب: 22]

[5202] 22(3)-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ قَالَ إِنْ جَازَاهُ

[رقم الحديث الكلي: 5203 - رقم الحديث الباب: 23]

[5203] 23-وَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَتْ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام امْرَأَةٌ صِدْقٌ يُقَالُ لَهَا أُمُّ فَتَّانٍ فَأَتَاهَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عليه السلام فَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَوَافَقَهَا مُهْتَمَّةً فَقَالَ لَهَا مَا لِي أَرَاكِ مُهْتَمَّةً قَالَتْ مَوْلَاةٌ لِي دَفَنْتُهَا فَنَبَذَتْهَا الْأَرْضُ مَرَّتَيْنِ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ الْيَهُودِيَّ وَ النَّصْرَانِيَّ فَمَا لَهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ أُخِذَتْ تُرْبَةٌ مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَ عَلَي قَبْرِهَا لَقَرَّتْ قَالَ فَأَتَيْتُ أُمَّ فَتَّانٍ فَأَخْبَرْتُهَا فَأَخَذَتْ تُرْبَةً مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَ عَلَي قَبْرِهَا فَقَرَّتْ فَسَأَلْتُ عَنْهَا مَا كَانَتْ تَفْعَلُ فَقَالُوا كَانَتْ شَدِيدَةَ الْحُبِّ لِلرِّجَالِ لَا تَزَالُ قَدْ وَلَدَتْ وَ أَلْقَتْ وَلَدَهَا فِي التَّنُّورِ

[رقم الحديث الكلي: 5204 - رقم الحديث الباب: 24]

[5204] 24-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَتْ فِي ذُؤَابَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم صَحِيفَةٌ مَكْتُوبٌ فِيهَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ عَلَي مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ

1- -التهذيب ج 2 ص 491 الكافي ج 2 ص 316

2- سورة النساء الآية 92

3- -التهذيب ج 2 ص 491

أَوْ أَحْدَثَ حَدَثاً أَوْ آوَي مُحْدِثاً وَ كُفْرٌ(1) بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الِانْتِفَاءُ مِنْ حَسَبٍ وَ إِنْ دَقَّ

20- بَابُ الْقَسَامَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5205 - رقم الحديث الباب: 1]

[5205] 1(2)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي حَكَمَ فِي دِمَائِكُمْ بِغَيْرِ مَا حَكَمَ فِي أَمْوَالِكُمْ حَكَمَ فِي أَمْوَالِكُمْ أَنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَي مَنِ ادَّعَي وَ الْيَمِينَ عَلَي مَنِ ادُّعِيَ عَلَيْهِ وَ حَكَمَ فِي دِمَائِكُمْ أَنَّ الْيَمِينَ عَلَي مَنِ ادَّعَي وَ الْبَيِّنَةَ عَلَي مَنِ ادُّعِيَ عَلَيْهِ لِئَلَّا يُبْطَلَ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5206 - رقم الحديث الباب: 2]

[5206] 2-وَ رَوَي مَنْصُورُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سَأَلَنِي عِيسَي بْنُ مُوسَي وَ ابْنُ شُبْرُمَةَ مَعَهُ عَنِ الْقَتِيلِ يُوجَدُ فِي أَرْضِ الْقَوْمِ وَحْدَهُمْ فَقُلْتُ وَجَدَ الْأَنْصَارُ رَجُلًا فِي سَاقِيَةٍ مِنْ سَوَاقِي خَيْبَرَ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ الْيَهُودُ قَتَلُوا صَاحِبَنَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَكُمْ بَيِّنَةٌ فَقَالُوا لَا فَقَالَ أَ فَتُقْسِمُونَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ كَيْفَ نُقْسِمُ عَلَي مَا لَمْ نَرَهُ فَقَالَ فَالْيَهُودُ يُقْسِمُونَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ يُقْسِمُونَ عَلَي صَاحِبِنَا قَالَ فَوَدَاهُ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ أَ فَرَأَيْتَ لَوْ لَمْ يُؤَدِّهِ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالَ قُلْتُ لَا نَقُولُ لِمَا قَدْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَوْ لَمْ يَصْنَعْهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَعَلَي مَنِ الْقَسَامَةُ قَالَ عَلَي أَهْلِ الْقَتِيلِ

[رقم الحديث الكلي: 5207 - رقم الحديث الباب: 3]

[5207] 3(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ جَالِساً مَعَ قَوْمٍ ثقات(4) وَ هُوَ مَعَهُمْ أَوْ رَجُلٍ وُجِدَ فِي قَبِيلَةٍ أَوْ عَلَي دَارِ قَوْمٍ فَادُّعِيَ عَلَيْهِمْ قَالَ لَيْسَ

1- نسخة (كفي)

2- -التهذيب ج 2 ص 71 الكافي ج 2 ص 342

3- -التهذيب ج 2 ص 503 الكافي ج 2 ص 340 بتفاوت في المتن والسند

4- نسخة في الجميع (فمات) و ما أثبتناه موافق لباقي الأصول

عَلَيْهِمْ قَوَدٌ وَ لَا يُطَلَّ دَمُهُ عَلَيْهِمُ الدِّيَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5208 - رقم الحديث الباب: 4]

[5208] 4(1)-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّمَا جُعِلَتِ الْقَسَامَةُ لِيُغَلَّظَ بِهَا فِي الرَّجُلِ الْمَعْرُوفِ بِالشَّرِّ الْمُتَّهَمِ فَإِنْ شَهِدُوا عَلَيْهِ جَازَتْ شَهَادَتُهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5209 - رقم الحديث الباب: 5]

[5209] 5(2)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْقَسَامَةِ أَيْنَ كَانَ بَدْؤُهَا فَقَالَ كَانَ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَمَّا كَانَ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ تَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَصْحَابِهِ فَرَجَعُوا فِي طَلَبِهِ فَوَجَدُوهُ مُتَشَحِّطاً فِي دَمِهِ قَتِيلًا فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ إِلَي رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَتَلَتِ الْيَهُودُ صَاحِبَنَا فَقَالَ لِيُقْسِمْ مِنْكُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا عَلَي أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ نُقْسِمُ عَلَي مَا لَمْ نَرَهُ قَالَ فَيُقْسِمُ الْيَهُودُ فَقَالُوا يا رسول اللَّهِ مَنْ يُصَدِّقُ الْيَهُودَ فَقَالَ أَنَا إِذاً أَدِي صَاحِبَكُمْ فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ الْحُكْمُ فِيهَا قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَكَمَ فِي الدِّمَاءِ مَا لَمْ يَحْكُمْ فِي شَيْ ءٍ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ لِتَعْظِيمِهِ الدِّمَاءَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا ادَّعَي عَلَي رَجُلٍ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ لَمْ يَكُنِ الْيَمِينُ عَلَي الْمُدَّعِي وَ كَانَتِ الْيَمِينُ عَلَي الْمُدَّعَي عَلَيْهِ فَإِذَا ادَّعَي الرَّجُلُ عَلَي الْقَوْمِ الدَّمَ أَنَّهُمْ قَتَلُوا كَانَتِ الْيَمِينُ عَلَي مُدَّعِي الدَّمِ قَبْلَ الْمُدَّعَي عَلَيْهِمْ فَعَلَي الْمُدَّعِي أَنْ يَجِي ءَ بِخَمْسِينَ يَحْلِفُونَ أَنَّ فُلَاناً قَتَلَ فُلَاناً فَيَدْفَعُ إِلَيْهِمُ الَّذِي حُلِفَ عَلَيْهِ فَإِنْ شَاءُوا عَفَوْا عَنْهُ وَ إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَ إِنْ شَاءُوا قَبِلُوا الدِّيَةَ فَإِنْ لَمْ يُقْسِمُوا فَإِنَّ عَلَي الْمُدَّعَي عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْلِفَ مِنْهُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا مَا قَتَلْنَا وَ لَا عَلِمْنَا لَهُ قَاتِلًا فَإِنْ فَعَلُوا أَدَّي أَهْلُ الْقَرْيَةِ الَّتِي وُجِدَ فِيهِمْ دِيَتَهُ وَ إِنْ كَانَ بِأَرْضِ فَلَاةٍ أُدِّيَتْ دِيَتُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَ يَقُولُ لَا يُطَلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ.

1- -التهذيب ج 2 ص 535

2- -التهذيب ج 2 ص 492 الكافي ج 2 ص 342

[رقم الحديث الكلي: 5210 - رقم الحديث الباب: 6]

[5210] 6(1)-وَ سَأَلَ سَمَاعَةُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ يُوجَدُ قَتِيلًا فِي قَرْيَةٍ أَوْ بَيْنَ قَرْيَتَيْنِ قَالَ يُقَاسُ بَيْنَهُمَا فَأَيَّتُهُمَا كَانَتْ إِلَيْهِ أَقْرَبَ ضُمِّنَتْ

[رقم الحديث الكلي: 5211 - رقم الحديث الباب: 7]

[5211] 7(2)-وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّمَا جُعِلَتِ الْقَسَامَةُ احْتِيَاطاً لِلنَّاسِ لِكَيْمَا إِذَا أَرَادَ الْفَاسِقُ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا أَوْ يَغْتَالَ رَجُلًا حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ خَافَ ذَلِكَ فَامْتَنَعَ مِنَ الْقَتْلِ

21- بَابُ مَنْ لَا دِيَةَ لَهُ فِي جِرَاحٍ أَوْ قَتْلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5212 - رقم الحديث الباب: 1]

[5212] 1(3)-رَوَى حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فِي بَعْضِ حُجُرَاتِهِ إِذَا اطَّلَعَ رَجُلٌ فِي شِقِّ الْبَابِ وَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مِدْرَاةٌ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ قَرِيباً مِنْكَ لَفَقَأْتُ بِهِ عَيْنَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5213 - رقم الحديث الباب: 2]

[5213] 2(4)-وَ رَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ اطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ لِيَنْظُرَ إِلَى عَوْرَاتِهِمْ فَرَمَوْهُ فَقَتَلُوهُ أَوْ جَرَحُوهُ أَوْ فَقَئُوا عَيْنَهُ فَقَالَ لَا دِيَةَ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم اطَّلَعَ رَجُلٌ فِي حُجْرَتِهِ مِنْ خِلَالِهَا فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم بِمِشْقَصٍ لِيَفْقَأَ بِهِ عَيْنَهُ فَوَجَدَهُ قَدِ انْطَلَقَ فَنَادَاهُ يَا خَبِيثُ لَوْ ثَبَتَّ لِي لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5214 - رقم الحديث الباب: 3]

[5214] 3(5)-وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ قَتَلَهُ الْقِصَاصُ فَلَا دِيَةَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5215 - رقم الحديث الباب: 4]

[5215] 4(6)-وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام:

1- -الاستبصار ج 4 ص 277 التهذيب ج 2 ص 503 الكافي ج 2 ص 340

2- -التهذيب ج 2 ص 492 الكافي ج 2 ص 342 ذيل حديث فيهما

3- -التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 321 و هما بسند آخر فيهما معاً

4- -التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 321 و هما بسند آخر فيهما معاً

5- -التهذيب ج 2 ص 503 بسند آخر

6- -التهذيب ج 2 ص 503 الكافي ج 2 ص 321 ذيل حديث

مَنْ بَدَأَ فَاعْتَدَي فَاعْتُدِيَ عَلَيْهِ فَلَا قَوَدَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5216 - رقم الحديث الباب: 5]

[5216] 5(1)-وَ رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَسْقُطُ عَلَي الرَّجُلِ فَيَقْتُلُهُ قَالَ لَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5217 - رقم الحديث الباب: 6]

[5217] 6(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ صِبْيَانٌ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَلْعَبُونَ بِأَخْطَارٍ لَهُمْ فَرَمَي أَحَدُهُمْ بِخَطَرِهِ فَدَقَّ رَبَاعِيَةَ صَاحِبِهِ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَقَامَ الرَّامِي الْبَيِّنَةَ بِأَنَّهُ قَدْ قَالَ حَذَارِ فَدَرَأَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَنْهُ الْقِصَاصَ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَعْذَرَ مَنْ حَذَّرَ

[رقم الحديث الكلي: 5218 - رقم الحديث الباب: 7]

[5218] 7(3)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَرَادَ امْرَأَةً عَلَي نَفْسِهَا حَرَاماً فَرَمَتْهُ بِحَجَرٍ فَأَصَابَتْ مِنْهُ مَقْتَلًا قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْ ءٌ فِيمَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ قُدِّمَتْ إِلَي إِمَامِ عَدْلٍ أَهْدَرَ دَمَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5219 - رقم الحديث الباب: 8]

[5219] 8(4)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ عَدَا عَلَي رَجُلٍ لِيَضْرِبَهُ فَدَفَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ فَجَرَحَهُ أَوْ قَتَلَهُ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5220 - رقم الحديث الباب: 9]

[5220] 9(5)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مَجْنُوناً قَالَ إِنْ كَانَ أَرَادَهُ فَدَفَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْهِ مِنْ قَوَدٍ وَ لَا دِيَةٍ وَ يُعْطَي وَرَثَتُهُ دِيَتَهُ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ:

1- -الاستبصار ج 4 ص 280 التهذيب ج 2 ص 505 بزيادة في آخره

2- -التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 321

3- -التهذيب ج 2 ص 503 الكافي ج 2 ص 321

4- -التهذيب ج 2 ص 503 ضمن حديث

5- -التهذيب ج 2 ص 510 الكافي ج 2 ص 322

فَإِنْ كَانَ قَتَلَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ الْمَجْنُونُ أَرَادَهُ فَلَا قَوَدَ لِمَنْ لَا يُقَادُ مِنْهُ وَ أَرَي أَنَّ عَلَي قَاتِلِهِ الدِّيَةَ فِي مَالِهِ يَدْفَعُهَا إِلَي وَرَثَةِ الْمَجْنُونِ وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَتُوبُ إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5221 - رقم الحديث الباب: 10]

[5221] 10-وَ رَوَي جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مُعَلَّي أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ غَشِيَتْهُ دَابَّةٌ فَأَرَادَتْ أَنْ تَطَأَهُ وَ خَشِيَ ذَلِكَ مِنْهَا فَزَجَرَ الدَّابَّةَ فَنَفَرَتْ بِصَاحِبِهَا فَصَرَعَتْهُ فَكَانَ جُرْحٌ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ ضَمَانٌ إِنَّمَا زَجَرَ عَنْ نَفْسِهِ وَ هِيَ الْجُبَارُ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5222 - رقم الحديث الباب: 11]

[5222] 11-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَي الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ وَ قَالَ مَنِ اطَّلَعَ عَلَي مُؤْمِنٍ فِي مَنْزِلِهِ فَعَيْنَاهُ مُبَاحَتَانِ لِلْمُؤْمِنِ فِي تِلْكَ الْحَالِ وَ مَنْ دَمَرَ(3) عَلَي مُؤْمِنٍ فِي مَنْزِلِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَدَمُهُ مُبَاحٌ لِلْمُؤْمِنِ فِي تِلْكَ الْحَالِ وَ مَنْ جَحَدَ نَبِيّاً مُرْسَلًا نُبُوَّتَهُ وَ كَذَّبَهُ فَدَمُهُ مُبَاحٌ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ مَنْ جَحَدَ الْإِمَامَ مِنْكُمْ مَا حَالُهُ فَقَالَ مَنْ جَحَدَ إِمَاماً بَرِئَ مِنَ اللَّهِ وَ بَرِئَ مِنْهُ وَ مِنْ دِينِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الْإِمَامَ مِنَ اللَّهِ وَ دِينَهُ دِينُ اللَّهِ وَ مَنْ بَرِئَ مِنْ دِينِ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ وَ دَمُهُ مُبَاحٌ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَ يَتُوبَ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا قَالَ قَالَ وَ مَنْ فَتَكَ بِمُؤْمِنٍ يُرِيدُ مَالَهُ وَ نَفْسَهُ فَدَمُهُ مُبَاحٌ لِلْمُؤْمِنِ فِي تِلْكَ الْحَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5223 - رقم الحديث الباب: 12]

[5223] 12-وَ رَوَي ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَي الرَّجُلِ فَيَقْتُلُهُ فَمَاتَ الْأَعْلَي قَالَ لَا شَيْءَ عَلَي الْأَسْفَلِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 508 بتفاوت

2- الجبار: بالضم والتخفيف الهدر

3- دمر: دموراً دخل بغير إذن

22- بَابُ الْقَوَدِ وَ مَبْلَغِ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5224 - رقم الحديث الباب: 1]

[5224] 1(1)-رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ضُرِبَ بِعَصاً فَلَمْ تُرْفَعْ عَنْهُ حَتَّي قُتِلَ أَ يُدْفَعُ الْقَاتِلُ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لَا يُتْرَكُ أَنْ يُعْبَثَ بِهِ وَ لَكِنْ يُجَازُ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5225 - رقم الحديث الباب: 2]

[5225] 2(2)-وَ رَوَي الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا ضَرَبَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيدَةِ فَذَلِكَ الْعَمْدُ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْخَطَإِ الَّذِي فِيهِ الدِّيَةُ وَ الْكَفَّارَةُ أَ هُوَ الرَّجُلُ يَضْرِبُ الرَّجُلَ فَلَا يَتَعَمَّدُ قَتْلَهُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِذَا رَمَي شَيْئاً فَأَصَابَ رَجُلًا قَالَ ذَلِكَ الْخَطَأُ الَّذِي لَا يُشَكُّ فِيهِ وَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ وَ دِيَةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5226 - رقم الحديث الباب: 3]

[5226] 3(3)-وَ رَوَي النَّضْرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ أَنْ يُقْتَلَ بِالسَّوْطِ أَوْ بِالْحَجَرِ أَوْ بِالْعَصَا إِنَّ دِيَةَ ذَلِكَ تُغَلَّظُ وَ هِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ فِيهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَي بَازِلِ عَامِهَا وَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَ ثَلَاثُونَ ابْنَةَ لَبُونٍ وَ الْخَطَأُ يَكُونُ فِيهِ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَ ثَلَاثُونَ ابْنَةَ لَبُونٍ وَ عِشْرُونَ ابْنَةَ مَخَاضٍ وَ عِشْرُونَ ابْنَ لَبُونٍ ذَكَرٍ وَ قِيمَةُ كُلِّ بَعِيرٍ مِنَ الْوَرِقِ مِائَةٌ وَ عِشْرُونَ دِرْهَماً أَوْ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ وَ مِنَ الْغَنَمِ قِيمَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِبِلِ عِشْرُونَ شَاةً

[رقم الحديث الكلي: 5227 - رقم الحديث الباب: 4]

[5227] 4(4)-وَ سَأَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ وَهْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ دِيَةِ الْعَمْدِ فَقَالَ مِائَةٌ مِنْ فُحُولَةِ الْإِبِلِ الْمَسَانِّ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَمَكَانَ كُلِّ جَمَلٍ عِشْرُونَ مِنْ فُحُولَةِ الْغَنَمِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 489 الكافي ج 2 ص 317 بتفاوت

2- -التهذيب ج 2 ص 488 الكافي ج 2 ص 317

3- -الاستبصار ج 4 ص 259 التهذيب ج 2 ص 489 الكافي ج 2 ص 318

4- -الاستبصار ج 4 ص 260 بسند آخر التهذيب ج 2 ص 489

[رقم الحديث الكلي: 5228 - رقم الحديث الباب: 5]

[5228] 5(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ خَضِرٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّداً فَلَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَ لَمْ تَصِحَّ الشَّهَادَةُ حَتَّي خُولِطَ وَ ذَهَبَ عَقْلُهُ ثُمَّ إِنَّ قَوْماً آخَرِينَ شَهِدُوا عَلَيْهِ بَعْدَ مَا خُولِطَ أَنَّهُ قَتَلَهُ فَقَالَ إِنْ شَهِدُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ قَتَلَهُ حِينَ قَتَلَهُ وَ هُوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِهِ عِلَّةٌ مِنْ فَسَادِ عَقْلٍ قُتِلَ وَ إِنْ لَمْ يَشْهَدُوا عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَ كَانَ لَهُ مَالٌ يُعْرَفُ دُفِعَ إِلَي وَرَثَةِ الْمَقْتُولِ الدِّيَةُ مِنْ مَالِ الْقَاتِلِ وَ إِنْ لَمْ يَتْرُكْ مَالًا أُعْطِيَ الدِّيَةَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَ لَا يُبْطَلُ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5229 - رقم الحديث الباب: 6]

[5229] 6(2)-وَ سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ ظِئْراً فَأَعْطَاهَا وَلَدَهُ فَكَانَ عِنْدَهَا فَانْطَلَقَتِ الظِّئْرُ فَاسْتَأْجَرَتْ أُخْرَي فَغَابَتِ الظِّئْرُ بِالْوَلَدِ فَلَا يُدْرَي مَا صُنِعَ بِهِ وَ الظِّئْرُ لَا تُكَافِي قَالَ الدِّيَةُ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5230 - رقم الحديث الباب: 7]

[5230] 7(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَيٍّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ وُجِدَ مَقْتُولًا فَجَاءَ رَجُلَانِ إِلَي وَلِيِّهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ عَمْداً وَ قَالَ الْآخَرُ أَنَا قَتَلْتُهُ خَطَأً فَقَالَ إِنْ هُوَ أَخَذَ بِقَوْلِ صَاحِبِ الْعَمْدِ فَلَيْسَ لَهُ عَلَي صَاحِبِ الْخَطَإِ شَيْ ءٌ وَ إِنْ هُوَ أَخَذَ بِقَوْلِ صَاحِبِ الْخَطَإِ فَلَيْسَ لَهُ عَلَي صَاحِبِ الْعَمْدِ شَيْ ءٌ

[رقم الحديث الكلي: 5231 - رقم الحديث الباب: 8]

[5231] 8(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَي يَقُولُ كَانَتِ الدِّيَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَأَقَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم ثُمَّ إِنَّهُ فَرَضَ عَلَي أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ وَ فَرَضَ عَلَي أَهْلِ الشَّاةِ أَلْفَ شَاةٍ وَ عَلَي أَهْلِ الْحُلَلِ مِائَةَ حُلَّةٍ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَمَّا رَوَاهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 510 الكافي ج 2 ص 322

2- -التهذيب ج 2 ص 508

3- -التهذيب ج 2 ص 493 الكافي ج 2 ص 320

4- -الاستبصار ج 4 ص 259 التهذيب ج 2 ص 490 الكافي ج 2 ص 317

ابْنُ أَبِي لَيْلَي فَقَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ الدِّيَةُ أَلْفُ دِينَارٍ وَ قِيمَةُ الدِّينَارِ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ وَ عَلَي أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ وَ عَلَي أَهْلِ الْوَرِقِ عَشَرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ عَشَرَةُ آلَافٍ لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ وَ لِأَهْلِ الْبَوَادِي الدِّيَةُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَ لِأَهْلِ السَّوَادِ مِائَتَا بَقَرَةٍ أَوْ أَلْفُ شَاةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5232 - رقم الحديث الباب: 9]

[5232] 9(1)-وَ سَمِعَ كُلَيْبُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ مَنْ قَتَلَ فِي شَهْرٍ حَرَامٍ فَعَلَيْهِ دِيَةٌ وَ ثُلُثٌ

[رقم الحديث الكلي: 5233 - رقم الحديث الباب: 10]

[5233] 10(2)-وَ رَوَي أَبَانٌ عَنْ زُرَارَةَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ فِي شَهْرٍ حَرَامٍ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ أَشْهُرِ الْحُرُمِ

[رقم الحديث الكلي: 5234 - رقم الحديث الباب: 11]

[5234] 11(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا مُسْلِماً عَمْداً فَلَمْ يَكُنْ لِلْمَقْتُولِ أَوْلِيَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَوْلِيَاءُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ قَرَابَتِهِ فَقَالَ عَلَي الْإِمَامِ أَنْ يَعْرِضَ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ الْإِسْلَامَ فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُ يُدْفَعُ الْقَاتِلُ إِلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ قَتَلَ وَ إِنْ شَاءَ عَفَا وَ إِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ فَإِنْ لَمْ يُسْلِمْ مِنْ قَرَابَتِهِ أَحَدٌ كَانَ الْإِمَامُ وَلِيَّ أَمْرِهِ إِنْ شَاءَ قَتَلَ وَ إِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ جِنَايَةَ الْمَقْتُولِ كَانَتْ عَلَي الْإِمَامِ فَكَذَلِكَ تَكُونُ دِيَتُهُ لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ فَإِنْ عَفَا عَنْهُ الْإِمَامُ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ حَقٌّ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِنَّمَا عَلَي الْإِمَامِ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَعْفُوَ

[رقم الحديث الكلي: 5235 - رقم الحديث الباب: 12]

[5235] 12(4)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ دَفَعَ رَجُلًا عَلَي رَجُلٍ فَقَتَلَهُ فَقَالَ الدِّيَةُ عَلَي الَّذِي وَقَعَ عَلَي

1- -التهذيب ج 2 ص 506 الكافي ج 2 ص 318

2- -التهذيب ج 2 ص 506

3- -التهذيب ج 2 ص 495 الكافي ج 2 ص 341

4- -الاستبصار ج 4 ص 280 التهذيب ج 2 ص 505 الكافي ج 2 ص 320

الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ لِأَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ قَالَ وَ يَرْجِعُ الْمَدْفُوعُ بِالدِّيَةِ عَلَي الَّذِي دَفَعَهُ قَالَ وَ إِنْ أَصَابَ الْمَدْفُوعَ شَيْ ءٌ فَهُوَ عَلَي الدَّافِعِ أَيْضاً

[رقم الحديث الكلي: 5236 - رقم الحديث الباب: 13]

[5236] 13(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ تُسْتَأْدَي دِيَةُ الْخَطَإِ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَ تُسْتَأْدَي دِيَةُ الْعَمْدِ فِي سَنَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5237 - رقم الحديث الباب: 14]

[5237] 14(2)-وَ رَوَي جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مُعَلَّي أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ(3) قَالَ يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ عَلَي قَدْرِ مَا عَفَا عَنِ الْعَمْدِ

وَ فِي الْعَمْدِ يُقْتَلُ الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ أَوْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ وَ لَهُ مَا تَرَاضَوْا عَلَيْهِ مِنَ الدِّيَةِ وَ فِي شِ بْهِ الْعَمْدِ الْمُغَلَّظَةُ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَ أَرْبَعٌ وَ ثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ ثَنِيَّةً خَلِفَةً طَرُوقَةَ الْفَحْلِ وَ مِنَ الشَّاةِ فِي الْمُغَلَّظَةِ أَلْفُ كَبْشٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِبِلٌ

[رقم الحديث الكلي: 5238 - رقم الحديث الباب: 15]

[5238] 15(4)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا عَمْداً فَرُفِعَ إِلَي الْوَالِي فَدَفَعَهُ الْوَالِي إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ لِيَقْتُلُوهُ فَوَثَبَ عَلَيْهِمْ قَوْمٌ فَخَلَّصُوا الْقَاتِلَ مِنْ أَيْدِي الْأَوْلِيَاءِ فَقَالَ أَرَي أَنْ يُحْبَسَ الَّذِينَ خَلَّصُوا الْقَاتِلَ مِنْ أَيْدِي الْأَوْلِيَاءِ أَبَداً حَتَّي يَأْتُوا بِالْقَاتِلِ قِيلَ لَهُ فَإِنْ مَاتَ الْقَاتِلُ وَ هُمْ فِي السِّجْنِ فَقَالَ إِنْ مَاتَ فَعَلَيْهِمُ الدِّيَةُ يُؤَدُّونَهَا إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ

[رقم الحديث الكلي: 5239 - رقم الحديث الباب: 16]

[5239] 16(5)-وَ رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوقَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ قُلْتُ

1- -التهذيب ج 2 ص 490 الكافي ج 2 ص 318

2- -الكافي ج 2 ص 341 بتفاوت

3- سورة المائدة الآية: 35

4- -التهذيب ج 2 ص 508 الكافي ج 2 ص 319

5- -التهذيب ج 2 ص 494

لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مَا تَقُولُ فِي الْعَمْدِ وَ الْخَطَإِ فِي الْقَتْلِ وَ فِي الْجِرَاحَاتِ فَقَالَ لَيْسَ الْخَطَأُ مِثْلَ الْعَمْدِ الْعَمْدُ فِيهِ الْقَتْلُ وَ الْجِرَاحَاتُ فِيهَا الْقِصَاصُ وَ الْخَطَأُ فِي الْقَتْلِ وَ الْجِرَاحَاتِ فِيهِمَا الدِّيَةُ وَ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي يَا حَكَمُ إِذَا كَانَ الْخَطَأُ مِنَ الْقَاتِلِ أَوِ الْخَطَأُ مِنَ الْجَارِحِ وَ كَانَ بَدَوِيّاً فَدِيَةُ مَا جَنَى الْبَدَوِيُّ مِنَ الْخَطَإِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ مِنَ الْبَدَوِيِّينَ قَالَ وَ إِذَا كَانَ الْجَارِحُ قَرَوِيّاً فَإِنَّ دِيَةَ مَا جَنَى مِنَ الْخَطَإِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ الْقَرَوِيِّينَ

[رقم الحديث الكلي: 5240 - رقم الحديث الباب: 17]

[5240] 17(1)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَمَرَ رَجُلًا حُرّاً أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا فَقَتَلَهُ قَالَ يُقْتَلُ بِهِ الَّذِي وَلِيَ قَتْلَهُ وَ يُحْبَسُ الَّذِي أَمَرَ بِقَتْلِهِ فِي السِّجْنِ أَبَداً حَتَّى يَمُوتَ

[رقم الحديث الكلي: 5241 - رقم الحديث الباب: 18]

[5241] 18(2)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ أُمَّهُ قَالَ لَا يَرِثُهَا وَ يُقْتَلُ بِهَا صَاغِراً وَ لَا أَظُنُّ قَتْلَهُ بِهَا كَفَّارَةً لِذَنْبِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5242 - رقم الحديث الباب: 19]

[5242] 19(3)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا خَطَأً فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ قَالَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ صَوْمُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ أَشْهُرِ الْحُرُمِ قُلْتُ إِنَّ هَذَا يَدْخُلُ فِيهِ الْعِيدُ وَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ فَقَالَ يَصُومُهُ فَإِنَّهُ حَقٌّ لَزِمَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5243 - رقم الحديث الباب: 20]

[5243] 20(4)-وَ فِي رِوَايَةِ أَبَانٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَلَيْهِ دِيَةٌ وَ ثُلُثٌ

[رقم الحديث الكلي: 5244 - رقم الحديث الباب: 21]

[5244] 21(5)-وَ رَوَى ظَرِيفُ بْنُ نَاصِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ

1- -الاستبصار ج 4 ص 283 بتفاوت التهذيب ج 2 ص 507 الكافي ج 2 ص 319

2- -التهذيب ج 2 ص 439 الكافي ج 2 ص 323

3- -التهذيب ج 2 ص 506

4- -التهذيب ج 2 ص 506

5- -التهذيب ج 2 ص 489 بدون قوله (أو يعود) الكافي ج 2 ص 317

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَوْ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا بِخَزَفَةٍ أَوْ بِآجُرَّةٍ فَمَاتَ كَانَ مُتَعَمِّداً

[رقم الحديث الكلي: 5245 - رقم الحديث الباب: 22]

[5245] 22(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ أَعْنَفَ عَلَيْهَا الرَّجُلُ فَزَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ مِنْ عُنْفِهِ عَلَيْهَا قَالَ الدِّيَةُ كَامِلَةً وَ لَا يُقْتَلُ الرَّجُلُ

[رقم الحديث الكلي: 5246 - رقم الحديث الباب: 23]

[5246] 23(2)-وَ فِي نَوَادِرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَعْنَفَ عَلَي امْرَأَةٍ أَوِ امْرَأَةٍ أَعْنَفَتْ عَلَي زَوْجِهَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ قَالَ لَا شَيْ ءَ عَلَيْهِمَا إِذَا كَانَا مَأْمُونَيْنِ فَإِنِ اتُّهِمَا لَزِمَهُمَا الْيَمِينُ بِاللَّهِ أَنَّهُمَا لَمْ يُرِيدَا الْقَتْلَ

[رقم الحديث الكلي: 5247 - رقم الحديث الباب: 24]

[5247] 24(3)-وَ رَوَي دَاوُدُ بْنُ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي رَجُلَيْنِ قَتَلَا رَجُلًا قَالَ إِنْ شَاءَ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ أَنْ يُؤَدُّوا دِيَةً وَ يَقْتُلُوهُمَا جَمِيعاً قَتَلُوهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5248 - رقم الحديث الباب: 25]

[5248] 25(4)-وَ رَوَي سَمَاعَةُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْ ءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ(5) مَا ذَاكَ الشَّيْ ءُ قَالَ هُوَ الرَّجُلُ يَقْبَلُ الدِّيَةَ فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِي لَهُ الْحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَهُ بِمَعْرُوفٍ وَ لَا يُعْسِرَهُ وَ أَمَرَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ أَنْ لَا يَظْلِمَهُ وَ أَنْ يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ إِذَا أَيْسَرَ فَقُلْتُ أَ رَأَيْتَ قَوْلَهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنِ اعْتَدي بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ(6) قَالَ هُوَ الرَّجُلُ يَقْبَلُ الدِّيَةَ أَوْ يُصَالِحُ ثُمَّ يَجِي ءُ بَعْدُ فَيُمَثِّلُ أَوْ يَقْتُلُ فَوَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَذَاباً أَلِيماً

[رقم الحديث الكلي: 5249 - رقم الحديث الباب: 26]

[5249] 26(7)-وَ رَوَي دَاوُدُ بْنُ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي رَجُلٍ حَمَلَ عَلَي رَأْسِهِ مَتَاعاً فَأَصَابَ إِنْسَاناً فَمَاتَ أَوْ كَسَرَ مِنْهُ شَيْئاً قَالَ هُوَ مَأْمُونٌ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 279 التهذيب ج 2 ص 504 و أخرج الثاني الكليني الكافي ج 2 ص 322

2- -الاستبصار ج 4 ص 279 التهذيب ج 2 ص 504 و أخرج الثاني الكليني الكافي ج 2 ص 322

3- -الاستبصار ج 4 ص 282 التهذيب ج 2 ص 507

4- -التهذيب ج 2 ص 495 الكافي ج 2 ص 341 بسند آخر فيهما

5- سورة البقرة الآية: 178

6- سورة البقرة الآية: 178

7- -التهذيب ج 2 ص 510

[رقم الحديث الكلي: 5250 - رقم الحديث الباب: 27]

[5250] 27-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ(1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّداً أَوْ خَطَأً وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ مَالٌ فَأَرَادَ أَوْلِيَاؤُهُ أَنْ يَهَبُوا دَمَهُ لِلْقَاتِلِ فَقَالَ إِنْ وَهَبُوا دَمَهُ ضَمِنُوا الدَّيْنَ قُلْتُ فَإِنْ هُمْ أَرَادُوا قَتْلَهُ فَقَالَ إِنْ قُتِلَ عَمْداً قُتِلَ قَاتِلُهُ وَ أَدَّي عَنْهُ الْإِمَامُ الدَّيْنَ مِنْ سَهْمِ الْغَارِمِينَ قُلْتُ فَإِنَّهُ قُتِلَ عَمْداً وَ صَالَحَ أَوْلِيَاؤُهُ قَاتِلَهُ عَلَي الدِّيَةِ فَعَلَي مَنِ الدَّيْنُ عَلَي أَوْلِيَائِهِ مِنَ الدِّيَةِ أَوْ عَلَي إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ بَلْ يُؤَدُّونَ دَيْنَهُ مِنْ دِيَتِهِ الَّتِي صَالَحُوا عَلَيْهَا أَوْلِيَاؤُهُ فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِدِيَتِهِ مِنْ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5251 - رقم الحديث الباب: 28]

[5251] 28(2)-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كُلُّ مَنْ قَتَلَ بِشَيْ ءٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ بَعْدَ أَنْ يَتَعَمَّدَ فَعَلَيْهِ الْقَوَدُ

[رقم الحديث الكلي: 5252 - رقم الحديث الباب: 29]

[5252] 29(3)-وَ رَوَي الْبَزَنْطِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا بِعَصاً عَلَي رَأْسِهِ فَثَقُلَ لِسَانُهُ قَالَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ حُرُوفُ الْمُعْجَمِ فَمَا أَفْصَحَ مِنْهَا فَلَا شَيْ ءَ فِيهِ وَ مَا لَمْ يُفْصِحْ بِهِ كَانَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ هِيَ ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ حَرْفاً

23- بَابُ مَنْ خطَؤُهُ عَمْدٌ

[رقم الحديث الكلي: 5253 - رقم الحديث الباب: 1]

[5253] 1(4)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنِ الْغُلَامِ لَمْ يُدْرِكْ وَ امْرَأَةٍ قَتَلَا رَجُلًا فَقَالَ إِنَّ خَطَأَ الْمَرْأَةِ وَ الْغُلَامِ عَمْدٌ فَإِنْ أَحَبَّ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ أَنْ يَقْتُلُوهُمَا قَتَلُوهُمَا وَ يَرُدُّونَ عَلَي أَوْلِيَاءِ الْغُلَامِ خَمْسَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ إِنْ أَحَبُّوا أَنْ يَقْتُلُوا الْغُلَامَ قَتَلُوهُ وَ تَرُدُّ الْمَرْأَةُ عَلَي أَوْلِيَاءِ الْغُلَامِ

1- نسخة بهامش المطبوعة (محمد بن مسلم)

2- -التهذيب ج 2 ص 490 بتفاوت

3- -الاستبصار ج 4 ص 292 التهذيب ج 2 ص 519 الكافي ج 2 ص 429 بتفاوت في الجميع

4- -الاستبصار ج 4 ص 286 التهذيب ج 2 ص 513 الكافي ج 2 ص 324

رُبُعَ الدِّيَةِ قَالَ وَ إِنْ أَحَبَّ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ أَنْ يَقْتُلُوا الْمَرْأَةَ قَتَلُوهَا وَ يَرُدُّ الْغُلَامُ عَلَي أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ رُبُعَ الدِّيَةِ قَالَ وَ إِنْ أَحَبَّ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ أَنْ يَأْخُذُوا الدِّيَةَ كَانَ عَلَي الْغُلَامِ نِصْفُ الدِّيَةِ وَ عَلَي الْمَرْأَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5254 - رقم الحديث الباب: 2]

[5254] 2(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ وَ عَبْدٍ قَتَلَا رَجُلًا خَطَأً فَقَالَ إِنَّ خَطَأَ الْمَرْأَةِ وَ الْعَبْدِ مِثْلُ الْعَمْدِ فَإِنْ أَحَبَّ أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ أَنْ يَقْتُلُوهُمَا قَتَلُوهُمَا قَالَ وَ إِنْ كَانَ قِيمَةُ الْعَبْدِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ رَدُّوا عَلَي سَيِّدِ الْعَبْدِ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ الْخَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ يَقْتُلُوا الْمَرْأَةَ وَ يَأْخُذُوا الْعَبْدَ فَعَلُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ قِيمَتُهُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ فَيَرُدُّوا عَلَي مَوْلَي الْعَبْدِ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ الْخَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ يَأْخُذُوا الْعَبْدَ أَوْ يَفْتَدِيَهُ سَيِّدُهُ وَ إِنْ كَانَتْ قِيمَةُ الْعَبْدِ أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ فَلَيْسَ لَهُمْ إِلَّا الْعَبْدُ

[رقم الحديث الكلي: 5255 - رقم الحديث الباب: 3]

[5255] 3(2)-وَ رَوَي أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي امْرَأَةٍ قَتَلَتْ رَجُلًا مُتَعَمِّدَةً فَقَالَ إِنْ شَاءَ أَهْلُهُ أَنْ يَقْتُلُوهَا قَتَلُوهَا وَ لَيْسَ يَجْنِي أَحَدٌ جِنَايَةً عَلَي أَكْثَرَ مِنْ نَفْسِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5256 - رقم الحديث الباب: 4]

[5256] 4(3)-وَ رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ وَ غُلَامٍ اجْتَمَعَا فِي قَتْلِ رَجُلٍ فَقَتَلَاهُ فَقَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ خَمْسَةَ أَشْبَارٍ اقْتُصَّ مِنْهُ وَ اقْتُصَّ لَهُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ بَلَغَ الْغُلَامُ خَمْسَةَ أَشْبَارٍ فَقُضِيَ بِالدِّيَةِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 286 التهذيب ج 2 ص 513 الكافي ج 2 ص 324

2- -التهذيب ج 2 ص 496 الكافي ج 2 ص 323 ذيل حديث فيهما

3- -الاستبصار ج 4 ص 287 التهذيب ج 2 ص 513 الكافي ج 2 ص 324

24- بَابُ مَنْ عَمَدُهُ خَطَأٌ

[رقم الحديث الكلي: 5257 - رقم الحديث الباب: 1]

[5257] 1(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ أَعْمَي فَقَأَ عَيْنَ صَحِيحٍ مُتَعَمِّداً فَقَالَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ إِنَّ عَمْدَ الْأَعْمَي مِثْلُ الْخَطَإِ هَذَا فِيهِ الدِّيَةُ مِنْ مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَإِنَّ دِيَةَ ذَلِكَ عَلَي الْإِمَامِ وَ لَا يُبْطَلُ حَقُّ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5258 - رقم الحديث الباب: 2]

[5258] 2(2)-وَ رَوَي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ مَجْنُونٍ قَتَلَ رَجُلًا عَمْداً فَجَعَلَ عليه السلام الدِّيَةَ عَلَي قَوْمِهِ وَ جَعَلَ خَطَأَهُ وَ عَمْدَهُ سَوَاءً

25- بَابُ فِيمَنْ أَتَي حَدّاً ثُمَّ الْتَجَأَ إِلَي الْحَرَمِ

[رقم الحديث الكلي: 5259 - رقم الحديث الباب: 1]

[5259] 1(3)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَجْنِي فِي غَيْرِ الْحَرَمِ ثُمَّ يَلْجَأُ إِلَي الْحَرَمِ قَالَ لَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَ لَا يُطْعَمُ وَ لَا يُسْقَي وَ لَا يُكَلَّمُ وَ لَا يُبَايَعُ فَإِنَّهُ إِذَا فُعِلَ ذَلِكَ بِهِ يُوشِكُ أَنْ يَخْرُجَ فَيُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَ إِنْ جَنَي فِي الْحَرَمِ جِنَايَةً أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الْحَرَمِ فَإِنَّهُ لَمْ يَرَ لِلْحَرَمِ حُرْمَةً

26- بَابُ حُكْمِ لِرَجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ وَ الْقَوْمِ يَجْتَمِعُونَ عَلَي قَتْلِ رَجُلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5260 - رقم الحديث الباب: 1]

[5260] 1(4)-رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام عَشَرَةٌ قَتَلُوا رَجُلًا قَالَ إِنْ شَاءَ أَوْلِيَاؤُهُ قَتَلُوهُمْ جَمِيعاً وَ غَرِمُوا تِسْعَ دِيَاتٍ وَ إِنْ شَاءُوا أَنْ يَتَخَيَّرُوا رَجُلًا فَيَقْتُلُوهُ قَتَلُوهُ وَ أَدَّي التِّسْعَةُ الْبَاقُونَ إِلَي أَهْلِ

1- -التهذيب ج 2 ص 510 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 324

2- -التهذيب ج 2 ص 510 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 324

3- -التهذيب ج 2 ص 506

4- -الاستبصار ج 4 ص 281 التهذيب ج 2 ص 506 الكافي ج 2 ص 318

الْمَقْتُولِ الْأَخِيرِ عُشْرَ الدِّيَةِ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَالَ ثُمَّ إِنَّ الْوَالِيَ يَلِي أَدَبَهُمْ وَ حَبْسَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5261 - رقم الحديث الباب: 2]

[5261] 2(1)-وَ رَوَى حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَى عَلِيٌّ عليه السلام فِي رَجُلَيْنِ أَمْسَكَ أَحَدُهُمَا وَ قَتَلَ الْآخَرُ فَقَالَ يُقْتَلُ الْقَاتِلُ وَ يُحْبَسُ الْآخَرُ حَتَّى يَمُوتَ غَمّاً كَمَا حَبَسَهُ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ غَمّاً

[رقم الحديث الكلي: 5262 - رقم الحديث الباب: 3]

[5262] 3(2)-وَ قَالَ فِي عَشَرَةٍ اشْتَرَكُوا فِي قَتْلِ رَجُلٍ قَالَ يَتَخَيَّرُ أَهْلُ الْمَقْتُولِ فَأَيَّهُمْ شَاءُوا قَتَلُوهُ وَ يَرْجِعُ أَوْلِيَاؤُهُ عَلَى الْبَاقِينَ بِتِسْعَةِ أَعْشَارِ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5263 - رقم الحديث الباب: 4]

[5263] 4(3)-وَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي سِتَّةِ نَفَرٍ كَانُوا فِي الْمَاءِ فَغَرِقَ مِنْهُمْ رَجُلٌ فَشَهِدَ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ عَلَى اثْنَيْنِ أَنَّهُمَا غَرَّقَاهُ وَ شَهِدَ اثْنَانِ عَلَى ثَلَاثَةٍ أَنَّهُمْ غَرَّقُوهُ فَأَلْزَمَهُمُ الدِّيَةَ جَمِيعاً أَلْزَمَ الِاثْنَيْنِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ بِشَهَادَةِ الثَّلَاثَةِ عَلَيْهِمَا وَ أَلْزَمَ الثَّلَاثَةَ سِتَّةَ أَسْهُمٍ بِشَهَادَةِ الِاثْنَيْنِ عَلَيْهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5264 - رقم الحديث الباب: 5]

[5264] 5(4)-وَ قَضَى عَلِيٌّ عليه السلام فِي أَرْبَعَةِ نَفَرٍ اطَّلَعُوا فِي زُبْيَةِ الْأَسَدِ فَخَرَّ أَحَدُهُمْ فَاسْتَمْسَكَ بِالثَّانِي وَ اسْتَمْسَكَ الثَّانِي بِالثَّالِثِ وَ اسْتَمْسَكَ الثَّالِثُ بِالرَّابِعِ حَتَّى أَسْقَطَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً عَلَى الْأَسَدِ فَقَضَى بِالْأَوَّلِ أَنَّهُ فَرِيسَةُ الْأَسَدِ وَ غَرَّمَ أَهْلَهُ ثُلُثَ الدِّيَةِ لِأَهْلِ الثَّانِي وَ غَرَّمَ أَهْلَ الثَّانِي لِأَهْلِ الثَّالِثِ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ وَ غَرَّمَ أَهْلَ الثَّالِثِ لِأَهْلِ الرَّابِعِ الدِّيَةَ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5265 - رقم الحديث الباب: 6]

[5265] 6(5)-وَ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ كُنْتُ شَاهِداً عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يُنَادِي بِأَبِي جَعْفَرٍ الدَّوَانِيقِيِّ رَجُلٌ وَ هُوَ يَطُوفُ وَ يَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ

1- -التهذيب ج 2 ص 507 الكافي ج 2 ص 319

2- -الاستبصار ج 4 ص 281 التهذيب ج 2 ص 506 الكافي ج 2 ص 318

3- -الكافي ج 2 ص 319

4- -التهذيب ج 2 ص 512 الكافي ج 2 ص 319

5- -التهذيب ج 2 ص 507 الكافي ج 2 ص 320

طَرَقَا أَخِي لَيْلًا فَأَخْرَجَاهُ مِنْ مَنْزِلِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ وَ وَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا صَنَعَا بِهِ فَقَالَ لَهُمَا مَا صَنَعْتُمَا بِهِ فَقَالَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَلَّمْنَاهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَي مَنْزِلِهِ فَقَالَ لَهُمَا وَافِيَانِي غَداً عِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَوَافَوْهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ هُوَ قَابِضٌ عَلَي يَدِهِ يَا جَعْفَرُ اقْضِ بَيْنَهُمْ فَقَالَ اقْضِ بَيْنَهُمْ أَنْتَ قَالَ لَهُ بِحَقِّي عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَهُمْ قَالَ فَخَرَجَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَطُرِحَ لَهُ مُصَلًّي قَصَبٍ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَاءَ الْخُصَمَاءُ فَجَلَسُوا قُدَّامَهُ فَقَالَ لِلْمُدَّعِي مَا تَقُولُ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ هَذَيْنِ طَرَقَا أَخِي لَيْلًا فَأَخْرَجَاهُ مِنْ مَنْزِلِهِ وَ وَ اللَّهِ مَا رَجَعَ إِلَيَّ وَ وَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا صَنَعَا بِهِ فَقَالَ مَا تَقُولَانِ فَقَالَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ كَلَّمْنَاهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَي مَنْزِلِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا غُلَامُ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم كُلُّ مَنْ طَرَقَ رَجُلًا بِاللَّيْلِ فَأَخْرَجَهُ مِنْ مَنْزِلِهِ فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ إِلَّا أَنْ يُقِيمَ الْبَيِّنَةَ أَنَّهُ قَدْ رَدَّهُ إِلَي مَنْزِلِهِ يَا غُلَامُ نَحِّ هَذَا الْوَاحِدَ مِنْهُمَا وَ اضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَا أَنَا قَتَلْتُهُ وَ لَكِنِّي أَمْسَكْتُهُ ثُمَّ جَاءَ هَذَا فَوَجَأَهُ فَقَتَلَهُ فَقَالَ أَنَا ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَا غُلَامُ نَحِّ هَذَا فَاضْرِبْ عُنُقَهُ لِلْآخَرِ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ اللَّهِ مَا عَذَّبْتُهُ وَ لَكِنِّي قَتَلْتُهُ بِضَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَمَرَ أَخَاهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِالْآخَرِ فَضَرَبَ جَنْبَيْهِ وَ حَبَسَهُ فِي السِّجْنِ وَ وَقَّعَ عَلَي رَأْسِهِ يُحْبَسُ عُمُرَهُ يُضْرَبُ كُلَّ سَنَةٍ خَمْسِينَ جَلْدَةً

[رقم الحديث الكلي: 5266 - رقم الحديث الباب: 7]

[5266] 7(1)-وَ رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ قَوْمٌ يَشْرَبُونَ فَيَسْكَرُونَ فَتَبَاعَجُوا بِسَكَاكِينَ كَانَتْ مَعَهُمْ فَرُفِعُوا إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَسَجَنَهُمْ فَمَاتَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ وَ بَقِيَ رَجُلَانِ فَقَالَ أَهْلُ الْمَقْتُولَيْنِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقِدْهُمَا بِصَاحِبَيْنَا فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام لِلْقَوْمِ مَا تَرَوْنَ فَقَالُوا نَرَي أَنْ تُقِيدَهُمَا فَقَالَ

1- -التهذيب ج 2 ص 512

عَلِيٌّ عليه السلام لَعَلَّ ذَيْنِكَ اللَّذَيْنِ مَاتَا قَتَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ قَالُوا لَا نَدْرِي فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام بَلْ أَنَا أَجْعَلُ دِيَةَ الْمَقْتُولَيْنِ عَلَي قَبَائِلِ الْأَرْبَعَةِ فَآخُذُ دِيَةَ جِرَاحَةِ الْبَاقِينَ مِنْ دِيَةِ الْمَقْتُولَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5267 - رقم الحديث الباب: 8]

[5267] 8(1)-وَ رُفِعَ إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ثَلَاثَةُ نَفَرٍ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَمْسَكَ رَجُلًا وَ أَقْبَلَ الْآخَرُ فَقَتَلَهُ وَ الْآخَرُ يَرَاهُمْ فَقَضَي عليه السلام فِي صَاحِبِ الرُّؤْيَةِ أَنْ تُسْمَلَ عَيْنَاهُ وَ قَضَي فِي الَّذِي أَمْسَكَ أَنْ يُسْجَنَ حَتَّي يَمُوتَ كَمَا أَمْسَكَهُ وَ قَضَي فِي الَّذِي قَتَلَ أَنْ يُقْتَلَ

[رقم الحديث الكلي: 5268 - رقم الحديث الباب: 9]

[5268] 9(2)-وَ قَضَي عليه السلام فِي رَجُلٍ أَمَرَ عَبْدَهُ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا فَقَالَ وَ هَلْ عَبْدُ الرَّجُلِ إِلَّا كَسَيْفِهِ وَ سَوْطِهِ يُقْتَلُ السَّيِّدُ بِهِ وَ يُسْتَوْدَعُ الْعَبْدُ السِّجْنَ حَتَّي يَمُوتَ

27- بَابُ الْجِرَاحَاتِ وَ الْقَتْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ وَ الرِّجَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5269 - رقم الحديث الباب: 1]

[5269] 1(3)-رَوَي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَطَعَ إِصْبَعاً مِنْ أَصَابِعِ الْمَرْأَةِ كَمْ فِيهَا قَالَ عَشْرَةٌ مِنَ الْإِبِلِ قُلْتُ قَطَعَ اثْنَيْنِ فَقَالَ عِشْرُونَ قُلْتُ قَطَعَ ثَلَاثاً قَالَ ثَلَاثُونَ قُلْتُ قَطَعَ أَرْبَعاً قَالَ عِشْرُونَ قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ يَقْطَعُ ثَلَاثاً فَيَكُونُ عَلَيْهِ ثَلَاثُونَ فَيَقْطَعُ أَرْبَعاً فَيَكُونُ عَلَيْهِ عِشْرُونَ إِنَّ هَذَا كَانَ يَبْلُغُنَا وَ نَحْنُ بِالْعِرَاقِ فَنَبْرَأُ مِمَّنْ قَالَهُ وَ نَقُولُ الَّذِي قَالَهُ شَيْطَانٌ فَقَالَ مَهْلًا يَا أَبَانُ هَكَذَا حَكَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنَّ الْمَرْأَةَ تُعَاقِلُ الرَّجُلَ إِلَي ثُلُثِ الدِّيَةِ فَإِذَا بَلَغَتِ الثُّلُثَ رَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَي النِّصْفِ يَا أَبَانُ إِنَّكَ أَخَذْتَنِي بِالْقِيَاسِ وَ السُّنَّةُ إِذَا قِيسَتْ مُحِقَ الدِّينُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 507 الكافي ج 2 ص 320

2- -الاستبصار ج 4 ص 283 بتفاوت التهذيب ج 2 ص 507 الكافي ج 2 ص 319

3- -التهذيب ج 2 ص 497 الكافي ج 2 ص 323

[رقم الحديث الكلي: 5270 - رقم الحديث الباب: 2]

[5270] 2(1)-و سَأَلَ جَمِيلٌ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمَرْأَةِ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الرَّجُلِ قِصَاصٌ قَالَ نَعَمْ فِي الْجِرَاحَاتِ حَتَّي يَبْلُغَ الثُّلُثَ سَوَاءً فَإِذَا بَلَغَ الثُّلُثَ سَوَاءً ارْتَفَعَ الرَّجُلُ وَ سَفَلَتِ الْمَرْأَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5271 - رقم الحديث الباب: 3]

[5271] 3(2)-وَ رَوَي أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ قُلْتُ رَجُلٌ قَتَلَ امْرَأَةً فَقَالَ إِنْ أَرَادَ أَهْلُ الْمَرْأَةِ أَنْ يَقْتُلُوهُ أَدَّوْا نِصْفَ دِيَتِهِ وَ قَتَلُوهُ وَ إِلَّا قَبِلُوا الدِّيَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5272 - رقم الحديث الباب: 4]

[5272] 4(3)-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ قَتَلَتْ زَوْجَهَا مُتَعَمِّدَةً فَقَالَ إِنْ شَاءَ أَهْلُهُ أَنْ يَقْتُلُوهَا قَتَلُوهَا وَ لَيْسَ يَجْنِي أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنْ جِنَايَتِهِ عَلَي نَفْسِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5273 - رقم الحديث الباب: 5]

[5273] 5-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْيَسَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ دَخَلَ عَلَيْهَا لِصٌّ وَ هِيَ حُبْلَي فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَقَتَلَ مَا فِي بَطْنِهَا فَوَثَبَتِ الْمَرْأَةُ عَلَي اللِّصِّ فَقَتَلَتْهُ فَقَالَ أَمَّا الْمَرْأَةُ الَّتِي قَتَلَتْ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ وَ دِيَةُ سَخْلَتِهَا عَلَي عَصَبَةِ الْمَقْتُولِ السَّارِقِ

28- بَابُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ ابْنَهُ أَوْ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5274 - رقم الحديث الباب: 1]

[5274] 1(4)-رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يُقْتَلُ الْأَبُ بِابْنِهِ إِذَا قَتَلَهُ وَ يُقْتَلُ الِابْنُ بِأَبِيهِ إِذَا قَتَلَ أَبَاهُ وَ قَالَ لَا يَتَوَارَثُ رَجُلَانِ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5275 - رقم الحديث الباب: 2]

[5275] 2(5)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ قَتَلَ أُمَّهُ قَالَ إِذَا كَانَ خَطَأً فَإِنَّ لَهُ نَصِيباً مِنْ مِيرَاثِهَا وَ إِنْ كَانَ قَتَلَهَا مُتَعَمِّداً فَلَا يَرِثُ مِنْهَا شَيْئاً.

1- -التهذيب ج 2 ص 497 الكافي ج 2 ص 323

2- -الاستبصار ج 4 ص 265 التهذيب ج 2 ص 496 الكافي ج 2 ص 323

3- -الاستبصار ج 4 ص 267 التهذيب ج 2 ص 496 الكافي ج 2 ص 323 ضمن حديث

4- -التهذيب ج 2 ص 512 الكافي ج 2 ص 323 بدون الذيل فيهما

5- -الاستبصار ج 4 ص 193 التهذيب ج 2 ص 512

[رقم الحديث الكلي: 5276 - رقم الحديث الباب: 3]

[5276] 3(1)-وَ رَوَي عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ ابْنَهُ أَوْ عَبْدَهُ قَالَ لَا يُقْتَلُ بِهِ وَ لَكِنْ يُضْرَبُ ضَرْباً شَدِيداً وَ يُنْفَي مِنْ مَسْقَطِ رَأْسِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5277 - رقم الحديث الباب: 4]

[5277] 4(2)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ أُمَّهُ قَالَ لَا يَرِثُهَا وَ يُقْتَلُ بِهَا وَ هُوَ صَاغِرٌ وَ لَا أَظُنُّ قَتْلَهُ بِهَا كَفَّارَةً لِذَنْبِهِ

29- بَابُ الْمُسْلِمِ يَقْتُلُ الذِّمِّيَ أَوِ الْعَبْدَ أَوِ الْمُدَبَّرَ أَوِ الْمُكَاتَبَ أَوْ يَقْتُلُونَ الْمُسْلِمَ

[رقم الحديث الكلي: 5278 - رقم الحديث الباب: 1]

[5278] 1(3)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ لَا يُقَادُ مُسْلِمٌ بِذِمِّيٍّ فِي الْقَتْلِ وَ لَا فِي الْجِرَاحَاتِ وَ لَكِنْ يُؤْخَذُ مِنَ الْمُسْلِمِ فِي جِنَايَتِهِ لِلذِّمِّيِّ بِقَدْرِ جِنَايَتِهِ عَلَي الذِّمِّيِّ عَلَي قَدْرِ دِيَةِ الذِّمِّيِّ ثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5279 - رقم الحديث الباب: 2]

[5279] 2(4)-وَ رَوَي ابْنُ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ قَالَ هُمْ سَوَاءٌ ثَمَانُمِائَةٍ ثَمَانُمِائَةٍ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أُخِذُوا فِي بَلَدِ الْمُسْتَ لِمِينَ وَ هُمْ يَعْمَلُونَ الْفَاحِشَةَ أَ يُقَامُ عَلَيْهِمُ الْحَدُّ قَالَ نَعَمْ يُحْكَمُ فِيهِمْ بِأَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5280 - رقم الحديث الباب: 3]

[5280] 3(5)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ عليه السلام خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَي الْبَحْرَيْنِ فَأَصَابَ بِهَا دِمَاءَ قَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَي وَ الْمَجُوسِ فَكَتَبَ إِلَي رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنِّي أَصَبْتُ دِمَاءَ قَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَي فَوَدَيْتُهُمْ ثَمَانِمِائَةٍ ثَمَانِمِائَةٍ وَ أَصَبْتُ دِمَاءَ قَوْمٍ مِنَ الْمَجُوسِ وَ لَمْ تَكُنْ عَهِدْتَ إِلَيَّ فِيهِمْ عَهْداً قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنَّ

1- -التهذيب ج 2 ص 511

2- -التهذيب ج 2 ص 512 الكافي ج 2 ص 323

3- -الاستبصار ج 4 ص 270 التهذيب ج 2 ص 498 الكافي ج 2 ص 327

4- -الاستبصار ج 4 ص 269 بدون الذيل، التهذيب ج 2 ص 498

5- -الاستبصار ج 4 ص 268 التهذيب ج 2 ص 498

دِيَتَهُمْ مِثْلُ دِيَةِ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَي وَ قَالَ إِنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ

[رقم الحديث الكلي: 5281 - رقم الحديث الباب: 4]

[5281] 4(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي نَصْرَانِيٍّ قَتَلَ مُسْلِماً فَلَمَّا أُخِذَ أَسْلَمَ أَقْتُلُهُ بِهِ قَالَ نَعَمْ قِيلَ فَإِنْ لَمْ يُسْلِمْ قَالَ يُدْفَعُ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَ إِنْ شَاءُوا عَفَوْا وَ إِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوا وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ مَالٌ عَيْنٌ لَهُ دُفِعَ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ هُوَ وَ مَالُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5282 - رقم الحديث الباب: 5]

[5282] 5(2)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ أَرْبَعَةُ آلَافٍ وَ دِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ قَالَ أَمَا إِنَّ لِلْمَجُوسِ كِتَاباً يُقَالُ لَهُ جَامَاسْفُ(3)

[رقم الحديث الكلي: 5283 - رقم الحديث الباب: 6]

[5283] 6-وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ دِيَةَ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ

[رقم الحديث الكلي: 5284 - رقم الحديث الباب: 7]

[5284] 7(4)-وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ دِيَةُ الْمُسْلِمِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذِهِ الْأَخْبَارُ اخْتَلَفَتْ لِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَ لَيْسَتْ هِيَ عَلَي اخْتِلَافِهَا فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ مَتَي كَانَ الْيَهُودِيُّ وَ النَّصْرَانِيُّ وَ الْمَجُوسِيُّ عَلَي مَا عُوهِدُوا عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ إِظْهَارِ شُرْبِ الْخُمُورِ وَ إِتْيَانِ الزِّنَا وَ أَكْلِ الرِّبَا وَ الْمَيْتَةِ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَ نِكَاحِ الْأَخَوَاتِ وَ إِظْهَارِ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ بِالنَّهَارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ اجْتِنَابِ صُعُودِ مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ وَ اسْتَعْمَلُوا الْخُرُوجَ بِاللَّيْلِ عَنْ ظَهْرَانَيِ الْمُسْلِمِينَ وَ الدُّخُولَ بِالنَّهَارِ لِلتَّسَوُّقِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ فَعَلَي مَنْ قَتَلَ وَاحِداً مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ مَرَّ الْمُخَالِفُونَ

1- -التهذيب ج 2 ص 499 الكافي ج 2 ص 326

2- -الاستبصار ج 4 ص 269 التهذيب ج 2 ص 498

3- نسخة في الجميع (جاماسب)

4- -التهذيب ج 2 ص 498

عَلَي ظَاهِرِ الْحَدِيثِ فَأَخَذُوا بِهِ وَ لَمْ يَعْتَبِرُوا الْحَالَ وَ مَتَي آمَنَهُمُ الْإِمَامُ وَ جَعَلَهُمْ فِي عَهْدِهِ وَ عَقْدِهِ وَ جَعَلَ لَهُمْ ذِمَّةً وَ لَمْ يَنْقُضُوا مَا عَاهَدَهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرَائِطِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَ أَقَرُّوا بِالْجِزْيَةِ وَ أَدَّوْهَا فَعَلَي مَنْ قَتَلَ وَاحِداً مِنْهُمْ خَطَأً دِيَةُ الْمُسْلِمِ وَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5285 - رقم الحديث الباب: 8]

[5285] 8(1)-مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ مَنْ أَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم ذِمَّةً فَدِيَتُهُ كَامِلَةٌ قَالَ زُرَارَةُ فَهَؤُلَاءِ مَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ هُمْ مَنْ أَعْطَاهُمْ ذِمَّةً

وَ عَلَي مَنْ خَالَفَ الْإِمَامَ فِي قَتْلِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُتَعَمِّداً الْقَتْلُ لِخِلَافِهِ عَلَي إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ لَا لِحُرْمَةِ الذِّمِّيِّ

[رقم الحديث الكلي: 5286 - رقم الحديث الباب: 9]

[5286] 9(2)-كَمَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا قَتَلَ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ فَأَرَادَ أَهْلُ النَّصْرَانِيِّ أَنْ يَقْتُلُوهُ قَتَلُوهُ وَ أَدَّوْا فَضْلَ مَا بَيْنَ الدِّيَتَيْنِ

وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ مُتَعَوِّداً لِقَتْلِهِمْ قُتِلَ لِخِلَافِهِ عَلَي الْإِمَامِ عليه السلام وَ إِنْ كَانُوا مُظْهِرِينَ الْعَدَاوَةَ وَ الْغِشَّ لِلْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5287 - رقم الحديث الباب: 10]

[5287] 10(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ دِمَاءِ الْمَجُوسِ وَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَي هَلْ عَلَي مَنْ قَتَلَهُمْ شَيْءٌ إِذَا غَشُّوا الْمُسْلِمِينَ وَ أَظْهَرُوا الْعَدَاوَةَ وَ الْغِشَّ لَهُمْ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَعَوِّداً لِقَتْلِهِمْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسْلِمِ يُقْتَلُ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ وَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا قَتَلَهُمْ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُعْتَاداً لِذَلِكَ لَا يَدَعُ قَتْلَهُمْ فَيُقْتَلُ وَ هُوَ صَاغِرٌ

وَ مَتَي لَمْ يَكُنِ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَي وَ الْمَجُوسُ عَلَي مَا عُوهِدُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرَائِطِ الَّتِي

1- -الاستبصار ج 4 ص 269 التهذيب ج 2 ص 498

2- -الاستبصار ج 4 ص 271 التهذيب ج 2 ص 498 الكافي ج 2 ص 327

3- -الاستبصار ج 4 ص 271 التهذيب ج 2 ص 498 الكافي ج 2 ص 326

ذَكَرْنَاهَا فَعَلَي مَنْ قَتَلَ وَاحِداً مِنْهُمْ ثَمَانُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ لَا يُقَادُ لَهُمْ مِنْ مُسْلِمٍ فِي قَتْلٍ وَ لَا جِرَاحَةٍ كَمَا ذَكَرْتُهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ وَ الْخِلَافُ عَلَي الْإِمَامِ وَ الِامْتِنَاعُ عَلَيْهِ يُوجِبَانِ الْقَتْلَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ كَمَا جَاءَ فِي الْمُؤْلِي إِذَا وَقَفَ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ أَمَرَهُ الْإِمَامُ بِأَنْ يَفِيءَ أَوْ يُطَلِّقَ فَمَتَي لَمْ يَفِئْ وَ امْتَنَعَ مِنَ الطَّلَاقِ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ لِامْتِنَاعِهِ عَلَي إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5288 - رقم الحديث الباب: 11]

[5288] 11-وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ آذَي ذِمَّتِي فَقَدْ آذَانِي

فَإِذَا كَانَ فِي إِيذَائِهِمْ إِيذَاءُ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم فَكَيْفَ فِي قَتْلِهِمْ وَ إِنَّمَا أَرَادَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم بِذَلِكَ فَاطِمَةَ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ قَالَ إِذَا كَانَ مَنْ آذَي ذِمَّتِي فَقَدْ آذَانِي لِمَنْعِي مِنْ ظُلْمِهِ وَ إِيذَائِهِ فَكَيْفَ مَنْ آذَي ابْنَتِي وَ وَاحِدَتِي الَّتِي هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي وَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ أَتْبَعَ عليه السلام ذَلِكَ بِأَنْ قَالَ

مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي وَ مَنْ غَاظَهَا فَقَدْ غَاظَنِي وَ مَنْ سَرَّهَا فَقَدْ سَرَّنِي

[رقم الحديث الكلي: 5289 - رقم الحديث الباب: 12]

[5289] 12(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ مُسْلِمٍ فَقَأَ عَيْنَ نَصْرَانِيٍّ فَقَالَ إِنَّ دِيَةَ عَيْنِ الذِّمِّيِّ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ

هَذَا لِمَنْ دِيَةُ نَفْسِهِ ثَمَانُمِائَةِ دِرْهَمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5290 - رقم الحديث الباب: 13]

[5290] 13(2)-وَ رَوَي عُثْمَانُ بْنُ عِيسَي عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ يُقْتَلُ الْعَبْدُ بِالْحُرِّ وَ لَا يُقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ وَ لَكِنْ يُغَرَّمُ قِيمَتَهُ وَ يُضْرَبُ ضَرْباً شَدِيداً حَتَّي لَا يَعُودَ

[رقم الحديث الكلي: 5291 - رقم الحديث الباب: 14]

[5291] 14(3)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ يَقْتُلُ مَمْلُوكَهُ مُتَعَمِّداً قَالَ يُعْجِبُنِي أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً وَ يَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِيناً ثُمَّ تَكُونَ التَّوْبَةُ بَعْدَ ذَلِكَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 499 الكافي ج 2 ص 327

2- -الاستبصار ج 4 ص 272 التهذيب ج 2 ص 499 الكافي ج 2 ص 325

3- -التهذيب ج 2 ص 511 الكافي ج 2 ص 324

[رقم الحديث الكلي: 5292 - رقم الحديث الباب: 15]

[5292] 15(1)-وَ سَأَلَ حُمْرَانُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ مَمْلُوكاً لَهُ فَمَاتَ مِنْ ضَرْبِهِ قَالَ يُعْتِقُ رَقَبَةً

[رقم الحديث الكلي: 5293 - رقم الحديث الباب: 16]

[5293] 16(2)-وَ رَوَي يَحْيَي بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا قَتَلَ الْعَبْدُ الْحُرَّ فَلِأَهْلِ الْمَقْتُولِ إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَ إِنْ شَاءُوا اسْتَعْبَدُوا

[رقم الحديث الكلي: 5294 - رقم الحديث الباب: 17]

[5294] 17(3)-وَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مُكَاتَبٍ قُتِلَ فَقَالَ يُحْسَبُ مَا عَتَقَ مِنْهُ فَيُؤَدَّي دِيَةُ الْحُرِّ وَ مَا رَقَّ دِيَةُ الْعَبْدِ وَ قَالَ الْعَبْدُ لَا يُغْرِمُ أَهْلَهُ وَرَاءَ نَفْسِهِ شَيْئاً

[رقم الحديث الكلي: 5295 - رقم الحديث الباب: 18]

[5295] 18(4)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي عَبْدٍ جَرَحَ حُرّاً قَالَ إِنْ شَاءَ الْحُرُّ اقْتَصَّ مِنْهُ وَ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ إِنْ كَانَتِ الْجِرَاحَةُ تُحِيطُ بِرَقَبَتِهِ وَ إِنْ كَانَتْ لَا تُحِيطُ بِرَقَبَتِهِ افْتَدَاهُ مَوْلَاهُ فَإِنْ أَبَي مَوْلَاهُ أَنْ يَفْتَدِيَهُ كَانَ لِلْحُرِّ الْمَجْرُوحِ مِنَ الْعَبْدِ بِقَدْرِ دِيَةِ جِرَاحَتِهِ وَ الْبَاقِي لِلْمَوْلَي يُبَاعُ الْعَبْدُ فَيَأْخُذُ الْمَجْرُوحُ حَقَّهُ وَ يُرَدُّ الْبَاقِي عَلَي الْمَوْلَي

[رقم الحديث الكلي: 5296 - رقم الحديث الباب: 19]

[5296] 19(5)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ شَجَّ عَبْداً مُوضِحَةً قَالَ عَلَيْهِ نِصْفُ عُشْرِ قِيمَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5297 - رقم الحديث الباب: 20]

[5297] 20(6)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي عَبْدٍ جَرَحَ رَجُلَيْنِ قَالَ هُوَ بَيْنَهُمَا إِنْ كَانَتْ جِنَايَتُهُ تُحِيطُ بِقِيمَتِهِ قِيلَ لَهُ فَإِنْ جَرَحَ رَجُلًا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَ جَرَحَ آخَرَ فِي آخِرِ النَّهَارِ قَالَ هُوَ بَيْنَهُمَا مَا لَمْ يَحْكُمِ الْوَالِي فِي الْمَجْرُوحِ الْأَوَّلِ فَإِنْ كَانَ الْوَالِي قَدْ حَكَمَ فِي الْمَجْرُوحِ الْأَوَّلِ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ بِجِنَايَتِهِ فَجَنَي بَعْدَ ذَلِكَ جِنَايَةً فَإِنَّ جِنَايَتَهُ عَلَي الْأَخِيرِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 511 بسند آخر

2- -التهذيب ج 2 ص 500 الكافي ج 2 ص 325

3- -الاستبصار ج 4 ص 276 التهذيب ج 2 ص 501 الكافي ج 2 ص 326 بدون الذيل

4- -التهذيب ج 2 ص 500 الكافي ج 2 ص 325

5- -التهذيب ج 2 ص 500 الكافي ج 2 ص 325

6- -الاستبصار ج 4 ص 274 التهذيب ج 2 ص 500

[رقم الحديث الكلي: 5298 - رقم الحديث الباب: 21]

[5298] 21(1)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ رِئَابٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا قَتَلَ الْحُرُّ الْعَبْدَ غُرِّمَ قِيمَتَهُ وَ أُدِّبَ قِيلَ لَهُ فَإِنْ كَانَتْ قِيمَتُهُ عِشْرِينَ أَلْفاً قَالَ لَا يُجَاوَزُ بِقِيمَةِ عَبْدٍ عَنْ دِيَةِ حُرٍّ

[رقم الحديث الكلي: 5299 - رقم الحديث الباب: 22]

[5299] 22(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام جِرَاحَاتُ الْعَبِيدِ عَلَي نَحْوِ جِرَاحَاتِ الْأَحْرَارِ فِي الثَّمَنِ

[رقم الحديث الكلي: 5300 - رقم الحديث الباب: 23]

[5300] 23(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْمٍ ادَّعَوْا عَلَي عَبْدٍ جِنَايَةً تُحِيطُ بِرَقَبَتِهِ فَأَقَرَّ الْعَبْدُ بِهَا قَالَ لَا يَجُوزُ إِقْرَارُ الْعَبْدِ عَلَي سَيِّدِهِ قَالَ فَإِنْ أَقَامُوا الْبَيِّنَةَ عَلَي مَا ادَّعَوْا عَلَي الْعَبْدِ أَخَذُوا الْعَبْدَ بِهَا أَوْ يَفْتَدِيهِ مَوْلَاهُ

[رقم الحديث الكلي: 5301 - رقم الحديث الباب: 24]

[5301] 24(4)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ مُدَبَّرٍ قَتَلَ رَجُلًا عَمْداً قَالَ يُقْتَلُ بِهِ قُلْتُ فَإِنْ قَتَلَهُ خَطَأً قَالَ يُدْفَعُ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَيَكُونُ لَهُمْ رِقّاً فَإِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوا وَ إِنْ شَاءُوا بَاعُوا وَ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَقْتُلُوهُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ الْمُدَبَّرَ مَمْلُوكٌ

[رقم الحديث الكلي: 5302 - رقم الحديث الباب: 25]

[5302] 25(5)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ مُكَاتَبٍ قَتَلَ رَجُلًا خَطَأً فَقَالَ إِنْ كَانَ مَوْلَاهُ حِينَ كَاتَبَهُ اشْتَرَطَ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِنْ عَجَزَ فَهُوَ رَدٌّ إِلَي الرِّقِّ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَمْلُوكِ يُدْفَعُ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَإِنْ شَاءُوا اسْتَرَقُّوا وَ إِنْ شَاءُوا بَاعُوا وَ إِنْ كَانَ مَوْلَاهُ حِينَ كَاتَبَهُ لَمْ يَشْتَرِطْ عَلَيْهِ وَ كَانَ قَدْ أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً فَإِنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يَقُولُ يُعْتَقُ مِنَ الْمُكَاتَبِ

1- -التهذيب ج 2 ص 499 الكافي ج 2 ص 325

2- -التهذيب ج 2 ص 499

3- -التهذيب ج 2 ص 500 الكافي ج 2 ص3 25

4- -التهذيب ج 2 ص 501 الكافي ج 2 ص 326

5- -التهذيب ج 2 ص 501 الكافي ج 2 ص 326

بِقَدْرِ مَا أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ وَ عَلَي الْإِمَامِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ بِقَدْرِ مَا أَعْتِقَ مِنَ الْمُكَاتَبِ وَ لَا يُبْطَلُ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَ أَرَي أَنْ يَكُونَ بِمَا بَقِيَ عَلَي الْمُكَاتَبِ مِمَّا لَمْ يُؤَدِّهِ رِقّاً لِأَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ يَسْتَخْدِمُونَهُ حَيَاتَهُ بِقَدْرِ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ وَ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ

[رقم الحديث الكلي: 5303 - رقم الحديث الباب: 26]

[5303] 26(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ حَمَلَ عَبْداً لَهُ عَلَي دَابَّةٍ فَوَطِئَتْ رَجُلًا قَالَ الْغُرْمُ عَلَي الْمَوْلَي

[رقم الحديث الكلي: 5304 - رقم الحديث الباب: 27]

[5304] 27(2)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ عَبْداً خَطَأً قَالَ عَلَيْهِ قِيمَتُهُ وَ لَا يُجَاوَزُ بِقِيمَتِهِ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ قُلْتُ وَ مَنْ يُقَوِّمُهُ وَ هُوَ مَيِّتٌ قَالَ إِنْ كَانَ لِمَوْلَاهُ شُهُودٌ أَنَّ قِيمَتَهُ يَوْمَ قَتَلَهُ كَذَا وَ كَذَا أُخِذَ بِهَا قَاتِلُهُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِمَوْلَاهُ شُهُودٌ كَانَتِ الْقِيمَةُ عَلَي الَّذِي قَتَلَهُ مَعَ يَمِينِهِ يَشْهَدُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ بِاللَّهِ مَا لَهُ قِيمَةٌ أَكْثَرَ مِمَّا قَوَّمْتُهُ وَ إِنْ أَبَي أَنْ يَحْلِفَ وَ رَدَّ الْيَمِينَ عَلَي الْمَوْلَي أُعْطِيَ الْمَوْلَي مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَ لَا يُجَاوَزُ بِقِيمَتِهِ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ قَالَ وَ إِنْ كَانَ الْعَبْدُ مُؤْمِناً فَقَتَلَهُ عَمْداً أُغْرِمَ قِيمَتَهُ وَ أُعْتِقَ رَقَبَةً وَ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ أَطْعَمَ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَ تَابَ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5305 - رقم الحديث الباب: 28]

[5305] 28(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ مُكَاتَبٍ جَنَي عَلَي رَجُلٍ حُرٍّ جِنَايَةً فَقَالَ إِنْ كَانَ أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً غُرِّمَ فِي جِنَايَتِهِ بِقَدْرِ مَا أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ لِلْحُرِّ وَ إِنْ عَجَزَ عَنْ حَقِّ الْجِنَايَةِ أُخِذَ ذَلِكَ مِنَ الْمَوْلَي الَّذِي كَاتَبَهُ قُلْتُ فَإِنْ كَانَتِ الْجِنَايَةُ لِعَبْدٍ قَالَ عَلَي مِثْلِ ذَلِكَ يُدْفَعُ إِلَي مَوْلَي الْعَبْدِ الَّذِي جَرَحَهُ الْمُكَاتَبُ وَ لَا يُقَاصُّ بَيْنَ الْمُكَاتَبِ وَ بَيْنَ الْعَبْدِ إِذَا كَانَ الْمُكَاتَبُ قَدْ أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدَّي مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً فَإِنَّهُ يُقَاصُّ

1- -الكافي ج 2 ص 339

2- -التهذيب ج 2 ص 499

3- -التهذيب ج 2 ص 501 بتفاوت الكافي ج 2 ص 326 بدون قوله (ولا المكاتب الخ)

لِلْعَبْدِ مِنْهُ أَوْ يُغَرَّمُ الْمَوْلَي كُلَّ مَا جَنَي الْمُكَاتَبُ لِأَنَّهُ عَبْدُهُ مَا لَمْ يُؤَدِّ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ شَيْئاً قَالَ وَ وَلَدُ الْمُكَاتَبَةِ كَأُمِّهِ إِنْ رَقَّتْ رَقَّ وَ إِنْ عَتَقَتْ عَتَقَ

30- بَابُ مَا يَجِبُ فِيهِ الدِّيَةُ وَ نِصْفُ الدِّيَةِ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ

[رقم الحديث الكلي: 5306 - رقم الحديث الباب: 1]

[5306] 1(1)-فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ فِي ذَكَرِ الصَّبِيِّ الدِّيَةُ وَ فِي ذَكَرِ الْعِنِّينِ الدِّيَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5307 - رقم الحديث الباب: 2]

[5307] 2(2)-وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ أُتِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِرَجُلٍ قَدْ ضَرَبَ رَجُلًا حَتَّي انْتَقَصَ مِنْ بَصَرِهِ فَدَعَا بِرِجَالٍ مِنْ أَسْنَانِهِ ثُمَّ أَرَاهُمْ شَيْئاً فَنَظَرَ مَا انْتَقَصَ مِنْ بَصَرِهِ فَأَعْطَاهُ دِيَةَ مَا انْتَقَصَ مِنْ بَصَرِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5308 - رقم الحديث الباب: 3]

[5308] 3(3)-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عليه السلام فِي رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا بِعَصاً فَلَمْ يَرْفَعْ عَنْهُ الْعَصَا حَتَّي مَاتَ قَالَ يُدْفَعُ إِلَي أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ وَ لَكِنْ لَا يُتْرَكُ يُتَلَذَّذُ بِهِ وَ لَكِنْ يُجَازُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ

[رقم الحديث الكلي: 5309 - رقم الحديث الباب: 4]

[5309] 4-وَ رَوَي ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ دِيَةُ الْيَدِ إِذَا قُطِعَتْ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا كَانَ جُرُوحاً دُونَ الِاصْطِلَامِ فَيَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ

[رقم الحديث الكلي: 5310 - رقم الحديث الباب: 5]

[5310] 5(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي رَجُلٍ فَقَأَ عَيْنَ رَجُلٍ وَ قَطَعَ أَنْفَهُ وَ أُذُنَيْهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ فَرَّقَ ذَلِكَ عَلَيْهِ اقْتُصَّ مِنْهُ ثُمَّ قُتِلَ وَ إِنْ كَانَ ضَرَبَهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَأَصَابَهُ ذَلِكَ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ وَ لَمْ يُقْتَصَّ مِنْهُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 328

2- -التهذيب ج 2 ص 521

3- -التهذيب ج 2 ص 489 الكافي ج 2 ص 317

4- -التهذيب ج 2 ص 516 الكافي ج 2 ص 331

[رقم الحديث الكلي: 5311 - رقم الحديث الباب: 6]

[5311] 6(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ فِي لِسَانِ الْأَخْرَسِ وَ عَيْنِ الْأَعْمَي وَ ذَكَرِ الْخَصِيِّ الْحُرِّ وَ أُنْثَيَيْهِ ثُلُثَ الدِّيَةِ وَ فِي ذَكَرِ الْغُلَامِ الدِّيَةَ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5312 - رقم الحديث الباب: 7]

[5312] 7(2)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُضْرَبُ عَلَي عِجَانِهِ فَلَا يَسْتَمْسِكُ غَائِطُهُ وَ لَا بَوْلُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ الدِّيَةَ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5313 - رقم الحديث الباب: 8]

[5313] 8(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ عَلَي رَأْسِهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَأَجَافَهُ حَتَّي وَصَلَتِ الضَّرْبَةُ إِلَي دِمَاغِهِ فَذَهَبَ عَقْلُهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَضْرُوبُ لَا يَعْقِلُ مِنْهَا الصَّلَاةَ وَ لَا يَعْقِلُ مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ يُنْتَظَرُ بِهِ سَنَةً فَإِنْ مَاتَ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ السَّنَةِ أُقِيدَ بِهِ ضَارِبُهُ وَ إِنْ لَمْ يَمُتْ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ السَّنَةِ وَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ عَقْلُهُ أُغْرِمَ ضَارِبُهُ الدِّيَةَ فِي مَالِهِ لِذَهَابِ عَقْلِهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَمَا تَرَي عَلَيْهِ فِي الشَّجَّةِ شَيْئاً فَقَالَ لَا لِأَنَّهُ إِنَّمَا ضَرَبَهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَجَنَتِ الضَّرْبَةُ جِنَايَتَيْنِ فَأَلْزَمْتُهُ أَغْلَظَ الْجِنَايَتَيْنِ وَ هِيَ الدِّيَةُ وَ لَوْ كَانَ ضَرَبَهُ ضَرْبَتَيْنِ فَجَنَتِ الضَّرْبَتَانِ جِنَايَتَيْنِ لَأَلْزَمْتُهُ جِنَايَةَ مَا جَنَتِ الضَّرْبَتَانِ كَائِناً مَا كَانَتَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِمَا الْمَوْتُ فَيُقَادَ بِهِ ضَارِبُهُ وَ تُطْرَحَ الْأُخْرَي قَالَ وَ إِنْ ضَرَبَهُ ثَلَاثَ ضَرَبَاتٍ وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ فَجَنَيْنَ ثَلَاثَ جِنَايَاتٍ أَلْزَمْتُهُ جِنَايَةَ مَا جَنَيْنَ الثَّلَاثُ الضَّرَبَاتِ كَائِنَاتٍ مَا كُنَّ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ الْمَوْتُ فَيُقَادَ بِهِ ضَارِبُهُ قَالَ وَ إِنْ ضَرَبَهُ عَشْرَ ضَرَبَاتٍ فَجَنَيْنَ جِنَايَةً وَاحِدَةً أَلْزَمْتُهُ تِلْكَ الْجِنَايَةَ الَّتِي جَنَتْهَا الْعَشْرُ الضَّرَبَاتِ كَائِنَةً مَا كَانَتْ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا الْمَوْتُ.

1- -التهذيب ج 2 في ص 521 صدر الحديث و في ص 515 ذيله، الكافي ج 2 ص 329

2- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 327

3- -التهذيب ج 2 ص 516 الكافي ج 2 ص 331

[رقم الحديث الكلي: 5314 - رقم الحديث الباب: 9]

[5314] 9(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبٍ السِّجِسْتَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قَطَعَ يَدَيْنِ لِرَجُلَيْنِ الْيَمِينَيْنِ فَقَالَ يَا حَبِيبُ تُقْطَعُ يَمِينُهُ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَطَعَ يَمِينَهُ أَوَّلًا وَ يُقْطَعُ يَسَارُهُ لِلَّذِي قَطَعَ يَمِينَهُ آخِراً لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَطَعَ يَدَ الرَّجُلِ الْأَخِيرِ وَ يَمِينُهُ قِصَاصٌ لِلرَّجُلِ الْأَوَّلِ فَقُلْتُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنَّمَا كَانَ يَقْطَعُ الْيَدَ الْيُمْنَي وَ الرِّجْلَ الْيُسْرَي فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِيمَا يَجِبُ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَمَّا حُقُوقُ الْمُسْلِمِينَ يَا حَبِيبُ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ لَهُمْ حُقُوقُهُمْ فِي قِصَاصِ الْيَدِ بِالْيَدِ إِذَا كَانَتْ لِلْقَاطِعِ يَدٌ وَ الرِّجْلُ بِالْيَدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْقَاطِعِ يَدَانِ فَقُلْتُ لَهُ أَ مَا تُوجَبُ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ تُتْرَكُ لَهُ رِجْلُهُ فَقَالَ إِنَّمَا تُوجَبُ عَلَيْهِ الدِّيَةُ إِذَا قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ وَ لَيْسَ لِلْقَاطِعِ يَدَانِ وَ لَا رِجْلَانِ فَثَمَّ تُوجَبُ عَلَيْهِ الدِّيَةُ لِأَنَّهُ لَيْسَتْ لَهُ جَارِحَةٌ يُقَاصُّ مِنْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5315 - رقم الحديث الباب: 10]

[5315] 10(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الْيَدِ نِصْفُ الدِّيَةِ وَ فِي الْيَدَيْنِ جَمِيعاً الدِّيَةُ وَ فِي الرِّجْلَيْنِ كَذَلِكَ وَ فِي الذَّكَرِ إِذَا قُطِعَتِ الْحَشَفَةُ وَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ الدِّيَةُ وَ فِي الْأَنْفِ إِذَا قُطِعَ الْمَارِنُ الدِّيَةُ.

(قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي صِفَةِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ أَنَّ الْمَارِنَ مَا لَانَ مِنْ غُضْرُوفِهِ وَ الْغُضْرُوفُ هُوَ الرَّقِيقُ الْأَبْيَضُ كَالْعَظْمِ يَكُونُ فِي الْمَارِنِ وَ الْمَارِنَ كُلَّهُ غَضَارِيفُ)

وَ فِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ وَ فِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ وَ فِي إِحْدَاهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ(3)

[رقم الحديث الكلي: 5316 - رقم الحديث الباب: 11]

[5316] 11(4)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- -التهذيب ج 2 ص 518 الكافي ج 2 ص 329

2- -التهذيب ج 2 ص 514 الكافي ج 2 ص 327

3- تابع للرواية السابقة

4- -الاستبصار ج 4 ص 288 التهذيب ج 2 ص 514 الكافي ج 2 ص 327

عليه السلام قَالَ فِي الشَّفَةِ السُّفْلَي سِتَّةُ آلَافٍ وَ فِي الْعُلْيَا أَرْبَعَةُ آلَافٍ لِأَنَّ السُّفْلَي تُمْسِكُ الْمَاءَ

[رقم الحديث الكلي: 5317 - رقم الحديث الباب: 12]

[5317] 12(1)-وَ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ أُصِيبَ إِحْدَي عَيْنَيْهِ أَنْ تُؤْخَذَ بَيْضَةُ نَعَامَةٍ فَيُمْشَي بِهَا وَ تُوثَقَ عَيْنُهُ الصَّحِيحَةُ حَتَّي لَا يُبْصِرَ بِهَا وَ يَنْتَهِيَ بَصَرُهُ ثُمَّ يُحْسَبَ مَا بَيْنَ مُنْتَهَي بَصَرِ عَيْنِهِ الَّتِي أُصِيبَتْ وَ بَيْنَ عَيْنِهِ الصَّحِيحَةِ فَيُؤَدَّي بِحِسَابِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5318 - رقم الحديث الباب: 13]

[5318] 13(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كُلُّ مَا كَانَ فِي الْإِنْسَانِ اثْنَيْنِ فَفِيهِمَا الدِّيَةُ وَ فِي إِحْدَاهُمَا نِصْفُ الدِّيَةِ وَ مَا كَانَ وَاحِداً فَفِيهِ الدِّيَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5319 - رقم الحديث الباب: 14]

[5319] 14(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ وُجِئَ فِي أُذُنِهِ فَادَّعَي أَنَّ إِحْدَي أُذُنَيْهِ نَقَصَ مِنْ سَمْعِهِ بِهَا شَيْ ءٌ قَالَ تُشَدُّ الَّتِي ضُرِبَتْ شَدّاً جَيِّداً وَ تُفْتَحُ الصَّحِيحَةُ فَيُضْرَبُ لَهُ بِالْجَرَسِ حِيَالَ وَجْهِهِ وَ يُقَالُ لَهُ اسْمَعْ فَإِذَا خَفِيَ عَلَيْهِ صَوْتُ الْجَرَسِ عُلِّمَ مَكَانُهُ ثُمَّ يُذْهَبُ بِالْجَرَسِ مِنْ خَلْفِهِ فَيُضْرَبُ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ حَتَّي يَخْفَي عَلَيْهِ الصَّوْتُ فَإِذَا خَفِيَ عَلَيْهِ عُلِّمَ مَكَانُهُ ثُمَّ يُقَاسُ مَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ كَانَا سَوَاءً عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ ثُمَّ يُؤْخَذُ بِهِ عَنْ يَمِينِهِ فَيُضْرَبُ بِهِ حَتَّي يَخْفَي ثُمَّ يُعَلَّمُ ثُمَّ يُؤْخَذُ بِهِ عَنْ يَسَارِهِ فَيُضْرَبُ بِهِ حَتَّي يَخْفَي ثُمَّ يُعَلَّمُ بِهِ ثُمَّ يُقَاسُ مَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ كَانَا سَوَاءً عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ قَالَ ثُمَّ تُفْتَحُ أُذُنُهُ الْمُعْتَلَّةُ وَ تُشَدُّ الْأُخْرَي شَدّاً جَيِّداً ثُمَّ يُضْرَبُ بِالْجَرَسِ مِنْ قُدَّامِهِ ثُمَّ يُعَلَّمُ حَتَّي يَخْفَي يُصْنَعُ بِهِ كَمَا صُنِعَ أَوَّلَ مَرَّةٍ بِأُذُنِهِ الصَّحِيحَةِ ثُمَّ يُقَاسُ مَا بَيْنَ الصَّحِيحَةِ وَ الْمُعْتَلَّةِ فَيُقَوَّمُ مِنْ حِسَابِ ذَلِكَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 520

2- -التهذيب ج 2 ص 518

3- -التهذيب ج 2 ص 519 الكافي ج 2 ص 330

[رقم الحديث الكلي: 5320 - رقم الحديث الباب: 15]

[5320] 15(1)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سٍ لَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ وَجَأَ أُذُنَ رَجُلٍ بِعَظْمٍ فَادَّعَي أَنَّهُ ذَهَبَ سٍ مْعُهُ كُلُّهُ قَالَ يُؤَجَّلُ سَنَةً وَ يُتَرَصَّدُ بِشَاهِدَيْ عَدْلٍ فَإِنْ جَاءَا فَشَهِدَا أَنَّهُ سَمِعَ وَ أَنَّهُ أَجَابَ عَلَي سَمْعٍ فَلَا حَقَّ لَهُ وَ إِنْ لَمْ يُعْثَرْ عَلَي أَنَّهُ سَمِعَ اسْتُحْلِفَ ثُمَّ إِنَّهُ أُعْطِيَ الدِّيَةَ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ بَعْدَ مَا أُعْطِيَ الدِّيَةَ قَالَ هُوَ شَيْ ءٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَي إِيَّاهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5321 - رقم الحديث الباب: 16]

[5321] 16(2)- قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْعَيْنِ يَدَّعِي صَاحِبُهَا أَنَّهُ لَا يُبْصِ رُ بِهَا قَالَ يُؤَجَّلُ سٍ نَةً ثُمَّ يُسْتَحْلَفُ بَعْدَ السَّنَةِ أَنَّهُ لَا يُبْصِرُ ثُمَّ يُعْطَي الدِّيَةَ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَبْصَرَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ هُوَ شَيْ ءٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5322 - رقم الحديث الباب: 17]

[5322] 17(3)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَضَي فِي الصُّلْبِ إِذَا انْكَسَرَ الدِّيَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5323 - رقم الحديث الباب: 18]

[5323] 18(4)-وَ رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سٍ لَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ كُسِرَ بُعْصُوصُهُ فَلَمْ يَمْلِكِ اسْتَهُ مَا فِيهِ مِنَ الدِّيَةِ فَقَالَ الدِّيَةُ كَامِلَةً قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ بِجَارِيَةٍ فَأَفْضَاهَا وَ هِيَ إِذَا نَزَلَتْ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ لَمْ تَلِدْ فَقَالَ الدِّيَةُ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5324 - رقم الحديث الباب: 19]

[5324] 19(5)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سٍ أَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ جَارِيَةً فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَأَفْضَاهَا قَالَ عَلَيْهِ الْإِجْرَاءُ عَلَيْهَا مَا دَامَتْ حَيَّةً

[رقم الحديث الكلي: 5325 - رقم الحديث الباب: 20]

[5325] 20(6)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا تُقَاسُ عَيْنٌ فِي يَوْمِ غَيْمٍ.

1- -التهذيب ج 2 ص 519 بتفاوت

2- -التهذيب ج 2 ص 520

3- -التهذيب ج 2 ص 518

4- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 327

5- -الاستبصار ج 4 ص 294 التهذيب ج 2 ص 515

6- -التهذيب ج 2 ص 520

31- بَابُ دِيَةِ الْأَصَابِعِ وَ الْأَسْنَانِ وَ الْعِظَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5326 - رقم الحديث الباب: 1]

[5326] 1(1)-رَوَي عُثْمَانُ بْنُ عِيسَي عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَصَابِعِ هَلْ لِبَعْضِهَا عَلَي بَعْضٍ فَضْلٌ فِي الدِّيَةِ قَالَ هُنَّ سَوَاءٌ فِي الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5327 - رقم الحديث الباب: 2]

[5327] 2(2)-وَ رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ السِّنِّ وَ الذِّرَاعِ يُكْسَرَانِ عَمْداً أَ لَهُمَا أَرْشٌ أَوْ قَوَدٌ فَقَالَ قَوَدٌ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ أَضْعَفُوا لَهُ الدِّيَةَ فَقَالَ إِنْ أَرْضَوْهُ بِمَا شَاءَ فَهُوَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5328 - رقم الحديث الباب: 3]

[5328] 3-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الْإِصْبَعِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ إِذَا قُطِعَتْ مِنْ أَصْلِهَا أَوْ شَلَّتْ

[رقم الحديث الكلي: 5329 - رقم الحديث الباب: 4]

[5329] 4(3)-وَ فِي رِوَايَةِ جَمِيلٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ يَضْرِبُهَا الرَّجُلُ فَتَسْقُطُ ثُمَّ تَنْبُتُ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِصَاصٌ وَ عَلَيْهِ الْأَرْشُ.

[رقم الحديث الكلي: 5330 - رقم الحديث الباب: 5]

[5330] 5(4)- وَ قَالَ فِي الرَّجُلِ تُكْسَرُ يَدُهُ ثُمَّ تَبْرَأُ يَدُهُ قَالَ لَا يُقْتَصُّ مِنْهُ وَ لَكِنْ يُعْطَي الْأَرْشَ وَ سُئِلَ جَمِيلٌ كَمِ الْأَرْشُ فِي سِنِّ الصَّبِيِّ وَ كَسْرِ الْيَدِ قَالَ شَيْ ءٌ يَسِيرٌ

وَ لَمْ يَرْوِ فِيهِ شَيْئاً مَعْلُوماً.

[رقم الحديث الكلي: 5331 - رقم الحديث الباب: 6]

[5331] 6(5)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَصَابِعُ الْيَدَيْنِ وَ الرِّجْلَيْنِ فِي الدِّيَةِ سَوَاءٌ.

[رقم الحديث الكلي: 5332 - رقم الحديث الباب: 7]

[5332] 7(6)- وَ قَالَ فِي السِّنِّ إِذَا ضُرِبَتِ انْتُظِرَ بِهَا سَنَةً فَإِنْ وَقَعَتْ أُغْرِمَ الضَّارِبُ خَمْسَمِائَةٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 291 التهذيب ج 2 ص 518

2- -التهذيب ج 2 ص 523 الكافي ج 2 ص 329

3- -التهذيب ج 2 ص 518 الكافي ج 2 ص 329 بزيادة في آخر الحديث الأول فيه تأني في ذيل الحديث الثاني

4- -التهذيب ج 2 ص 518 الكافي ج 2 ص 329 بزيادة في آخر الحديث الأول فيه تأني في ذيل الحديث الثاني

5- -التهذيب ج 2 ص 517 الكافي ج 2 ص 332 بتفاوت فيهما

6- -الاستبصار ج 4 ص 291 التهذيب ج 2 ص 517 الكافي ج 2 ص 333

دِرْهَمٍ وَ إِنْ لَمْ تَقَعْ وَ اسْوَدَّتْ أَغْرِمَ ثُلُثَيْ دِيَتِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5333 - رقم الحديث الباب: 8]

[5333] 8-وَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْأَسْنَانِ الَّتِي تُقْسَمُ عَلَيْهَا الدِّيَةُ أَنَّهَا ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ سِنّاً سِتَّةَ عَشَرَ فِي مَوَاخِيرِ الْفَمِ وَ اثْنَا عَشَرَ فِي مَقَادِيمِهِ فَدِيَةُ كُلِّ سِنٍّ مِنَ الْمَقَادِيمِ إِذَا كُسِرَ حَتَّى يَذْهَبَ خَمْسُونَ دِينَاراً فَيَكُونُ ذَلِكَ سِتَّمِائَةِ دِينَارٍ وَ دِيَةُ كُلِّ سِنٍّ مِنَ الْمَوَاخِيرِ إِذَا كُسِرَ حَتَّى يَذْهَبَ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمَقَادِيمِ خَمْسَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً فَيَكُونُ ذَلِكَ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ فَذَلِكَ أَلْفُ دِينَارٍ فَمَا نَقَصَ فَلَا دِيَةَ لَهُ وَ مَا زَادَ فَلَا دِيَةَ لَهُ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا أُصِيبَتِ الْأَسْنَانُ كُلُّهَا فَمَا زَادَ عَلَى الْخِلْقَةِ الْمُسْتَوِيَةِ وَ هِيَ ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ سِنّاً فَلَا دِيَةَ لَهَا وَ إِذَا أُصِيبَتِ الزَّائِدَةُ مُفْرَدَةً عَنْ جَمِيعِهَا فَفِيهَا ثُلُثُ دِيَةِ الَّتِي تَلِيهَا

[رقم الحديث الكلي: 5334 - رقم الحديث الباب: 9]

[5334] 9(1)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الذِّرَاعِ إِذَا ضُرِبَ فَانْكَسَرَ مِنْهُ الزَّنْدُ فَقَالَ إِذَا يَبِسَتْ مِنْهُ الْكَفُّ أَوْ شُلَّتْ أَصَابِعُ الْكَفِّ كُلُّهَا فَإِنَّ فِيهَا ثُلُثَيْ دِيَةِ الْيَدِ قَالَ وَ إِنْ شُلَّتْ بَعْضُ الْأَصَابِعِ وَ بَقِيَ بَعْضٌ فَإِنَّ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ شُلَّتْ ثُلُثَيْ دِيَتِهَا قَالَ وَ كَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي السَّاقِ وَ الْقَدَمِ إِذَا شُلَّتْ أَصَابِعُ الْقَدَمِ

[رقم الحديث الكلي: 5335 - رقم الحديث الباب: 10]

[5335] 10(2)-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْخَزَّازُ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الْإِصْبَعِ الزَّائِدَةِ إِذَا قُطِعَتْ ثُلُثُ دِيَةِ الصَّحِيحَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5336 - رقم الحديث الباب: 11]

[5336] 11(3)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْجُرْحِ فِي الْأَصَابِعِ إِذَا أَوْضَحَ الْعَظْمُ عُشْرَ

1- -الاستبصار ج 4 ص 290 التهذيب ج 2 ص 517 الكافي ج 2 ص 332

2- -التهذيب ج 2 ص 517 الكافي ج 2 ص 335

3- -التهذيب ج 2 ص 527 الكافي ج 2 ص 331

[رقم الحديث الكلي: 5337 - رقم الحديث الباب: 12]

[5337] 12(1)-وَ رَوَى ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوقَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَصَّ لَحَكَ اللَّهُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَهُ فِي فِيهِ اثْنَانِ وَ ثَلَاثُونَ سِ نّاً وَ بَعْضَهُمْ لَهُ ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ سِنّاً فَعَلَي كَمْ تُقْسَمُ دِيَةُ الْأَسْنَانِ فَقَالَ الْخِلْقَةُ إِنَّمَا هِيَ ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ سِنّاً اثْنَا عَشَرَ سِنّاً فِي مَقَادِيمِ الْفَمِ وَ سِتَّةَ عَشَرَ سِنّاً فِي مَوَاخِيرِهِ فَعَلَي هَذَا قُسِمَتْ دِيَةُ الْأَسْنَانِ فَدِيَةُ كُلِّ سِنٍّ مِنَ الْمَقَادِيمِ إِذَا كُسِرَ حَتَّي يَذْهَبَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَ هِيَ اثْنَا عَشَ رَ سِ نّاً فَدِيَتُهَا سِ تَّةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ دِيَةُ كُلِّ سِنٍّ مِنَ الْأَضْ رَاسِ إِذَا كُسِ رَ حَتَّي يَذْهَبَ مِائَتَانِ وَ خَمْسُونَ دِرْهَماً وَ هِيَ سِتَّةَ عَشَرَ سِنّاً فَدِيَتُهَا كُلِّهَا أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ فَجَمِيعُ دِيَةِ الْمَقَادِيمِ وَ الْمَوَاخِيرِ مِنَ الْأَسْنَانِ عَشَرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ إِنَّمَا وُضِعَتِ الدِّيَةُ عَلَي هَ ذَا فَمَا زَادَ عَلَي ثَمَانِيَ ةٍ وَ عِشْ رِينَ سِ نّاً فَلَا دِيَ ةَ لَهُ وَ مَا نَقَصَ فَلَا دِيَ ةَ لَهُ وَ هَكَ ذَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْحَكَمُ فَقُلْتُ إِنَّ الدِّيَاتِ إِنَّمَا كَانَتْ تُؤْخَذُ قَبْلَ الْيَوْمِ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْبَوَادِي قَبْلَ الْإِسْ لَامِ فَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْ لَامُ وَ كَثُرَ الْوَرِقُ فِي النَّاسِ قَسَ مَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَي الْوَرِقِ قَالَ الْحَكَمُ فَقُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ مَنْ كَانَ الْيَوْمَ مِنْ أَهْلِ الْبَوَادِي مَا الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْهُ فِي الدِّيَةِ الْيَوْمَ الْوَرِقُ أَوِ الْإِبِ لُ فَقَ الَ الْإِبِ لُ هِيَ مِثْلُ الْوَرِقِ بَلْ هِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْوَرِقِ فِي الدِّيَ ةِ إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُ ذُونَ مِنْهُمْ فِي دِيَ ةِ الْخَطَإِ مِائَ ةً مِنَ الْإِبِلِ يُحْسَبُ لِكُلِّ بَعِيرٍ مِائَةُ دِرْهَمٍ فَذَلِكَ عَشَرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ قُلْتُ فَمَا أَسْنَانُ الْمِائَةِ الْبَعِيرِ فَقَالَ مَا حَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ ذُكْرَانٌ كُلُّهَا

1- -الاستبصار ج 4 ص 288 إلي قوله (في كتاب أمير المؤمنين عليه السلام) التهذيب ج 2 ص 516 الكافي ج 2 ص 332

32- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيَعْفُو بَعْضُ أَوْلِيَائِهِ وَ يُرِيدُ بَعْضُهُمُ الْقَوَدَ وَ بَعْضُهُمُ الدِّيَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5338 - رقم الحديث الباب: 1]

[5338] 1(1)-فِي رِوَايَةِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ قُتِلَ وَ لَهُ وَلِيَّانِ فَعَفَا أَحَدُهُمَا وَ أَرَادَ الآخَرُ أَنْ يَقْتُلَ قَالَ يَقْتُلُ وَ يَرُدُّ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ الْمُقَادِ نِصْفَ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5339 - رقم الحديث الباب: 2]

[5339] 2(2)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ وَ لَهُ أَبٌ وَ أُمٌّ وَ ابْنٌ فَقَالَ الِابْنُ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْتُلَ قَاتِلَ أَبِي وَ قَالَ الآخَرُ أَنَا أَعْفُو وَ قَالَ الآخَرُ أَنَا أُرِيدُ أَنْ آخُذَ الدِّيَةَ قَالَ فَلْيُعْطِ الِابْنُ أُمَّ الْمَقْتُولِ السُّدُسَ مِنَ الدِّيَةِ وَ يُعْطِي وَرَثَةَ الْقَاتِلِ السُّدُسَ مِنَ الدِّيَةِ حَقَّ الْأَبِ الَّذِي عَفَا وَ يَقْتُلُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5340 - رقم الحديث الباب: 3]

[5340] 3(3)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ وَ لَهُ أَوْلَادٌ صِغَارٌ وَ كِبَارٌ أَ رَأَيْتَ إِنْ عَفَا أَوْلَادُهُ الْكِبَارُ فَقَالَ لَا يُقْتَلُ وَ يَجُوزُ عَفْوُ الْكِبَارِ فِي حِصَصِهِمْ فَإِذَا كَبِرَ الصِّغَارُ كَانَ لَهُمْ أَنْ يَطْلُبُوا حَقَّهُمْ مِنَ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5341 - رقم الحديث الباب: 4]

[5341] 4- وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا عَفَا وَاحِدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَنِ الدَّمِ ارْتَفَعَ الْقَوَدُ

33- بَابُ الْعَاقِلَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5342 - رقم الحديث الباب: 1]

[5342] 1(4)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ أُتِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِرَجُلٍ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا خَطَأً فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام مَنْ عَشِيرَتُكَ وَ قَرَابَتُكَ فَقَالَ مَا لِي بِهَذِهِ الْبَلْدَةِ قَرَابَةٌ وَ لَا عَشِيرَةٌ،

1- -الاستبصار ج 4 ص 264 التهذيب ج 2 ص 495 الكافي ج 2 ص 341 بتفاوت في الجميع

2- -الاستبصار ج 4 ص 264 التهذيب ج 2 ص 494 الكافي ج 2 ص 341

3- -الاستبصار ج 4 ص 264 التهذيب ج 2 ص 495 الكافي ج 2 ص 341

4- -التهذيب ج 2 ص 493 الكافي ج 2 ص 343

فَقَالَ مِنْ أَهْلِ أَيِّ الْبُلْدَانِ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ وُلِدْتُ بِهَا وَ لِي فِيهَا قَرَابَةٌ وَ أَهْلُ بَيْتٍ فَسَأَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ لَهُ بِالْكُوفَةِ قَرَابَةً وَ لَا عَشِيرَةً قَالَ فَكَتَبَ إِلَي عَامِلِهِ عَلَي الْمَوْصِلِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ وَ حِلْيَتُهُ كَذَا وَ كَذَا قَتَلَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَطَأً وَ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ وَ أَنَّ لَهُ بِهَا قَرَابَةً وَ أَهْلَ بَيْتٍ وَ قَدْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ مَعَ رَسُولِي فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ وَ حِلْيَتُهُ كَذَا وَ كَذَا فَإِذَا وَرَدَا عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَرَأْتَ كِتَابِي فَافْحَصْ عَنْ أَمْرِهِ وَ سَلْ عَنْ قَرَابَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا وَ أَصَبْتَ لَهُ بِهَا قَرَابَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاجْمَعْهُمْ إِلَيْكَ ثُمَّ انْظُرْ فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ يَرِثُهُ لَهُ سَهْمٌ فِي الْكِتَابِ لَا يَحْجُبُهُ عَنْ مِيرَاثِهِ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِهِ فَأَلْزِمْهُ الدِّيَةَ وَ خُذْهُ بِهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ قَرَابَتِهِ أَحَدٌ لَهُ سَهْمٌ فِي الْكِتَابِ وَ كَانُوا قَرَابَتَهُ سَوَاءً فِي النَّسَبِ فَفُضَّ الدِّيَةَ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ مِنَ الرِّجَالِ الْمُدْرِكِينَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ وَ اجْعَلْ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ ثُلُثَ الدِّيَةِ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ قَرَابَةٌ مِنْ أُمِّهِ فَفُضَّ الدِّيَةَ عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ مِنَ الرِّجَالِ الْمُدْرِكِينَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ خُذْهُمْ بِهَا وَ اسْتَأْدِهِمُ الدِّيَةَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَرَابَةٌ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَ لَا قَرَابَةٌ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ فَفُضَّ الدِّيَةَ عَلَي أَهْلِ الْمَوْصِلِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا وَ نَشَأَ وَ لَا تُدْخِلَنَّ فِيهِمْ غَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبُلْدَانِ ثُمَّ اسْتَأْدِ ذَلِكَ مِنْهُمْ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْماً حَتَّي تَسْتَوْفِيَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ قَرَابَةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ وَ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا وَ كَانَ مُبْطِلًا فَرُدَّهُ إِلَيَّ مَعَ رَسُولِي فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ وَ الْمُودِي عَنْهُ وَ لَا يُبْطَلُ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5343 - رقم الحديث الباب: 2]

[5343] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

1- -التهذيب ج 2 ص 493 الكافي ج 2 ص 343

لَيْسَ بَيْنَ أَهْلِ الذِّمَّةِ مُعَاقَلَةٌ فِيمَا يَجْنُونَ مِنْ قَتْلٍ أَوْ جِرَاحَةٍ إِنَّمَا يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَالٌ رَجَعَتِ الْجِنَايَةُ عَلَي إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ يُؤَدُّونَ إِلَيْهِ الْجِزْيَةَ كَمَا يُؤَدِّي الْعَبْدُ الضَّرِيبَةَ إِلَي سَيِّدِهِ قَالَ وَ هُمْ مَمَالِيكُ لِلْإِمَامِ فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَهُوَ حُرٌّ

[رقم الحديث الكلي: 5344 - رقم الحديث الباب: 3]

[5344] 3(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَجْعَلُ جِنَايَةَ الْمَعْتُوهِ عَلَي عَاقِلَتِهِ خَطَأً أَوْ عَمْداً

[رقم الحديث الكلي: 5345 - رقم الحديث الباب: 4]

[5345] 4(2)-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةُ إِلَّا مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ وَ أَتَاهُ رَجُلٌ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ فَجَعَلَهُ فِي مَالِهِ خَاصَّةً وَ لَمْ يَجْعَلْ عَلَي عَاقِلَتِهِ مِنْهُ شَيْئاً

[رقم الحديث الكلي: 5346 - رقم الحديث الباب: 5]

[5346] 5(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ لَا تَضْمَنُ الْعَاقِلَةُ عَمْداً وَ لَا إِقْرَاراً وَ لَا صُلْحاً

[رقم الحديث الكلي: 5347 - رقم الحديث الباب: 6]

[5347] 6(4)-وَ رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ رَأْسَ رَجُلٍ بِمِعْوَلٍ فَسَالَتْ عَيْنَاهُ عَلَي خَدَّيْهِ فَوَثَبَ الْمَضْرُوبُ عَلَي ضَارِبِهِ فَقَتَلَهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام هَذَانِ مُعْتَدِيَانِ جَمِيعاً فَلَا أَرَي عَلَي الَّذِي قَتَلَ الرَّجُلَ قَوَداً لِأَنَّهُ قَتَلَهُ حِينَ قَتَلَهُ وَ هُوَ أَعْمَي وَ الْأَعْمَي جِنَايَتُهُ خَطَأٌ تُلْزَمُ عَاقِلَتُهُ يُؤْخَذُونَ بِهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْأَعْمَي عَاقِلَةٌ لَزِمَتْهُ دِيَةُ مَا جَنَي فِي مَالِهِ يُؤْخَذُ بِهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَ يَرْجِعُ الْأَعْمَي عَلَي وَرَثَةِ ضَارِبِهِ بِدِيَةِ عَيْنَيْهِ

34- بَابُ مَا جَاءَ فِي رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا فَلَمْ يَنْقَطِعْ بَوْلُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5348 - رقم الحديث الباب: 1]

[5348] 1(5)-رُوِيَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -التهذيب ج 2 ص 511

2- -الاستبصار ج 4 ص 262 التهذيب ج 2 ص 494

3- -الاستبصار ج 4 ص 261 التهذيب ج 2 ص 493 الكافي ج 2 ص 344

4- -التهذيب ج 2 ص 510

5- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 3 ص 310 بتفاوت

وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا فَلَمْ يَنْقَطِعْ بَوْلُهُ قَالَ إِنْ كَانَ الْبَوْلُ يَمُرُّ إِلَي اللَّيْلِ فَعَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ إِنْ كَانَ إِلَي نِصْفِ النَّهَارِ فَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ وَ إِنْ كَانَ إِلَي ارْتِفَاعِ النَّهَارِ فَعَلَيْهِ ثُلُثُ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5349 - رقم الحديث الباب: 2]

[5349] 2(1)-وَ رَوَي غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَضَي فِي رَجُلٍ ضُرِبَ حَتَّي سَلِسَ بَوْلُهُ بِالدِّيَةِ الْكَامِلَةِ

35- بَابُ دِيَةِ النُّطْفَةِ وَ الْعَلَقَةِ وَ الْمُضْغَةِ وَ الْعَظْمِ وَ الْجَنِينِ

[رقم الحديث الكلي: 5350 - رقم الحديث الباب: 1]

[5350] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ فِي النُّطْفَةِ عِشْرِينَ دِينَاراً وَ فِي الْعَلَقَةِ أَرْبَعِينَ دِينَاراً وَ فِي الْمُضْغَةِ سِتِّينَ دِينَاراً وَ فِي الْعَظْمِ ثَمَانِينَ دِينَاراً فَإِذَا كُسِيَ اللَّحْمَ فَمِائَةٌ ثُمَّ هِيَ مِائَةٌ حَتَّي يَسْتَهِلَّ فَإِذَا اسْتَهَلَّ فَالدِّيَةُ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5351 - رقم الحديث الباب: 2]

[5351] 2(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يُونُسَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَإِنْ خَرَجَ فِي النُّطْفَةِ قَطْرَةُ دَمٍ قَالَ فِي الْقَطْرَةِ عُشْرُ النُّطْفَةِ فِيهَا اثْنَانِ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً قَالَ قُلْتُ فَإِنْ قَطَرَتْ قَطْرَتَانِ قَالَ فَأَرْبَعَةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً قُلْتُ فَإِنْ قَطَرَتْ ثَلَاثٌ قَالَ فَسِتَّةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَاراً قُلْتُ فَأَرْبَعٌ قَالَ ثَمَانٌ وَ عِشْرُونَ وَ فِي خَمْسٍ ثَلَاثُونَ فَإِنْ زَادَتْ عَلَي النِّصْفِ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ حَتَّي تَصِيرَ عَلَقَةً فَإِذَا كَانَ عَلَقَةً فَأَرْبَعُونَ دِينَاراً

[رقم الحديث الكلي: 5352 - رقم الحديث الباب: 3]

[5352] 3(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي شِبْلٍ قَالَ حَضَرْتُ يُونُسَ الشَّيْبَانِيَّ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يُخْبِرُهُ بِالدِّيَاتِ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّ النُّطْفَةَ خَرَجَتْ مُتَخَضْخِضَةً بِالدَّمِ قَالَ قَدْ عَلِقَتْ إِنْ كَانَ دَمٌ صَافٍ فَفِيهِ أَرْبَعُونَ وَ إِنْ كَانَ دَمٌ أَسْوَدُ فَلَا شَيْ ءَ

1- -التهذيب ج 2 ص 515

2- -الاستبصار ج 4 ص 299 التهذيب ج 2 ص 524 الكافي ج 2 ص 337

3- -التهذيب ج 2 ص 525 الكافي ج 2 ص 337

4- -التهذيب ج 2 ص 525 الكافي ج 2 ص 337

عَلَيْهِ إِلَّا التَّعْزِيرَ لِأَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ دَمٍ صَافٍ فَذَلِكَ لِلْوَلَدِ وَ مَا كَانَ مِنْ دَمٍ أَسْوَدَ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْجَوْفِ قَالَ أَبُو شِبْلٍ فَإِنَّ الْعَلَقَةَ قَدْ صَارَتْ فِيهَا شِبْهُ الْعِرْقِ مِنَ اللَّحْمِ قَالَ فِيهِ اثْنَانِ وَ أَرْبَعُونَ الْعُشْرُ قُلْتُ فَإِنَّ عُشْرَ أَرْبَعِينَ أَرْبَعَةٌ قَالَ إِنَّمَا هُوَ عُشْرُ الْمُضْغَةِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذَهَبَ عُشْرُهَا وَ كُلَّمَا زَادَتْ زِيدَ حَتَّي تَبْلُغَ السِّتِّينَ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمُضْغَةِ شِبْهَ الْعُقْدَةِ عَظْماً يَابِساً قَالَ فَذَاكَ الْعَظْمُ الَّذِي أَوَّلُ مَا يُبْتَدَأُ فِيهِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ فَإِنْ زَادَ فَزِدْ أَرْبَعَةً حَتَّي يُتِمَّ الثَّمَانِينَ وَ كَذَلِكَ إِذَا كُسِيَ الْعَظْمُ لَحْماً فَكَذَلِكَ قَالَ قُلْتُ فَإِذَا وَكَزَهَا فَسَقَطَ الصَّبِيُّ لَا يُدْرَي أَ حَيٌّ كَانَ أَمْ لَا قَالَ هَيْهَاتَ يَا أَبَا شِبْلٍ إِذَا ذَهَبَتِ الْخَمْسَةُ الْأَشْهُرِ فَقَدْ صَارَتْ فِيهِ الْحَيَاةُ وَ اسْتَوْجَبَ الدِّيَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5353 - رقم الحديث الباب: 4]

[5353] 4(1)-وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ فَاسْتَعْدَتْ عَلَي أَعْرَابِيٍّ قَدْ أَفْزَعَهَا فَأَلْقَتْ جَنِيناً فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ لَمْ يُهِلَّ وَ لَمْ يَصِحْ وَ مِثْلُهُ يُطَلُّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم اسْكُتْ سَجَّاعَةُ عَلَيْكَ غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5354 - رقم الحديث الباب: 5]

[5354] 5(2)-وَ رَوَي جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ الْغُرَّةَ تَكُونُ بِمِائَةِ دِينَارٍ وَ تَكُونُ بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ فَقَالَ بِخَمْسِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5355 - رقم الحديث الباب: 6]

[5355] 6(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ شَرِبَتْ دَوَاءً وَ هِيَ حَامِلٌ لِتَطْرَحَ وَلَدَهَا فَأَلْقَتْ وَلَدَهَا قَالَ إِنْ كَانَ لَهُ عَظْمٌ قَدْ نَبَتَ عَلَيْهِ اللَّحْمُ وَ شُقَّ لَهُ السَّمْعُ وَ الْبَصَرُ فَإِنَّ عَلَيْهَا دِيَةً تُسَلِّمُهَا إِلَي أَبِيهِ قَالَ وَ إِنْ كَانَ عَلَقَةً أَوْ مُضْغَةً فَإِنَّ عَلَيْهَا أَرْبَعِينَ دِينَاراً أَوْ غُرَّةً تُسَلِّمُهَا إِلَي أَبِيهِ قُلْتُ فَهِيَ لَا تَرِثُ مِنْ وَلَدِهَا مِنْ دِيَتِهِ قَالَ لَا لِأَنَّهَا قَتَلَتْهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 300 بتفاوت التهذيب ج 2 ص 526 الكافي ج 2 ص 336

2- -التهذيب ج 2 ص 526 الكافي ج 2 ص 337

3- -التهذيب ج 2 ص 526 الكافي ج 2 ص 337

[رقم الحديث الكلي: 5356 - رقم الحديث الباب: 7]

[5356] 7(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَتَلَ جَنِينَ أَمَةٍ لِقَوْمٍ فِي بَطْنِهَا فَقَالَ إِنْ كَانَ مَاتَ فِي بَطْنِهَا بَعْدَ مَا ضَرَبَهَا فَعَلَيْهِ نِصْفُ عُشْرِ قِيمَةِ الْأَمَةِ وَ إِنْ ضَرَبَهَا فَأَلْقَتْهُ حَيّاً فَمَاتَ فَإِنَّ عَلَيْهِ عُشْرَ قِيمَةِ الْأَمَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5357 - رقم الحديث الباب: 8]

[5357] 8(2)-وَ سَأَلَ سَمَاعَةُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ ابْنَتَهُ وَ هِيَ حُبْلَي فَأَسْقَطَتْ سِقْطاً مَيِّتاً فَاسْتَعْدَي زَوْجُ الْمَرْأَةِ عَلَيْهِ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا إِنْ كَانَ لِهَذَا السِّقْطِ دِيَةٌ وَ لِي مِنْهُ مِيرَاثٌ فَإِنَّ مِيرَاثِي مِنْهُ لِأَبِي قَالَ يَجُوزُ لِأَبِيهَا مَا وَهَبَتْ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5358 - رقم الحديث الباب: 9]

[5358] 9-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ لِصٍّ دَخَلَ عَلَي امْرَأَةٍ حُبْلَي فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا فَوَثَبَتْ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ فَقَتَلَتْهُ قَالَ يُطَلُّ دَمُ اللِّصِّ وَ عَلَي الْمَقْتُولِ دِيَةُ سَخْلَتِهَا

36- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ يَكُونُ فِي أَرْضِ الشِّرْكِ فَيَقْتُلُهُ الْمُسْلِمُونَ ثُمَّ يَعْلَمُ بِهِ الْإِمَامُ

[رقم الحديث الكلي: 5359 - رقم الحديث الباب: 1]

[5359] 1(3)-رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ كَانَ فِي أَرْضِ الشِّرْكِ فَقَتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ ثُمَّ عَلِمَ بِهِ الْإِمَامُ بَعْدُ فَقَالَ يُعْتِقُ مَكَانَهُ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ(4)

37- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ دَاسَ بَطْنَ رَجُلٍ حَتَّي أَحْدَثَ فِي ثِيَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5360 - رقم الحديث الباب: 1]

[5360] 1(5)- فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ رَجُلًا رُفِعَ إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام وَ قَدْ دَاسَ بَطْنَ رَجُلٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 526 الكافي ج 2 ص 337 و فيه في الأول (أمه) بدل (الأمة)

2- -التهذيب ج 2 ص 526 الكافي ج 2 ص 337 و فيه في الأول (أمه) بدل (الأمة)

3- -التهذيب ج 2 ص 535

4- سورة النساء الآية: 91

5- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 348

حَتَّي أَحْدَثَ فِي ثِيَابِهِ فَقَضَي عليه السلام عَلَيْهِ أَنْ يُدَاسَ بَطْنُهُ حَتَّي يُحْدِثَ كَمَا أَحْدَثَ أَوْ يَغْرَمَ ثُلُثَ الدِّيَةِ

38- بَابُ الرَّجُلِ يَتَعَدَّي فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ فَيُلِحُّ عَلَيْهَا حَتَّي تَمُوتَ

[رقم الحديث الكلي: 5361 - رقم الحديث الباب: 1]

[5361] 1(1)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا فَأَلَحَّ عَلَيْهَا حَتَّي مَاتَتْ مِنْ ذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ

39- بَابُ دِيَةِ لِسَانِ الْأَخْرَسِ

[رقم الحديث الكلي: 5362 - رقم الحديث الباب: 1]

[5362] 1(2)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلَهُ بَعْضُ آلِ زُرَارَةَ عَنْ رَجُلٍ قَطَعَ لِسَانَ رَجُلٍ أَخْرَسَ فَقَالَ إِنْ كَانَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَ هُوَ أَخْرَسُ فَعَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ إِنْ كَانَ لِسَانُهُ ذَهَبَ بِوَجَعٍ أَوْ آفَةٍ بَعْدَ مَا كَانَ يَتَكَلَّمُ فَإِنَّ عَلَي الَّذِي قَطَعَ ثُلُثَ دِيَةِ لِسَانِهِ

40- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الْإِفْضَاءِ

[رقم الحديث الكلي: 5363 - رقم الحديث الباب: 1]

[5363] 1- قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ أُفْضِيَتْ بِالدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5364 - رقم الحديث الباب: 2]

[5364] 2-وَ فِي نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ فِي رَجُلٍ أَفْضَتِ امْرَأَتُهُ جَارِيَتَهُ بِيَدِهَا فَقَضَي أَنْ تُقَوَّمَ قِيمَةً وَ هِيَ صَحِيحَةٌ وَ قِيمَةً وَ هِيَ مُفْضَاةٌ فَيُغْرِمَهَا مَا بَيْنَ الصِّحَّةِ وَ الْعَيْبِ وَ أَجْبَرَهَا عَلَي إِمْسَاكِهَا لِأَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلرِّجَالِ

41- بَابُ مَا يَجِبُ فِيمَنْ صُبَّ عَلَي رَأْسِهِ مَاءٌ حَارٌّ فَذَهَبَ شَعْرُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5365 - رقم الحديث الباب: 1]

[5365] 1(3)-رَوَي جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ

1- -التهذيب ج 2 ص 511

2- -التهذيب ج 2 ص 521 بزيادة فيه الكافي ج 2 ص 349

3- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 328 بسند آخر

لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ صَبَّ مَاءً حَارّاً عَلَي رَأْسِ رَجُلٍ فَامْتَعَطَ شَعْرُهُ فَلَا يَنْبُتُ أَبَداً قَالَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5366 - رقم الحديث الباب: 2]

[5366] 2(1)-وَ رُوِيَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ تَمَامٍ قَالَ أَهْرَاقَ رَجُلٌ عَلَي رَأْسِ رَجُلٍ قِدْراً فِيهَا مَرَقٌ فَذَهَبَ شَعْرُهُ فَاخْتَصَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام فَأَجَّلَهُ سَنَةً فَلَمْ يَنْبُتْ شَعْرُهُ فَقَضَي عَلَيْهِ بِالدِّيَةِ

42- بَابُ مَا يَجِبُ فِي اللِّحْيَةِ إِذَا حُلِقَتْ

[رقم الحديث الكلي: 5367 - رقم الحديث الباب: 1]

[5367] 1(2)-فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَضَي فِي اللِّحْيَةِ إِذَا حُلِقَتْ فَلَمْ تَنْبُتْ بِالدِّيَةِ كَامِلَةً فاذا نَبَتَتْ فَثُلُثُ الدِّيَةِ

43- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ قَطَعَ فَرْجَ امْرَأَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5368 - رقم الحديث الباب: 1]

[5368] 1(3)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَطَعَ فَرْجَ امْرَأَتِهِ لَأُغْرِمَنَّهُ لَهَا دِيَتَهَا فَإِنْ لَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا الدِّيَةَ قَطَعْتُ لَهَا فَرْجَهُ إِنْ طَلَبَتْ ذَلِكَ

44- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ رَكَلَ امْرَأَةً فِي فَرْجِهَا فَزَعَمَتْ أَنَّهَا لَا تَحِيضُ

[رقم الحديث الكلي: 5369 - رقم الحديث الباب: 1]

[5369] 1-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ رَكَلَ امْرَأَةً فِي فَرْجِهَا فَزَعَمَتْ أَنَّهَا لَا تَحِيضُ وَ كَانَ طَمْثُهَا مُسْتَقِيماً قَالَ يُتَرَبَّصُ بِهَا سَنَةً فَإِنْ رَجَعَ إِلَيْهَا الطَّمْثُ وَ إِلَّا غُرِّمَ الرَّجُلُ ثُلُثَ دِيَتِهَا لِفَسَادِ طَمْثِهَا وَ عَقْرِ رَحِمِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5370 - رقم الحديث الباب: 2]

[5370] 2(4)-و رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 518

2- -التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 328

3- -الاستبصار ج 4 ص 266 التهذيب ج 2 ص 515 الكافي ج 2 ص 328

4- -التهذيب ج 2 ص 516 الكافي ج 2 ص 328

عليه السلام مَا تَرَي فِي رَجُلٍ ضَرَبَ امْرَأَةً شَابَّةً عَلَي بَطْنِهَا فَعَقَرَ رَحِمَهَا وَ أَفْسَدَ طَمْثَهَا وَ ذَكَرَتْ أَنَّهُ قَدِ ارْتَفَعَ طَمْثُهَا عَنْهَا لِذَلِكَ وَ قَدْ كَانَ طَمْثُهَا مُسْتَقِيماً قَالَ يُنْتَظَرُ بِهَا سَنَةً فَإِنْ صَلَحَ رَحِمُهَا وَ عَادَ طَمْثُهَا إِلَي مَا كَانَ وَ إِلَّا اسْتُحْلِفَتْ وَ أُغْرِمَ ضَارِبُهَا ثُلُثَ دِيَتِهَا لِفَسَادِ رَحِمِهَا وَ ارْتِفَاعِ طَمْثِهَا

45- بَابُ دِيَةِ مَفَاصِلِ الْأَصَابِعِ

[رقم الحديث الكلي: 5371 - رقم الحديث الباب: 1]

[5371] 1(1)-فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَ يَقْضِي فِي كُلِّ مَفْصِلٍ مِنَ الْأَصَابِعِ بِثُلُثِ عَقْلِ تِلْكَ الْأَصَابِعِ إِلَّا الْإِبْهَامَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْضِي فِي مَفْصِلِهَا بِنِصْفِ عَقْلِ تِلْكَ الْإِبْهَامِ لِأَنَّ لَهَا مَفْصِلَيْنِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ سُمِّيَتِ الدِّيَةُ عَقْلًا لِأَنَّ الدِّيَاتِ كَانَتْ إِبِلًا تُعْقَلُ بِفِنَاءِ وَلِيِّ الْمَقْتُولِ

46- بَابُ دِيَةِ الْبَيْضَتَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5372 - رقم الحديث الباب: 1]

[5372] 1-فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي يَحْيَي الْوَاسِطِيِّ رَفَعَهُ إِلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْوَلَدُ يَكُونُ مِنَ الْبَيْضَةِ الْيُسْرَي فَإِذَا قُطِعَتْ فَفِيهَا ثُلُثَا الدِّيَةِ وَ فِي الْيُمْنَي ثُلُثُ الدِّيَةِ

47- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ مَمْلُوكٍ وَ حُرٍّ وَ حُرَّةٍ وَ مُكَاتَبٍ قَتَلُوا رَجُلًا

[رقم الحديث الكلي: 5373 - رقم الحديث الباب: 1]

[5373] 1(2)-سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ قَتَلُوا رَجُلًا مَمْلُوكٍ وَ حُرٍّ وَ حُرَّةٍ وَ مُكَاتَبٍ قَدْ أَدَّي نِصْفَ مُكَاتَبَتِهِ فَقَالَ عليه السلام عَلَيْهِمُ الدِّيَةُ عَلَي الْحُرِّ رُبُعُ الدِّيَةِ وَ عَلَي الْحُرَّةِ رُبُعُ الدِّيَةِ وَ عَلَي الْمَمْلُوكِ أَنْ يُخَيَّرَ مَوْلَاهُ فَإِنْ شَاءَ أَدَّي عَنْهُ وَ إِنْ شَاءَ دَفَعَهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 517

2- -التهذيب ج 2 ص 514

بِرُمَّتِهِ وَ لَا يَغْرَمُ أَهْلُهُ شَيْئاً وَ عَلَي الْمُكَاتَبِ فِي مَالِهِ نِصْفُ الرُّبُعِ وَ عَلَي الَّذِينَ كَاتَبُوهُ نِصْفُ الرُّبُعِ فَذَلِكَ الرُّبُعُ لِأَنَّهُ قَدْ عَتَقَ نِصْفُهُ

وَ هَذَا الْخَبَرُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ يَرْوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

48- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ عَذَّبَ عَبْدَهُ حَتَّي مَاتَ

[رقم الحديث الكلي: 5374 - رقم الحديث الباب: 1]

[5374] 1(1)-فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ عَذَّبَ عَبْدَهُ حَتَّي مَاتَ فَضَرَبَهُ مِائَةً نَكَالًا وَ حَبَسَهُ وَ غَرَّمَهُ قِيمَةَ الْعَبْدِ وَ تَصَدَّقَ بِهَا عنه.

49- بَابُ دِيَةِ وَلَدِ الزِّنَا

[رقم الحديث الكلي: 5375 - رقم الحديث الباب: 1]

[5375] 1(2)-فِي رِوَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ دِيَةِ وَلَدِ الزِّنَا قَالَ ثَمَانُمِائَةِ دِرْهَمٍ مِثْلُ دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ

50- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَحْدَثَ بِئْراً أَوْ غَيْرَهَا فِي مِلْكِهِ أَوْ فِي غَيْرِ مِلْكِهِ فَوَقَعَ فِيهَا إِنْسَانٌ فَعَطِبَ

[رقم الحديث الكلي: 5376 - رقم الحديث الباب: 1]

[5376] 1(3)-رَوَي زُرْعَةُ وَ عُثْمَانُ بْنُ عِيسَي عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَحْفِرَ الْبِئْرَ فِي دَارِهِ أَوْ فِي أَرْضِهِ فَقَالَ أَمَّا مَا حَفَرَ فِي مِلْكِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ ضَمَانٌ وَ أَمَّا مَا حَفَرَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي غَيْرِ مِلْكِهِ فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا يَسْقُطُ فِيهَا

[رقم الحديث الكلي: 5377 - رقم الحديث الباب: 2]

[5377] 2(4)-وَ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجُسُورِ أَ يَضْمَنُ أَهْلُهَا شَيْئاً قَالَ لَا

[رقم الحديث الكلي: 5378 - رقم الحديث الباب: 3]

[5378] 3(5)-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ أَخْرَجَ مِيزَاباً أَوْ كَنِيفاً أَوْ وَتَدَ

1- -التهذيب ج 2 ص 511 الكافي ج 2 ص 324

2- -التهذيب ج 2 ص 535

3- -التهذيب ج 2 ص 510 الكافي ج 2 ص 339

4- -التهذيب ج 2 ص 508

5- -التهذيب ج 2 ص 510 الكافي ج 2 ص 339

وَتِداً أَوْ أَوْثَقَ دَابَّةً أَوْ حَفَرَ بِئْراً فِي طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَأَصَابَ شَيْئاً فَعَطِبَ فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ

[رقم الحديث الكلي: 5379 - رقم الحديث الباب: 4]

[5379] 4(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ مِنْ قَضَاءِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنَّ الْمَعْدِنَ جُبَارٌ وَ الْبِئْرَ جُبَارٌ وَ الْعَجْمَاءَ جُبَارٌ

وَ الْعَجْمَاءُ الْبَهِيمَةُ مِنَ الْأَنْعَامِ وَ الْجُبَارُ مِنَ الْهَدَرِ الَّذِي لَا يُغَرَّمُ

[رقم الحديث الكلي: 5380 - رقم الحديث الباب: 5]

[5380] 5(2)-وَ رَوَي وُهَيْبُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ غُلَامٍ دَخَلَ دَارَ قَوْمٍ يَلْعَبُ فَوَقَعَ فِي بِئْرِهِمْ أَ يَضْمَنُونَ قَالَ لَيْسَ يَضْمَنُونَ وَ إِنْ كَانُوا مُتَّهَمِينَ ضَمِنُوا

[رقم الحديث الكلي: 5381 - رقم الحديث الباب: 6]

[5381] 6(3)-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ أَضَرَّ بِشَيْ ءٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ

[رقم الحديث الكلي: 5382 - رقم الحديث الباب: 7]

[5382] 7(4)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الشَّيْ ءِ يُوضَعُ عَلَي الطَّرِيقِ فَتَمُرُّ بِهِ الدَّابَّةُ فَتَنْفِرُ بِصَاحِبِهَا فَتَعْقِرُهُ قَالَ كُلُّ شَيْ ءٍ يُضِرُّ بِطَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَصَاحِبُهُ ضَامِنٌ لِمَا يُصِيبُهُ

51- بَابُ مَا يَجِبُ فِي الدَّابَّةِ تُصِيبُ إِنْسَاناً بِيَدِهَا أَوْ رِجْلِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5383 - رقم الحديث الباب: 1]

[5383] 1(5)-رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَمُرُّ عَلَي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ فَتُصِيبُ دَابَّتُهُ إِنْساناً بِرِجْلِهَا فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ مَا أَصَابَتْ بِرِجْلِهَا وَ لَكِنْ عَلَيْهِ مَا أَصَابَتْ بِيَدَيْهَا لِأَنَّ رِجْلَهَا خَلْفَهُ إِنْ رَكِبَ وَ إِنْ قَادَ دَابَّتَهُ فَإِنَّهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 508 الكافي ج ص 348 بتفاوت فيهما

2- -التهذيب ج 2 ص 505 الكافي ج 2 ص 347 بتفاوت فيه

3- -التهذيب ج 2 ص 510 الكافي ج 2 ص 339

4- -التهذيب ج 2 ص 508 الكافي ج 2 ص 338 ذيل حديث فيهما

5- -الاستبصار ج 4 ص 284 التهذيب ج 2 ص 509 الكافي ج 2 ص 339 و هو صدر حديث

يَمْلِكُ بِإِذْنِ اللَّهِ يَدَيْهَا يَضَعُهُمَا حَيْثُ يَشَاءُ

[رقم الحديث الكلي: 5384 - رقم الحديث الباب: 2]

[5384] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ حَمَلَ عَبْدَهُ عَلَي دَابَّةٍ فَوَطِئَتْ رَجُلًا فَقَالَ الْغُرْمُ عَلَي مَوْلَاهُ

[رقم الحديث الكلي: 5385 - رقم الحديث الباب: 3]

[5385] 3(2)-وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَفَعَهُ إِلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ لَا يَغْرَمُ أَهْلُهَا شَيْئاً مَا دَامَتْ مُرْسَلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5386 - رقم الحديث الباب: 4]

[5386] 4(3)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يُضَمِّنُ الْقَائِدَ وَ السَّائِقَ وَ الرَّاكِبَ

[رقم الحديث الكلي: 5387 - رقم الحديث الباب: 5]

[5387] 5(4)-وَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي دَابَّةٍ عَلَيْهَا رَدِيفَانِ فَقَتَلَتِ الدَّابَّةُ رَجُلًا أَوْ جَرَحَتْهُ فَقَضَي بِالْغَرَامَةِ بَيْنَ الرَّدِيفَيْنِ بِالسَّوِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5388 - رقم الحديث الباب: 6]

[5388] 6(5)-وَ فِي رِوَايَةِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام ضَمَّنَ صَاحِبَ الدَّابَّةِ مَا وَطِئَتْ بِيَدَيْهَا وَ مَا نَفَحَتْ بِرِجْلَيْهَا فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَضْرِبَهَا إِنْسَانٌ

52- بَابُ مَا جَاءَ فِي رَجُلَيْنِ اجْتَمَعَا عَلَي قَطْعِ يَدِ رَجُلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5389 - رقم الحديث الباب: 1]

[5389] 1(6)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلَيْنِ اجْتَمَعَا عَلَي قَطْعِ يَدِ رَجُلٍ فَقَالَ إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْطَعَهُمَا أَدَّي إِلَيْهِمَا دِيَةَ يَدٍ فَاقْتَسَمَاهَا ثُمَّ يَقْطَعُهُمَا وَ إِنْ أَحَبَّ أَخَذَ مِنْهُمَا دِيَةَ يَدِهِ فَإِنْ قَطَعَ يَدَ أَحَدِهِمَا رَدَّ الَّذِي لَمْ تُقْطَعْ يَدُهُ عَلَي الَّذِي قُطِعَتْ يَدُهُ رُبُعَ الدِّيَةِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 509 الكافي ج 2 ص 339

2- -الاستبصار ج 4 ص 286 التهذيب ج 2 ص 511 الكافي ج 2 ص 339

3- -التهذيب ج 2 ص 509 الكافي ج 2 ص 340 و هو صدر حديث فيهما

4- -التهذيب ج 2 ص 511

5- -الاستبصار ج 4 ص 285 التهذيب ج 2 ص 509 بسند آخر الكافي ج 2 ص 340

6- -التهذيب ج 2 ص 512 الكافي ج 2 ص 319

53- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ قَطَعَ رَأسَ مَيِّتٍ

[رقم الحديث الكلي: 5390 - رقم الحديث الباب: 1]

[5390] 1(1)-رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَي عليه السلام قَالَ دِيَةُ الْجَنِينِ إِذَا ضُرِبَتْ أُمُّهُ فَسَقَطَ مِنْ بَطْنِهَا قَبْلَ أَنْ تُنْشَأَ فِيهِ الرُّوحُ مِائَةُ دِينَارٍ وَ هِيَ لِوَرَثَتِهِ وَ دِيَةُ الْمَيِّتِ إِذَا قُطِعَ رَأْسُهُ وَ شُقَّ بَطْنُهُ فَلَيْسَتْ هِيَ لِوَرَثَتِهِ إِنَّمَا هِيَ لَهُ دُونَ الْوَرَثَةِ فَقُلْتُ وَ مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فَقَالَ إِنَّ الْجَنِينَ أَمْرٌ مُسْتَقْبِلٌ يُرْجَي نَفْعُهُ وَ إِنَّ هَذَا قَدْ مَضَي وَ ذَهَبَتْ مَنْفَعَتُهُ فَلَمَّا مُثِّلَ بِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَارَتْ دِيَةُ الْمُثْلَةِ لَهُ لَا لِغَيْرِهِ يُحَجُّ بِهَا عَنْهُ أَوْ يُفْعَلُ بِهَا أَبْوَابُ الْبِرِّ مِنْ صَدَقَةٍ وَ غَيْرِ ذَلِكَ قُلْتُ فَإِنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ لِيَحْفِرَ لَهُ بِئْراً يُغَسِّلُهُ فِيهَا فَسَدِرَ الرَّجُلُ فِيمَا يَحْفِرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَالَتْ مِسْحَاتُهُ فِي يَدِهِ فَأَصَابَتْ بَطْنَهُ فَشَقَّتْهُ فَمَا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ هَكَذَا فَهُوَ خَطَأٌ وَ إِنَّمَا عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ عِتْقُ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ أَوْ صَدَقَةٌ عَلَي سِتِّينَ مِسْكِيناً مُدٌّ لِكُلِّ مِسْكِينٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم.

[رقم الحديث الكلي: 5391 - رقم الحديث الباب: 2]

[5391] 2(2)-وَ فِي نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ قَطْعُ رَأْسِ الْمَيِّتِ أَشَدُّ مِنْ قَطْعِ رَأْسِ الْحَيِّ

[رقم الحديث الكلي: 5392 - رقم الحديث الباب: 3]

[5392] 3(3)-وَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَطَعَ رَأْسَ الْمَيِّتِ قَالَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ لِأَنَّ حُرْمَتَهُ مَيِّتاً كَحُرْمَتِهِ وَ هُوَ حَيٌّ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ غَيْرُ مُخْتَلِفَيْنِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي حَالٍ مَتَي قَطَعَ رَجُلٌ رَأْسَ مَيِّتٍ وَ كَانَ مِمَّنْ أَرَادَ قَتْلَهُ فِي حَيَاتِهِ فَعَلَيْهِ الدِّيَةُ وَ مَتَي لَمْ يُرِدْ قَتْلَهُ فِي حَيَاتِهِ فَعَلَيْهِ مِائَةُ دِينَارٍ دِيَةُ الْجَنِينِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 522 الكافي ج 2 ص 328 بتفاوت فيهما

2- -الاستبصار ج 4 ص 296 التهذيب ج 2 ص 522 الكافي ج 2 ص 338

3- -الاستبصار ج 4 ص 297 اللتهذيب ج 2 ص 522

[رقم الحديث الكلي: 5393 - رقم الحديث الباب: 4]

[5393] 4(1)-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَيِّتٌ قُطِعَ رَأْسُهُ قَالَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ قُلْتُ فَمَنْ يَأْخُذُ دِيَتَهُ قَالَ الْإِمَامُ هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ قُطِعَتْ يَمِينُهُ أَوْ شَيْ ءٌ مِنْ جَوَارِحِهِ فَعَلَيْهِ الْأَرْشُ لِلْإِمَامِ

54- بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّطْمَةِ تَسْوَدُّ أَوْ تَخْضَرُّ أَوْ تَحْمَرُّ

[رقم الحديث الكلي: 5394 - رقم الحديث الباب: 1]

[5394] 1(2)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَطَمَ رَجُلًا عَلَي وَجْهِهِ فَاسْوَدَّتِ اللَّطْمَةُ فَقَالَ إِذَا اسْوَدَّتِ اللَّطْمَةُ فَفِيهَا سِتَّةُ دَنَانِيرَ وَ إِذَا اخْضَرَّتْ فَفِيهَا ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ وَ إِذَا احْمَرَّتْ فَفِيهَا دِينَارٌ وَ نِصْفٌ وَ فِي الْبَدَنِ نِصْفُ ذَلِكَ

55- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ أَتَي رَجُلًا وَ هُوَ رَاقِدٌ فَلَمَّا صَارَ عَلَي ظَهْرِهِ انْتَبَهَ فَقَتَلَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5395 - رقم الحديث الباب: 1]

[5395] 1(3)-رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَتَي رَجُلًا وَ هُوَ رَاقِدٌ فَلَمَّا صَارَ عَلَي ظَهْرِهِ انْتَبَهَ فَبَعَجَهُ بَعْجَةً فَقَتَلَهُ قَالَ لَا دِيَةَ لَهُ وَ لَا قَوَدَ

56- بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَلَاثَةٍ اشْتَرَكُوا فِي هَدْمِ حَائِطٍ فَوَقَعَ عَلَي وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَمَاتَ

[رقم الحديث الكلي: 5396 - رقم الحديث الباب: 1]

[5396] 1(4)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي هَدْمِ حَائِطٍ اشْتَرَكَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ فَوَقَعَ عَلَي وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَمَاتَ فَضَمَّنَ الْبَاقِينَ دِيَتَهُ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ضَامِنُ صَاحِبِهِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 297 اللتهذيب ج 2 ص 522

2- -التهذيب ج 2 ص 523 بتفاوت الكافي ج 2 ص 333

3- -التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 322

4- -التهذيب ج 2 ص 513 الكافي ج 2 ص 319

57- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

[رقم الحديث الكلي: 5397 - رقم الحديث الباب: 1]

[5397] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْجَبَلِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ يُقْتَلُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ لَيْسَ لَهُ مَالٌ فَهَلْ لِأَوْلِيَائِهِ أَنْ يَهَبُوا دَمَهُ لِقَاتِلِهِ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَالَ إِنَّ أَصْحَابَ الدَّيْنِ هُمُ الْخُصَمَاءُ لِلْقَاتِلِ فَإِنْ وَهَبَ أَوْلِيَاؤُهُ دَمَهُ لِلْقَاتِلِ ضَمِنُوا الدَّيْنَ لِلْغُرَمَاءِ وَ إِلَّا فَلَا

58- بَابُ ضَمَانِ الظِّئْرِ إِذَا انْقَلَبَتْ عَلَي الصَّبِيِّ فَمَاتَ أَوْ تَدْفَعُ الْوَلَدَ إِلَي ظِئْرٍ أُخْرَي فَتَغِيبُ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5398 - رقم الحديث الباب: 1]

[5398] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ أَيُّمَا ظِئْرٍ قَوْمٍ قَتَلَتْ صَبِيّاً لَهُمْ وَ هِيَ نَائِمَةٌ فَانْقَلَبَتْ عَلَيْهِ فَقَتَلَتْهُ فَإِنَّمَا عَلَيْهَا الدِّيَةُ مِنْ مَالِهَا خَاصَّةً إِنْ كَانَتْ إِنَّمَا ظَاءَرَتْ طَلَبَ الْعِزِّ وَ الْفَخْرِ وَ إِنْ كَانَتْ إِنَّمَا ظَاءَرَتْ مِنَ الْفَقْرِ فَإِنَّ الدِّيَةَ عَلَي عَاقِلَتِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5399 - رقم الحديث الباب: 2]

[5399] 2(3)-وَ رَوَي هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ ظِئْراً فَأَعْطَاهُ وَلَدَهُ فَكَانَ عِنْدَهَا فَانْطَلَقَتِ الظِّئْرُ فَاسْتَأْجَرَتْ ظِئْراً أُخْرَي فَغَابَتِ الظِّئْرُ بِالْوَلَدِ فَلَا يُدْرَي مَا صُنِعَ بِهِ وَ الظِّئْرُ لَا تُكَافِي(4) قَالَ الدِّيَةُ كَامِلَةً

[رقم الحديث الكلي: 5400 - رقم الحديث الباب: 3]

[5400] 3(5)- وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5401 - رقم الحديث الباب: 4]

[5401] 4(6)- وَ رَوَاهُ حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5402 - رقم الحديث الباب: 5]

[5402] 5(7)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ

1- -التهذيب ج 2 ص 535

2- -التهذيب ج 2 ص 508 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 345

3- -التهذيب ج 2 ص 508 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 345

4- نسخة (لا تكافر)

5- -التهذيب ج 2 ص 508 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 345
6- -التهذيب ج 2 ص 508 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 345
7- -التهذيب ج 2 ص 508 الكافي ج 2 ص 93

اسْتَأْجَرَ ظِئْراً فَدَفَعَ إِلَيْهَا وَلَدَهُ فَغَابَتْ عَنْهُ بِهِ سِنِينَ ثُمَّ جَاءَتْ بِالْوَلَدِ فَزَعَمَتْ أَمُّهُ أَنَّهَا لَا تَعْرِفُهُ قَالَ لَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ فَلْيَقْبَلُوهُ فَإِنَّمَا الظِّئْرُ مَأْمُونَةٌ

59- بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الضَّمَانِ عَلَي صَاحِبِ الْكَلْبِ إِذَا عَقَرَ

[رقم الحديث الكلي: 5403 - رقم الحديث الباب: 1]

[5403] 1(1)-رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يُضَمِّنُ صَاحِبَ الْكَلْبِ إِذَا عَقَرَ نَهَاراً وَ لَا يُضَمِّنُهُ إِذَا عَقَرَ بِاللَّيْلِ

وَ إِذَا دَخَلْتَ دَارَ قَوْمٍ بِإِذْنِهِمْ فَعَقَرَكَ كَلْبُهُمْ فَهُمْ ضَامِنُونَ وَ إِذَا دَخَلْتَ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِمْ

60- بَابُ أُمِّ الْوَلَدِ تَقْتُلُ سَيِّدَهَا خَطَأً أَوْ عَمْداً

[رقم الحديث الكلي: 5404 - رقم الحديث الباب: 1]

[5404] 1(2)-رَوَي وَهْبُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَتَلَتْ أُمُّ الْوَلَدِ سَيِّدَهَا خَطَأً فَهِيَ حُرَّةٌ وَ لَا تَبِعَةَ عَلَيْهَا وَ إِنْ قَتَلَتْهُ عَمْداً قُتِلَتْ بِهِ

61- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي مَنْ أَشْعَلَ نَاراً فِي دَارِ قَوْمٍ فَاحْتَرَقَتِ الدَّارُ وَ أَهْلُهَا

[رقم الحديث الكلي: 5405 - رقم الحديث الباب: 1]

[5405] 1(3)-فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَضَي فِي رَجُلٍ أَقْبَلَ بِنَارٍ فَأَشْعَلَهَا فِي دَارِ قَوْمٍ فَاحْتَرَقَتِ الدَّارُ وَ احْتَرَقَ أَهْلُهَا وَ احْتَرَقَ مَتَاعُهُمْ قَالَ يُغَرَّمُ قِيمَةَ الدَّارِ وَ مَا فِيهَا ثُمَّ يُقْتَلُ

62- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي صَاحِبِ الْبُخْتِيِّ الْمُغْتَلِمِ إِذَا قَتَلَ رَجُلًا

[رقم الحديث الكلي: 5406 - رقم الحديث الباب: 1]

[5406] 1(4)-رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سُئِلَ عَنْ بُخْتِيٍّ اغْتَلَمَ فَخَرَجَ

1- -التهذيب ج 2 ص 509

2- -الاستبصار ج 4 ص 276 التهذيب ج 2 ص 501

3- -التهذيب ج 2 ص 510 بتفاوت

4- -التهذيب ج 2 ص 509 و فيه صدر حديث الكافي ج 2 ص 339

مِنَ الدَّارِ فَقَتَلَ رَجُلًا فَجَاءَ أَخُو الرَّجُلِ فَضَرَبَ الْفَحْلَ بِالسَّيْفِ فَعَقَرَهُ فَقَالَ صَاحِبُ الْبُخْتِيِّ ضَامِنٌ لِلدِّيَةِ وَ يَقْبِضُ ثَمَنَ بُخْتِيِّهِ

63- بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ إِحْيَاءِ الْقِصَاصِ

[رقم الحديث الكلي: 5407 - رقم الحديث الباب: 1]

[5407] 1-رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ لَمَّا حَضَرَتِ النَّبِيَّ صلي الله عليه و آله و سلّم الْوَفَاةُ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي الرُّجُوعِ إِلَي الدُّنْيَا فَقَالَ لَا قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ لَا بَلِ الرَّفِيقَ الْأَعْلَي ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ الْمُسْلِمُونَ حَوْلَهُ مُجْتَمِعُونَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ لَا سُنَّةَ بَعْدَ سُنَّتِي فَمَنِ ادَّعَي بَعْدَ ذَلِكَ فَدَعْوَاهُ وَ بِدْعَتُهُ فِي النَّارِ فَاقْتُلُوهُ وَ مَنِ اتَّبَعَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ أَيُّهَا النَّاسُ أَحْيُوا الْقِصَاصَ وَ أَحْيُوا الْحَقَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ وَ لَا تَفَرَّقُوا أَسْلِمُوا وَ سَلِّمُوا تَسْلَمُوا كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَ رُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ

64- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّارِقِ يُكَابِرُ امْرَأَةً عَلَي فَرْجِهَا وَ يَقْتُلُ وَلَدَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5408 - رقم الحديث الباب: 1]

[5408] 1(1)-رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ سَارِقٍ دَخَلَ عَلَي امْرَأَةٍ لِيَسْرِقَ مَتَاعَهَا فَلَمَّا جَمَعَ الثِّيَابَ تَبِعَتْهَا نَفْسُهُ فَوَاقَعَهَا فَتَحَرَّكَ ابْنُهَا فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَتَلَهُ بِفَأْسٍ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغَ حَمَلَ الثِّيَابَ وَ ذَهَبَ لِيَخْرُجَ حَمَلَتْ عَلَيْهِ بِالْفَأْسِ فَقَتَلَتْهُ فَجَاءَ أَهْلُهُ يَطْلُبُونَ بِدَمِهِ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَضْمَنُ مَوَالِيهِ الَّذِينَ طَلَبُوا بِدَمِهِ دِيَةَ الْغُلَامِ وَ يَضْمَنُ السَّارِقُ فِيمَا تَرَكَ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ بِمَا كَابَرَهَا عَلَي فَرْجِهَا لِأَنَّهُ زَانٍ وَ هُوَ فِي مَالِهِ يَغْرَمُهُ وَ لَيْسَ عَلَيْهَا فِي قَتْلِهَا إِيَّاهُ شَيْ ءٌ لِأَنَّهُ سَارِقٌ.

1- -التهذيب ج 2 ص 504 بسند آخر الكافي ج 2 ص 321

[رقم الحديث الكلي: 5409 - رقم الحديث الباب: 2]

[5409] 2-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ لِصٍّ دَخَلَ عَلَي امْرَأَةٍ وَ هِيَ حُبْلَي فَقَتَلَ مَا فِي بَطْنِهَا فَعَمَدَتِ الْمَرْأَةُ إِلَي سِكِّينٍ فَوَجَأَتْهُ بِهِ فَقَتَلَتْهُ قَالَ هَدَرَ دَمُ اللِّصِّ

[رقم الحديث الكلي: 5410 - رقم الحديث الباب: 3]

[5410] 3(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ فِي رَجُلٍ رَاوَدَ امْرَأَةً عَلَي نَفْسِهَا حَرَاماً فَرَمَتْهُ بِحَجَرٍ فَأَصَابَتْ مِنْهُ مَقْتَلًا قَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْ ءٌ فِيمَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ قُدِّمَتْ إِلَي إِمَامِ عَدْلٍ أَهْدَرَ دَمَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5411 - رقم الحديث الباب: 4]

[5411] 4(2)-وَ رَوَي جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام الرَّجُلُ يَغْصِبُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا قَالَ يُقْتَلُ

65- بَابُ الْمَرْأَةِ تُدْخِلُ بَيْتَ زَوْجِهَا رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ زَوْجُهَا وَ تَقْتُلُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5412 - رقم الحديث الباب: 1]

[5412] 1(3)-رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْبِنَاءِ عَمَدَتِ الْمَرْأَةُ إِلَي رَجُلٍ صَدِيقٍ لَهَا فَأَدْخَلَتْهُ الْحَجَلَةَ فَلَمَّا ذَهَبَ الرَّجُلُ يُبَاضِعُ أَهْلَهُ ثَارَ الصَّدِيقُ فَاقْتَتَلَا فِي الْبَيْتِ فَقَتَلَ الزَّوْجُ الصَّدِيقَ وَ قَامَتِ الْمَرْأَةُ فَضَرَبَتِ الرَّجُلَ ضَرْبَةً فَقَتَلَتْهُ بِالصَّدِيقِ قَالَ تَضْمَنُ الْمَرْأَةُ دِيَةَ الصَّدِيقِ وَ تُقْتَلُ بِالزَّوْجِ

66- بَابُ مَنْ مَاتَ فِي زِحَامِ الْأَعْيَادِ أَوْ عَرَفَةَ أَوْ عَلَي بِئْرٍ أَوْ جِسْرٍ لَا يُعْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5413 - رقم الحديث الباب: 1]

[5413] 1(4)-رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه

1- -التهذيب ج 2 ص 503 الكافي ج 2 ص 321

2- -التهذيب ج 2 ص 449 الكافي ج 2 ص 290

3- -التهذيب ج 2 ص 504 الكافي ج 2 ص 321 بسند آخر فيه

4- -التهذيب ج 2 ص 502 الكافي ج 2 ص 340 بتفاوت فيهما

السلام مَنْ مَاتَ فِي زِحَامِ جُمُعَةٍ أَوْ عِيدٍ أَوْ عَرَفَةَ أَوْ عَلَي بِئْرٍ أَوْ جِسْرٍ لَا يُعْلَمُ مَنْ قَتَلَهُ فَدِيَتُهُ عَلَي بَيْتِ الْمَالِ

67- بَابُ الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيُوجَدُ مُتَفَرِّقاً

[رقم الحديث الكلي: 5414 - رقم الحديث الباب: 1]

[5414] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيُوجَدُ رَأْسُهُ فِي قَبِيلَةٍ وَ وَسَطُهُ وَ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ فِي قَبِيلَةٍ وَ الْبَاقِي فِي قَبِيلَةٍ قَالَ دِيَتُهُ عَلَي مَنْ وُجِدَ فِي قَبِيلَتِهِ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ وَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5415 - رقم الحديث الباب: 2]

[5415] 2-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ وَ وُجِدَ أَعْضَاؤُهُ مُتَفَرِّقَةً كَيْفَ يُصَلَّي عَلَيْهِ قَالَ يُصَلَّي عَلَي الَّذِي فِيهِ قَلْبُهُ

68- بَابُ الشِّجَاجِ وَ أَسْمَائِهَا

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ أَوَّلُ الشِّجَاجِ الْحَارِصَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَحْرِصُ الْجِلْدَ يَعْنِي تُشَقِّقُهُ وَ مِنْهُ قِيلَ حَرَصَ الْقَصَّارُ الثَّوْبَ أَيْ شَقَّهُ ثُمَّ الْبَاضِعَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَشُقُّ اللَّحْمَ بَعْدَ الْجِلْدِ ثُمَّ الْمُتَلَاحِمَةُ وَ هِيَ الَّتِي أَخَذَتْ فِي اللَّحْمِ وَ لَمْ تَبْلُغِ السِّمْحَاقَ ثُمَّ السِّمْحَاقُ وَ هِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْعَظْمِ قِشْرَةٌ رَقِيقَةٌ وَ كُلُّ قِشْرَةٍ رَقِيقَةٍ فَهِيَ سِمْحَاقٌ وَ مِنْهُ قِيلَ فِي السَّمَاءِ سَمَاحِيقُ مِنْ غَيْمٍ وَ عَلَي الشَّاةِ سَمَاحِيقُ مِنْ شَحْمٍ ثُمَّ الْمُوضِحَةُ وَ هِيَ الَّتِي تُبْدِي وَضَحَ الْعَظْمِ ثُمَّ الْهَاشِمَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَهْشِمُ الْعَظْمَ ثُمَّ الْمُنَقِّلَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا فَرَاشُ الْعِظَامِ وَ فَرَاشُ الْعِظَامِ قِشْرَةٌ تَكُونُ عَلَي الْعَظْمِ دُونَ اللَّحْمِ وَ مِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ وَ يَتْبَعُهُمْ مِنْهَا فَرَاشُ الْحَوَاجِبِ(2) ثُمَّ الْمَأْمُومَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَبْلُغُ أُمَّ الرَّأْسِ وَ هِيَ الْجِلْدَةُ الَّتِي تَكُونُ

1- -التهذيب ج 2 ص 505

2- الشاهد عجز بيت من قصيدة للنابغة الذبياني يمدح بها عمرو بن الحارث الغسائي المعروف بالأعرج حين هرب إلي دمشق خوفاً من بطش النعمان، و صدره. تطر فضاضاً بينها كل قونس++ و يتبعها منهم فراش الحواجب. والقونس: أعلي الرأس، والفراش: عظام رقاق علي الخياشيم من داخل.

عَلَي الدِّمَاغِ وَ مِنَ الشِّجَاجِ وَ الْجِرَاحَاتِ الْجَائِفَةُ وَ هِيَ الَّتِي تَبْلُغُ فِي الْجَسَدِ الْجَوْفَ وَ فِي الرَّأْسِ الدِّمَاغَ

69- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ ثُمَّ فَرَّ

[رقم الحديث الكلي: 5416 - رقم الحديث الباب: 1]

[5416] 1(1)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا عَمْداً ثُمَّ فَرَّ فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهِ حَتَّي مَاتَ قَالَ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ أُخِذَ مِنْهُ وَ إِلَّا أُخِذَ مِنَ الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ

[رقم الحديث الكلي: 5417 - رقم الحديث الباب: 2]

[5417] 2(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُؤْخَذُ وَ عَلَيْهِ حُدُودٌ إِحْدَاهُنَّ الْقَتْلُ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يُقِيمُ عَلَيْهِ الْحُدُودَ قَبْلَ ثُمَّ يَقْتُلُهُ وَ لَا تُخَالِفْ عَلِيّاً عليه السلام.

70- بَابُ دِيَةِ الْجِرَاحَاتِ وَ الشِّجَاجِ

[رقم الحديث الكلي: 5418 - رقم الحديث الباب: 1]

[5418] 1(3)-رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الْمُوضِحَةِ خَمْسَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَ فِي السِّمْحَاقِ الَّتِي دُونَ الْمُوضِحَةِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَ فِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ مِنَ الْإِبِلِ وَ فِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ ثَلَاثٌ وَ ثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ وَ فِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5419 - رقم الحديث الباب: 2]

[5419] 2(4)-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الْبَاضِعَةِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْإِبِلِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 262 التهذيب ج 2 ص 493 بسند آخر فيهما الكافي ج 2 ص 324 بزيادة فيه

2- -التهذيب ج 2 ص 457 الكافي ج 2 ص 308 بسند آخر فيهما

3- -التهذيب ج 2 ص 427

4- -التهذيب ج 2 ص 427

[رقم الحديث الكلي: 5420 - رقم الحديث الباب: 3]

[5420] 3(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ شَجَّ رَجُلًا مُوضِحَةً وَ شَجَّهُ آخَرُ دَامِيَةً فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ فَمَاتَ الرَّجُلُ قَالَ عَلَيْهِمَا الدِّيَةُ فِي أَمْوَالِهِمَا نِصْفَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5421 - رقم الحديث الباب: 4]

[5421] 4-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُوضِحَةِ فِي الرَّأْسِ كَمَا هِيَ فِي الْوَجْهِ فَقَالَ الْمُوضِحَةُ وَ الشِّجَاجُ فِي الْوَجْهِ وَ الرَّأْسِ سَوَاءٌ فِي الدِّيَةِ لِأَنَّ الْوَجْهَ مِنَ الرَّأْسِ وَ لَيْسَ الْجِرَاحَاتُ فِي الْجَسَدِ كَمَا هِيَ فِي الرَّأْسِ

[رقم الحديث الكلي: 5422 - رقم الحديث الباب: 5]

[5422] 5-وَ فِي رِوَايَةِ أَبَانٍ قَالَ الْجَائِفَةُ مَا وَقَعَتْ فِي الْجَوْفِ لَيْسَ لِصَاحِبِهِ قِصَاصٌ إِلَّا الْحُكُومَةُ وَ الْمُنَقِّلَةُ تُنَقَّلُ مِنْهَا الْعِظَامُ لَيْسَ فِيهَا قِصَاصٌ إِلَّا الْحُكُومَةُ وَ فِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ لَيْسَ فِيهَا قِصَاصٌ إِلَّا الْحُكُومَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5423 - رقم الحديث الباب: 6]

[5423] 6(2)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَضَي فِي الْهَاشِمَةِ بِعَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ

[رقم الحديث الكلي: 5424 - رقم الحديث الباب: 7]

[5424] 7(3)-وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي عَبْدٍ شَجَّ رَجُلًا مُوضِحَةً ثُمَّ شَجَّ آخَرَ فَقَالَ هُوَ بَيْنَهُمَا

71- بَابُ نَوَادِرِ الدِّيَاتِ

[رقم الحديث الكلي: 5425 - رقم الحديث الباب: 1]

[5425] 1(4)-رَوَي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي جَارِيَةٍ رَكِبَتْ جَارِيَةً فَنَخَسَتْهَا جَارِيَةٌ أُخْرَي فَقَمَصَتِ الْمَرْكُوبَةُ فَصَرَعَتِ الرَّاكِبَةَ فَمَاتَتْ فَقَضَي بِدِيَتِهَا نِصْفَيْنِ بَيْنَ النَّاخِسَةِ وَ الْمَنْخُوسَةِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 427 الكافي ج 2 ص 331

2- -التهذيب ج 2 ص 528

3- -التهذيب ج 2 ص 528

4- -التهذيب ج 2 ص 513

[رقم الحديث الكلي: 5426 - رقم الحديث الباب: 2]

[5426] 2-وَ رُوِيَ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام مَنْ قَتَلَ حَمِيمَ قَوْمٍ فَلْيُصَالِحْهُمْ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ أَخَفُّ لِحِسَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5427 - رقم الحديث الباب: 3]

[5427] 3-رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا سَوْطاً لَضَرَبَهُ اللَّهُ سَوْطاً مِنَ النَّارِ

[رقم الحديث الكلي: 5428 - رقم الحديث الباب: 4]

[5428] 4-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ دِيَةُ كَلْبِ الصَّيْدِ أَرْبَعُونَ دِرْهَماً وَ دِيَةُ كَلْبِ الْمَاشِيَةِ عِشْرُونَ دِرْهَماً وَ دِيَةُ الْكَلْبِ الَّذِي لَيْسَ لِلصَّيْدِ وَ لَا لِلْمَاشِيَةِ زَبِيلٌ مِنْ تُرَابٍ عَلَي الْقَاتِلِ أَنْ يُعْطِيَ وَ عَلَي صَاحِبِهِ أَنْ يَقْبَلَ

[رقم الحديث الكلي: 5429 - رقم الحديث الباب: 5]

[5429] 5-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ كَانَتْ بَغْلَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لَا يَرُدُّوهَا عَنْ شَيْ ءٍ وَقَعَتْ فِيهِ قَالَ فَأَتَاهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ وَ قَدْ وَقَعَتْ فِي قَصَبٍ لَهُ فَفَوَّقَ لَهَا سَهْماً فَقَتَلَهَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام وَ اللَّهِ لَا تُفَارِقُنِي حَتَّي تَدِيَهَا قَالَ فَوَدَاهَا سِتَّمِائَةِ دِرْهَمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5430 - رقم الحديث الباب: 6]

[5430] 6-وَ رَوَي جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي رَجُلٍ كَسَرَ يَدَ رَجُلٍ ثُمَّ بَرَأَتْ يَدُ الرَّجُلِ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ فِي هَذَا قِصَاصٌ وَ لَكِنَّهُ يُعْطِي الْأَرْشَ

[رقم الحديث الكلي: 5431 - رقم الحديث الباب: 7]

[5431] 7-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَ حُسَيْنٍ الرَّوَّاسِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام الْمَرْأَةُ تَخَافُ الْحَبَلَ فَتَشْرَبُ الدَّوَاءَ فَتُلْقِي مَا فِي بَطْنِهَا فَقَالَ لَا فَقُلْتُ إِنَّمَا هُوَ نُطْفَةٌ قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُخْلَقُ نُطْفَةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5432 - رقم الحديث الباب: 8]

[5432] 8-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلَنِي دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ رَجُلٍ كَانَ يَأْتِي بَيْتَ رَجُلٍ فَنَهَاهُ أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَهُ فَأَبَي أَنْ يَفْعَلَ فَذَهَبَ إِلَي السُّلْطَانِ فَقَالَ السُّلْطَانُ إِنْ فَعَلَ فَاقْتُلْهُ قَالَ فَقَتَلَهُ فَمَا

تَرَي فِيهِ فَقُلْتُ أَرَي أَنْ لَا يَقْتُلَهُ إِنَّهُ إِنِ اسْتَقَامَ هَذَا ثُمَّ شَاءَ أَنْ يَقُولَ كُلَّ إِنْسَانٍ لِعَدُوِّهِ دَخَلَ بَيْتِي فَقَتَلْتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5433 - رقم الحديث الباب: 9]

[5433] 9(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ يَحْيَي بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَي أَبِي مُوسَي الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْحُسَيْنِ وَجَدَ عَلَي بَطْنِ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ وَ قَدْ أَشْكَلَ حُكْمُ ذَلِكَ عَلَي الْقُضَاةِ فَسَلْ عَلِيّاً عَنْ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ فَسَأَلَ أَبُو مُوسَي عَلِيّاً عليه السلام فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا هَذَا فِي هَذِهِ الْبِلَادِ يَعْنِي الْكُوفَةَ وَ مَا يَلِيهَا وَ مَا هَذَا بِحَضْرَتِي فَمِنْ أَيْنَ جَاءَكَ هَذَا قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةُ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْحُسَيْنِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ وَ قَدْ أَشْكَلَ حُكْمُ ذَلِكَ عَلَي الْقُضَاةِ فَرَأْيُكَ فِي هَذَا فَقَالَ عليه السلام أَنَا أَبُو الْحَسَنِ إِنْ جَاءَ بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُونَ عَلَي مَا شَهِدَ وَ إِلَّا دُفِعَ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5434 - رقم الحديث الباب: 10]

[5434] 10(2)-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ إِذَا مَاتَ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ قَامَ وَلَدُهُ مِنْ بَعْدِهِ مَقَامَهُ بِالدَّمِ

[رقم الحديث الكلي: 5435 - رقم الحديث الباب: 11]

[5435] 11(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي عَيْنِ فَرَسٍ فُقِئَتْ بِرُبُعِ ثَمَنِهِ يَوْمَ فُقِئَتِ الْعَيْنُ

[رقم الحديث الكلي: 5436 - رقم الحديث الباب: 12]

[5436] 12(4)-وَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ شُرَكَاءَ فِي بَعِيرٍ فَعَقَلَهُ أَحَدُهُمْ فَانْطَلَقَ الْبَعِيرُ فَعَبِثَ بِعِقَالِهِ فَتَرَدَّي فَانْكَسَرَ فَقَالَ أَصْحَابُهُ لِلَّذِي عَقَلَهُ اغْرَمْ لَنَا بَعِيرَنَا فَقَضَي بَيْنَهُمْ أَنْ يَغْرَمُوا لَهُ حَظَّهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَوْثَقَ حَظَّهُ فَذَهَبَ حَظُّهُمْ بِحَظِّهِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 535

2- -التهذيب ج 2 ص 494 الكافي ج 2 ص 345

3- -التهذيب ج 2 ص 533 الكافي ج 2 ص 344

4- -التهذيب ج 2 ص 510

[رقم الحديث الكلي: 5437 - رقم الحديث الباب: 13]

[5437] 13(1)-وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي بِإِسْنَادِهِ قَالَ رُفِعَ إِلَي الْمَأْمُونِ رَجُلٌ دَفَعَ رَجُلًا فِي بِئْرٍ فَمَاتَ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنِّي كُنْتُ فِي مَنْزِلِي فَسَمِعْتُ الْغَوْثَ فَخَرَجْتُ مُسْرِعاً وَ مَعِي سَيْفِي فَمَرَرْتُ عَلَي هَذَا وَ هُوَ عَلَي شَفِيرِ بِئْرٍ فَدَفَعْتُهُ فَوَقَعَ فِي الْبِئْرِ فَسَأَلَ الْمَأْمُونُ الْفُقَهَاءَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ يُقَادُ بِهِ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ يُفْعَلُ بِهِ كَذَا وَ كَذَا فَسَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ وَ كَتَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ دِيَتُهُ عَلَي أَصْحَابِ الْغَوْثِ الَّذِينَ صَاحُوا الْغَوْثَ قَالَ فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ الْفُقَهَاءُ فَقَالُوا لِلْمَأْمُونِ سَلْهُ مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هَذَا فَسَأَلَ فَقَالَ عليه السلام إِنَّ امْرَأَةً اسْتَعْدَتْ إِلَي سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عليه السلام عَلَي رِيحٍ فَقَالَتْ كُنْتُ عَلَي فَوْقِ بَيْتِي فَدَفَعَتْنِي رِيحٌ فَوَقَعْتُ إِلَي الدَّارِ فَانْكَسَرَتْ يَدِي فَدَعَا سُلَيْمَانُ عليه السلام بِالرِّيحِ فَقَالَ لَهَا مَا حَمَلَكِ عَلَي مَا صَنَعْتِ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ فَقَالَتِ الرِّيحُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ سَفِينَةَ بَنِي فُلَانٍ كَانَتْ فِي الْبَحْرِ قَدْ أَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَي الْغَرَقِ فَمَرَرْتُ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ وَ أَنَا مُسْتَعْجِلَةٌ فَوَقَعَتْ فَانْكَسَرَتْ يَدُهَا فَقَضَي سُلَيْمَانُ عليه السلام بِأَرْشِ يَدِهَا عَلَي أَصْحَابِ السَّفِينَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5438 - رقم الحديث الباب: 14]

[5438] 14(2)-وَ فِي رِوَايَةِ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ قَتَلَ أَخَا رَجُلٍ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَضَرَبَهُ الرَّجُلُ حَتَّي رَأَي أَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ فَحُمِلَ إِلَي مَنْزِلِهِ فَوَجَدُوا بِهِ رَمَقاً فَعَالَجُوهُ حَتَّي بَرَأَ فَلَمَّا خَرَجَ أَخَذَهُ أَخُ الْمَقْتُولِ الْأَوَّلِ فَقَالَ أَنْتَ قَاتِلُ أَخِي وَ لِيَ أَنْ أَقْتُلَكَ فَقَالَ لَهُ قَدْ قَتَلْتَنِي مَرَّةً فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَي عُمَرَ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ فَخَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَ اللَّهِ قَدْ قَتَلَنِي مَرَّةً فَمَرُّوا بِهِ عَلَي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صلي الله عليه و آله و سلّم فَأَخْبَرَهُ بِخَبَرِهِ فَقَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيْهِ حَتَّي أَخْرُجَ إِلَيْكَ فَدَخَلَ عليه السلام عَلَي عُمَرَ فَقَالَ لَيْسَ الْحُكْمُ فِيهِ هَكَذَا فَقَالَ مَا هُوَ يَا أَبَا الْحَسَنِ قَالَ:

1- -التهذيب ج 2 ص 502 الكافي ج 2 ص 345 و ليس فيهما رفعه إلي المأمون ولا فتاوي الفقهاء

2- -التهذيب ج 2 ص 523 الكافي ج 2 ص 332 بتفاوت

يَقْتَصُّ هَذَا مِنْ أَخِ الْمَقْتُولِ الْأَوَّلِ مَا صَنَعَ بِهِ ثُمَّ يَقْتُلُهُ بِأَخِيهِ فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّهُ إِنِ اقْتَصَّ مِنْهُ أَتَي عَلَي نَفْسِهِ فَعَفَا عَنْهُ وَ تَتَارَكَا

72- بَابُ الْوَصِيَّةِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ عليه السلام

[رقم الحديث الكلي: 5439 - رقم الحديث الباب: 1]

[5439] 1-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سٍّ لَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ وَصِيِّي سٍّ يِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْصِيَاؤُهُ سَادَةُ الْأَوْصِيَاءِ إِنَّ آدَمَ عليه السلام سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ وَصِيّاً صَالِحاً فَأَوْحَي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ إِنِّي أَكْرَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ بِالنُّبُوَّةِ ثُمَّ اخْتَرْتُ مِنْ خَلْقِي خَلْقاً وَ جَعَلْتُ خِيَارَهُمُ الْأَوْصِيَاءَ فَأَوْحَي اللَّهُ تَعَالَي ذِكْرُهُ إِلَيْهِ يَا آدَمُ أَوْصِ إِلَي شَيْثٍ فَأَوْصٍ آدَمُ عليه السلام إِلَي شٍ يْثٍ وَ هُوَ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ آدَمَ وَ أَوْصَي شَيْثٌ إِلَي ابْنِهِ شبان وَ هُوَ ابْنُ نَزْلَةَ الْحَوْرَاءِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَي آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ فَزَوَّجَهَا ابْنَهُ شَيْثاً وَ أَوْصَي شَبَّانُ إِلَي محلث وَ أَوْصَي محلث إِلَي محوق وَ أَوْصَي محوق إِلَي غثميشا وَ أَوْصَي غثميشا إِلَي أخنوخ وَ هُوَ إِدْرِيسُ النَّبِيُّ عليه السلام وَ أَوْصٍ يَ إِدْرِيسُ إِلَي نَاحُورَ وَ دَفَعَهَا نَاحُورُ إِلَي نُوحٍ عليه السلام وَ أَوْصَي نُوحٌ إِلَي سَامٍ وَ أَوْصَي سَامٌ إِلَي عَثَامِرَ وَ أَوْصَي عَثَامِرُ إِلَي برغيثاشا وَ أَوْصَي برغيثاشا إِلَي يَافِثَ وَ أَوْصَي يَافِثُ إِلَي برة وَ أَوْصَي برة إِلَي جفسية وَ أَوْصَي جفسية إِلَي عِمْرَانَ وَ دَفَعَهَا عِمْرَانُ إِلَي إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام وَ أَوْصٍ يَ إِبْرَاهِيمُ إِلَي ابْنِهِ إِسٍّ مَاعِيلَ وَ أَوْصٍ يَ إِسٍّ مَاعِيلُ إِلَي إِسٍّ حَاقَ وَ أَوْصٍ يَ إِسْحَاقُ إِلَي يَعْقُوبَ وَ أَوْصٍ يَ يَعْقُوبُ إِلَي يُوسُفَ وَ أَوْصَي يُوسُفُ إِلَي بَثْرِيَاءَ وَ أَوْصَي بَثْرِيَاءُ إِلَي شُعَيْبٍ وَ دَفَعَهَا شُعَيْبٌ إِلَي مُوسَي بْنِ عِمْرَانَ عليه السلام وَ أَوْصٍ يَ مُوسٍ يَ بْنُ عِمْرَانَ إِلَي يُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَ أَوْصٍ يَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ إِلَي دَاوُدَ وَ أَوْصٍ يَ دَاوُدُ إِلَي سٍّ لَيْمَانَ عليه السلام وَ أَوْصَي سُلَيْمَانُ إِلَي آصَفَ بْنِ بَرْخِيَا وَ أَوْصَي آصَفُ بْنُ بَرْخِيَا إِلَي زَكَرِيَّا وَ دَفَعَهَا

زَكَرِيَّا إِلَي عِيسَي ابْنِ مَرْيَمَ عليه السلام وَ أَوْصَي عِيسَي ابْنُ مَرْيَمَ إِلَي شَمْعُونَ بْنِ حَمُّونَ الصَّفَا وَ أَوْصَي شَمْعُونُ إِلَي يَحْيَي بْنِ زَكَرِيَّا وَ أَوْصَي يَحْيَي بْنُ زَكَرِيَّا إِلَي مُنْذِرٍ وَ أَوْصَي مُنْذِرٌ إِلَي سُلَيْمَةَ وَ أَوْصَي سُلَيْمَةُ إِلَي بُرْدَةَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ دَفَعَهَا إِلَيَّ بُرْدَةُ وَ أَنَا أَدْفَعُهَا إِلَيْكَ يَا عَلِيُّ وَ أَنْتَ تَدْفَعُهَا إِلَي وَصِيِّكَ وَ يَدْفَعُهَا وَصِيُّكَ إِلَي أَوْصِيَائِكَ مِنْ وُلْدِكَ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّي تُدْفَعَ إِلَي خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَكَ وَ لَتَكْفُرُنَّ بِكَ الْأُمَّةُ وَ لَتَخْتَلِفَنَّ عَلَيْكَ اخْتِلَافاً شَدِيداً الثَّابِتُ عَلَيْكَ كَالْمُقِيمِ مَعِي وَ الشَّاذُّ عَنْكَ فِي النَّارِ وَ النَّارُ مَثْوَي الْكَافِرِينَ

وَ قَدْ وَرَدَتِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ بِالْأَسَانِيدِ الْقَوِيَّةِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَوْصَي بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَي إِلَي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ أَوْصَي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَي الْحَسَنِ وَ أَوْصَي الْحَسَنُ إِلَي الْحُسَيْنِ وَ أَوْصَي الْحُسَيْنُ إِلَي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَوْصَي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِلَي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ وَ أَوْصَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ إِلَي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ وَ أَوْصَي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ إِلَي مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ وَ أَوْصَي مُوسَي بْنُ جَعْفَرٍ إِلَي ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَي الرِّضَا وَ أَوْصَي عَلِيُّ بْنُ مُوسَي الرِّضَا إِلَي ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَوْصَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَي ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَوْصَي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ إِلَي ابْنِهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَوْصَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَي ابْنِهِ حُجَّةِ اللَّهِ الْقَائِمِ بِالْحَقِّ الَّذِي لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّي يَخْرُجَ فَيَمْلَأَهَا عَدْلًا وَ قِسْطاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَ ظُلْماً

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَي آبَائِهِ الطَّاهِرِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5440 - رقم الحديث الباب: 2]

[5440] 2- وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ إِنَّ اسْمَ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ الْمَاحِي وَ فِي تَوْرَاةِ مُوسَي الْحَادُّ وَ فِي إِنْجِيلِ عِيسَي أَحْمَدُ وَ فِي

الْفُرْقَانِ مُحَمَّدٌ قِيلَ فَمَا تَأْوِيلُ الْمَاحِي قَالَ الْمَاحِي صُورَةَ الْأَصْنَامِ وَ مَاحِي الْأَوْثَانِ وَ الْأَزْلَامِ وَ كُلِّ مَعْبُودٍ دُونَ الرَّحْمَنِ وَ قِيلَ فَمَا تَأْوِيلُ الْحَادِّ قَالَ يُحَادُّ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ دِينَهُ قَرِيباً كَانَ أَوْ بَعِيداً قِيلَ فَمَا تَأْوِيلُ أَحْمَدَ قَالَ حَسُنَ ثَنَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ فِي الْكُتُبِ بِمَا حُمِدَ مِنْ أَفْعَالِهِ قِيلَ فَمَا تَأْوِيلُ مُحَمَّدٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ وَ جَمِيعَ أَنْبِيَائِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جَمِيعَ أُمَمِهِمْ يَحْمَدُونَهُ وَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَ إِنَّ اسْمَهُ الْمَكْتُوبَ عَلَي الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَانَ عليه السلام يَلْبَسُ مِنَ الْقَلَانِسِ الْيَمَنِيَّةَ وَ الْبَيْضَاءَ وَ الْمُضَرَّبَةَ ذَاتَ الْأُذُنَيْنِ فِي الْحُرُوبِ وَ كَانَتْ لَهُ عَنَزَةٌ يَتَّكِئُ عَلَيْهَا وَ يُخْرِجُهَا فِي الْعِيدَيْنِ فَيَخْطُبُ بِهَا وَ كَانَ لَهُ قَضِيبٌ يُقَالُ لَهُ الْمَمْشُوقُ وَ كَانَ لَهُ فُسْطَاطٌ يُسَمَّي الْكِنَّ وَ كَانَتْ لَهُ قَصْعَةٌ تُسَمَّي السَّعَةَ وَ كَانَ لَهُ قَعْبٌ يُسَمَّي الرِّيَّ وَ كَانَ لَهُ فَرَسَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُرْتَجِزُ وَ الآخِرِ السَّكْبُ وَ كَانَ لَهُ بَغْلَتَانِ يُقَالُ لِإِحْدَيهُمَا الدُّلْدُلُ وَ الْأُخْرَي الشَّهْبَاءُ وَ كَانَتْ لَهُ نَاقَتَانِ يُقَالُ لِإِحْدَيهُمَا الْعَضْبَاءُ وَ الْأُخْرَي الْجَدْعَاءُ وَ كَانَ لَهُ سَيْفَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا ذُو الْفَقَارِ وَ الْأُخْرَي الْعَوْنُ وَ كَانَ لَهُ سَيْفَانِ آخَرَانِ يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُخَذَّمُ وَ الآخَرِ الرَّسُومُ وَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يُسَمَّي الْيَعْفُورَ وَ كَانَتْ لَهُ عِمَامَةٌ تُسَمَّي السَّحَابَ وَ كَانَ لَهُ دِرْعٌ تُسَمَّي ذَاتَ الْفُضُولِ لَهَا ثَلَاثُ حَلَقَاتٍ فِضَّةٍ حَلْقَةٌ بَيْنَ يَدَيْهَا وَ حَلْقَتَانِ خَلْفَهَا وَ كَانَتْ لَهُ رَايَةٌ تُسَمَّي الْعُقَابَ وَ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ يَحْمِلُ عَلَيْهِ يُقَالُ لَهُ الدِّيبَاجُ وَ كَانَ لَهُ لِوَاءٌ يُسَمَّي الْمَعْلُومَ وَ كَانَ لَهُ مِغْفَرٌ يُسَمَّي الْأَسْعَدَ فَسَمَّي ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام عِنْدَ مَوْتِهِ وَ أَخْرَجَ خَاتَمَهُ وَ جَعَلَهُ فِي إِصْبَعِهِ فَذَكَرَ عَلِيٌّ عليه السلام أَنَّهُ وَجَدَ فِي قَائِمَةِ سَيْفٍ مِنْ سُيُوفِهِ صَحِيفَةً فِيهَا ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَ قُلِ الْحَقَّ وَ لَوْ عَلَي نَفْسِكَ وَ أَحْسِنْ إِلَي مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ

[رقم الحديث الكلي: 5441 - رقم الحديث الباب: 3]

[5441] 3-وَ رَوَي الْمُعَلَّي بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنَّ

عَلِيّاً وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ زَوْجَتَهُ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ابْنَتِي وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَايَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي وَ مَنْ نَاوَأَهُمْ فَقَدْ نَاوَأَنِي وَ مَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ جَفَانِي وَ مَنْ بَرَّهُمْ فَقَدْ بَرَّنِي وَصَلَ اللَّهُ مَنْ وَصَلَهُمْ وَ قَطَعَ اللَّهُ مَنْ قَطَعَهُمْ وَ نَصَرَ اللَّهُ مَنْ أَعَانَهُمْ وَ خَذَلَ اللَّهُ مَنْ خَذَلَهُمْ اللَّهُمَّ مَنْ كَانَ لَهُ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ ثَقَلٌ وَ أَهْلُ بَيْتٍ فَعَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ أَهْلُ بَيْتِي وَ ثَقَلِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً

[رقم الحديث الكلي: 5442 - رقم الحديث الباب: 4]

[5442] 4-وَ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي أَوْصَيْتُ إِلَيْكَ بِأَمْرِ رَبِّي وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي اسْتَخْلَفْتُكَ بِأَمْرِ رَبِّي يَا عَلِيُّ أَنْتَ الَّذِي تُبَيِّنُ لِأُمَّتِي مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي وَ تَقُومُ فِيهِمْ مَقَامِي قَوْلُكَ قَوْلِي وَ أَمْرُكَ أَمْرِي وَ طَاعَتُكَ طَاعَتِي وَ طَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ وَ مَعْصِيَتُكَ مَعْصِيَتِي وَ مَعْصِيَتِي مَعْصِيَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5443 - رقم الحديث الباب: 5]

[5443] 5-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الْأَئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوَّلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ فَهُمْ خُلَفَائِي وَ أَوْصِيَائِي وَ أَوْلِيَائِي وَ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي الْمُقِرُّ بِهِمْ مُؤْمِنٌ وَ الْمُنْكِرُ لَهُمْ كَافِرٌ

[رقم الحديث الكلي: 5444 - رقم الحديث الباب: 6]

[5444] 6-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةً وَ عِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ أَنَا سَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ أَوْصَى إِلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَ إِنَّ وَصِيِّي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَسَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5445 - رقم الحديث الباب: 7]

[5445] 7-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَي فَاطِمَةَ عليه السلام وَ بَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ أَحَدُهُمْ الْقَائِمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَ أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ عليهم السلام.

وَ قَدْ أَخْرَجْتُ الْأَخْبَارَ الْمُسْنَدَةَ الصَّحِيحَةَ فِي هَذَا الْمَعْنَي فِي كِتَابِ كَمَالِ الدِّينِ وَ تَمَامِ النِّعْمَةِ فِي إِثْبَاتِ الْغَيْبَةِ وَ كَشْفِ الْحَيْرَةِ وَ لَمْ أُورِدْ مِنْهَا شَيْئاً فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِأَنِّي وَضَعْتُ هَذَا الْكِتَابَ لِمُجَرَّدِ الْفِقْهِ دُونَ غَيْرِهِ وَ اللَّهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ وَ الْمُعِينُ عَلَي اكْتِسَابِ الثَّوَابِ

73- بَابُ مَا يَمُنُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي بِهِ عَلَي عَبْدِهِ عِنْدَ الْوَفَاةِ مِنْ رَدِّ بَصَرِهِ وَ سَمْعِهِ وَ عَقْلِهِ لِيُوصِيَ

[رقم الحديث الكلي: 5446 - رقم الحديث الباب: 1]

[5446] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا مِنْ مَيِّتٍ تَحْضُرُهُ الْوَفَاةُ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ سَمْعِهِ وَ بَصَرِهِ وَ عَقْلِهِ لِلْوَصِيَّةِ أَخَذَ الْوَصِيَّةَ أَوْ تَرَكَ وَ هِيَ الرَّاحَةُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا رَاحَةُ الْمَوْتِ فَهِيَ حَقٌّ عَلَي كُلِّ مُسْلِمٍ

74- بَابُ حُجَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَي تَارِكِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5447 - رقم الحديث الباب: 1]

[5447] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ عليه السلام قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي يَقُولُ ابْنَ آدَمَ تَطَوَّلْتُ عَلَيْكَ بِثَلَاثٍ سَتَرْتُ عَلَيْكَ مَا لَوْ يَعْلَمُ بِهِ أَهْلُكَ مَا وَارَوْكَ وَ أَوْسَعْتُ عَلَيْكَ فَاسْتَقْرَضْتُ مِنْكَ فَلَمْ تُقَدِّمْ خَيْراً وَ جَعَلْتُ لَكَ نَظِرَةً عِنْدَ مَوْتِكَ فِي ثُلُثِكَ فَلَمْ تُقَدِّمْ خَيْراً.

1- -التهذيب ج 2 ص 382 الكافي ج 2 ص 243 ذيل حديث فيهما

2- -التهذيب ج 2 ص 383

75- بَابٌ فِي الْوَصِيَّةِ أَنَّهَا حَقٌّ عَلَي كُلِّ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5448 - رقم الحديث الباب: 1]

[5448] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ فَقَالَ هِيَ حَقٌّ عَلَي كُلِّ مُسْلِمٍ

[رقم الحديث الكلي: 5449 - رقم الحديث الباب: 2]

[5449] 2(2)-وَ رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام الْوَصِيَّةُ حَقٌّ وَ قَدْ أَوْصَي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُوصِيَ

76- بَابٌ فِي أَنَّ الْوَصِيَّةَ تَمَامُ مَا نَقَصَ مِنَ الزَّكَاةِ

[رقم الحديث الكلي: 5450 - رقم الحديث الباب: 1]

[5450] 1(3)-رَوَي مَسْعَدَةُ بْنُ صَدَقَةَ الرَّبَعِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام الْوَصِيَّةُ تَمَامُ مَا نَقَصَ مِنَ الزَّكَاةِ

77- بَابُ ثَوَابِ مَنْ أَوْصَي فَلَمْ يَحِفْ وَ لَمْ يُضَارَّ

[رقم الحديث الكلي: 5451 - رقم الحديث الباب: 1]

[5451] 1(4)-رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام مَنْ أَوْصَي فَلَمْ يَحِفْ وَ لَمْ يُضَارَّ كَانَ كَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ

78- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يُوصِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِذِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَرِثُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ

[رقم الحديث الكلي: 5452 - رقم الحديث الباب: 1]

[5452] 1(5)-رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ مَنْ لَمْ يُوصِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِذَوِي قَرَابَتِهِ فَقَدْ خَتَمَ عَمَلَهُ بِمَعْصِيَةٍ

79- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ

[رقم الحديث الكلي: 5453 - رقم الحديث الباب: 1]

[5453] 1-رَوَي الْعَبَّاسُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -الكافي ج 2 ص 234 و أخرج الأول الشيخ في التهذيب ج 2 ص 382

2- -الكافي ج 2 ص 234 و أخرج الأول الشيخ في التهذيب ج 2 ص 382

3- -التهذيب ج 2 ص 382 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 251 بسند آخر

4- -التهذيب ج 2 ص 382 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 251 بسند آخر

5- -التهذيب ج 2 ص 382 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 251 بسند آخر

قَالَ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ عِنْدَ الْمَوْتِ وَصِيَّتَهُ كَانَ نَقْصاً فِي مُرُوءَتِهِ وَ عَقْلِهِ وَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَوْصَي إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام وَ أَوْصَي عَلِيٌّ إِلَي الْحَسَنِ وَ أَوْصَي الْحَسَنُ عليه السلام إِلَي الْحُسَيْنِ وَ أَوْصَي الْحُسَيْنُ عليه السلام إِلَي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَوْصَي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عليه السلام.

80- بَابُ ثَوَابِ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِخَيْرٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5454 - رقم الحديث الباب: 1]

[5454] 1-رَوَي أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْخَزَّازُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ خُتِمَ لَهُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامِ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصَدَقَةٍ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ

81- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِضْرَارِ بِالْوَرَثَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5455 - رقم الحديث الباب: 1]

[5455] 1(1)-رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام مَا أُبَالِي أَضْرَرْتُ بِوُلْدِي أَوْ سَرِفْتُهُمْ ذَلِكَ الْمَالَ

82- بَابُ الْعَدْلِ وَ الْجَوْرِ فِي الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5456 - رقم الحديث الباب: 1]

[5456] 1(2)-رَوَي هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ مَنْ عَدَلَ فِي وَصِيَّتِهِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَصَدَّقَ بِهَا فِي حَيَاتِهِ وَ مَنْ جَارَ فِي وَصِيَّتِهِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ هُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ.

1- -التهذيب ج 2 ص 382

2- -الكافي ج 2 ص 250

83- بَابُ فِي أَنَّ الْحَيْفَ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ

[رقم الحديث الكلي: 5457 - رقم الحديث الباب: 1]

[5457] 1-رَوَي هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام الْحَيْفُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ

84- بَابُ مِقْدَارِ مَا يُسْتَحَبُّ الْوَصِيَّةُ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5458 - رقم الحديث الباب: 1]

[5458] 1-رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْوَصِيَّةُ بِالْخُمُسِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَضِيَ لِنَفْسِهِ بِالْخُمُسِ وَ قَالَ الْخُمُسُ اقْتِصَادٌ وَ الرُّبُعُ جَهْدٌ وَ الثُّلُثُ حَيْفٌ

[رقم الحديث الكلي: 5459 - رقم الحديث الباب: 2]

[5459] 2(1)-رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ مَا لَهُ مِنْ مَالِهِ فَقَالَ لَهُ ثُلُثُ مَالِهِ وَ لِلْمَرْأَةِ أَيْضاً

[رقم الحديث الكلي: 5460 - رقم الحديث الباب: 3]

[5460] 3(2)-وَ رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ لَأَنْ أُوصِيَ بِخُمُسِ مَالِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ وَ لَأَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالثُّلُثِ وَ مَنْ أَوْصَي بِالثُّلُثِ فَلَمْ يَتْرُكْ فَقَدْ بَالَغَ وَ قَالَ مَنْ أَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ فَلَمْ يَتْرُكْ فَقَدْ بَلَغَ الْمَدَي

[رقم الحديث الكلي: 5461 - رقم الحديث الباب: 4]

[5461] 4(3)-وَ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ مَنْ أَوْصَي بِالثُّلُثِ فَقَدْ أَضَرَّ بِالْوَرَثَةِ وَ الْوَصِيَّةُ بِالْخُمُسِ وَ الرُّبُعِ أَفْضَلُ مِنَ الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ وَ قَالَ مَنْ أَوْصَي بِالثُّلُثِ فَلَمْ يَتْرُكْ

85- بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ رَدِّ الْوَصِيَّةِ إِلَي الْمَعْرُوفِ وَ مَا لِلْمَيِّتِ مِنْ مَالِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5462 - رقم الحديث الباب: 1]

[5462] 1(4)-رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ:

1- -الاستبصار ج 4 ص 119 التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237. بزيادة في الحديث الثاني في الأولين

2- -الاستبصار ج 4 ص 119 التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237. بزيادة في الحديث الثاني في الأولين

3- -الاستبصار ج 4 ص 119 التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237. بزيادة في الحديث الثاني في الأولين

4- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237 ضمن حديث فيهما

قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ تُوُفِّيَ وَ أَوْصَي بِمَالِهِ كُلِّهِ أَوْ بِأَكْثَرِهِ فَقَالَ إِنَّ الْوَصِيَّةَ تُرَدُّ إِلَي الْمَعْرُوفِ وَ يُتْرَكُ لِأَهْلِ الْمِيرَاثِ مِيرَاثُهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5463 - رقم الحديث الباب: 2]

[5463] 2(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْمَيِّتُ أَحَقُّ بِمَالِهِ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ يُبِينُ بِهِ قَالَ فَإِنْ تَعَدَّي فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا الثُّلُثُ

[رقم الحديث الكلي: 5464 - رقم الحديث الباب: 3]

[5464] 3-وَ رَوَي هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ الرَّبَعِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تُوُفِّيَ وَ لَهُ صِبْيَةٌ صِغَارٌ وَ لَهُ سِتَّةٌ مِنَ الرَّقِيقِ فَأَعْتَقَهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم فَأُخْبِرَ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ بِصَاحِبِكُمْ قَالُوا دَفَنَّاهُ قَالَ لَوْ عَلِمْتُ مَا دَفَنَّاهُ مَعَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ تَرَكَ وُلْدَهُ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ

[رقم الحديث الكلي: 5465 - رقم الحديث الباب: 4]

[5465] 4(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيُّ بِالْمَدِينَةِ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم بِمَكَّةَ وَ إِنَّهُ حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ إِلَي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَوْصَي الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ أَنْ يُجْعَلَ وَجْهُهُ إِلَي تِلْقَاءِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم إِلَي الْقِبْلَةِ وَ أَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ فَجَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ

[رقم الحديث الكلي: 5466 - رقم الحديث الباب: 5]

[5466] 5(3)-وَ رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّ دُرَّةَ بِنْتَ مُقَاتِلٍ تُوُفِّيَتْ وَ تَرَكَتْ ضَيْعَةً أَشْقَاصاً فِي مَوْضِعِ كَذَا وَ أَوْصَتْ لِسَيِّدِنَا فِي أَشْقَاصِهَا بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ نَحْنُ أَوْصِيَاؤُهَا فَأَحْبَبْنَا إِنْهَاءَ ذَلِكَ إِلَي سَيِّدِنَا فَإِنْ أَمَرَنَا بِإِمْضَاءِ الْوَصِيَّةِ عَلَي وَجْهِهَا أَمْضَيْنَاهَا وَ إِنْ أَمَرَنَا بِغَيْرِ ذَلِكَ انْتَهَيْنَا إِلَي أَمْرِهِ فِي جَمِيعِ مَا يَأْمُرُنَا بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَي فَكَتَبَ عليه السلام بِخَطِّهِ:

1- -الاستبصار ج 4 ص 122 التهذيب ج 2 ص 386 الكافي ج 2 ص 236

2- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 236

3- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 236

لَيْسَ يَجِبُ لَهَا فِي تَرِكَتِهَا إِلّا الثُّلُثُ فَإِنْ تَفَضّلْتُمْ وَ كُنْتُمُ الْوَرَثَةَ كَانَ جَائِزاً لَكُمْ إِنْ شَاءَ اللّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5467 - رقم الحديث الباب: 6]

[5467] 6(1)-وَ رَوَي صَفْوَانُ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا فِي الرَّجُلِ يُعْطِي الشَّيْ ءَ مِنْ مَالِهِ فِي مَرَضِهِ قَالَ إِذَا أَبَانَ بِهِ فَهُوَ جَائِزٌ وَ إِنْ أَوْصَي بِهِ فَمِنَ الثُّلُثِ

86- بَابُ رَسْمِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5468 - رقم الحديث الباب: 1]

[5468] 1(2)-رَوَي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَازِمٍ الْكَلْبِيِّ ابْنِ أُخْتِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ وَ لَيْسَ بِالْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَانَ نَقْصاً فِي مُرُوءَتِهِ وَ عَقْلِهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يُوصِي الْمَيِّتُ قَالَ إِذَا حَضَرَتْهُ وَفَاتُهُ وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ قَالَ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي دَارِ الدُّنْيَا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ وَ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَ النَّارَ حَقٌّ وَ أَنَّ الْبَعْثَ حَقٌّ وَ الْحِسَابَ حَقٌّ وَ الصِّرَاطَ حَقٌّ وَ الْقَدَرَ وَ الْمِيزَانَ حَقٌّ وَ أَنَّ الدِّينَ كَمَا وَصَفْتَ وَ أَنَّ الْإِسْلَامَ كَمَا شَرَعْتَ وَ أَنَّ الْقَوْلَ كَمَا حَدَّثْتَ وَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا أَنْزَلْتَ وَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْحَقُّ الْمُبِينُ جَزَي اللَّهُ مُحَمَّداً عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ وَ حَيَّا اللَّهُ مُحَمَّداً وَ آلَ مُحَمَّدٍ بِالسَّلَامِ اللَّهُمَّ يَا عُدَّتِي عِنْدَ كُرْبَتِي وَ يَا صَاحِبِي عِنْدَ شِدَّتِي وَ يَا وَلِيَّ نِعْمَتِي إِلَهِي وَ إِلَهَ آبَائِي لَا تَكِلْنِي إِلَي نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ فَإِنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَي نَفْسِي أَقْرَبُ مِنَ الشَّرِّ وَ أَبْعَدُ مِنَ الْخَيْرِ فَآنِسْ فِي الْقَبْرِ وَحْشَتِي وَ اجْعَلْ لِي عَهْداً يَوْمَ أَلْقَاكَ مَنْشُوراً ثُمَّ يُوصِي بِحَاجَتِهِ وَ تَصْدِيقُ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ فِي السُّورَةِ

1- -الكافي ج 2 ص 236

2- -التهذيب ج 2 ص 382 الكافي ج 2 ص 234

الّتِي تُذْكَرُ فِيهَا مَرْيَمُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ لا يَمْلِكُونَ الشَّفاعَةَ إِلّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمنِ عَهْداً فَهَذَا عَهْدُ الْمَيِّتِ وَ الْوَصِيَّةُ حَقٌّ عَلَي كُلِّ مُسْلِمٍ وَ حَقٌّ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ وَ يُعَلِّمَهَا وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صلي الله عليه و آله و سلّم عَلَّمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَلَّمَنِيهَا جَبْرَئِيلُ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5469 - رقم الحديث الباب: 2]

[5469] 2(1)-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ أُوصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَعِنْهُ أَمَّا الْأُولَي فَالصِّدْقُ وَ لَا تَخْرُجَنَّ مِنْ فِيكَ كَذِبَةٌ أَبَداً وَ الثَّانِيَةُ الْوَرَعُ حَتَّي لَا تَجْتَرِيَنَّ عَلَي خِيَانَةٍ أَبَداً وَ الثَّالِثَةُ الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّي كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَ الرَّابِعَةُ كَثْرَةُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْنَي لَكَ بِكُلِّ دَمْعَةٍ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ وَ الْخَامِسَةُ بَذْلُ مَالِكَ وَ دَمِكَ دُونَ دِينِكَ وَ السَّادِسَةُ الْأَخْذُ بِسُنَّتِي فِي صَلَاتِي وَ صِيَامِي وَ صَدَقَتِي أَمَّا الصَّلَاةُ فَالْخَمْسُونَ رَكْعَةً وَ أَمَّا الصِّيَامُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَمِيسٌ فِي أَوَّلِهِ وَ أَرْبِعَاءُ فِي وَسَطِهِ وَ خَمِيسٌ فِي آخِرِهِ وَ أَمَّا الصَّدَقَةُ فَجُهْدَكَ حَتَّي تَقُولَ قَدْ أَسْرَفْتُ وَ لَمْ تُسْرِفْ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَ عَلَيْكَ بِصَلَاةِ الزَّوَالِ وَ عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ عَلَي كُلِّ حَالٍ وَ عَلَيْكَ بِرَفْعِ يَدَيْكَ فِي الصَّلَاةِ وَ تَقْلِيبِهِمَا بِكِلْتَيْهِمَا وَ عَلَيْكَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ كُلِّ صَلَاةٍ وَ عَلَيْكَ بِمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ فَارْكَبْهَا وَ عَلَيْكَ بِمَسَاوِيهَا فَاجْتَنِبْهَا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَا تَلُمْ إِلَّا نَفْسَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5470 - رقم الحديث الباب: 3]

[5470] 3(2)-وَ رُوِيَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ شَهِدْتُ وَصِيَّةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام حِينَ أَوْصَي إِلَي ابْنِهِ الْحَسَنِ وَ أَشْهَدَ عَلَي وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنَ وَ مُحَمَّداً وَ جَمِيعَ وُلْدِهِ

1- -التهذيب ج 2 ص 383

2- -التهذيب ج 2 ص 383

وَ رُؤَسَاءَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ عليه السلام ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَ السِّلَاحَ ثُمَّ قَالَ عليه السلام يَا بُنَيَّ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنْ أُوصِيَ إِلَيْكَ وَ أَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ كُتُبِي وَ سِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ دَفَعَ إِلَيَّ كُتُبَهُ وَ سِلَاحَهُ وَ أَمَرَنِي أَنْ آمُرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَى أَخِيكَ الْحُسَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ وَ أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَى ابْنِكَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ وَ أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنْ تَدْفَعَهُ وَصِيَّتَكَ إِلَى ابْنِكَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَأَقْرِئْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ مِنِّي السَّلَامَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ يَا بُنَيَّ أَنْتَ وَلِيُّ الْأَمْرِ وَ وَلِيُّ الدَّمِ فَإِنْ عَفَوْتَ فَلَكَ وَ إِنْ قَتَلْتَ فَضَرْبَةً مَكَانَ ضَرْبَةٍ وَ لَا تَأْثَمْ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْصَى أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ثُمَّ إِنَّ صَلَاتِي وَ نُسُكِي وَ مَحْيَايَ وَ مَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ بِذَلِكَ أُمِرْتُ وَ أَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ إِنِّي أُوصِيكَ يَا حَسَنُ وَ جَمِيعَ وُلْدِي وَ أَهْلَ بَيْتِي وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِتَقْوَى اللَّهِ رَبِّكُمْ وَ لَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَ لَا تَفَرَّقُوا وَ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ وَ إِنَّ الْبِغْضَةَ حَالِقَةُ الدِّينِ وَ فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ انْظُرُوا ذَوِي أَرْحَامِكُمْ فَصِلُوهُمْ يُهَوِّنِ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحِسَابَ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الْأَيْتَامِ فَلَا تَعِرَّ أَفْوَاهُهُمْ وَ لَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّى يَسْتَغْنِيَ أَوْجَبَ

اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ كَمَا أَوْجَبَ لآكِلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الْقُرْآنِ فَلَا يَسْبِقَنَّكُمْ إِلَي الْعَمَلِ بِهِ غَيْرُكُمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي جِيرَانِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ أَوْصَيَا بِهِمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي بَيْتِ رَبِّكُمْ فَلَا يَخْلُوَنَّ مِنْكُمْ مَا بَقِيتُمْ فَإِنَّهُ إِنْ تُرِكَ لَمْ تُنَاظَرُوا فَإِنَّ أَدْنَي مَا يَرْجِعُ بِهِ مَنْ أَمَّهُ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا خَيْرُ الْعَمَلِ وَ إِنَّهَا عَمُودُ دِينِكُمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ غَضَبَ رَبِّكُمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ صِيَامَهُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ فَشَارِكُوهُمْ فِي مَعِيشَتِكُمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَجُلَانِ إِمَامٌ هُدًي وَ مُطِيعٌ لَهُ مُقْتَدٍ بِهُدَاهُ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي ذُرِّيَّةِ نَبِيِّكُمْ فَلَا تُظْلَمُنَّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَ أَنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَي الدَّفْعِ عَنْهُمْ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِ نَبِيِّكُمُ الَّذِينَ لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثاً وَ لَمْ يُؤْوُوا مُحْدِثاً فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَوْصَي بِهِمْ وَ لَعَنَ الْمُحْدِثَ مِنْهُمْ وَ مِنْ غَيْرِهِمْ وَ الْمُؤْوِيَ لِلْمُحْدِثِ وَ اللَّهَ اللَّهَ فِي النِّسَاءِ وَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ لَا تَخَافُنَّ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ يَكْفِيكُمُ اللَّهُ مَنْ أَرَادَكُمْ وَ بَغَي عَلَيْكُمْ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَا تَتْرُكُنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيُوَلِّيَ اللَّهُ الْأَمْرَ شِرَارَكُمْ ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ عَلَيْكُمْ يَا بَنِيَّ بِالتَّوَاصُلِ وَ التَّبَاذُلِ وَ التَّبَارِّ وَ إِيَّاكُمْ وَ التَّقَاطُعَ وَ التَّدَابُرَ وَ التَّفَرُّقَ وَ تَعَاوَنُوا عَلَي الْبِرِّ وَ التَّقْوَي وَ لَا تَعَاوَنُوا عَلَي الْإِثْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ حَفِظَكُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَ حَفِظَ فِيكُمْ نَبِيَّكُمْ وَ أَسْتَوْدِعُكُمُ اللَّهَ وَ أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَتَّي قُبِضَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ سَلَامُهُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ لَيْلَةَ إِحْدَي وَ عِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً مَضَتْ مِنَ الْهِجْرَةِ.

87- بَابُ الْإِشْهَادِ عَلَي الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5471 - رقم الحديث الباب: 1]

[5471] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ(2) قَالَ هُمَا كَافِرَانِ قُلْتُ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ قَالَ مُسْلِمَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5472 - رقم الحديث الباب: 2]

[5472] 2(3)-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي شَهَادَةِ امْرَأَةٍ حَضَرَتْ رَجُلًا يُوصِي لَيْسَ مَعَهَا رَجُلٌ فَقَالَ تُجَازُ فِي رُبُعِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5473 - رقم الحديث الباب: 3]

[5473] 3(4)-وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَي بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالَ اللَّذَانِ مِنْكُمْ مُسْلِمَانِ وَ اللَّذَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَمِنَ الْمَجُوسِ لِأَنَّ فِي الْمَجُوسِ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الْجِزْيَةِ وَ ذَلِكَ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فِي أَرْضٍ غُرْبَةٍ فَلَمْ يُوجَدْ مُسْلِمَانِ أُشْهِدَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُحْبَسَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبي وَ لا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الآثِمِينَ(5) قَالَ وَ ذَلِكَ إِنِ ارْتَابَ وَلِيُّ الْمَيِّتِ فِي شَهَادَتِهِمَا فَإِنْ عَثَرَ عَلَي أَنَّهُمَا شَهِدَا بِالْبَاطِلِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْقُضَ شَهَادَتَهُمَا حَتَّي يَجِيءَ بِشَاهِدَيْنِ فَيَقُومَانِ مَقَامَ الشَّاهِدَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَ مَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ(6) فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ نَقَضَ شَهَادَةَ الْأَوَّلَيْنِ وَ جَازَتْ شَهَادَةُ الْآخَرَيْنِ يَقُولُ اللَّهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 384 الكافي ج 2 ص 234

2- سورة المائدة الآية: 109

3- -الاستبصار ج 3 ص 28 التهذيب ج 2 ص 384 الكافي ج 2 ص 235

4- -التهذيب ج 2 ص 384 الكافي ج 2 ص 235

5- سورة المائدة الآية: 109

6- سورة المائدة الآيظ: 110

تَبارَكَ وَ تَعالَي ذلِكَ أَدْني أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلي وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ(1)

88- بَابُ أَوَّلِ مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنْ تَرِكَةِ الْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلي: 5474 - رقم الحديث الباب: 1]

[5474] 1(2)-رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَوَّلُ شَيْ ءٍ يُبْدَأُ بِهِ مِنَ الْمَالِ الْكَفَنُ ثُمَّ الدَّيْنُ ثُمَّ الْوَصِيَّةُ ثُمَّ الْمِيرَاثُ

[رقم الحديث الكلي: 5475 - رقم الحديث الباب: 2]

[5475] 2(3)-وَ رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ ثُمَّ الْوَصِيَّةَ عَلَي أَثَرِ الدَّيْنِ ثُمَّ الْمِيرَاثَ بَعْدَ الْوَصِيَّةِ فَإِنَّ أَوْلَي الْقَضَاءِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5476 - رقم الحديث الباب: 3]

[5476] 3(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْكَفَنُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5477 - رقم الحديث الباب: 4]

[5477] 4(5)-وَ قَالَ عليه السلام كَفَنُ الْمَرْأَةِ عَلَي زَوْجِهَا إِذَا مَاتَتْ

89- بَابُ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ بِقَدْرِ ثَمَنِ كَفَنِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5478 - رقم الحديث الباب: 1]

[5478] 1(6)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ بِقَدْرِ ثَمَنِ كَفَنِهِ قَالَ يُجْعَلُ مَا تَرَكَ فِي ثَمَنِ كَفَنِهِ إِلَّا أَنْ يَتَّجِرَ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ فَيُكَفِّنُونَهُ وَ يُقْضَي مَا عَلَيْهِ مِمَّا تَرَكَ.

1- سورة المائدة الآية: 111

2- -التهذيب ج 2 ص 382 الكافي ج 2 ص 240

3- -الاستبصار ج 4 ص 116 التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 240

4- -التهذيب ج 2 ص 382 الكافي ج 2 ص 240

5- -التهذيب ج 2 ص 382 بتفاوت

6- -التهذيب ج 2 ص 382 الكافي ج 2 ص 240

90- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ

[رقم الحديث الكلي: 5479 - رقم الحديث الباب: 1]

[5479] 1(1)-رَوَي ابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ فَقَالَ تَجُوزُ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ(2) قالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ الْخَبَرُ الَّذِي:

[رقم الحديث الكلي: 5480 - رقم الحديث الباب: 2]

[5480] 2(3)- رُوِيَ أَنَّهُ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

لَيْسَ بِخِلَافِ هَذَا الْحَدِيثِ وَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ كَمَا لَا تَكُونُ لِغَيْرِ الْوَارِثِ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ

[رقم الحديث الكلي: 5481 - رقم الحديث الباب: 3]

[5481] 3(4)-وَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يُفَضِّلُ بَعْضَ وُلْدِهِ عَلَي بَعْضٍ قَالَ نَعَمْ وَ نِسَاءَهُ

91- بَابُ الِامْتِنَاعِ مِنْ قَبُولِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5482 - رقم الحديث الباب: 1]

[5482] 1(5)-رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنْ أَوْصَي رَجُلٌ إِلَي رَجُلٍ وَ هُوَ غَائِبٌ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرُدَّ وَصِيَّتَهُ وَ إِنْ أَوْصَي إِلَيْهِ وَ هُوَ بِالْبَلَدِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ قَبِلَ وَ إِنْ شَاءَ لَمْ يَقْبَلْ

[رقم الحديث الكلي: 5483 - رقم الحديث الباب: 2]

[5483] 2(6)-وَ رَوَي رِبْعِيٌّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ يُوصَي إِلَيْهِ قَالَ إِذَا بُعِثَ بِهَا إِلَيْهِ مِنْ بَلَدٍ فَلَيْسَ لَهُ رَدُّهَا وَ إِنْ كَانَ فِي مِصْرٍ يُوجَدُ فِيهِ غَيْرُهُ فَذَاكَ إِلَيْهِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 126 بسند آخر و بدون الذيل التهذيب ج 2 ص 389 الكافي ج 2 ص 236

2- سورة البقرة الآية: 180

3- -التهذيب ج 2 ص 389 ضمن حديث بتفاوت

4- -الكافي ج 2 ص 236

5- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 235

6- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 235

[رقم الحديث الكلي: 5484 - رقم الحديث الباب: 3]

[5484] 3(1)-وَ رَوَي سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام رَجُلٌ دَعَاهُ وَالِدُهُ إِلَي قَبُولِ وَصِيَّتِهِ هَلْ لَهُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ قَبُولِ وَصِيَّةِ وَالِدِهِ فَوَقَّعَ عليه السلام لَيْسَ لَهُ أَنْ يَمْتَنِعَ

[رقم الحديث الكلي: 5485 - رقم الحديث الباب: 4]

[5485] 4(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُوصِي إِلَي الرَّجُلِ بِوَصِيَّةٍ فَيَكْرَهُ أَنْ يَقْبَلَهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَا يَخْذُلُهُ عَلَي هَذِهِ الْحَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5486 - رقم الحديث الباب: 5]

[5486] 5(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا أَوْصَي الرَّجُلُ إِلَي أَخِيهِ وَ هُوَ غَائِبٌ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرُدَّ وَصِيَّتَهُ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ شَاهِداً فَأَبَي أَنْ يَقْبَلَهَا طَلَبَ غَيْرَهُ

92- بَابُ الْحَدِّ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الصَّبِيُّ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5487 - رقم الحديث الباب: 1]

[5487] 1(4)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ عَشْرَ سِنِينَ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5488 - رقم الحديث الباب: 2]

[5488] 2(5)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ مُوسَي بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِذَا أَتَي عَلَي الْغُلَامِ عَشْرُ سِنِينَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ فِي مَالِهِ مَا أَعْتَقَ أَوْ تَصَدَّقَ وَ أَوْصَي عَلَي حَدٍّ مَعْرُوفٍ وَ حَقٍّ فَهُوَ جَائِزٌ

[رقم الحديث الكلي: 5489 - رقم الحديث الباب: 3]

[5489] 3(6)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ عَشْرَ سِنِينَ فَأَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ فِي حَقٍّ جَازَتْ

1- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 236

2- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 235

3- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 235

4- -التهذيب ج 2 ص 384 ذيل حديث الكافي ج 2 ص 241

5- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 241

6- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 242

وَصِيَّتُهُ وَ إِذَا كَانَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ فَأَوْصَي مِنْ مَالِهِ بِالْيَسِيرِ فِي حَقٍّ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5490 - رقم الحديث الباب: 4]

[5490] 4(1)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ إِنَّ الْغُلَامَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَأَوْصَي وَ لَمْ يُدْرِكْ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ لِذَوِي الْأَرْحَامِ وَ لَمْ تَجُزْ لِلْغُرَبَاءِ

93- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْكَتْبِ وَ الْإِيمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: 5491 - رقم الحديث الباب: 1]

[5491] 1(2)-رَوَي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ دَخَلْتُ عَلَي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَ قَدِ اعْتُقِلَ لِسَانُهُ فَأَمَرْتُهُ بِالْوَصِيَّةِ فَلَمْ يُجِبْ قَالَ فَأَمَرْتُ بِطَسْتٍ فَجَعَلْتُ فِيهِ الرَّمْلَ فَوُضِعَ فَقُلْتُ لَهُ خُطَّ بِيَدِكَ فَخَطَّ وَصِيَّتَهُ بِيَدِهِ فِي الرَّمْلِ وَ نَسَخْتُ أَنَا فِي صَحِيفَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5492 - رقم الحديث الباب: 2]

[5492] 2(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ وَ أُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم كَانَتْ تَحْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بَعْدَ فَاطِمَةَ عليه السلام فَخَلَفَ عَلَيْهَا بَعْدَ عَلِيٍّ عليه السلام الْمُغِيرَةُ بْنُ النَّوْفَلِ فَذَكَرَ أَنَّهَا وَجِعَتْ وَجَعاً شَدِيداً حَتَّي اعْتُقِلَ لِسَانُهَا فَجَاءَهَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ابْنَا عَلِيٍّ عليه السلام وَ هِيَ لَا تَسْتَطِيعُ الْكَلَامَ فَجَعَلَا يَقُولَانِ لَهَا وَ الْمُغِيرَةُ كَارِهٌ لِذَلِكَ أَعْتَقْتِ فُلَاناً وَ أَهْلَهُ فَجَعَلَتْ تُشِيرُ بِرَأْسِهَا نَعَمْ وَ كَذَا وَ كَذَا فَجَعَلَتْ تُشِيرُ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ لَا تُفْصِحُ بِالْكَلَامِ فَأَجَازَ ذَلِكَ لَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5493 - رقم الحديث الباب: 3]

[5493] 3(4)-وَ رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمَذَانِيِّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام رَجُلٌ كَتَبَ كِتَاباً بِخَطِّهِ وَ لَمْ يَقُلْ لِوَرَثَتِهِ هَذِهِ وَصِيَّتِي وَ لَمْ يَقُلْ إِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَتَبَ كِتَاباً فِيهِ مَا أَرَادَ أَنْ يُوصِيَ بِهِ هَلْ يَجِبُ عَلَي وَرَثَتِهِ الْقِيَامُ بِمَا فِي الْكِتَابِ بِخَطِّهِ

1- -التهذيب ج 2 ص 384 الكافي ج 2 ص 241

2- -التهذيب ج 2 ص 400

3- -التهذيب ج 2 ص 400

4- -التهذيب ج 2 ص 400

وَ لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِذَلِكَ فَكَتَبَ عليه السلام إِنْ كَانَ لَهُ وُلْدٌ يُنْفِذُونَ كُلَّ شَيْ ءٍ يَجِدُونَ فِي كِتَابِ أَبِيهِمْ فِي وَجْهِ الْبِرِّ أَوْ غَيْرِهِ

94- بَابُ الرُّجُوعِ عَنِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5494 - رقم الحديث الباب: 1]

[5494] 1(1)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لِصَاحِبِ الْوَصِيَّةِ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا وَ يُحْدِثَ فِي وَصِيَّتِهِ مَا دَامَ حَيّاً

[رقم الحديث الكلي: 5495 - رقم الحديث الباب: 2]

[5495] 2(2)-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لِلْمُوصِي أَنْ يَرْجِعَ فِي وَصِيَّتِهِ إِنْ كَانَ فِي صِحَّةٍ أَوْ مَرَضٍ

[رقم الحديث الكلي: 5496 - رقم الحديث الباب: 3]

[5496] 3(3)-وَ رَوَى يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّ الْمُدَبَّرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ أَنَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْقُصَ وَصِيَّتَهُ فَيَزِيدَ فِيهَا وَ يَنْقُصَ مِنْهَا مَا لَمْ يَمُتْ

[رقم الحديث الكلي: 5497 - رقم الحديث الباب: 4]

[5497] 4(4)-وَ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِلرَّجُلِ أَنْ يُغَيِّرَ مِنْ وَصِيَّتِهِ فَيُعْتِقَ مَنْ كَانَ أَمَرَ بِتَمْلِيكِهِ وَ يُمَلِّكَ مَنْ كَانَ أَمَرَ بِعِتْقِهِ وَ يُعْطِيَ مَنْ كَانَ حَرَمَهُ وَ يَحْرِمَ مَنْ كَانَ أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَكُنْ رَجَعَ عَنْهُ

95- بَابُ فِيمَنْ أَوْصَى بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ وَرَثَتُهُ شُهُودٌ فَأَجَازُوا ذَلِكَ هَلْ لَهُمْ أَنْ يَنْقُضُوا ذَلِكَ بَعْدَ مَوْتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5498 - رقم الحديث الباب: 1]

[5498] 1(5)-رَوَى حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237 بتفاوت في آخر الرابع في الكافي
2- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237 بتفاوت في آخر الرابع في الكافي
3- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237 بتفاوت في آخر الرابع في الكافي
4- -التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237 بتفاوت في آخر الرابع في الكافي
5- -الاستبصار ج 4 ص 122 التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237

فِي رَجُلٍ أَوْصَـى بِوَصِيَّةٍ وَ وَرَثَتُهُ شُهُودٌ فَأَجَازُوا ذَلِكَ فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ نَقَضُوا الْوَصِيَّةَ هَلْ لَهُمْ أَنْ يَرُدُّوا مَا أَقَرُّوا بِهِ فَقَالَ لَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ وَ الْوَصِيَّةُ جَائِزَةٌ عَلَيْهِمْ إِذَا أَقَرُّوا بِهَا فِي حَيَاتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5499 - رقم الحديث الباب: 2]

[5499] 2(1)- وَ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ

96- بَابُ وُجُوبِ إِنْفَاذِ الْوَصِيَّةِ وَ النَّهْيِ عَنْ تَبْدِيلِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5500 - رقم الحديث الباب: 1]

[5500] 1(2)-رَوَى حَمَّادُ بْنُ عِيسَـى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْـلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ أَوْصَى بِمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ أَعْطِهِ لِمَنْ أَوْصَى لَهُ بِهِ وَ إِنْ كَانَ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ(3)

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا لَهُ هُوَ الثُّلُثُ

[رقم الحديث الكلي: 5501 - رقم الحديث الباب: 2]

[5501] 2(4)-وَ رَوَى سَـهْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِهَمَذَانَ ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَ كَانَ لَا يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ فَأَوْصَـى بِوَصِيَّةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ أَوْصَى أَنْ يُعْطَى شَيْ ءٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَسُئِلَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَيْفَ يُفْعَلُ بِهِ وَ أَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَ أَوْصَـى بِوَصِيَّةٍ عِنْدَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ أَضَعَ مَالَهُ فِي يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ لَوَضَعْتُهُ فِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ فَانْظُرْ إِلَى مَنْ يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ يَعْنِي الثُّغُورَ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5502 - رقم الحديث الباب: 3]

[5502] 3(5)-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ الْقُمِّيِّ أَنَّهُ قَالَ كَتَبَ الْخَلِيلُ

1- -الاستبصار ج 4 ص 122 التهذيب ج 2 ص 387 الكافي ج 2 ص 237

2- -الاستبصار ج 4 ص 128 التهذيب ج 2 ص 390 الكافي ج 2 ص 237

3- سورة البقرة الآية: 181

4- -الاستبصار ج 4 ص 128 التهذيب ج 2 ص 390 الكافي ج 2 ص 237

5- -الاستبصار ج 4 ص 129 التهذيب ج 2 ص 390 الكافي ج 2 ص 238

بْنُ هَاشِمٍ إِلَي ذِي الرِّئَاسَتَيْنِ وَ هُوَ وَالِي نَيْسَابُورَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمَجُوسِ مَاتَ وَ أَوْصَي لِلْفُقَرَاءِ بِشَيْ ءٍ مِنْ مَالِهِ فَأَخَذَهُ الْوَصِيُّ بِنَيْسَابُورَ فَجَعَلَهُ فِي فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَكَتَبَ الْخَلِيلُ إِلَي ذِي الرِّئَاسَتَيْنِ بِذَلِكَ فَسَأَلَ الْمَأْمُونَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَيْسَ عِنْدِي فِي ذَلِكَ شَيْ ءٌ فَسَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام إِنَّ الْمَجُوسِيَّ لَمْ يُوصِ لِفُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَ لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ مِقْدَارُ ذَلِكَ الْمَالِ مِنْ مَالِ الصَّدَقَةِ فَيُرَدَّ عَلَي فُقَرَاءِ الْمَجُوسِ

97- بَابٌ فِي أَنَّ الْإِنْسَانَ أَحَقُّ بِمَالِهِ مَا دَامَ فِيهِ شَيْ ءٌ مِنَ الرُّوحِ

[رقم الحديث الكلي: 5503 - رقم الحديث الباب: 1]

[5503] 1(1)-رَوَي ثَعْلَبَةُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ السَّابَاطِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ صَاحِبُ الْمَالِ أَحَقُّ بِمَالِهِ مَا دَامَ فِيهِ شَيْ ءٌ مِنَ الرُّوحِ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ

[رقم الحديث الكلي: 5504 - رقم الحديث الباب: 2]

[5504] 2(2)-و رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْوَلَدُ يَسَعُهُ أَنْ يَجْعَلَ مَالَهُ لِقَرَابَتِهِ قَالَ هُوَ مَالُهُ يَصْنَعُ بِهِ مَا شَاءَ إِلَي أَنْ يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ أَنْ يُبِينَ بِهِ مِنْ مَالِهِ فِي حَيَاتِهِ أَوْ يَهَبَهُ كُلَّهُ فِي حَيَاتِهِ وَ يُسَلِّمَهُ مِنَ الْمَوْهُوبِ لَهُ فَأَمَّا إِذَا أَوْصَي بِهِ فَلَيْسَ لَهُ أَكْثَرُ مِنَ الثُّلُثِ، و تصديق ذلك:

[رقم الحديث الكلي: 5505 - رقم الحديث الباب: 3]

[5505] 3(3)- مَا رَوَاهُ صَفْوَانُ عَنْ مُرَازِمٍ فِي الرَّجُلِ يُعْطِي الشَّيْ ءَ مِنْ مَالِهِ فِي مَرَضِهِ قَالَ إِذَا أَبَانَ بِهِ فَهُوَ جَائِزٌ وَ إِنْ أَوْصَي بِهِ فَمِنَ الثُّلُثِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 386 الكافي ج 2 ص 236 و أخرج الأول الشيخ في التهذيب ص 121 بزيادة في آخره

2- -التهذيب ج 2 ص 386 الكافي ج 2 ص 236 و أخرج الأول الشيخ في التهذيب ص 121 بزيادة في آخره

3- -الكافي ج 2 ص 236

[رقم الحديث الكلي: 5506 - رقم الحديث الباب: 4]

[5506] 4(1)-وَ أَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَمْرِو بْنِ شَدَّادٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَالِهِ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ إِنْ أَوْصَي بِهِ كُلِّهِ فَهُوَ جَائِزٌ لَهُ

فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ قَرِيبٌ وَ لَا بَعِيدٌ فَيُوصِي بِمَالِهِ كُلِّهِ حَيْثُ يَشَاءُ وَ مَتَي كَانَ لَهُ وَارِثٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ وَ إِذَا أَوْصَي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ رُدَّ إِلَي الثُّلُثِ و تصديق ذلك:

[رقم الحديث الكلي: 5507 - رقم الحديث الباب: 5]

[5507] 5(2)- مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ لَا وَارِثَ لَهُ وَ لَا عَصَبَةَ قَالَ يُوصِي بِمَالِهِ حَيْثُ يَشَاءُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَ الْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ

وَ هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ وَ الْمُفَسَّرُ يَحْكُمُ عَلَي الْمُجْمَلِ

98- بَابُ وَصِيَّةِ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّداً

[رقم الحديث الكلي: 5508 - رقم الحديث الباب: 1]

[5508] 1(3)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّداً فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا قِيلَ لَهُ أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَوْصَي بِوَصِيَّةٍ ثُمَّ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّداً مِنْ سَاعَتِهِ تُنْفَذُ وَصِيَّتُهُ قَالَ إِنْ كَانَ أَوْصَي قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ حَدَثاً فِي نَفْسِهِ مِنْ جِرَاحَةٍ أَوْ فِعْلٍ أُجِيزَتْ وَصِيَّتُهُ فِي ثُلُثِهِ وَ إِنْ كَانَ أَوْصَي بِوَصِيَّةٍ وَ قَدْ أَحْدَثَ فِي نَفْسِهِ جِرَاحَةً أَوْ فِعْلًا لَعَلَّهُ يَمُوتُ لَمْ تُجَزْ وَصِيَّتُهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 121 التهذيب ج 2 ص 386 الكافي ج 2 ص 236

2- -الاستبصار ج 4 ص 121 التهذيب ج 2 ص 386

3- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 246

99- بَابُ الرَّجُلَيْنِ يُوصَي إِلَيْهِمَا فَيَنْفَرِدُ كُلّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنِصْفِ التَّرِكَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5509 - رقم الحديث الباب: 1]

[5509] 1(1)-كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام رَجُلٌ أَوْصَي إِلَي رَجُلَيْنِ أَ يَجُوزُ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يَنْفَرِدَ بِنِصْفِ التَّرِكَةِ وَ الآخَرِ بِالنِّصْفِ فَوَقَّعَ عليه السلام لَا يَنْبَغِي لَهُمَا أَنْ يُخَالِفَا الْمَيِّتَ وَ يَعْمَلَانِ عَلَي حَسَبِ مَا أَمَرَهُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَ هَذَا التَّوْقِيعُ عِنْدِي بِخَطِّهِ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5510 - رقم الحديث الباب: 2]

[5510] 2(2)-وَ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ أَخَوَيْهِ مُحَمَّدٍ وَ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ إِنَّ رَجُلًا مَاتَ وَ أَوْصَي إِلَي رَجُلَيْنِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ خُذْ نِصْفَ مَا تَرَكَ وَ أَعْطِنِي النِّصْفَ مِمَّا تَرَكَ فَأَبَي عَلَيْهِ الآخَرُ فَسَأَلُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ذَاكَ لَهُ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَسْتُ أُفْتِي بِهَذَا الْحَدِيثِ بَلْ أُفْتِي بِمَا عِنْدِي بِخَطِّ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام وَ لَوْ صَحَّ الْخَبَرَانِ جَمِيعاً لَكَانَ الْوَاجِبُ الْأَخْذَ بِقَوْلِ الْأَخِيرِ كَمَا أَمَرَ بِهِ الصَّادِقُ عليه السلام وَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَخْبَارَ لَهَا وُجُوهٌ وَ مَعَانٍ وَ كُلُّ إِمَامٍ أَعْلَمُ بِزَمَانِهِ وَ أَحْكَامِهِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

100- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالشَّيْءِ مِنَ الْمَالِ وَ السَّهْمِ وَ الْجُزْءِ وَ الْكَثِيرِ

[رقم الحديث الكلي: 5511 - رقم الحديث الباب: 1]

[5511] 1(3)-رَوَي أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ فَقَالَ الشَّيْءُ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام وَاحِدٌ مِنْ سِتَّةٍ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 118 التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 247

2- -الاستبصار ج 4 ص 118 التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 247

3- -التهذيب ج 2 ص 392 الكافي ج 2 ص 245

[رقم الحديث الكلي: 5512 - رقم الحديث الباب: 2]

[5512] 2(1)-وَ رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يُوصِي بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ فَقَالَ السَّهْمُ وَاحِدٌ مِنْ ثَمَانِيَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَ الْمَساكِينِ وَ الْعامِلِينَ عَلَيْها وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقابِ وَ الْغارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ(2)

[5513]3-وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ السَّهْمَ وَاحِدٌ مِنْ سِتَّةٍ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الكتاب- رحمه اللَّهُ- مَتَي أَوْصَي بِسَهْمٍ مِنْ سِهَامِ الزَّكَاةِ كَانَ السَّهْمُ وَاحِداً مِنْ ثَمَانِيَةٍ وَ مَتَي أَوْصَي بِسَهْمٍ مِنْ سِهَامِ الْمَوَارِيثِ فَالسَّهْمُ وَاحِدٌ مِنْ سِتَّةٍ وَ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُتَّفِقَانِ غَيْرُ مُخْتَلِفَيْنِ فَتُمْضَي الْوَصِيَّةُ عَلَي مَا يَظْهَرُ مِنْ مُرَادِ الْمُوصِي

[رقم الحديث الكلي: 5514 - رقم الحديث الباب: 4]

[5514] 4(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِجُزْءٍ مِنْ مَالِهِ فَقَالَ جُزْءٌ مِنْ عَشَرَةٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ اجْعَلْ عَلي كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً(4) وَ كَانَتِ الْجِبَالُ عَشَرَةً

[رقم الحديث الكلي: 5515 - رقم الحديث الباب: 5]

[5515] 5(5)-وَ رَوَي الْبَزَنْطِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِجُزْءٍ مِنْ مَالِهِ قَالَ سُبُعُ ثُلُثِهِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ أَصْحَابُ الْأَمْوَالِ فِيمَا مَضَي يُجَزِّءُونَ أَمْوَالَهُمْ فَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ أَجْزَاءَ مَالِهِ عَشَرَةً وَ مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهَا سَبْعَةً فَعَلَي حَسَبِ رَسْمِ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ تُمْضَي وَصِيَّتُهُ وَ مِثْلُ هَذَا لَا يُوصِي بِهِ إِلَّا مَنْ يَعْلَمُ اللُّغَةَ وَ يَفْهَمُ عَنْهُ فَأَمَّا جُمْهُورُ النَّاسِ فَلَا تَقَعُ لَهُمْ الْوَصَايَا إِلَّا بِالْمَعْلُومِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَي تَفْسِيرٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 133 التهذيب ج 2 ص 392 الكافي ج 2 ص 245

2- سورة التوبة الآية: 61

3- -الاستبصار ج 4 ص 132 التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 245

4- سورة البقرة الآية: 260

5- -الاستبصار ج 4 ص 133 التهذيب ج 2 ص 391

مَبْلَغِهِ فَإِذَا أَوْصَي رَجُلٌ بِمَالٍ كَثِيرٍ أَوْ نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَالٍ كَثِيرٍ فَالْكَثِيرُ ثَمَانُونَ وَ مَا زَادَ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ(1) وَ كَانَتْ ثَمَانِينَ مَوْطِناً

101- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

[رقم الحديث الكلي: 5516 - رقم الحديث الباب: 1]

[5516] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ سَبِيلُ اللَّهِ شِيعَتُنَا

[رقم الحديث الكلي: 5517 - رقم الحديث الباب: 2]

[5517] 2(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ رَجُلًا أَوْصَي إِلَيَّ بِشَيْ ءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لِي اصْرِفْهُ فِي الْحَجِّ قَالَ قُلْتُ أَوْصَي إِلَيَّ فِي السَّبِيلِ قَالَ اصْرِفْهُ فِي الْحَجِّ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ سَبِيلًا مِنْ سُبُلِهِ أَفْضَلَ مِنَ الْحَجِّ

قَالَ مُصَنِّفُ الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَانِ الْحَدِيثَانِ مُتَّفِقَانِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ يُصْرَفُ مَا أَوْصَي بِهِ فِي السَّبِيلِ إِلَي رَجُلٍ مِنَ الشِّيعَةِ يَحُجُّ بِهِ عَنْهُ فَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْخَبَرِ الَّذِي

قَالَ سَبِيلُ اللَّهِ شِيعَتُنَا

102- بَابُ ضَمَانِ الْوَصِيِّ لِمَا يُغَيِّرُهُ عَمَّا أَوْصَي بِهِ الْمَيِّتُ

[رقم الحديث الكلي: 5518 - رقم الحديث الباب: 1]

[5518] 1(4)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِحَجَّةٍ فَجَعَلَهَا وَصِيَّةً فِي نَسَمَةٍ فَقَالَ يَغْرَمُهَا وَصِيُّهُ وَ يَجْعَلُهَا فِي حَجَّةٍ كَمَا أَوْصَي بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَي الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ.

1- سورة التوبة الآية: 26

2- -الاستبصار ج 4 ص 130 التهذيب ج 2 ص 390 الكافي ج 2 ص 238

3- -الاستبصار ج 4 ص 130 التهذيب ج 2 ص 390 الكافي ج 2 ص 238

4- -التهذيب ج 2 ص 397 الكافي ج 2 ص 240

[رقم الحديث الكلي: 5519 - رقم الحديث الباب: 2]

[5519] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَارِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي إِلَي رَجُلٍ وَ أَمَرَهُ أَنْ يُعْتِقَ عَنْهُ نَسَمَةً بِسِتِّمِائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ ثُلُثِهِ فَانْطَلَقَ الْوَصِيُّ فَأَعْطَي السِّتَّمِائَةِ رَجُلًا يَحُجُّ بِهَا عَنْهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَرَي أَنْ يَغْرَمَ الْوَصِيُّ سِتَّمِائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ مَالِهِ وَ يَجْعَلَهَا فِيمَا أَوْصَي بِهِ الْمَيِّتُ فِي نَسَمَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5520 - رقم الحديث الباب: 3]

[5520] 3(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَزْيَدٍ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ قَالَ أَوْصَي إِلَيَّ رَجُلٌ بِتَرِكَتِهِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَنَظَرْتُ فِي ذَلِكَ فَإِذَا شَيْ ءٌ يَسِيرٌ لَا يَكْفِي لِلْحَجِّ فَسَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ وَ فُقَهَاءَ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَقَالُوا تَصَدَّقْ بِهَا عَنْهُ فَلَمَّا لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ فِي الطَّوَافِ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَاتَ وَ أَوْصَي بِتَرِكَتِهِ إِلَيَّ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَنَظَرْتُ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَكْفِ لِلْحَجِّ فَسَأَلْتُ مَنْ عِنْدَنَا مِنَ الْفُقَهَاءِ فَقَالُوا تَصَدَّقْ بِهَا عَنْهُ فَتَصَدَّقْتُ بِهَا فَمَا تَقُولُ فَقَالَ لِي هَذَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي الْحِجْرِ فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ فَدَخَلْتُ الْحِجْرَ فَإِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام تَحْتَ الْمِيزَابِ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ إِلَي الْبَيْتِ يَدْعُو ثُمَّ الْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ مَا حَاجَتُكَ قُلْتُ رَجُلٌ مَاتَ وَ أَوْصَي بِتَرِكَتِهِ أَنْ أَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَنَظَرْتُ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَكْفِ لِلْحَجِّ فَسَأَلْتُ مَنْ عِنْدَنَا مِنَ الْفُقَهَاءِ فَقَالُوا تَصَدَّقْ بِهَا فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتُ تَصَدَّقْتُ بِهَا فَقَالَ ضَمِنْتَ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ يَبْلُغُ مَا يُحَجُّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ كَانَ لَا يَبْلُغُ مَا يُحَجُّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانٌ وَ إِنْ كَانَ يَبْلُغُ مَا يُحَجُّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ فَأَنْتَ ضَامِنٌ

103- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْأَقْرِبَاءِ وَ الْمَوَالِي

[رقم الحديث الكلي: 5521 - رقم الحديث الباب: 1]

[5521] 1(3)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ فِي أَعْمَامِهِ وَ أَخْوَالِهِ فَقَالَ لِأَعْمَامِهِ الثُّلُثَانِ وَ لِأَخْوَالِهِ الثُّلُثُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 396 الكافي ج 2 ص 240

2- -التهذيب ج 2 ص 397 بحذف حكاية لقاء عبدالله بن الحسن بطولها، الكافي ج 2 ص 239

3- -التهذيب ج 2 ص 393 الكافي ج 2 ص 246

[رقم الحديث الكلي: 5522 - رقم الحديث الباب: 2]

[5522] 2(1)-وَ كَتَبَ سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ الْأَدَمِيُّ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام رَجُلٌ لَهُ وُلْدٌ ذُكُورٌ وَ إِنَاثٌ فَأَقَرَّ بِضْعَةٍ أَنَّهَا لِوُلْدِهِ وَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهَا بَيْنَهُمْ عَلَي سِهَامِ اللَّهِ وَ فَرَائِضِهِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ فَوَقَّعَ عليه السلام يُنْفِذُونَ وَصِيَّةَ أَبِيهِمْ عَلَي مَا سَمَّي فَإِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَّي شَيْئاً رَدُّوهَا عَلَي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5523 - رقم الحديث الباب: 3]

[5523] 3(2)-وَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام رَجُلٌ أَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ فِي مَوَالِيهِ وَ مَوْلَيَاتِهِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ أَوْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ مِنَ الْوَصِيَّةِ فَوَقَّعَ عليه السلام جَائِزٌ لِلْمَيِّتِ مَا أَوْصَي بِهِ عَلَي مَا أَوْصَي بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَي

104- بَابُ الْوَصِيَّةِ إِلَي مُدْرِكٍ وَ غَيْرِ مُدْرِكٍ

[رقم الحديث الكلي: 5524 - رقم الحديث الباب: 1]

[5524] 1(3)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَخِيهِ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَي بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي إِلَي امْرَأَةٍ وَ أَشْرَكَ فِي الْوَصِيَّةِ مَعَهَا صَبِيّاً فَقَالَ يَجُوزُ ذَلِكَ وَ تُمْضِي الْمَرْأَةُ الْوَصِيَّةَ وَ لَا تَنْتَظِرُ بُلُوغَ الصَّبِيِّ فَإِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ لَا يَرْضَي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ تَبْدِيلٍ أَوْ تَغْيِيرٍ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَي مَا أَوْصَي بِهِ الْمَيِّتُ

[رقم الحديث الكلي: 5525 - رقم الحديث الباب: 2]

[5525] 2(4)-وَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام رَجُلٌ أَوْصَي إِلَي وَلَدِهِ وَ فِيهِمْ كِبَارٌ قَدْ أَدْرَكُوا وَ فِيهِمْ صِغَارٌ أَ يَجُوزُ لِلْكِبَارِ أَنْ يُنْفِذُوا الْوَصِيَّةَ وَ يَقْضُوا دَيْنَهُ لِمَنْ صَحَّ عَلَي الْمَيِّتِ بِشُهُودٍ عُدُولٍ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ الصِّغَارُ فَوَقَّعَ عليه السلام عَلَي الْأَكَابِرِ مِنَ الْوُلْدِ أَنْ يَقْضُوا دَيْنَ أَبِيهِمْ وَ لَا يَحْبِسُوهُ بِذَلِكَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 393 الكافي ج 2 ص 246

2- -التهذيب ج 2 ص 393 الكافي ج 2 ص 246

3- -الاستبصار ج 4 ص 140 التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 246

4- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 246

105- بَابُ الْمُوصَي لَهُ يَمُوتُ قَبْلَ الْمُوصِي أَوْ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ مَا أُوصِيَ لَهُ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5526 - رقم الحديث الباب: 1]

[5526] 1(1)-رَوَي عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ السَّابَاطِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَعْنِي الثَّانِيَ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي إِلَيَّ وَ أَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَ عَمّاً لَهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ شَيْئاً فَمَاتَ الْعَمُّ فَكَتَبَ عليه السلام أَعْطِ وَرَثَتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5527 - رقم الحديث الباب: 2]

[5527] 2(2)-وَ رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَوْصَي لِآخَرَ وَ الْمُوصَي لَهُ غَائِبٌ فَتُوُفِّيَ الَّذِي أُوصِيَ لَهُ قَبْلَ الْمُوصِي قَالَ الْوَصِيَّةُ لِوَارِثِ الَّذِي أُوصِيَ لَهُ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ أَوْصَي لِأَحَدٍ شَاهِدٍ أَوْ غَائِبٍ فَتُوُفِّيَ الْمُوصَي لَهُ قَبْلَ الْمُوصِي فَالْوَصِيَّةُ لِوَارِثِ الَّذِي أُوصِيَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ فِي وَصِيَّتِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ

[رقم الحديث الكلي: 5528 - رقم الحديث الباب: 3]

[5528] 3(3)-وَ رَوَي الْعَبَّاسُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ مُثَنًّي قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أُوصِيَ لَهُ بِوَصِيَّةٍ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَهَا وَ لَمْ يَتْرُكْ عَقِباً قَالَ اطْلُبْ لَهُ وَارِثاً أَوْ مَوْلًي فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ وَلِيٌّ قَالَ اجْهَدْ أَنْ تَقْدِرَ لَهُ عَلَي وَلِيٍّ فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ وَ عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْكَ الْجَهْدَ فَتَصَدَّقْ بِهَا

106- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْحَجِّ

[رقم الحديث الكلي: 5529 - رقم الحديث الباب: 1]

[5529] 1(4)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ أَوْصَتْ إِلَيَّ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بِمَالِهَا وَ أَمَرَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا وَ يُحَجَّ وَ يُتَصَدَّقَ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ فَسَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ فَقَالَ يُجْعَلُ ذَلِكَ أَثْلَاثاً ثُلُثاً فِي الْحَجِّ وَ ثُلُثاً فِي الْعِتْقِ وَ ثُلُثاً فِي الصَّدَقَةِ فَدَخَلْتُ عَلَي

1- -الاستبصار ج 4 ص 138 التهذيب ج 2 ص 397 الكافي ج 2 ص 237

2- الاستبصار ج 4 ص 137 التهذيب ج 2 ص 397 الكافي ج 2 ص 237

3- -الاستبصار ج 4 ص 138 التهذيب ج 2 ص 397 الكافي ج 2 ص 237

4- -الاستبصار ج 4 ص 135 التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 239

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِي مَاتَتْ وَ أَوْصَتْ إِلَيَّ بِثُلُثِ مَالِهَا وَ أَمَرَتْ أَنْ يُعْتَقَ عَنْهَا وَ يُحَجَّ عَنْهَا وَ يُتَصَدَّقَ عَنْهَا فَنَظَرْتُ فِيهِ فَلَمْ يَبْلُغْ فَقَالَ عليه السلام ابْدَأْ بِالْحَجِّ فَإِنَّهُ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اجْعَلْ مَا بَقِيَ طَائِفَةً فِي الْعِتْقِ وَ طَائِفَةً فِي الصَّدَقَةِ فَأَخْبَرْتُ أَبَا حَنِيفَةَ بِقَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَرَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ وَ قَالَ بِقَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5530 - رقم الحديث الباب: 2]

[5530] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي سَفَرٍ وَ مَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ وَ غُلَامَانِ مَمْلُوكَانِ فَقَالَ لَهُمَا أَنْتُمَا أَحْرَارٌ لِوَجْهِ اللَّهِ فَاشْهَدَا أَنَّ مَا فِي بَطْنِ جَارِيَتِي هَذِهِ مِنِّي فَوَلَدَتْ غُلَاماً فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَي الْوَرَثَةِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ وَ اسْتَرَقُّوهُمْ ثُمَّ إِنَّ الْغُلَامَيْنِ أَعْتَقَا بَعْدُ فَشَهِدَا بَعْدَ مَا أَعْتِقَا أَنَّ مَوْلَيَهُمَا الْأَوَّلَ أَشْهَدَهُمَا أَنَّ مَا فِي بَطْنِ جَارِيَتِهِ مِنْهُ قَالَ تَجُوزُ شَهَادَتُهُمَا لِلْغُلَامِ وَ لَا يَسْتَرِقُّهُمَا الْغُلَامُ الَّذِي شَهِدَا لَهُ لِأَنَّهُمَا أَثْبَتَا نَسَبَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5531 - رقم الحديث الباب: 3]

[5531] 3(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَوْصَي عِنْدَ مَوْتِهِ وَ قَالَ أَعْتِقُوا فُلَاناً وَ فُلَاناً وَ فُلَاناً حَتَّي ذَكَرَ خَمْسَةً فَنُظِرَ فِي ثُلُثِهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ثُلُثُهُ أَثْمَانَ قِيمَةِ الْمَمَالِيكِ الْخَمْسَةِ الَّذِينَ أَمَرَ بِعِتْقِهِمْ قَالَ يُنْظَرُ إِلَي الَّذِينَ سَمَّاهُمْ وَ بَدَأَ بِعِتْقِهِمْ فَيُقَوَّمُونَ وَ يُنْظَرُ إِلَي ثُلُثِهِ فَيُعْتَقُ مِنْهُ أَوَّلُ شَيْ ءٍ ذَكَرَ ثُمَّ الثَّانِي وَ الثَّالِثُ ثُمَّ الرَّابِعُ ثُمَّ الْخَامِسُ فَإِنْ عَجَزَ الثُّلُثُ كَانَ فِي الَّذِي سَمَّي آخِراً لِأَنَّهُ أَعْتَقَ بَعْدَ مَبْلَغِ الثُّلُثِ بِمَا لَا يَمْلِكُ فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5532 - رقم الحديث الباب: 4]

[5532] 4(3)-وَ رَوَي الْعَلَاءُ بْنُ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَأَعْتَقَ غُلَامَهُ وَ أَوْصَي بِوَصِيَّةٍ فَكَانَ أَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ

1- -الاستبصار ج 4 ص 136 التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 239

2- -التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 239

3- -الاستبصار ج 4 ص 120 التهذيب ج 2 ص 388 الكافي ج 2 ص 238

قَالَ يُمْضَي عِتْقُ الْغُلَامِ وَ يَكُونُ النُّقْصَانُ فِيمَا بَقِيَ

[رقم الحديث الكلي: 5533 - رقم الحديث الباب: 5]

[5533] 5(1)-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي عَنْ أَبِي هَمَّامٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَوْصَي عِنْدَ مَوْتِهِ بِمَالٍ لِذَوِي قَرَابَتِهِ وَ أَعْتَقَ مَمْلُوكاً فَكَانَ جَمِيعُ مَا أَوْصَي بِهِ يَزِيدُ عَلَي الثُّلُثِ كَيْفَ يُصْنَعُ فِي وَصِيَّتِهِ فَقَالَ يُبْدَأُ بِالْعِتْقِ فَيُنْفَذُ

[رقم الحديث الكلي: 5534 - رقم الحديث الباب: 6]

[5534] 6(2)-وَ رَوَي النَّضْرُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادٍّ عَنِ الْجَازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ تُوُفِّيَ فَتَرَكَ جَارِيَةً أَعْتَقَ ثُلُثَهَا فَتَزَوَّجَهَا الْوَصِيُّ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ شَيْءٌ مِنَ الْمِيرَاثِ أَنَّهَا تُقَوَّمُ وَ تُسْتَسْعَي هِيَ وَ زَوْجُهَا فِي بَقِيَّةِ ثَمَنِهَا بَعْدَ مَا تُقَوَّمُ فَمَا أَصَابَ الْمَرْأَةَ مِنْ عِتْقٍ أَوْ رِقٍّ جَرَي عَلَي وَلَدِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5535 - رقم الحديث الباب: 7]

[5535] 7(3)-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ تَحْضُرُهُ الْوَفَاةُ وَ لَهُ مَمَالِيكُ لِخَاصَّةِ نَفْسِهِ وَ مَمَالِيكُ فِي الشِّرْكَةِ مَعَ رَجُلٍ آخَرَ فَيُوصِي فِي وَصِيَّتِهِ مَمَالِيكِي أَحْرَارٌ مَا خَلَا مَمَالِيكِيَ الَّذِينَ فِي الشِّرْكَةِ فَكَتَبَ عليه السلام يُقَوَّمُونَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مَالُهُ يَحْتَمِلُ ثُمَّ هُمْ أَحْرَارٌ

[رقم الحديث الكلي: 5536 - رقم الحديث الباب: 8]

[5536] 8(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سُوَيْدٍ الْقَلَّاءِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَوْصَي أَنْ أُعْتِقَ عَنْهُ رَقَبَةً فَأَعْتَقْتُ عَنْهُ امْرَأَةً أَ فَتُجْزِيهِ أَوْ أُعْتِقُ عَنْهُ مِنْ مَالِي قَالَ يُجْزِيهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ أُمَّ ابْنِي أَوْصَتْ أَنْ أُعْتِقَ عَنْهَا رَقَبَةً فَأَعْتَقْتُ عَنْهَا امْرَأَةً

[رقم الحديث الكلي: 5537 - رقم الحديث الباب: 9]

[5537] 9(5)-وَ رَوَي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 135 التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 238

2- -الاستبصار ج 4 ص 7 التهذيب ج 2 ص 312 الكافي ج 2 ص 239

3- -التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 239

4- -التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 238

5- -الكافي ج 2 ص 238

مَاتَ وَ أَوْصَي أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ قَالَ إِنْ كَانَ صَرُورَةً حُجَّ عَنْهُ مِنْ وَسَطِ الْمَالِ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ صَرُورَةٍ فَمِنَ الثُّلُثِ

[رقم الحديث الكلي: 5538 - رقم الحديث الباب: 10]

[5538] 10(1)-وَ قَالَ فِي امْرَأَةٍ أَوْصَتْ بِمَالٍ فِي عِتْقٍ وَ حَجٍّ وَ صَدَقَةٍ فَلَمْ يَبْلُغْ قَالَ ابْدَأْ بِالْحَجِّ فَإِنَّهُ مَفْرُوضٌ فَإِنْ بَقِيَ شَيْ ءٌ فَاجْعَلْ فِي الصَّدَقَةِ طَائِفَةً وَ فِي الْعِتْقِ طَائِفَةً

[رقم الحديث الكلي: 5539 - رقم الحديث الباب: 11]

[5539] 11(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِثَلَاثِينَ دِينَاراً يُعْتَقُ بِهَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَمْ يُوجَدْ بِذَلِكَ قَالَ يُشْتَرَي مِنَ النَّاسِ فَيُعْتَقُ

[رقم الحديث الكلي: 5540 - رقم الحديث الباب: 12]

[5540] 12(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فَلْيَشْتَرُوا مِنْ عُرْضِ النَّاسِ مَا لَمْ يَكُنْ نَاصِبِيّاً

[رقم الحديث الكلي: 5541 - رقم الحديث الباب: 13]

[5541] 13(4)-وَ رَوَي أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الشَّيْخِ يَعْنِي مُوسَي بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام مَاتَ وَ تَرَكَ سِتِّينَ مَمْلُوكاً فَأَعْتَقَ ثُلُثَهُمْ فَأَقْرَعْتُ بَيْنَهُمْ وَ أَعْتَقْتُ الثُّلُثَ

[رقم الحديث الكلي: 5542 - رقم الحديث الباب: 14]

[5542] 14(5)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ مُحَمَّدٌ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ مُحَرَّرَةٍ كَانَ أَعْتَقَهَا أَخِي وَ قَدْ كَانَتْ تَخْدُمُ الْجَوَارِيَ وَ كَانَتْ فِي عِيَالِهِ فَأَوْصَانِي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْهَا مِنَ الْوَسَطِ فَقَالَ إِنْ كَانَتْ مَعَ الْجَوَارِي وَ أَقَامَتْ عَلَيْهِمْ فَأَنْفِقْ عَلَيْهَا وَ اتَّبِعْ وَصِيَّتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5543 - رقم الحديث الباب: 15]

[5543] 15(6)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

1- -الاستبصار ج 4 ص 135 التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 238

2- -التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 238

3- -الكافي ج 2 ص 238

4- -التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 239

5- -التهذيب ج 2 ص 394 الكافي ج 2 ص 239

6- -التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 239

عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي أَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ نَسَمَةٌ مِنْ ثُلُثِهِ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَاشْتَرَي الْوَصِيُّ نَسَمَةً بِأَقَلَّ مِنْ خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ فَضَلَتْ فَضْلَةٌ فَمَا تَرَي فِي الْفَضْلَةِ قَالَ تُدْفَعُ إِلَي النَّسَمَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُعْتَقَ ثُمَّ تُعْتَقُ عَنِ الْمَيِّتِ

107- بَابُ الْوَصِيَّةِ لِلْمُكَاتَبِ وَ أُمِّ الْوَلَدِ

[رقم الحديث الكلي: 5544 - رقم الحديث الباب: 1]

[5544] 1(1)-رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مُكَاتَبٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ حُرَّةٌ فَأَوْصَتْ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهَا بِوَصِيَّةٍ فَقَالَ أَهْلُ الْمِيرَاثِ لَا تَجُوزُ وَصِيَّتُهَا لَهُ إِنَّهُ مُكَاتَبٌ لَمْ يُعْتَقْ فَقَضَي عليه السلام أَنَّهُ يَرِثُ بِحِسَابِ مَا أُعْتِقَ مِنْهُ وَ يَجُوزُ لَهُ مِنَ الْوَصِيَّةِ بِحِسَابِ مَا أُعْتِقَ مِنْهُ وَ قَضَي عليه السلام فِي مُكَاتَبٍ أُوصِيَ لَهُ بِوَصِيَّةٍ وَ قَدْ قَضَي نِصْفَ مَا عَلَيْهِ فَأَجَازَ لَهُ نِصْفَ الْوَصِيَّةِ وَ قَضَي فِي مُكَاتَبٍ قَضَي رُبُعَ مَا عَلَيْهِ فَأُوصِيَ لَهُ بِوَصِيَّةٍ فَأَجَازَ لَهُ رُبُعَ الْوَصِيَّةِ وَ قَالَ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَوْصَي لِمُكَاتَبَتِهِ وَ قَدْ قَضَتْ سُدُسَ مَا كَانَ عَلَيْهَا فَأَجَازَ لَهَا بِحِسَابِ مَا أُعْتِقَ مِنْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5545 - رقم الحديث الباب: 2]

[5545] 2(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ وَ لَهُ مِنْهَا غُلَامٌ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَوْصَي لَهَا بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ أَوْ بِأَكْثَرَ لِلْوَرَثَةِ أَنْ يَسْتَرِقُّوهَا فَقَالَ لَا بَلْ تُعْتَقُ مِنْ ثُلُثِ الْمَيِّتِ وَ تُعْطَي مَا أَوْصَي لَهَا بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5546 - رقم الحديث الباب: 3]

[5546] 3(3)-وَ رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ نَسَخْتُ مِنْ كِتَابٍ بِخَطِّ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فُلَانٌ مَوْلَاكَ تُوُفِّيَ ابْنُ أَخٍ لَهُ فَتَرَكَ أُمَّ وَلَدٍ لَهُ لَيْسَ لَهَا وَلَدٌ وَ أَوْصَي لَهَا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ هَلْ تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ وَ هَلْ يَقَعُ عَلَيْهَا عِتْقٌ وَ مَا حَالُهَا رَأْيَكَ فَدَتْكَ نَفْسِي فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ عليه السلام تُعْتَقُ مِنَ الثُّلُثِ وَ لَهَا الْوَصِيَّةُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 241

2- -التهذيب ج 2 ص 396 الكافي ج 2 ص 242

3- -التهذيب ج 2 ص 395 الكافي ج 2 ص 242

108- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي لِرَجُلٍ بِسَيْفٍ أَوْ صُنْدُوقٍ أَوْ سَفِينَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5547 - رقم الحديث الباب: 1]

[5547] 1(1)-رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي لِرَجُلٍ بِسَيْفٍ وَ كَانَ فِي جَفْنٍ وَ عَلَيْهِ حِلْيَةٌ فَقَالَ لَهُ الْوَرَثَةُ إِنَّمَا لَكَ النَّصْلُ وَ لَيْسَ لَكَ السَّيْفُ فَقَالَ لَا بَلِ السَّيْفُ بِمَا فِيهِ لَهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ أَوْصَي بِصُنْدُوقٍ لِرَجُلٍ وَ كَانَ فِيهِ مَالٌ فَقَالَ الْوَرَثَةُ إِنَّمَا لَكَ الصُّنْدُوقُ وَ لَيْسَ لَكَ الْمَالُ فَقَالَ الصُّنْدُوقُ بِمَا فِيهِ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5548 - رقم الحديث الباب: 2]

[5548] 2(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ هَذِهِ السَّفِينَةُ لِفُلَانٍ وَ لَمْ يُسَمِّ مَا فِيهَا وَ فِيهَا طَعَامٌ أَ يُعْطَاهَا الرَّجُلُ وَ مَا فِيهَا قَالَ هِيَ لِلَّذِي أَوْصَي لَهُ بِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَاحِبُهَا اسْتَثْنَي مَا فِيهَا وَ لَيْسَ لِلْوَرَثَةِ شَيْ ءٌ

109- بَابُ فِيمَنْ لَمْ يُوصِ وَ لَهُ وَرَثَةٌ فَيُقْسَمُ بَيْنَهُمْ أَوْ يُبَاعُ عَلَيْهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5549 - رقم الحديث الباب: 1]

[5549] 1(3)-رَوَي زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ لَهُ بَنُونَ وَ بَنَاتٌ صِغَارٌ وَ كِبَارٌ مِنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ وَ لَهُ خَدَمٌ وَ مَمَالِيكُ وَ عُقَدٌ كَيْفَ يَصْنَعُ الْوَرَثَةُ بِقِسْمَةِ ذَلِكَ الْمِيرَاثِ قَالَ إِنْ قَامَ رَجُلٌ ثِقَةٌ قَاسَمَهُمْ ذَلِكَ كُلَّهُ فَلَا بَأْسَ

[رقم الحديث الكلي: 5550 - رقم الحديث الباب: 2]

[5550] 2(4)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَي عليه السلام عَنْ رَجُلٍ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ قَرَابَةٌ مَاتَ وَ تَرَكَ أَوْلَاداً صِغَاراً وَ تَرَكَ مَمَالِيكَ لَهُ غِلْمَاناً وَ جَوَارِيَ وَ لَمْ يُوصِ فَمَا تَرَي فِيمَنْ يَشْتَرِي مِنْهُمُ الْجَارِيَةَ فَيَتَّخِذُهَا أُمَّ وَلَدٍ وَ مَا تَرَي فِي بَيْعِهِمْ فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهُمْ وَلِيٌّ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ بَاعَ عَلَيْهِمْ وَ نَظَرَ لَهُمْ كَانَ

1- -التهذيب ج 2 ص 392 الكافي ج 2 ص 246

2- -التهذيب ج 2 ص 392 الكافي ج 2 ص 246

3- -التهذيب ج 2 ص 400 الكافي ج 2 ص 253

4- -التهذيب ج 2 ص 400 الكافي ج 2 ص 253

مَأْجُوراً فِيهِمْ قُلْتُ فَمَا تَرَى فِيمَنْ يَشْتَرِي مِنْهُمُ الْجَارِيَةَ فَيَتَّخِذُهَا أُمَّ وَلَدٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا بَاعَ عَلَيْهِمُ الْقَيِّمُ لَهُمْ النَّاظِرُ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ وَ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا عَمَّا صَنَعَ الْقَيِّمُ لَهُمُ النَّاظِرُ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ

110- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ فَيَنْسَاهَا الْوَصِيُّ وَ لَا يَحْفَظُ مِنْهَا إِلَّا بَاباً وَاحِداً

[رقم الحديث الكلي: 5551 - رقم الحديث الباب: 1]

[5551] 1(1)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَيَّانَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنْ إِنْسَانٍ أَوْصَى بِوَصِيَّةٍ فَلَمْ يَحْفَظِ الْوَصِيُّ إِلَّا بَاباً وَاحِداً مِنْهَا كَيْفَ يَصْنَعُ فِي الْبَاقِي فَوَقَّعَ عليه السلام الْأَبْوَابَ الْبَاقِيَةَ اجْعَلْهَا فِي الْبِرِّ

111- بَابُ الْوَصِيِّ يَشْتَرِي مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ شَيْئاً إِذَا بِيعَ فِيمَنْ زَادَ

[رقم الحديث الكلي: 5552 - رقم الحديث الباب: 1]

[5552] 1(2)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمَدَانِيِّ قَالَ كَتَبْتُ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى هَلْ لِلْوَصِيِّ أَنْ يَشْتَرِيَ شَيْئاً مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ إِذَا بِيعَ فِيمَنْ زَادَ يَزِيدُ وَ يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ فَقَالَ يَجُوزُ إِذَا اشْتَرَى صَحِيحاً

112- بَابُ إِخْرَاجِ الرَّجُلِ ابْنَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ لِإِتْيَانِهِ أُمَّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5553 - رقم الحديث الباب: 1]

[5553] 1(3)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ وَصِيِّ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام إِنَّ عَلِيَّ بْنَ السَّرِيِّ تُوُفِّيَ وَ أَوْصَى إِلَيَّ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ قُلْتُ وَ إِنَّ ابْنَهُ جَعْفَراً وَقَعَ عَلَى أُمِّ وَلَدٍ لَهُ فَأَمَرَنِي أَنْ أُخْرِجَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ فَقَالَ لِي أَخْرِجْهُ إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَسَيُصِيبُهُ خَبَلٌ قَالَ فَرَجَعْتُ فَقَدَّمَنِي إِلَى أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي

1- -التهذيب ج 2 ص 393 الكافي ج 2 ص 250

2- -التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 250

3- -الاستبصار ج 4 ص 139 التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 252

فَقَالَ لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ وَ هَذَا وَصِيُّ أَبِي فَمُرْهُ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيَّ مِيرَاثِي مِنْ أَبِي فَقَالَ لِي مَا تَقُولُ فَقُلْتُ نَعَمْ هَذَا جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ وَ أَنَا وَصِيُّ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ قَالَ فَادْفَعْ إِلَيْهِ مَالَهُ فَقُلْتُ لَهُ أُرِيدُ أَنْ أُكَلِّمَكَ قَالَ فَادْنُ مِنِّي فَدَنَوْتُ حَيْثُ لَا يَسْمَعُ أَحَدٌ كَلَامِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا وَقَعَ عَلَي أُمٍّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ فَأَمَرَنِي أَبُوهُ وَ أَوْصَي إِلَيَّ أَنْ أُخْرِجَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ لَا أُوَرِّثَهُ شَيْئاً فَأَتَيْتُ مُوسَي بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام بِالْمَدِينَةِ فَأَخْبَرْتُهُ وَ سَأَلْتُهُ فَأَمَرَنِي أَنْ أُخْرِجَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ لَا أُوَرِّثَهُ شَيْئاً فَقَالَ اللَّهَ إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ أَمَرَكَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَاسْتَحْلَفَنِي ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ لِي أَنْفِذْ مَا أَمَرَكَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ قَالَ الْوَصِيُّ فَأَصَابَهُ الْخَبَلُ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ مَتَي أَوْصَي الرَّجُلُ بِإِخْرَاجِ ابْنِهِ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ لَمْ يُحْدِثْ هَذَا الْحَدَثَ لَمْ يَجُزْ لِلْوَصِيِّ إِنْفَاذُ وَصِيَّتِهِ فِي ذَلِكَ و تصديق ذلك:

[رقم الحديث الكلي: 5554 - رقم الحديث الباب: 2]

[5554] 2(1)- مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَأَلْتُهُ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ ابْنٌ يَدَّعِيهِ فَنَفَاهُ وَ أَخْرَجَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ أَنَا وَصِيُّهُ فَكَيْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ عليه السلام لَزِمَهُ الْوَلَدُ لِإِقْرَارِهِ بِالْمَشْهَدِ لَا يَدْفَعُهُ الْوَصِيُّ عَنْ شَيْءٍ قَدْ عَلِمَهُ

113- بَابُ انْقِطَاعِ يُتْمِ الْيَتِيمِ

[رقم الحديث الكلي: 5555 - رقم الحديث الباب: 1]

[5555] 1(2)-رَوَي مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ انْقِطَاعُ يُتْمِ الْيَتِيمِ الِاحْتِلَامُ وَ هُوَ أَشُدُّهُ وَ إِنِ احْتَلَمَ وَ لَمْ يُؤْنَسْ مِنْهُ رُشْدُهُ وَ كَانَ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً فَلْيُمْسِكْ عَنْهُ وَلِيُّهُ مَالَهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 139 التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 252

2- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 253

[رقم الحديث الكلي: 5556 - رقم الحديث الباب: 2]

[5556] 2(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُثَنَّي بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ يَتِيمٍ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَ لَيْسَ بِعَقْلِهِ بَأْسٌ وَ لَهُ مَالٌ عَلَي يَدَيْ رَجُلٍ فَأَرَادَ الَّذِي عِنْدَهُ الْمَالُ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ حَتَّي يَحْتَلِمَ وَ يَدْفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ قَالَ وَ إِنِ احْتَلَمَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَقْلٌ لَمْ يُدْفَعْ إِلَيْهِ شَيْ ءٌ أَبَداً

[رقم الحديث الكلي: 5557 - رقم الحديث الباب: 3]

[5557] 3(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ أَشُدَّهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَ دَخَلَ فِي الْأَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَ عَلَيْهِ مَا وَجَبَ عَلَي الْمُحْتَلِمِينَ احْتَلَمَ أَوْ لَمْ يَحْتَلِمْ وَ كُتِبَتْ عَلَيْهِ السَّيِّئَاتُ وَ كُتِبَتْ لَهُ الْحَسَنَاتُ وَ جَازَ لَهُ كُلُّ شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفاً أَوْ سَفِيهاً

[رقم الحديث الكلي: 5558 - رقم الحديث الباب: 4]

[5558] 4(3)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْيَتِيمَةِ مَتَي يُدْفَعُ إِلَيْهَا مَالُهَا قَالَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهَا لَا تُفْسِدُ وَ لَا تُضَيِّعُ فَسَأَلْتُهُ إِنْ كَانَتْ قَدْ تَزَوَّجَتْ فَقَالَ إِذَا تَزَوَّجَتْ فَقَدِ انْقَطَعَ مُلْكُ الْوَصِيِّ عَنْهَا

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ إِذَا بَلَغَتْ تِسْعَ سِنِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5559 - رقم الحديث الباب: 5]

[5559] 5(4)-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ لَا يُدْخَلُ بِالْجَارِيَةِ حَتَّي يَأْتِيَ لَهَا تِسْعُ سِنِينَ أَوْ عَشْرٌ

[رقم الحديث الكلي: 5560 - رقم الحديث الباب: 6]

[5560] 6-وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةُ تِسْعَ سِنِينَ دُفِعَ إِلَيْهَا مَالُهَا وَ جَازَ أَمْرُهَا فِي مَالِهَا وَ أُقِيمَتِ الْحُدُودُ التَّامَّةُ لَهَا وَ عَلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5561 - رقم الحديث الباب: 7]

[5561] 7-وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ(5) قَالَ إِينَاسُ الرُّشْدِ حِفْظُ الْمَالِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 400 بسند آخر الكافي ج 2 ص 253

2- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 253

3- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 253

4- -التهذيب ج 2 ص 385 الكافي ج 2 ص 253

5- سورة النساء الآية: 5

[رقم الحديث الكلي: 5562 - رقم الحديث الباب: 8]

[5562] 8-وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَارْفَعُوهُمْ دَرَجَةً

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ مُخَالِفٍ لِمَا تَقَدَّمَ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أُونِسَ مِنْهُ الرُّشْدُ وَ هُوَ حِفْظُ الْمَالِ دُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ وَ كَذَلِكَ إِذَا أُونِسَ مِنْهُ الرُّشْدُ فِي قَبُولِ الْحَقِّ اخْتُبِرَ بِهِ وَ قَدْ تَنْزِلُ الْآيَةُ فِي شَيْءٍ وَ تَجْرِي فِي غَيْرِهِ

114- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمْتَنِعُ مِنْ أَخْذِ مَالِهِ بَعْدَ الْبُلُوغِ

[رقم الحديث الكلي: 5563 - رقم الحديث الباب: 1]

[5563] 1(1)-رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ الرِّضَا عليه السلام عَنْ وَصِيِّ أَيْتَامٍ يُدْرِكُ أَيْتَامُهُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَأْخُذُوا الَّذِي لَهُمْ فَيَأْبَوْنَ عَلَيْهِ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَ يُكْرِهُهُمْ عَلَيْهِ

115- بَابُ الْوَصِيِّ يَمْنَعُ الْوَارِثَ مَالَهُ بَعْدَ الْبُلُوغِ فَيَزْنِي لِعَجْزِهِ عَنِ التَّزْوِيجِ

[رقم الحديث الكلي: 5564 - رقم الحديث الباب: 1]

[5564] 1(2)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ أَوْصَى إِلَى رَجُلٍ وَ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ فَأَدْرَكَ الْغُلَامُ وَ ذَهَبَ إِلَى الْوَصِيِّ فَقَالَ لَهُ رُدَّ عَلَيَّ مَالِي لِأَتَزَوَّجَ فَأَبَى عَلَيْهِ فَذَهَبَ حَتَّى زَنَى قَالَ يُلْزَمُ ثُلُثَيْ إِثْمِ زِنَى هَذَا الرَّجُلِ ذَلِكَ الْوَصِيُّ الَّذِي مَنَعَهُ الْمَالَ وَ لَمْ يُعْطِهِ فَكَانَ يَتَزَوَّجُ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ مَا رَوَيْتُهُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِ حَدَّثَنِي بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 401 الكافي ج 2 ص 253

2- -الكافي ج 2 ص 254

116- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أَوْصَي أَوْ أَعْتَقَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

[رقم الحديث الكلي: 5565 - رقم الحديث الباب: 1]

[5565] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي يَحْيَي السَّعْدِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ كُنَّا عَلَي بَابِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ نَنْتَظِرُ أَنْ يَخْرُجَ إِذْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ أَيُّكُمْ أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهَا الْقَوْمُ مَا تُرِيدِينَ مِنْهُ قَالَتْ أَسْأَلُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالُوا لَهَا هَذَا فَقِيهُ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَاسْأَلِيهِ فَقَالَتْ إِنَّ زَوْجِي مَاتَ وَ تَرَكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ كَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ مِنْ صَدَاقِي خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ فَأَخَذْتُ صَدَاقِي وَ أَخَذْتُ مِيرَاثِي ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَادَّعَي عَلَيْهِ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَشَهِدْتُ لَهُ قَالَ الْحَكَمُ فَبَيْنَا أَنَا أَحْسُبُ إِذْ خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكَ تُحَرِّكُ بِهِ أَصَابِعَكَ يَا حَكَمُ فَقُلْتُ إِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ ذَكَرَتْ أَنَّ زَوْجَهَا مَاتَ وَ تَرَكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ كَانَ لَهَا عَلَيْهِ مِنْ صَدَاقِهَا خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ فَأَخَذَتْ مِنْهُ صَدَاقَهَا وَ أَخَذَتْ مِنْهُ مِيرَاثَهَا ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَادَّعَي عَلَيْهِ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَشَهِدَتْ لَهُ قَالَ الْحَكَمُ فَوَ اللَّهِ مَا أَتْمَمْتُ الْكَلَامَ حَتَّي قَالَ أَقَرَّتْ بِثُلُثَيْ مَا فِي يَدَيْهَا وَ لَا مِيرَاثَ لَهَا قَالَ الْحَكَمُ فَمَا رَأَيْتُ وَ اللَّهِ أَفْهَمَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَطُّ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ وَ تَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا مِيرَاثَ حَتَّي يُقْضَي الدَّيْنُ وَ إِنَّمَا تَرَكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ أَلْفٌ وَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ لَهَا وَ لِلرَّجُلِ فَلَهَا ثُلُثُ الْأَلْفِ لِأَنَّ لَهَا خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ لِلرَّجُلِ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَلَهُ ثُلُثَاهَا

[رقم الحديث الكلي: 5566 - رقم الحديث الباب: 2]

[5566] 2(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَعْتَقَ مَمْلُوكَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ قِيمَتُهُ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْهِ وَ مِثْلَهُ جَازَ عِتْقُهُ وَ إِلَّا لَمْ يَجُزْ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 114 التهذيب ج 2 ص 379 الكافي ج 2 ص 240

2- -الاستبصار ج 4 ص 7 التهذيب ج 2 ص 313 الكافي ج 2 ص 241

[رقم الحديث الكلي: 5567 - رقم الحديث الباب: 3]

[5567] 3(1)-وَ فِي رِوَايَةِ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَى إِلَيَّ رَجُلٍ أَنَّ عَلَيْهِ دَيْناً فَقَالَ يَقْضِي الرَّجُلُ مَا عَلَيْهِ مِنْ دَيْنِهِ وَ يَقْسِمُ مَا بَقِيَ بَيْنَ الْوَرَثَةِ قُلْتُ فَيُفَرِّقُ الْوَصِيُّ مَا كَانَ أُوصِيَ بِهِ فِي الدَّيْنِ مِمَّنْ يُؤْخَذُ الدَّيْنُ أَ مِنَ الْوَرَثَةِ أَمْ مِنَ الْوَصِيِّ فَقَالَ لَا يُؤْخَذُ مِنَ الْوَرَثَةِ وَ لَكِنَّ الْوَصِيَّ ضَامِنٌ لَهُ

117- بَابُ بَرَاءَةِ ذِمَّةِ الْمَيِّتِ مِنَ الدَّيْنِ بِضَمَانِ مَنْ يَضْمَنُهُ لِلْغُرَمَاءِ بِرِضَاهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5568 - رقم الحديث الباب: 1]

[5568] 1(2)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَيَضْمَنُهُ ضَامِنٌ لِلْغُرَمَاءِ قَالَ إِذَا رَضِيَ الْغُرَمَاءُ فَقَدْ بَرِئَتْ ذِمَّةُ الْمَيِّتِ

118- بَابُ الْمَبِيعِ إِذَا كَانَ قَائِماً بِعَيْنِهِ وَ مَاتَ الْمُشْتَرِي وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ ثَمَنُ الْمَبِيعِ

[رقم الحديث الكلي: 5569 - رقم الحديث الباب: 1]

[5569] 1(3)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعاً مِنْ رَجُلٍ فَقَبَضَ الْمُشْتَرِي الْمَتَاعَ وَ لَمْ يَدْفَعِ الثَّمَنَ ثُمَّ مَاتَ الْمُشْتَرِي وَ الْمَتَاعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْمَتَاعُ قَائِماً بِعَيْنِهِ رُدَّ إِلَي صَاحِبِ الْمَتَاعِ وَ لَيْسَ لِلْغُرَمَاءِ أَنْ يُخَاصِمُوهُ

119- بَابُ قَضَاءِ الدَّيْنِ مِنَ الدِّيَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5570 - رقم الحديث الباب: 1]

[5570] 1(4)-رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي الْأَزْرَقُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ لَمْ يَتْرُكْ مَالًا فَأَخَذَ أَهْلُهُ الدِّيَةَ مِنْ قَاتِلِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْضُوا دَيْنَهُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ هُوَ لَمْ يَتْرُكْ شَيْئاً قَالَ إِنَّمَا أَخَذُوا دِيَتَهُ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْضُوا دَيْنَهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 117 التهذيب ج 2 ص 381

2- -التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 240 و أخرج الثاني الشيخ الاستبصار ج 4 ص 116

3- -التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 240 و أخرج الثاني الشيخ الاستبصار ج 4 ص 116

4- -التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 240 و أخرج الثاني الشيخ الاستبصار ج 4 ص 116

120- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْوَصِيَّةِ إِلَي الْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5571 - رقم الحديث الباب: 1]

[5571] 1(1)-رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْمَرْأَةُ لَا يُوصَي إِلَيْهَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5572 - رقم الحديث الباب: 2]

[5572] 2-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ قَالَ لَا تُؤْتُوهَا شَارِبَ الْخَمْرِ وَ لَا النِّسَاءَ ثُمَّ قَالَ وَ أَيُّ سَفِيهٍ أَسْفَهُ مِنْ شَارِبِ الْخَمْرِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي كَرَاهَةَ اخْتِيَارِ الْمَرْأَةِ لِلْوَصِيَّةِ فَمَنْ أَوْصَي إِلَيْهَا لَزِمَهَا الْقِيَامُ بِالْوَصِيَّةِ عَلَي مَا تُؤْمَرُ بِهِ وَ يُوصَي إِلَيْهَا فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَي

121- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَي وَصِيِّ الْوَصِيِّ مِنَ الْقِيَامِ بِالْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5573 - رقم الحديث الباب: 1]

[5573] 1(3)-كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام رَجُلٌ كَانَ وَصِيَّ رَجُلٍ فَمَاتَ وَ أَوْصَي إِلَي رَجُلٍ آخَرَ هَلْ يَلْزَمُ الْوَصِيَّ وَصِيَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ هَذَا وَصِيَّهُ فَكَتَبَ عليه السلام يَلْزَمُهُ بِحَقِّهِ إِنْ كَانَ لَهُ قِبَلَهُ حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

122- بَابُ الرَّجُلِ يُوصِي مِنْ مَالِهِ بِشَيْءٍ لِرَجُلٍ ثُمَّ يَقْتُلُ خَطَأً

[رقم الحديث الكلي: 5574 - رقم الحديث الباب: 1]

[5574] 1(4)-رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ أَوْصَي لِرَجُلٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 140 التهذيب ج 2 ص 402

2- سورة النساء الآية: 4

3- -التهذيب ج 2 ص 393

4- -التهذيب ج 2 ص 391 الكافي ج 2 ص 252

بِوَصِيَّةٍ مِنْ مَالِهِ ثُلُثٍ أَوْ رُبُعٍ فَيُقْتَلُ الرَّجُلُ خَطَأً يَعْنِي الْمُوصِيَ فَقَالَ تُجَازُ لِهَذَا الْوَصِيَّةُ مِنْ مَالِهِ وَ مِنْ دِيَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5575 - رقم الحديث الباب: 2]

[5575] 2(1)-وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِثُلُثِ مَالِهِ ثُمَّ قُتِلَ خَطَأً قَالَ ثُلُثُ دِيَتِهِ دَاخِلٌ فِي وَصِيَّتِهِ

123- بَابُ الرَّجُلِ يُوصي إِلَي رَجُلٍ بِوُلْدِهِ وَ مَالٍ لَهُمْ وَ أَذِنَ لَهُ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ أَنْ يَعْمَلَ بِالْمَالِ وَ الرِّبْحُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5576 - رقم الحديث الباب: 1]

[5576] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَاصِمِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مُثَنَّي بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي إِلَي رَجُلٍ بِوُلْدِهِ وَ مَالٍ لَهُمْ وَ أَذِنَ لَهُ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ أَنْ يَعْمَلَ بِالْمَالِ وَ يَكُونُ الرِّبْحُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُمْ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ أَبَاهُ قَدْ أَذِنَ لَهُ فِي ذَلِكَ وَ هُوَ حَيٌّ

[رقم الحديث الكلي: 5577 - رقم الحديث الباب: 2]

[5577] 2(3)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ خَالِدٍ الطَّوِيلِ قَالَ دَعَانِي أَبِي حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَقَالَ يَا بُنَيَّ اقْبِضْ مَالَ إِخْوَتِكَ الصِّغَارِ وَ اعْمَلْ بِهِ وَ خُذْ نِصْفَ الرِّبْحِ وَ أَعْطِهِمُ النِّصْفَ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانٌ فَقَدَّمَتْنِي أُمُّ وَلَدِ أَبِي بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي إِلَي ابْنِ أَبِي لَيْلَي فَقَالَتْ إِنَّ هَذَا يَأْكُلُ أَمْوَالَ وُلْدِي قَالَ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ مَا أَمَرَنِي بِهِ أَبِي فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَي إِنْ كَانَ أَبُوكَ أَمَرَكَ بِالْبَاطِلِ لَمْ أُجِزْهُ ثُمَّ أَشْهَدَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي لَيْلَي إِنْ أَنَا حَرَّكْتُهُ فَأَنَا لَهُ ضَامِنٌ فَدَخَلْتُ عَلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بَعْدُ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّتِي ثُمَّ قُلْتُ لَهُ مَا تَرَي فَقَالَ أَمَّا قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَي فَلَا أَسْتَطِيعُ رَدَّهُ وَ أَمَّا فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانٌ.

1- -الكافي ج 2 ص 237

2- -التهذيب ج 2 ص 399 الكافي ج 2 ص 251

3- -التهذيب ج 2 ص 399 الكافي ج 2 ص 251

124- بَابُ إِقْرَارِ الْمَرِيضِ لِلْوَارِثِ بِدَيْنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5578 - رقم الحديث الباب: 1]

[5578] 1(1)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَقَرَّ لِوَارِثٍ لَهُ وَ هُوَ مَرِيضٌ بِدَيْنٍ عَلَيْهِ فَقَالَ يَجُوزُ إِذَا كَانَ الَّذِي أَقَرَّ بِهِ دُونَ الثُّلُثِ

[رقم الحديث الكلي: 5579 - رقم الحديث الباب: 2]

[5579] 2(2)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يُقِرُّ لِوَارِثٍ بِدَيْنٍ عَلَيْهِ فَقَالَ يَجُوزُ إِذَا كَانَ مَلِيّاً

[رقم الحديث الكلي: 5580 - رقم الحديث الباب: 3]

[5580] 3(3)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي لِبَعْضِ وَرَثَتِهِ بِأَنَّ لَهُ عَلَيْهِ دَيْناً فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ مَرْضِيّاً فَأَعْطِهِ الَّذِي أَوْصَي لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5581 - رقم الحديث الباب: 4]

[5581] 4(4)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ اسْتَوْدَعَتْ رَجُلًا مَالًا فَلَمَّا حَضَرَهَا الْمَوْتُ قَالَتْ لَهُ إِنَّ الْمَالَ الَّذِي دَفَعْتُهُ إِلَيْكَ لِفُلَانَةَ وَ مَاتَتِ الْمَرْأَةُ فَأَتَي أَوْلِيَاؤُهَا الرَّجُلَ وَ قَالُوا إِنَّهُ كَانَ لِصَاحِبَتِنَا مَالٌ لَا نَرَاهُ إِلَّا عِنْدَكَ فَاحْلِفْ لَنَا مَا قِبَلَكَ شَيْ ءٌ أَ فَيَحْلِفُ لَهُمْ فَقَالَ إِنْ كَانَتْ مَأْمُونَةً عِنْدَهُ فَلْيَحْلِفْ وَ إِنْ كَانَتْ مُتَّهَمَةً فَلَا يَحْلِفُ وَ يَضَعُ الْأَمْرَ عَلَي مَا كَانَ فَإِنَّمَا لَهَا مِنْ مَالِهَا ثُلُثُهُ

125- بَابُ إِقْرَارِ بَعْضِ الْوَرَثَةِ بِعِتْقٍ أَوْ دَيْنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5582 - رقم الحديث الباب: 1]

[5582] 1(5)-رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -الاستبصار ج 4 ص 112 التهذيب ج 2 ص 378 الكافي ج 2 ص 245

2- -الاستبصار ج 4 ص 111 التهذيب ج 2 ص 378 الكافي ج 2 ص 245

3- -الاستبصار ج 4 ص 111 التهذيب ج 2 ص 378 الكافي ج 2 ص 245

4- -الاستبصار ج 4 ص 112 التهذيب ج 2 ص 378 الكافي ج 2 ص 245

5- -التهذيب ج 2 ص 379 الكافي ج 2 ص 246

فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ عَبْداً فَشَهِدَ بَعْضُ وُلْدِهِ أَنَّ أَبَاهُ أَعْتَقَهُ فَقَالَ تَجُوزُ عَلَيْهِ شَهَادَتُهُ وَ لَا يُغْرَمُ وَ يُسْتَسْعَي الْغُلَامُ فِيمَا كَانَ لِغَيْرِهِ مِنَ الْوَرَثَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5583 - رقم الحديث الباب: 2]

[5583] 2(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ مَاتَ فَأَقَرَّ بَعْضُ وَرَثَتِهِ لِرَجُلٍ بِدَيْنٍ فَقَالَ يَلْزَمُهُ ذَلِكَ فِي حِصَّتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5584 - رقم الحديث الباب: 3]

[5584] 3(2)-وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ إِذَا شَهِدَ اثْنَانِ مِنَ الْوَرَثَةِ وَ كَانَا عَدْلَيْنِ أُجِيزَ ذَلِكَ عَلَي الْوَرَثَةِ وَ إِنْ لَمْ يَكُونَا عَدْلَيْنِ أُلْزِمَا ذَلِكَ فِي حِصَّتِهِمَا

126- بَابُ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ لَهُ عِيَالٌ

[رقم الحديث الكلي: 5585 - رقم الحديث الباب: 1]

[5585] 1(3)-رَوَي ابْنُ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَمُوتُ وَ يَتْرُكُ عِيَالًا وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَيُنْفَقُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَالِهِ قَالَ إِنِ اسْتُوثِقَ أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ يُحِيطُ بِجَمِيعِ الْمَالِ فَلَا يُنْفَقُ عَلَيْهِمْ وَ إِنْ لَمْ يُسْتَيْقَنْ فَلْيُنْفَقْ عَلَيْهِمْ مِنْ وَسَطِ الْمَالِ

127- بَابُ نَوَادِرِ الْوَصَايَا

[رقم الحديث الكلي: 5586 - رقم الحديث الباب: 1]

[5586] 1(4)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ وَ غَيْرِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَعْتَقَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام مِنْ غِلْمَانِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ شِرَارَهُمْ وَ أَمْسَكَ خِيَارَهُمْ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَةِ تُعْتِقُ هَؤُلَاءِ وَ تُمْسِكُ هَؤُلَاءِ فَقَالَ إِنَّهُمْ قَدْ أَصَابُوا مِنِّي ضَرْباً فَيَكُونُ هَذَا بِهَذَا.

1- -التهذيب ج 2 ص 379 والثاني ضمن حديث و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 246 والأول الشيخ في الاستبصار ج 4 ص 115

2- -التهذيب ج 2 ص 379 والثاني ضمن حديث و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 246 والأول الشيخ في الاستبصار ج 4 ص 115

3- -التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 246

4- -التهذيب ج 2 ص 402 الكافي ج 2 ص 249

[رقم الحديث الكلي: 5587 - رقم الحديث الباب: 2]

[5587] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ مَرِضَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام ثَلَاثَ مَرَضَاتٍ فِي كُلِّ مَرْضَةٍ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ فَإِذَا أَفَاقَ أَمْضَي وَصِيَّتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5588 - رقم الحديث الباب: 3]

[5588] 3(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ وَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَمَّا يَقُولُ النَّاسُ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ وَ الرُّبُعِ عِنْدَ مَوْتِهِ أَ شَيْ ءٌ صَحِيحٌ مَعْرُوفٌ أَمْ كَيْفَ صَنَعَ أَبُوكَ فَقَالَ الثُّلُثُ ذَلِكَ الَّذِي صَنَعَ أَبِي عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5589 - رقم الحديث الباب: 4]

[5589] 4(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سَلْمَي مَوْلَاةِ وَلَدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَعْطُوا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ هُوَ الْأَفْطَسُ سِتِّينَ دِينَاراً قُلْتُ أَ تُعْطِي رَجُلًا حَمَلَ عَلَيْكَ بِالشَّفْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكِ أَ مَا تَقْرَءِينَ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَي قَالَ أَ مَا سَمِعْتِ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَ يَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ(4)

[رقم الحديث الكلي: 5590 - رقم الحديث الباب: 5]

[5590] 5(5)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ أَبِي حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَقُلْتُ لَهُ أَوْصِ فَقَالَ هَذَا ابْنِي يَعْنِي عُمَرَ فَمَا صَنَعَ فَهُوَ جَائِزٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَدْ أَوْصَي أَبُوكَ وَ أَوْجَزَ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَمَرَ وَ أَوْصَي لَكَ بِكَذَا وَ كَذَا فَقَالَ أَجِزْ قُلْتُ فَأَوْصَي بِنَسَمَةٍ مُؤْمِنَةٍ عَارِفَةٍ فَلَمَّا أَعْتَقْنَاهَا بَانَ أَنَّهَا لِغَيْرِ رِشْدَةٍ فَقَالَ قَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ إِنَّمَا مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَي أُضْحِيَّةً عَلَي أَنَّهَا سَمِينَةٌ فَوَجَدَهَا مَهْزُولَةً فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 402 الكافي ج 2 ص 249

2- -الكافي ج 2 ص 249 و أخرج الثاني الشيخ في التهذيب ج 2 ص 402

3- -الكافي ج 2 ص 249 و أخرج الثاني الشيخ في التهذيب ج 2 ص 402

4- سورة الرعد الآية: 23

5- -التهذيب ج 2 ص 399 بدون الذيل الكافي ج 2 ص 251

[رقم الحديث الكلي: 5591 - رقم الحديث الباب: 6]

[5591] 6(1)-وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام رَجُلٌ مَاتَ وَ جَعَلَ كُلَّ شَيْ ءٍ فِي حَيَاتِهِ لَكَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ وَلَداً وَ مَبْلَغُ مَالِهِ ثَلَاثَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَإِنْ رَأَيْتَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ أَنْ تُعْلِمَنِي رَأْيَكَ لِأَعْمَلَ بِهِ فَكَتَبَ عليه السلام أَطْلِقْ لَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5592 - رقم الحديث الباب: 7]

[5592] 7-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام رَجُلٌ جَعَلَ لَكَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ شَيْئاً مِنْ مَالِهِ ثُمَّ احْتَاجَ إِلَيْهِ أَ يَأْخُذُهُ لِنَفْسِهِ أَوْ يَبْعَثُ بِهِ إِلَيْكَ فَقَالَ هُوَ بِالْخِيَارِ فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يُخْرِجْهُ عَنْ يَدِهِ وَ لَوْ وَصَلَ إِلَيْنَا لَرَأَيْنَا أَنْ نُوَاسِيَهُ بِهِ وَ قَدِ احْتَاجَ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: 5593 - رقم الحديث الباب: 8]

[5593] 8- وَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَوْصَي لَكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ بِشَيْ ءٍ مَعْلُومٍ مِنْ مَالِهِ وَ أَوْصَي لِأَقْرِبَائِهِ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ ثُمَّ إِنَّهُ غَيَّرَ الْوَصِيَّةَ فَحَرَمَ مَنْ أَعْطَي وَ أَعْطَي مَنْ حَرَمَ أَ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ فَكَتَبَ عليه السلام هُوَ بِالْخِيَارِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ إِلَي أَنْ يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ

[رقم الحديث الكلي: 5594 - رقم الحديث الباب: 9]

[5594] 9(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي الْعُبَيْدِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ سَأَلْتُ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَي بِثُلُثِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ ثُلُثِي بَعْدَ مَوْتِي بَيْنَ مَوَالِيَّ وَ مَوْلَيَاتِي وَ لِأَبِيهِ مَوَالٍ يُدْخَلُونَ مَوَالِي أَبِيهِ فِي وَصِيَّتِهِ بِمَا يُسَمَّوْنَ مَوَالِيَهُ أَمْ لَا يُدْخَلُونَ فَكَتَبَ عليه السلام لَا يُدْخَلُونَ

[رقم الحديث الكلي: 5595 - رقم الحديث الباب: 10]

[5595] 10(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عليهما السلام يَهُودِيٌّ مَاتَ وَ أَوْصَي لِدُيَّانِهِ بِشَيْ ءٍ أَقْدِرُ عَلَي أَخْذِهِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ آخُذَهُ فَأَدْفَعَهُ إِلَي

1- -التهذيب ج 2 ص 386 الكافي ج 2 ص 251

2- -التهذيب ج 2 ص 393

3- -الاستبصار ج 4 ص 130 التهذيب ج 2 ص 390

مَوَالِيكَ أَوْ أَنْفِذْهُ فِيمَا أَوْصَي بِهِ الْيَهُودِيُّ فَكَتَبَ عليه السلام أَوْصِلْهُ إِلَيَّ وَ عَرِّفْنِيهِ لِأُنْفِذَهُ فِيمَا يَنْبَغِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَي

[رقم الحديث الكلي: 5596 - رقم الحديث الباب: 11]

[5596] 11(1)-وَ رَوَي السَّكُونِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ أَقَرَّ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ لِأَحَدِهِمَا عِنْدِي أَلْفُ دِرْهَمٍ ثُمَّ مَاتَ عَلَي تِلْكَ الْحَالِ فَقَالَ أَيُّهُمَا أَقَامَ الْبَيِّنَةَ فَلَهُ الْمَالُ فَإِنْ لَمْ يُقِمْ أَحَدٌ مِنْهُمَا الْبَيِّنَةَ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5597 - رقم الحديث الباب: 12]

[5597] 12(2)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ فِي بَلَدِنَا رُبَّمَا أُوصِيَ بِالْمَالِ لِآلِ مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونِّي بِهِ فَأَكْرَهُ أَنْ أَحْمِلَهُ إِلَيْكَ حَتَّي أَسْتَأْمِرَكَ فَقَالَ لَا تَأْتِنِي بِهِ وَ لَا تَعَرَّضْ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5598 - رقم الحديث الباب: 13]

[5598] 13(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَوْصَي رَجُلٌ بِثَلَاثِينَ دِينَاراً لِوُلْدِ فَاطِمَةَ عليه السلام قَالَ فَأَتَي بِهَا الرَّجُلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ادْفَعْهَا إِلَي فُلَانٍ شَيْخٍ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ عليه السلام وَ كَانَ مُعِيلًا مُقِلًّا فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ إِنَّمَا أَوْصَي بِهَا الرَّجُلُ لِوُلْدِ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّهَا لَا تَقَعُ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ عليه السلام وَ هِيَ تَقَعُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَ لَهُ عِيَالٌ

[رقم الحديث الكلي: 5599 - رقم الحديث الباب: 14]

[5599] 14(4)-وَ رَوَي ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا أَوْصَي إِلَيَّ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُشْرِكَ مَعِي ذَا قَرَابَةٍ لَهُ فَفَعَلَ وَ ذَكَرَ الَّذِي أَوْصَي إِلَيَّ أَنَّ لَهُ قِبَلَ الَّذِي أَشْرَكَهُ فِي الْوَصِيَّةِ خَمْسِينَ وَ مِائَةَ دِرْهَمٍ وَ عِنْدَهُ رَهْنٌ بِهَا جَامٌ مِنْ فِضَّةٍ فَلَمَّا هَلَكَ الرَّجُلُ أَنْشَأَ الْوَصِيُّ يَدَّعِي أَنَّ لَهُ قِبَلَهُ أَكْرَارَ حِنْطَةٍ قَالَ إِنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ وَ إِلَّا فَلَا شَيْ ءَ لَهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِمَّا فِي يَدِهِ شَيْئاً؟

1- -التهذيب ج 2 ص 379 الكافي ج 2 ص 250

2- -التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 250

3- -التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 250

4- -التهذيب ج 2 ص 398 الكافي ج 2 ص 250

قَالَ لَا يَحِلَّ لَهُ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا اعْتَدَي عَلَيْهِ فَأَخَذَ مَالَهُ فَقَدَرَ عَلَي أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا أَخَذَ أَ يَحِلَّ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِثْلَ هَذَا

[رقم الحديث الكلي: 5600 - رقم الحديث الباب: 15]

[5600] 15(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي دَنَانِيرُ وَ كَانَ مَرِيضاً فَقَالَ لِي إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ فَأَعْطِ فُلَاناً عِشْرِينَ دِينَاراً وَ أَعْطِ أُخْتِي بَقِيَّةَ الدَّنَانِيرِ فَمَاتَ وَ لَمْ أَشْهَدْ مَوْتَهُ فَأَتَي رَجُلٌ مُسْلِمٌ صَادِقٌ فَقَالَ لِي إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ لَكَ انْظُرْ إِلَي الدَّنَانِيرِ الَّتِي أَمَرْتُكَ أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَي أُخْتِي فَتَصَدَّقْ مِنْهَا بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ اقْسِمْهَا فِي الْمُسْلِمِينَ وَ لَمْ تَعْلَمْ أُخْتُهُ أَنَّ عِنْدِي شَيْئاً فَقَالَ أَرَي أَنْ تَصَدَّقَ مِنْهَا بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ كَمَا قَالَ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5601 - رقم الحديث الباب: 16]

[5601] 16-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَي الْمُتَّقِينَ(3) قَالَ هُوَ شَيْ ءٌ جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ قُلْتُ فَهَلْ لِذَلِكَ حَدٌّ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَ مَا هُوَ قَالَ أَدْنَي مَا يَكُونُ ثُلُثُ الثُّلُثِ.

[رقم الحديث الكلي: 5602 - رقم الحديث الباب: 17]

[5602] 17-وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْفُضَيْلِ مَوْلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عَلَي وَصِيَّتِهِ إِلَي عَلِيٍّ عليه السلام أَرْبَعَةً مِنْ عُظَمَاءِ الْمَلَائِكَةِ جَبْرَئِيلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِسْرَافِيلَ وَ آخَرَ لَمْ أَحْفَظِ اسْمَهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5603 - رقم الحديث الباب: 18]

[5603] 18(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ

1- -التهذيب ج 2 ص 399 الكافي ج 2 ص 250

2- نسخة في المطبوعة (كما أمرك)

3- سورة البقرة الآية: 180

4- -التهذيب ج 2 ص 380 الكافي ج 2 ص 246

ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ مَاتَ وَ تَرَكَ وُلْداً صِغَاراً وَ تَرَكَ شَيْئاً وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ لَيْسَ يَعْلَمُ بِهِ الْغُرَمَاءُ فَإِنْ قُضِيَ لِغُرَمَائِهِ بَقِيَ وُلْدُهُ لَيْسَ لَهُمْ شَيْ ءٌ فَقَالَ أَنْفِقْهُ عَلَي وُلْدِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5604 - رقم الحديث الباب: 19]

[5604] 19(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُدَبِّرُ مَمْلُوكَهُ أَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهِ فَقَالَ نَعَمْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَصِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5605 - رقم الحديث الباب: 20]

[5605] 20-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَّالِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم هَلْ أَوْصَي إِلَي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ هُمَا فِي ذَلِكَ السِّنِّ قَالَ نَعَمْ وَ لَا يَكُونُ لِسِوَاهُمَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ

128- بَابُ الْوَقْفِ وَ الصَّدَقَةِ وَ النُّحْلِ

[رقم الحديث الكلي: 5606 - رقم الحديث الباب: 1]

[5606] 1(2)-كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام فِي الْوُقُوفِ وَ مَا رُوِيَ فِيهَا عَنْ آبَائِهِ عليه السلام فَوَقَّعَ عليه السلام الْوُقُوفُ تَكُونُ عَلَي حَسَبِ مَا يُوقِفُهَا أَهْلُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَي

[رقم الحديث الكلي: 5607 - رقم الحديث الباب: 2]

[5607] 2(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَي الْيَقْطِينِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام أَنِّي وَقَفْتُ أَرْضاً عَلَي وُلْدِي وَ فِي حِجٍّ وَ وُجُوهِ بِرٍّ وَ لَكَ فِيهِ حَقٌّ بَعْدِي وَ لِمَنْ بَعْدَكَ وَ قَدْ أَزَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ الْمَجْرَي فَقَالَ أَنْتَ فِي حِلٍّ وَ مُوَسَّعٌ لَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5608 - رقم الحديث الباب: 3]

[5608] 3(4)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ قَالَ قُلْتُ لَهُ رَوَي بَعْضُ مَوَالِيكَ عَنْ آبَائِكَ عليهم السلام

1- -الكافي ج 2 ص 245

2- -التهذيب ج 2 ص 371 الكافي ج 2 ص 244

3- -التهذيب ج 2 ص 374

4- -الاستبصار ج 4 ص 99 التهذيب ج 2 ص 371 الكافي ج 2 ص 244 بزيادة في آخره

أَنَّ كُلَّ وَقْفٍ إِلَي وَقْتٍ مَعْلُومٍ فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَي الْوَرَثَةِ وَ كُلَّ وَقْفٍ إِلَي غَيْرِ وَقْتٍ جَهْلٌ مَجْهُولٌ بَاطِلٌ مَرْدُودٌ عَلَي الْوَرَثَةِ وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِقَوْلِ آبَائِكَ عَلَيْكَ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَكَتَبَ عليه السلام هُوَ هَكَذَا عِنْدِي

[رقم الحديث الكلي: 5607 - رقم الحديث الباب: 4]

[5607] 4(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَيْسَ لِي وَلَدٌ وَ لِي ضِيَاعٌ وَرِثْتُهَا عَنْ أَبِي وَ بَعْضُهَا اسْتَفَدْتُهَا وَ لَا آمَنُ مِنَ الْحَدَثَانِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِي وَلَدٌ وَ حَدَثَ بِي حَدَثٌ فَمَا تَرَي جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْ أَقِفَ بَعْضَهَا عَلَي فُقَرَاءِ إِخْوَانِي وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ أَوْ أَبِيعَهَا وَ أَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا فِي حَيَاتِي عَلَيْهِمْ فَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ لَا يُنْفَذَ الْوَقْفُ بَعْدَ مَوْتِي فَإِنْ وَقَفْتُهَا فِي حَيَاتِي فَلِي أَنْ آكُلَ مِنْهَا أَيَّامَ حَيَاتِي أَمْ لَا فَكَتَبَ عليه السلام فَهِمْتُ كِتَابَكَ فِي أَمْرِ ضِيَاعِكَ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا وَ لَا مِنَ الصَّدَقَةِ فَإِنْ أَنْتَ أَكَلْتَ مِنْهَا لَمْ يُنْفَذْ إِنْ كَانَ لَكَ وَرَثَةٌ فَبِعْ وَ تَصَدَّقْ بِبَعْضِ ثَمَنِهَا فِي حَيَاتِكَ فَإِنْ تَصَدَّقْتَ أَمْسَكْتَ لِنَفْسِكَ مَا يَقُوتُكَ مِثْلَ مَا صَنَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5608 - رقم الحديث الباب: 5]

[5608] 5(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي الْعُبَيْدِيُّ قَالَ كَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام مُدَبَّرٌ وُقِفَ ثُمَّ مَاتَ صَاحِبُهُ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَفِي بِمَالِهِ فَكَتَبَ عليه السلام يُبَاعُ وَقْفُهُ فِي الدَّيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5609 - رقم الحديث الباب: 6]

[5609] 6(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمَذَانِيِّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ عليه السلام مَيِّتٌ أَوْصَي بِأَنْ يُجْرَي عَلَي رَجُلٍ مَا بَقِيَ مِنْ ثُلُثِهِ وَ لَمْ يَأْمُرْ بِإِنْفَاذِ ثُلُثِهِ هَلْ لِلْوَصِيِّ أَنْ يُوقِفَ ثُلُثَ الْمَيِّتِ بِسَبَبِ الْإِجْرَاءِ فَكَتَبَ عليه السلام يُنْفَذُ ثُلُثُهُ وَ لَا يُوقَفُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 370 الكافي ج 2 ص 244

2- -التهذيب ج 2 ص 374

3- -التهذيب ج 2 ص 388 بسند آخر الكافي ج 2 ص 244

[رقم الحديث الكلي: 5610 - رقم الحديث الباب: 7]

[5610] 7(1)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُوقِفُ الضَّيْعَةَ ثُمَّ يَبْدُو لَهُ أَنْ يُحْدِثَ فِي ذَلِكَ شَيْئاً فَقَالَ إِنْ كَانَ أَوْقَفَهَا لِوُلْدٍ أَوْ لِغَيْرِهِمْ ثُمَّ جَعَلَ لَهَا قَيِّماً لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَ إِنْ كَانُوا صِغاراً وَ قَدْ شَرَطَ وَلَا يَتَهَا لَهُمْ حَتَّي يَبْلُغُوا فَيَحُوزُهَا(2) لَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا لِأَنَّهُمْ لَا يَحُوزُ(3) وَ نَهَا عَنْهُ وَ قَدْ بَلَغُوا

[رقم الحديث الكلي: 5611 - رقم الحديث الباب: 8]

[5611] 8(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنْ أَرْضٍ أَوْقَفَهَا جَدِّي عَلَي الْمُحْتَاجِينَ مِنْ وُلْدِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الرَّجُلِ الَّذِي يَجْمَعُ الْقَبِيلَةَ وَ هُمْ كَثِيرٌ مُتَفَرِّقُونَ فِي الْبِلَادِ وَ فِي وُلْدِ الْوَاقِفِ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ فَسَأَلُونِي أَنْ أَخُصَّهُمْ بِهَا دُونَ سَائِرِ وُلْدِ الرَّجُلِ الَّذِي يَجْمَعُ الْقَبِيلَةَ فَأَجَابَ عليه السلام ذَكَرْتَ الْأَرْضَ الَّتِي أَوْقَفَهَا جَدُّكَ عَلَي فُقَرَاءِ وُلْدِ فُلَانٍ وَ هِيَ لِمَنْ حَضَرَ الْبَلَدَ الَّذِي فِيهِ الْوَقْفُ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَبْتَغِيَ مَنْ كَانَ غَائِباً

[رقم الحديث الكلي: 5612 - رقم الحديث الباب: 9]

[5612] 9(5)-وَ رَوَي الْعَبَّاسُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَي أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّ فُلَاناً ابْتَاعَ ضَيْعَةً فَوَقَفَهَا وَ جَعَلَ لَكَ فِي الْوَقْفِ الْخُمُسَ وَ يَسْأَلُ عَنْ رَأْيِكَ فِي بَيْعِ حِصَّتِكَ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ يُقَوِّمُهَا عَلَي نَفْسِهِ بِمَا اشْتَرَاهَا بِهِ أَوْ يَدَعُهَا مَوْقُوفَةً فَكَتَبَ إِلَيَّ عليه السلام أَعْلِمْ فُلَاناً أَنِّي آمُرُهُ بِبَيْعِ حِصَّتِي مِنَ الضَّيْعَةِ وَ إِيصَالِ ثَمَنِ ذَلِكَ إِلَيَّ وَ أَنَّ ذَلِكَ رَأْيِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ يُقَوِّمُهَا عَلَي نَفْسِهِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِهِ قَالَ وَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ ذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ مَنْ وَقَفَ هَذِهِ الضَّيْعَةَ عَلَيْهِمُ اخْتِلَافاً شَدِيداً وَ أَنَّهُ لَيْسَ يَأْمَنُ أَنْ يَتَفَاقَمَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ فَإِنْ كَانَ تَرَي أَنْ يَبِيعَ هَذَا الْوَقْفَ وَ يَدْفَعَ إِلَي كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا كَانَ وَقَفَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَمَرْتَهُ فَكَتَبَ عليه السلام بِخَطِّهِ إِلَيَّ:

1- -التهذيب ج 2 ص 372 الكافي ج 2 ص 244

2- نسخة في بعض المخطوطات (فيحوزها) و (لايحوزونها)

3- نسخة في بعض المخطوطات (فيحوزها) و (لايحوزونها)

4- -التهذيب ج 2 ص 371 الكافي ج 2 ص 244 و أخرج الثاني الشيخ في الاستبصار ج 4 ص 98 بسند آخر

5- -التهذيب ج 2 ص 371 الكافي ج 2 ص 244 و أخرج الثاني الشيخ في الاستبصار ج 4 ص 98 بسند آخر

أَعْلِمْهُ أَنَّ رَأْيِي إِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ اخْتِلَافَ مَا بَيْنَ أَصْحَابِ الْوَقْفِ وَ أَنَّ بَيْعَ الْوَقْفِ أَمْثَلُ فَلْيَبِعْ فَإِنَّهُ رُبَّمَا جَاءَ فِي الِاخْتِلَافِ تَلَفُ الْأَمْوَالِ وَ النُّفُوسِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا وَقْفٌ كَانَ عَلَيْهِمْ دُونَ مَنْ بَعْدَهُمْ وَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِمْ وَ عَلَي أَوْلَادِهِمْ مَا تَنَاسَلُوا وَ مِنْ بَعْدُ عَلَي فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِلَي أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا لَمْ يَجُزْ بَيْعُهُ أَبَداً

[رقم الحديث الكلي: 5613 - رقم الحديث الباب: 10]

[5613] 10(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَي عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ اشْتَرَيْتُ أَرْضاً إِلَي جَنْبِي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَلَمَّا وَقَرْتُ الْمَالَ خُبِّرْتُ أَنَّ الْأَرْضَ وَقْفٌ فَقَالَ لَا يَجُوزُ شِرَاءُ الْوَقْفِ وَ لَا تُدْخِلِ الْغَلَّةَ فِي مَالِكَ ادْفَعْهَا إِلَي مَنْ وُقِفَتْ عَلَيْهِ قُلْتُ لَا أَعْرِفُ لَهَا رَبّاً قَالَ تَصَدَّقْ بِغَلَّتِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5614 - رقم الحديث الباب: 11]

[5614] 11(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَنَانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ وَقَفَ غَلَّةً لَهُ عَلَي قَرَابَةٍ لَهُ مِنْ أَبِيهِ وَ قَرَابَةٍ مِنْ أُمِّهِ وَ أَوْصَي لِرَجُلٍ وَ لِعَقِبِهِ مِنْ تِلْكَ الْغَلَّةِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ قَرَابَةٌ بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ كُلَّ سَنَةٍ وَ يُقْسَمُ الْبَاقِي عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ قَالَ جَائِزٌ لِلَّذِي أَوْصَي لَهُ بِذَلِكَ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ غَلَّةِ الْأَرْضِ الَّتِي وَقَفَهَا إِلَّا خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ فَقَالَ أَ وَ لَيْسَ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ يُعْطَي الَّذِي أَوْصَي لَهُ مِنَ الْغَلَّةِ بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ يُقْسَمَ الْبَاقِي عَلَي قَرَابَتِهِ مِنْ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَيْسَ لِقَرَابَتِهِ أَنْ يَأْخُذُوا مِنَ الْغَلَّةِ شَيْئاً حَتَّي يُوفُوا الْمُوصَي لَهُ ثَلَاثَمِائَةِ دِرْهَمٍ ثُمَّ لَهُمْ مَا بَقِيَ بَعْدَ ذَلِكَ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الَّذِي أُوصِيَ لَهُ قَالَ إِنْ مَاتَ كَانَتِ الثَّلَاثُمِائَةِ دِرْهَمٍ لِوَرَثَتِهِ يَتَوَارَثُونَهَا مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَإِذَا انْقَطَعَ وَرَثَتُهُ وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ كَانَتِ الثَّلَاثُمِائَةِ دِرْهَمٍ لِقَرَابَةِ الْمَيِّتِ تُرَدُّ إِلَي مَا يَخْرُجُ

1- -الاستبصار ج 4 ص 97 التهذيب ج 2 ص 371 الكافي ج 2 ص 244

2- -التهذيب ج 2 ص 372 الكافي ج 2 ص 243

مِنَ الْوَقْفِ ثُمَّ يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ يَتَوَارَثُونَ ذَلِكَ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ وَ بَقِيَتِ الْغَلَّةُ قُلْتُ فَلِلْوَرَثَةِ مِنْ قَرَابَةِ الْمَيِّتِ أَنْ يَبِيعُوا الْأَرْضَ إِذَا احْتَاجُوا إِلَيْهَا وَ لَمْ يَكْفِهِمْ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْغَلَّةِ قَالَ نَعَمْ إِذَا رَضُوا كُلُّهُمْ وَ كَانَ الْبَيْعُ خَيْراً لَهُمْ بَاعُوا.

[رقم الحديث الكلي: 5615 - رقم الحديث الباب: 12]

[5615] 12(1)-وَ رَوَى الْعَبَّاسُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَوْصَى أَنْ يُبَاحَ عَلَيْهِ سَبْعَةَ مَوَاسِمَ فَأَوْقَفَ لِكُلِّ مَوْسِمٍ مَالًا يُنْفَقُ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5616 - رقم الحديث الباب: 13]

[5616] 13(2)-وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام أَ لَا أُحَدِّثُكَ بِوَصِيَّةِ فَاطِمَةَ عليه السلام قُلْتُ بَلَى فَأَخْرَجَ حُقّاً أَوْ سُفَطاً فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَاباً فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَتْ بِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ صلي الله عليه و آله و سلّم أَوْصَتْ بِحَوَائِطِهَا السَّبْعَةِ الْعَوَافِ وَ الدَّلَالِ وَ الْبُرْقَةِ وَ الْمَيْثَبِ وَ الْحُسْنَى وَ الصَّافِيَةِ وَ مَالِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ(3) إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَإِنْ مَضَى عَلِيٌّ فَإِلَى الْحَسَنِ فَإِنْ مَضَى الْحَسَنُ فَإِلَى الْحُسَيْنِ فَإِنْ مَضَى الْحُسَيْنُ فَإِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ وُلْدِي شَهِدَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ وَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5617 - رقم الحديث الباب: 14]

[5617] 14(4)- وَ رُوِيَ أَنَّ هَذِهِ الْحَوَائِطَ كَانَتْ وَقْفاً وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم

1- -التهذيب ج 2 ص 374 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 247

2- -التهذيب ج 2 ص 374 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 247

3- هذه الحوائط السبعة من أموال مخيريق اليهودي الذي أوصي بأمواله الي النبي صلي الله عليه و آله كما في رواية عبد العزيز بن عمران و قيل هي من أموال بني النضير مما أفاءها الله علي رسوله صلي اله عليه و آله و قيل فيها غير ذلك، و مواضعها كما يلي: فبرقة والدلال والميثب والصافية: متجاورات بأعلي الصورين في شرق المدينة بجزع زهرة و يسقيها مهزور، والأعواف: جزع معروف بالعالية بقرب المربوع، يسقيها مهزور، و حسني: موضع بالقف بقرب الدلال يسقيها مهزور، و مشربة ام ابراهيم: معروفظ بالعالية بالقف، و إنما سمي بمشربة أم ابراهيم لأن مارية القبطية ولدت ابراهيم ابن النبي صلي الله عليه و آله ولدته هناك- والمشربة بالفتح والضم الغرفة والمشارب العلالي- قال ابن النجار: و هذا الموضع بالعوالي من المدينة بين النخيل و هو أكمة قد حوط عليها بلبن، و لزيادة الأيضاح يراجع وفاء الوفاء للسمهودي ج 2 ص 35 و ص 152- 162

4- -التهذيب ج 2 ص 374 و أخرج الثاني الكليني في الكافي ج 2 ص 247

يَأْخُذُ مِنْهَا مَا يُنْفِقُ عَلَي أَضْيَافِهِ وَ مَنْ يَمُرُّ بِهِ فَلَمَّا قُبِضَ جَاءَ الْعَبَّاسُ يُخَاصِمُ فَاطِمَةَ عليها السلام فِيهَا فَشَهِدَ عَلِيٌّ عليه السلام وَ غَيْرُهُ أَنَّهَا وَقْفٌ عَلَيْهَا.

الْمَسْمُوعُ مِنْ ذِكْرِ أَحَدِ الْحَوَائِطِ الْمَيْثَبُ وَ لَكِنِّي سَمِعْتُ السَّيِّدَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الْمُوسَوِيَّ أَدَامَ اللَّهُ تَوْفِيقَهُ يَذْكُرُ أَنَّهَا تُعْرَفُ عِنْدَهُمْ بِالْمِيثَمِ

[رقم الحديث الكلي: 5618 - رقم الحديث الباب: 15]

[5618] 15(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبَدٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ مِائَتَيْنِ يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ خَلَّفَ امْرَأَةً وَ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ وَ خَلَّفَ لَهُمْ غُلَاماً أَوْقَفَهُ عَلَيْهِمْ عَشْرَ سِنِينَ ثُمَّ هُوَ حُرٌّ بَعْدَ الْعَشْرِ سِنِينَ هَلْ يَجُوزُ لِهَؤُلَاءِ الْوَرَثَةِ بَيْعُ هَذَا الْغُلَامِ وَ هُمْ مُضْطَرُّونَ إِذَا كَانَ عَلَي مَا وَصَفْتُهُ لَكَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ فَكَتَبَ عليه السلام لَا يَبِيعُونَهُ إِلَي مِيقَاتِ شَرْطِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا مُضْطَرِّينَ إِلَي ذَلِكَ فَهُوَ جَائِزٌ لَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5619 - رقم الحديث الباب: 16]

[5619] 16(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ كُنْتُ شَاهِداً لِابْنِ أَبِي لَيْلَي وَ قَضَي فِي رَجُلٍ جَعَلَ لِبَعْضِ قَرَابَتِهِ غَلَّةَ دَارِهِ وَ لَمْ يُوَقِّتْ وَقْتاً فَمَاتَ الرَّجُلُ وَ حَضَرَتْ وَرَثَتُهُ ابْنَ أَبِي لَيْلَي وَ حَضَرَ قَرَابَتُهُ الَّذِي جُعِلَ لَهُ غَلَّةُ الدَّارِ فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَي أَرَي أَنْ أَدَعَهَا عَلَي مَا تَرَكَهَا صَاحِبُهَا فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيُّ أَمَا إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَدْ قَضَي فِي هَذَا الْمَسْجِدِ بِخِلَافِ مَا قَضَيْتَ فَقَالَ وَ مَا عِلْمُكَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام يَقُولُ قَضَي عَلِيٌّ عليه السلام بِرَدِّ الْحَبِيسِ وَ إِنْفَاذِ الْمَوَارِيثِ فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَي هَذَا عِنْدَكَ فِي كِتَابٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَرْسِلْ فَأْتِنِي بِهِ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَلَي أَنْ لَا تَنْظُرَ مِنَ الْكِتَابِ إِلَّا فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ قَالَ لَكَ ذَلِكَ قَالَ فَأَحْضَرَ الْكِتَابَ وَ أَرَاهُ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الْكِتَابِ فَرَدَّ قَضِيَّتَهُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 373

2- -التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243

وَ الْحَبِيسُ كُلَّ وَقْفٍ إِلَي غَيْرِ وَقْتٍ مَعْلُومٍ هُوَ مَرْدُودٌ عَلَي الْوَرَثَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5620 - رقم الحديث الباب: 17]

[5620] 17(1)-وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ قَالَ كُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَي ابْنِ أَبِي لَيْلَي فِي مَوَارِيثَ لَنَا لِيَقْسِمَهَا وَ كَانَ فِيهِ حَبِيسٌ فَكَانَ يُدَافِعُنِي فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ شَكَوْتُهُ إِلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ أَ وَ مَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَمَرَ بِرَدِّ الْحَبِيسِ وَ إِنْفَاذِ الْمَوَارِيثِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَفَعَلَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي شَكَوْتُكَ إِلَي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَقَالَ لِي كَيْتَ وَ كَيْتَ قَالَ فَحَلَّفَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَي أَنَّهُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ فَحَلَفْتُ لَهُ فَقَضَي لِي بِذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5621 - رقم الحديث الباب: 18]

[5621] 18(2)-وَ رَوَي يَعْقُوبُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعَيْبٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سِتَّةٌ تَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَلَدٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ وَ مُصْحَفٌ يُخَلِّفُهُ وَ غَرْسٌ يَغْرِسُهُ وَ بِئْرٌ يَحْفِرُهَا وَ صَدَقَةٌ يُجْرِيهَا وَ سُنَّةٌ يُؤْخَذُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5622 - رقم الحديث الباب: 19]

[5622] 19(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ بِالصَّدَقَةِ الْمُشْتَرَكَةِ قَالَ جَائِزٌ

[رقم الحديث الكلي: 5623 - رقم الحديث الباب: 20]

[5623] 20(4)-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ تَصَدَّقَ عَلَي وُلْدٍ لَهُ قَدْ أَدْرَكُوا فَقَالَ إِذَا لَمْ يَقْبِضُوا حَتَّي يَمُوتَ فَهِيَ مِيرَاثٌ فَإِنْ تَصَدَّقَ عَلَي مَنْ لَمْ يُدْرِكْ مِنْ وُلْدِهِ فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ الْوَالِدَ هُوَ الَّذِي يَلِي أَمْرَهُمْ وَ قَالَ عليه السلام لَا يَرْجِعُ فِي الصَّدَقَةِ إِذَا تَصَدَّقَ بِهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5624 - رقم الحديث الباب: 21]

[5624] 21-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243

2- -الكافي ج 2 ص 250

3- -التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243

4- -الاستبصار ج 4 ص 102 التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 242

عَنْ رَجُلٍ تَصَدَّقَ عَلَي ابْنِهِ بِالْمَالِ أَوِ الدَّارِ أَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهِ فَقَالَ نَعَمْ إِلّا أَنْ يَكُونَ صَغِيراً

[رقم الحديث الكلي: 5625 - رقم الحديث الباب: 22]

[5625] 22-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ وَالِدِي تَصَدَّقَ عَلَيَّ بِدَارٍ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا وَ إِنَّ قُضَاتَنَا يَقْضُونَ لِي بِهَا فَقَالَ نِعْمَ مَا قَضَتْ بِهِ قُضَاتُكُمْ وَ لَبِئْسَ مَا صَنَعَ وَالِدُكَ إِنَّمَا الصَّدَقَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا جُعِلَ لِلَّهِ فَلَا رَجْعَةَ فِيهِ لَهُ فَإِنْ أَنْتَ خَاصَمْتَهُ فَلَا تَرْفَعْ عَلَيْهِ صَوْتَكَ وَ إِنْ رَفَعَ صَوْتَهُ فَاخْفِضْ أَنْتَ صَوْتَكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّهُ قَدْ تُوُفِّيَ قَالَ فَأَطِبْ بِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5626 - رقم الحديث الباب: 23]

[5626] 23(1)-وَ رَوَي رِبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ تَصَدَّقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِدَارِهِ الَّتِي فِي الْمَدِينَةِ فِي بَنِي زُرَيْقٍ فَكَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا تَصَدَّقَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ حَيٌّ سَوِيٌّ تَصَدَّقَ بِدَارِهِ الَّتِي فِي بَنِي زُرَيْقٍ صَدَقَةً لَا تُبَاعُ وَ لَا تُوهَبُ وَ لَا تُورَثُ حَتَّي يَرِثَهَا اللَّهُ الَّذِي يَرِثُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ وَ أَسْكَنَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ خَالَاتِهِ مَا عِشْنَ وَ عَاشَ عَقِيبُهُنَّ فَإِذَا انْقَرَضُوا فَهِيَ لِذَوِي الْحَاجَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَهِدَ اللَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5627 - رقم الحديث الباب: 24]

[5627] 24(2)-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام إِنَّ أُمِّي تَصَدَّقَتْ عَلَيَّ بِنَصِيبٍ لَهَا فِي دَارٍ فَقُلْتُ لَهَا إِنَّ الْقُضَاةَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا وَ لَكِنِ اكْتُبِيهِ شِرَي فَقَالَتْ امْنَعْ مِنْ ذَلِكَ مَا بَدَا لَكَ وَ كُلَّمَا تَرَي أَنَّهُ يَسُوغُ لَكَ فَتَوَثَّقْتُ فَأَرَادَ بَعْضُ الْوَرَثَةِ أَنْ يَسْتَحْلِفَنِي أَنِّي قَدْ نَقَدْتُ هَذَا الثَّمَنَ وَ لَمْ أَنْقُدْهَا شَيْئاً فَمَا تَرَي قَالَ احْلِفْ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5628 - رقم الحديث الباب: 25]

[5628] 25(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

1- -الاستبصار ج 4 ص 98 التهذيب ج 2 ص 371

2- -التهذيب ج 2 ص 373

3- -التهذيب ج 2 ص 357

سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ عَلَي الرَّجُلِ الْغَرِيبِ بِبَعْضِ دَارِهِ ثُمَّ يَمُوتُ قَالَ يُقَوَّمُ ذَلِكَ قِيمَةً فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ ثَمَنُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5629 - رقم الحديث الباب: 26]

[5629] 26(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ الْمِيرَاثُ فَهِيَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5630 - رقم الحديث الباب: 27]

[5630] 27-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يَرُدُّ النِّحْلَةَ فِي الْوَصِيَّةِ وَ مَا أَقَرَّ عِنْدَ مَوْتِهِ بِلَا ثَبَتٍ وَ لَا بَيِّنَةٍ رَدَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5631 - رقم الحديث الباب: 28]

[5631] 28(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ أَوْصَي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام بِهَذِهِ الصَّدَقَةِ هَذَا مَا تَصَدَّقَ بِهِ مُوسَي بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام تَصَدَّقَ بِأَرْضِهِ فِي مَكَانِ كَذَا وَ كَذَا كُلِّهَا وَ حَدُّ الْأَرْضِ كَذَا وَ كَذَا تَصَدَّقَ بِهَا كُلِّهَا وَ بِنَخْلِهَا وَ أَرْضِهَا وَ قَنَاتِهَا وَ مَائِهَا وَ أَرْحَائِهَا وَ حُقُوقِهَا وَ شِرْبِهَا مِنَ الْمَاءِ وَ كُلِّ حَقٍّ هُوَ لَهَا فِي مُرْتَفِعٍ أَوْ مَظْهَرٍ أَوْ عَرْضٍ أَوْ طُولٍ أَوْ مِرْفَقٍ أَوْ سَاحَةٍ أَوْ أَسْقِيَةٍ أَوْ مُتَشَعَّبٍ أَوْ مَسِيلٍ أَوْ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ حُقُوقِهِ مِنْ ذَلِكَ عَلَي وُلْدِ صُلْبِهِ مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ يَقْسِمُ وَالِيهَا مَا أَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ غَلَّتِهَا الَّذِي يَكْفِيهَا فِي عِمَارَتِهَا وَ مَرَافِقِهَا بَعْدَ ثَلَاثِينَ عَذْقاً يَقْسِمُ فِي مَسَاكِينِ الْقَرْيَةِ بَيْنَ وُلْدِ فُلَانٍ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ تَزَوَّجَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ فُلَانٍ فَلَا حَقَّ لَهَا مِنْ هَذِهِ الصَّدَقَةِ حَتَّي تَرْجِعَ إِلَيْهَا بِغَيْرِ زَوْجٍ فَإِنْ رَجَعَتْ فَإِنَّ لَهَا مِثْلَ حَظِّ الَّتِي لَمْ تَتَزَوَّجْ مِنْ بَنَاتِ فُلَانٍ وَ أَنَّ مَنْ تُوُفِّيَ مِنْ وُلْدِ فُلَانٍ وَ لَهُ وَلَدٌ فَلِوَلَدِهِ عَلَي سَهْمِ أَبِيهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ مِثْلُ مَا شَرَطَ فُلَانٌ بَيْنَ وُلْدِهِ مِنْ صُلْبِهِ وَ أَنَّ مَنْ تُوُفِّيَ مِنْ وُلْدِ فُلَانٍ وَ لَمْ يَتْرُكْ وَلَداً رُدَّ حَقُّهُ إِلَي أَهْلِ الصَّدَقَةِ وَ أَنَّهُ لَيْسَ لِوُلْدِ بَنَاتِي فِي صَدَقَتِي

1- -التهذيب ج 2 ص 376

2- -التهذيب ج 2 ص 375 الكافي ج 2 ص 248 بتفاوت

هَذِهِ حَقٌّ إِلّا أَنْ يَكُونَ آبَاؤُهُمْ مِنْ وُلْدِي وَ أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِي صَدَقَتِي حَقٌّ مَعَ وُلْدِي وَ وُلْدِ وُلْدِي وَ أَعْقَابِهِمْ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنِ انْقَرَضُوا فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قُسِمَ ذَلِكَ عَلَي وُلْدِ أَبِي مِنْ أُمِّي مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَلَي مِثْلِ مَا شَرَطْتُ بَيْنَ وُلْدِي وَ عَقِبِي فَإِذَا انْقَرَضَ وُلْدُ أَبِي مِنْ أُمِّي وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَصَدَقَتِي عَلَي وُلْدِ أَبِي وَ أَعْقَابِهِمْ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَلَي مِثْلِ مَا شَرَطْتُ بَيْنَ وُلْدِي وَ عَقِبِي فَإِذَا انْقَرَضَ وُلْدُ أَبِي فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَصَدَقَتِي عَلَي الْأَوْلَي فَالْأَوْلَي حَتَّي يَرِثَهَا اللَّهُ الَّذِي وَرِثَهَا وَ هُوَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ تَصَدَّقَ فُلَانٌ بِصَدَقَتِهِ هَذِهِ وَ هُوَ صَحِيحٌ صَدَقَةً بَتّاً بَتْلًا لَا مَشُوبَةً فِيهَا وَ لَا رَدَّ أَبَداً ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَ الدَّارِ الآخِرَةِ وَ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَبِيعَهَا وَ لَا يَبْتَاعَهَا وَ لَا يَهَبَهَا وَ لَا يَنْحَلَهَا وَ لَا يُغَيِّرَ شَيْئاً مِنْهَا حَتَّي يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا وَ جَعَلَ صَدَقَتَهُ هَذِهِ إِلَي عَلِيٍّ وَ إِبْرَاهِيمَ فَإِذَا انْقَرَضَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ الْقَاسِمُ مَعَ الْبَاقِي فَإِنِ انْقَرَضَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ إِسْمَاعِيلُ مَعَ الْبَاقِي مِنْهُمَا فَإِنِ انْقَرَضَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ الْعَبَّاسُ مَعَ الْبَاقِي مِنْهُمَا فَإِنِ انْقَرَضَ أَحَدُهُمَا دَخَلَ الْأَكْبَرُ مِنْ وُلْدِي مَعَ الْبَاقِي مِنْهُمَا وَ إِنْ لَمْ يَبْقَ مِنْ وُلْدِي مَعَهُ إِلَّا وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يَلِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5632 - رقم الحديث الباب: 29]

[5632] 29(1)-وَ رَوَي الْعَبَّاسُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَبِي الصَّحَارِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ اشْتَرَي داراً فَبَقِيَتْ عَرْصَةٌ فَبَنَاهَا بَيْتَ غَلَّةٍ أَ يُوقِفُهُ عَلَي الْمَسْجِدِ قَالَ إِنَّ الْمَجُوسَ أَوْقَفُوا عَلَي بَيْتِ النَّارِ

129- بَابُ السُّكْنَي وَ الْعُمْرَي وَ الرُّقْبَي

[رقم الحديث الكلي: 5633 - رقم الحديث الباب: 1]

[5633] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ سُكْنَي دَارِهِ لِرَجُلٍ أَيَّامَ حَيَاتِهِ أَوْ جَعَلَهَا لَهُ

1- -التهذيب ج 2 ص 376

2- -الاستبصار ج 4 ص 104 التهذيب ج 2 ص 374 الكافي ج 2 ص 244

وَ لِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ هِيَ لَهُ وَ لِعَقِبِهِ كَمَا شَرَطَ قُلْتُ فَإِنِ احْتَاجَ إِلَي بَيْعِهَا يَبِيعُهَا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَنْقُضُ بَيْعُهُ الدَّارَ السُّكْنَي قَالَ لَا يَنْقُضُ الْبَيْعُ السُّكْنَي كَذَلِكَ سَمِعْتُ أَبِي عليه السلام يَقُولُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لَا يَنْقُضُ الْبَيْعُ الْإِجَارَةَ وَ لَا السُّكْنَي وَ لَكِنَّهُ يَبِيعُهُ عَلَي أَنَّ الَّذِي يَشْتَرِيهِ لَا يَمْلِكُ مَا اشْتَرَي حَتَّي يَنْقَضِيَ السُّكْنَي عَلَي مَا شَرَطَ وَ الْإِجَارَةُ قُلْتُ فَإِنْ رَدَّ عَلَي الْمُسْتَأْجِرِ مَالَهُ وَ جَمِيعَ مَا لَزِمَهُ فِي النَّفَقَةِ وَ الْعِمَارَةِ فِيمَا اسْتَأْجَرَ قَالَ عَلَي طِيبَةِ النَّفْسِ وَ رِضَا الْمُسْتَأْجِرِ بِذَلِكَ لَا بَأْسَ

[رقم الحديث الكلي: 5634 - رقم الحديث الباب: 2]

[5634] 2(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ الْبَجَلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ لِرَجُلٍ سُكْنَي دَارٍ لَهُ مُدَّةَ حَيَاتِهِ يَعْنِي صَاحِبَ الدَّارِ فَمَاتَ الَّذِي جَعَلَ السُّكْنَي وَ بَقِيَ الَّذِي جُعِلَ لَهُ السُّكْنَي أَ رَأَيْتَ إِنْ أَرَادَ الْوَرَثَةُ أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ الدَّارِ أَ لَهُمْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرَي أَنْ تُقَوَّمَ الدَّارُ بِقِيمَةٍ عَادِلَةٍ وَ يُنْظَرَ إِلَي ثُلُثِ الْمَيِّتِ فَإِنْ كَانَ فِي ثُلُثِهِ مَا يُحِيطُ بِثَمَنِ الدَّارِ فَلَيْسَ لِلْوَرَثَةِ أَنْ يُخْرِجُوهُ وَ إِنْ كَانَ الثُّلُثُ لَا يُحِيطُ بِثَمَنِ الدَّارِ فَلَهُمْ أَنْ يُخْرِجُوهُ قِيلَ لَهُ أَ رَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الرَّجُلُ الَّذِي جُعِلَ لَهُ السُّكْنَي بَعْدَ مَوْتِ صَاحِبِ الدَّارِ يَكُونُ السُّكْنَي لِعَقِبِ الَّذِي جُعِلَ لَهُ السُّكْنَي قَالَ لَا

[رقم الحديث الكلي: 5635 - رقم الحديث الباب: 3]

[5635] 3(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَسْكَنَ دَارَهُ رَجُلًا مُدَّةَ حَيَاتِهِ فَقَالَ يَجُوزُ لَهُ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُخْرِجَهُ قُلْتُ فَلَهُ وَ لِعَقِبِهِ قَالَ يَجُوزُ لَهُ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَسْكَنَ رَجُلًا وَ لَمْ يُوَقِّتْ لَهُ شَيْئاً قَالَ يُخْرِجُهُ صَاحِبُ الدَّارِ إِذَا شَاءَ

[رقم الحديث الكلي: 5636 - رقم الحديث الباب: 4]

[5636] 4(3)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- -الاستبصار ج 4 ص 105 التهذيب ج 2 ص 374 الكافي ج 2 ص 244 بتفاوت في السند

2- -الاستبصار ج 4 ص 104 التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243 ذيل حديث

3- -الاستبصار ج 4 ص 103 التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243

عَنْ حُمْرَانَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ السُّكْنَي وَ الْعُمْرَي فَقَالَ النَّاسُ فِيهِ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ إِنْ كَانَ شَرَطَ حَيَاتَهُ فَهُوَ حَيَاتَهُ وَ إِنْ كَانَ لِعَقِبِهِ فَهُوَ لِعَقِبِهِ كَمَا شَرَطَ حَتَّي يَفْنَوْا ثُمَّ تُرَدُّ إِلَي صَاحِبِ الدَّارِ

[رقم الحديث الكلي: 5637 - رقم الحديث الباب: 5]

[5637] 5(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنِ السُّكْنَي وَ الْعُمْرَي فَقَالَ إِنْ كَانَ جَعَلَ السُّكْنَي فِي حَيَاتِهِ فَهُوَ كَمَا شَرَطَ وَ إِنْ كَانَ جَعَلَهَا لَهُ وَ لِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ حَتَّي يَفْنَي عَقِبُهُ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوا وَ لَا يُورِثُوا الدَّارَ ثُمَّ تُرْجَعُ الدَّارُ إِلَي صَاحِبِهَا الْأَوَّلِ

130- بَابُ إِبْطَالِ الْعَوْلِ فِي الْمَوَارِيثِ

[رقم الحديث الكلي: 5638 - رقم الحديث الباب: 1]

[5638] 1(2)-رَوَي سَمَاعَةُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَ يَقُولُ إِنَّ الَّذِي أَحْصَي رَمْلَ عَالِجٍ يَعْلَمُ أَنَّ السِّهَامَ لَا تَعُولُ عَلَي سِتَّةٍ لَوْ يُبْصِرُونَ وُجُوهَهَا لَمْ تَجُزْ سِتَّةً

[رقم الحديث الكلي: 5639 - رقم الحديث الباب: 2]

[5639] 2(3)-وَ رَوَي سَيْفُ بْنُ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الَّذِي أَحْصَي رَمْلَ عَالِجٍ لَيَعْلَمُ أَنَّ السِّهَامَ لَا تَعُولُ مِنْ سِتَّةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5640 - رقم الحديث الباب: 3]

[5640] 3(4)-وَ رَوَي الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَي عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ جَلَسْتُ إِلَي ابْنِ عَبَّاسٍ فَعَرَضَ عَلَيَّ ذِكْرُ فَرَائِضِ الْمَوَارِيثِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ أَ تَرَوْنَ أَنَّ الَّذِي أَحْصَي رَمْلَ عَالِجٍ عَدَداً جَعَلَ فِي مَالٍ نِصْفاً وَ نِصْفاً وَ ثُلُثاً فَهَذَانِ النِّصْفَانِ قَدْ ذَهَبَا بِالْمَالِ فَأَيْنَ

1- -الاستبصار ج 4 ص 104 التهذيب ج 2 ص 373 الكافي ج 2 ص 243

2- -التهذيب ج 2 ص 402 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 256 ذيل حديث

3- -التهذيب ج 2 ص 402 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 256 ذيل حديث

4- -التهذيب ج 2 ص 402 الكافي ج 2 ص 257

مَوْضِعُ الثُّلُثِ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ بْنُ أَوْسٍ الْبَصْرِيُّ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَمَنْ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الْفَرَائِضَ قَالَ رُمَعُ لَمَّا الْتَفَّتْ عِنْدَهُ الْفَرَائِضُ وَ دَافَعَ بَعْضُهَا بَعْضاً قَالَ وَ اللَّهِ مَا أَدْرِي أَيُّكُمْ قَدَّمَ اللَّهُ وَ أَيُّكُمْ أَخَّرَ اللَّهُ وَ مَا أَجِدُ شَيْئاً هُوَ أَوْسَعُ مِنْ أَنْ أَقْسِمَ عَلَيْكُمْ هَذَا الْمَالَ بِالْحِصَصِ فَأَدْخَلَ عَلَي كُلِّ ذِي حَقٍّ مَا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ عَوْلِ الْفَرِيضَةِ وَ ايْمُ اللَّهِ أَنْ لَوْ قَدَّمَ مَنْ قَدَّمَ اللَّهُ وَ أَخَّرَ مَنْ أَخَّرَ اللَّهُ مَا عَالَتْ فَرِيضَةٌ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ بْنُ أَوْسٍ وَ أَيَّهُمَا قَدَّمَ وَ أَيَّهُمَا أَخَّرَ فَقَالَ كُلُّ فَرِيضَةٍ لَمْ يُهْبِطْهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ فَرِيضَةٍ إِلَّا إِلَي فَرِيضَةٍ فَهَذَا مَا قَدَّمَ اللَّهُ وَ أَمَّا مَا أَخَّرَ اللَّهُ فَكُلُّ فَرِيضَةٍ إِذَا زَالَتْ عَنْ فَرْضِهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا إِلَّا مَا بَقِيَ فَتِلْكَ الَّتِي أَخَّرَ اللَّهُ فَأَمَّا الَّتِي قَدَّمَ اللَّهُ فَالزَّوْجُ لَهُ النِّصْفُ فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ مَا يُزِيلُهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَي الرُّبُعِ لَا يُزِيلُهُ عَنْهُ شَيْ ءٌ وَ الزَّوْجَةُ لَهَا الرُّبُعُ فَإِنْ زَالَتْ عَنْهُ صَارَتْ إِلَي الثُّمُنِ لَا يُزِيلُهَا عَنْهُ شَيْ ءٌ وَ الْأُمُّ لَهَا الثُّلُثُ فَإِنْ زَالَتْ عَنْهُ صَارَتْ إِلَي السُّدُسِ لَا يُزِيلُهَا عَنْهُ شَيْ ءٌ فَهَذِهِ الْفَرَائِضُ الَّتِي قَدَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الَّتِي أَخَّرَ اللَّهُ فَفَرِيضَةُ الْبَنَاتِ وَ الْأَخَوَاتِ لَهَا النِّصْفُ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً وَ إِنْ كَانَتِ اثْنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَالثُّلُثَانِ فَإِذَا أَزَالَتْهُنَّ الْفَرَائِضُ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ إِلَّا مَا يَبْقَي فَتِلْكَ الَّتِي أَخَّرَ اللَّهُ فَإِذَا اجْتَمَعَ مَا قَدَّمَ اللَّهُ وَ مَا أَخَّرَ بُدِئَ بِمَا قَدَّمَ اللَّهُ فَأُعْطِيَ حَقَّهُ كَمَلًا فَإِنْ بَقِيَ شَيْ ءٌ كَانَ لِمَنْ أَخَّرَ وَ إِنْ لَمْ يَبْقَ شَيْ ءٌ فَلَا شَيْ ءَ لَهُ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ بْنُ أَوْسٍ فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُشِيرَ بِهَذَا الرَّأْيِ عَلَي رُمَعَ قَالَ هِبْتُهُ فَقَالَ الزُّهْرِيُّ وَ اللَّهِ لَوْ لَا أَنَّهُ تَقَدَّمَهُ إِمَامٌ عَدْلٌ كَانَ أَمْرُهُ عَلَي الْوَرَعِ فَأَمْضَي أَمْراً فَمَضَي مَا اخْتَلَفَ عَلَي ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اثْنَانِ(1)

[رقم الحديث الكلي: 5641 - رقم الحديث الباب: 4]

[5641] 4(2)- قَالَ الْفَضْلُ وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ صَاحِبُ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ صَاحِبُ أَبِي يُوسُفَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمان

1- راجع مستدر الحاكم ج 4 ص 340 سنن البيهقي ج 6 ص 253 كنز العمال ج 6 ص 7 أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 109

2- -التهذيب ج 2 ص 403

عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْعَبْدِيِّ عَنِ ابْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْفَرَائِضُ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ الثُّلُثَانِ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ وَ الثُّلُثُ سَهْمَانِ وَ الرُّبُعُ سَهْمٌ وَ نِصْفٌ وَ الثُّمُنُ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِ سَهْمٍ وَ لَا يَرِثُ مَعَ الْوَلَدِ إِلَّا الْأَبَوَانِ وَ الزَّوْجُ وَ الْمَرْأَةُ وَ لَا يَحْجُبُ الْأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ إِلَّا الْوَلَدُ وَ الْإِخْوَةُ وَ لَا يُزَادُ الزَّوْجُ عَلَي النِّصْفِ وَ لَا يُنْقَصُ مِنَ الرُّبُعِ وَ لَا تُزَادُ الْمَرْأَةُ عَلَي الرُّبُعِ وَ لَا تُنْقَصُ مِنَ الثُّمُنِ وَ إِنْ كُنَّ أَرْبَعاً أَوْ دُونَ ذَلِكَ فَهُنَّ فِيهِ سَوَاءٌ وَ لَا يُزَادُ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ عَلَي الثُّلُثِ وَ لَا يُنْقَصُونَ مِنَ السُّدُسِ وَ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي وَ لَا يَحْجُبُهُمْ عَنِ الثُّلُثِ إِلَّا الْوَلَدُ وَ الْوَالِدُ وَ الدِّيَةُ تُقْسَمُ عَلَي مَنْ أَحْرَزَ الْمِيرَاثَ

قَالَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَي مُوَافَقَةِ الْكِتَابِ وَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَي أَنَّهُ لَا يَرِثُ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مَعَ الْوَلَدِ شَيْئاً وَ لَا يَرِثُ الْجَدُّ مَعَ الْوَلَدِ شَيْئاً وَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَي أَنَّ الْأُمَّ تَحْجُبُ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ عَنِ الْمِيرَاثِ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ إِنَّمَا قَالَ وَالِدٌ وَ لَمْ يَقُلْ وَالِدَيْنِ وَ لَا قَالَ وَالِدَةً قِيلَ لَهُ هَذَا جَائِزٌ كَمَا يُقَالُ وَلَدٌ يَدْخُلُ فِيهِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي وَ قَدْ تُسَمَّي الْأُمُّ وَالِداً إِذَا جَمَعَتْهَا مَعَ الْأَبِ كَمَا تُسَمَّي أَباً إِذَا اجْتَمَعَتْ مَعَ الْأَبِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ(1) فَأَحَدُ الْأَبَوَيْنِ هِيَ الْأُمُّ وَ قَدْ سَمَّاهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَباً حِينَ جَمَعَهَا مَعَ الْأَبِ وَ كَذَلِكَ قَالَ الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ(2) فَأَحَدُ الْوَالِدَيْنِ هِيَ الْأُمُّ وَ قَدْ سَمَّاهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَالِداً كَمَا سَمَّاهَا أَباً وَ هَذَا وَاضِحٌ بَيِّنٌ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

[رقم الحديث الكلي: 5642 - رقم الحديث الباب: 5]

[5642] 5-وَ قال الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّمَا صَارَتْ سِهَامُ الْمَوَارِيثِ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا لِأَنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ مِنْ سِتَّةِ أَشْيَاءَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ(3) الآيَةَ.

1- سورة النساء الآية: 10

2- سورة البقرة الآية: 180

3- سورة المؤمنون الآية: 12

وَ عِلَّةٌ أُخْرَي وَ هِيَ أَنَّ أَهْلَ الْمَوَارِيثِ الَّذِينَ يَرِثُونَ أَبَداً وَ لَا يُسْقَطُونَ سِتَّةٌ الْأَبَوَانِ وَ الِابْنُ وَ الْبِنْتُ وَ الزَّوْجُ وَ الزَّوْجَةُ

131- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الصُّلْبِ

اشارة

إِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ ابْناً وَ لَمْ يَتْرُكْ زَوْجَةً وَ لَا أَبَوَيْنِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلِابْنِ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانَا اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَ لَمْ يَتْرُكْ زَوْجاً وَ لَا أَبَوَيْنِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلِابْنَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الْمَالَ لِلْوَلَدِ وَ لَمْ يُسَمِّ لِلِابْنَةِ النِّصْفَ إِلَّا مَعَ الْأَبَوَيْنِ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُنَّ بِالسَّوِيَّةِ وَ إِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَ ابْنَةَ ابْنٍ وَ ابْنَ ابْنٍ وَ لَمْ يَكُنْ زَوْجٌ وَ لَا أَبَوَانِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلِابْنَةِ وَ لَيْسَ لِوَلَدِ الْوَلَدِ مَعَ وَلَدِ الصُّلْبِ شَيْ ءٌ لِأَ نَّ مَنْ تَقَرَّبَ بِنَفْسِهِ كَانَ أَوْلَي وَ أَحَقَّ بِالْمَالِ مِمَّنْ تَقَرَّبَ بِغَيْرِهِ وَ مَنْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَي الْمَيِّتِ بِبَطْنٍ كَانَ أَحَقَّ بِالْمَالِ مِمَّنْ كَانَ أَبْعَدَ بِبَطْنٍ فَإِنْ تَرَكَ ابْناً وَ ابْنَةً أَوْ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ زَوْجٌ وَ لَا وَالِدَانِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَ أَخاً وَ أُخْتاً وَ جَدّاً فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلِابْنَةِ وَ لَا يَرِثُ مَعَ الِابْنَةِ أَحَدٌ إِلَّا الِابْنُ وَ الزَّوْجُ وَ الْوَالِدَانِ وَ كَذَلِكَ لَا يَرِثُ مَعَ الْوَلَدِ الذَّكَرِ أَحَدٌ إِلَّا الزَّوْجُ وَ الْأَبَوَانِ عَلَي مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5643 - رقم الحديث الباب: 1]

[5643] 1(1)-وَ رَوَي جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَرِثَ عَلِيٌّ عليه السلام مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم عِلْمَهُ وَ وَرِثَتْ فَاطِمَةُ عليه السلام تَرِكَتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5644 - رقم الحديث الباب: 2]

[5644] 2-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَي الْخَشَّابِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ لَا وَ اللَّهِ مَا وَرِثَ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الْعَبَّاسُ وَ لَا عَلِيٌّ عليه السلام وَ لَا وَرِثَتْهُ إِلَّا فَاطِمَةُ عليه السلام وَ مَا كَانَ أَخَذَ

1- -التهذيب ج 2 ص 412 الكافي ج 2 ص 259

عَلِيٌّ عليه السلام السِّلَاحَ وَ غَيْرَهُ إِلَّا لِأَنَّهُ قَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ ثُمَّ قَالَ عليه السلام وَ أَوْلُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلي بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ

[رقم الحديث الكلي: 5645 - رقم الحديث الباب: 3]

[5645] 3-وَ رُوِيَ عَنِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ هَلَكَ وَ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ عَمَّهُ فَقَالَ الْمَالُ لِلِابْنَةِ قَالَ وَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ مَاتَ وَ تَرَكَ ابْنَةً لَهُ وَ أَخاً أَوْ قَالَ ابْنَ أَخِيهِ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ الْمَالُ لِلِابْنَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5646 - رقم الحديث الباب: 4]

[5646] 4-وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ جَارٍ لِي هَلَكَ وَ تَرَكَ بَنَاتٍ فَقَالَ الْمَالُ لَهُنَّ

[رقم الحديث الكلي: 5647 - رقم الحديث الباب: 5]

[5647] 5(1)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أُخْتَهُ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ فَقَالَ الْمَالُ لِلِابْنَةِ وَ لَيْسَ لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ شَيْ ءٌ

[رقم الحديث الكلي: 5648 - رقم الحديث الباب: 6]

[5648] 6-وَ كَتَبَ الْبَزَنْطِيُّ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أَخَاهُ قَالَ ادْفَعِ الْمَالَ إِلَي الِابْنَةِ إِنْ لَمْ تَخَفْ مِنْ عَمِّهَا شَيْئاً

132- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5649 - رقم الحديث الباب: 1]

[5649] 1(2)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ أَبَوَيْهِ قَالَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ الثُّلُثَانِ

133- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5650 - رقم الحديث الباب: 1]

[5650] 1(3)-رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُشَمْعِلٍّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ لَا وَارِثَ لَهَا

1- -التهذيب ج 2 ص 412 الكافي ج 2 ص 259

2- -التهذيب ج 2 ص 410 الكافي ج 2 ص 260 بتفاوت فيهما

3- -الاستبصار ج 4 ص 149 التهذيب ج 2 ص 417 الكافي ج 2 ص 271 بتفاوت

غَيْرُهُ قَالَ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ فَالْمَالُ لَهُ وَ الْمَرْأَةُ لَهَا الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِمَامِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا فِي حَالِ ظُهُورِ الْإِمَامِ عليه السلام فَأَمَّا فِي حَالِ غَيْبَتِهِ فَمَتَي مَاتَ الرَّجُلُ وَ تَرَكَ امْرَأَةً وَ لَا وَارِثَ لَهُ غَيْرُهَا فَالْمَالُ لَهَا تَصْدِيقُ ذَلِكَ:

[رقم الحديث الكلي: 5651 - رقم الحديث الباب: 2]

[5651] 2(1)-مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَ تَرَكَتْ زَوْجَهَا قَالَ فَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُ قُلْتُ الرَّجُلُ يَمُوتُ وَ يَتْرُكُ امْرَأَتَهُ قَالَ الْمَالُ لَهَا

134- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الصُّلْبِ وَ الْأَبَوَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5652 - رقم الحديث الباب: 1]

[5652] 1(2)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام أَقْرَأَهُ صَحِيفَةَ الْفَرَائِضِ الَّتِي هِيَ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ خَطُّ عَلِيٍّ عليه السلام بِيَدِهِ فَوَجَدْتُ فِيهَا رَجُلٌ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أُمَّهُ لِلِابْنَةِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ يُقْسَمُ الْمَالُ عَلَي أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ فَمَا أَصَابَ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ فَهُوَ لِلِابْنَةِ وَ مَا أَصَابَ سَهْماً فَهُوَ لِلْأُمِّ وَ وَجَدْتُ فِيهَا رَجُلٌ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أَبَوَيْهِ لِلِابْنَةِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ يُقْسَمُ الْمَالُ عَلَي خَمْسَةِ أَسْهُمٍ فَمَا أَصَابَ ثَلَاثَةً فَهُوَ لِلِابْنَةِ وَ مَا أَصَابَ سَهْمَيْنِ فَهُوَ لِلْأَبَوَيْنِ(3) قَالَ وَ قَرَأْتُ فِيهَا رَجُلٌ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أَبَاهُ لِلْبِنْتِ النِّصْفُ وَ لِلْأَبِ سِتَّةُ أَسْهُمٍ يُقْسَمُ الْمَالُ عَلَي أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ فَمَا أَصَابَ ثَلَاثَةً فَهُوَ لِلِابْنَةِ وَ مَا أَصَابَ سَهْماً فَلِلْأَبِ

وَ إِنْ تَرَكَ أَبَوَيْنِ وَ ابْناً وَ ابْنَةً أَوْ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، فَإِنْ تَرَكَ ابْناً وَ أَبَوَيْنِ

1- -التهذيب ج 2 ص 417

2- -التهذيب ج 2 ص 410 الكافي ج 2 ص 261

3- من الغريب ما في الوافي من قوله بعد هذا (زيد في الفقيه تفريعات كأنها من كلام الصدوق) مع أن ما بعده ظاهر من كلام محمد بن مسلم

فَلِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنِ فَإِنْ تَرَكَ أَمّاً وَ ابْناً فَلِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنِ فَإِنْ تَرَكَ أَباً وَ ابْناً فَلِلْأَبِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنِ فَإِنْ تَرَكَ أُمّاً وَ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ تَرَكَ أَبَاهُ وَ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلْأَبِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ

135- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ مَعَ الْوَلَدِ

إِذَا مَاتَتِ امْرَأَةٌ وَ تَرَكَتِ ابْناً وَ زَوْجاً فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنِ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانَا ابْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ بَعْدَ الرُّبُعِ فَلِلْبَنِينَ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ لَا يُنْقَصُ الزَّوْجُ مِنَ الرُّبُعِ عَلَي كُلِّ حَالٍ وَ لَا يُزَادُ عَلَي النِّصْفِ وَ لَا تُنْقَصُ الْمَرْأَةُ مِنَ الثُّمُنِ وَ لَا تُزَادُ عَلَي الرُّبُعِ وَ لَا تُسْقِطُ الْمَرْأَةُ وَ الزَّوْجُ مِنَ الْمِيرَاثِ عَلَي حَالٍ فَإِنْ تَرَكَتِ ابْنَةً وَ زَوْجاً فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا جَعَلَ لِلابْنَةِ النِّصْفَ مَعَ الْأَبَوَيْنِ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجاً وَ ابْنَتَيْنِ أَوْ بَنَاتٍ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنَاتِ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّةِ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجاً وَ ابْناً وَ ابْنَةً أَوْ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ

136- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجَةِ مَعَ الْوَلَدِ

إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَ تَرَكَ امْرَأَةً وَ ابْناً فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ ابْنَةً فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنَةِ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ ابْناً وَ ابْنَةً أَوْ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ

137- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ وَ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجِ

[رقم الحديث الكلي: 5653 - رقم الحديث الباب: 1]

[5653] 1(1)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ قَالَ ابْنُ أُذَيْنَةَ قُلْتُ لِزُرَارَةَ إِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدَ

1- -التهذيب ج 2 ص 415 الكافي ج 2 ص 262 بتفاوت

بْنَ مُسْلِمٍ وَ بُكَيْراً يَرْوِيَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي زَوْجٍ وَ أَبَوَيْنِ وَ ابْنَةٍ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ ثَلَاثَةٌ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ أَرْبَعَةٌ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ وَ بَقِيَ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ فَهِيَ لِلِابْنَةِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ ذَكَراً لَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَ إِنْ كَانَتَا ابْنَتَيْنِ فَلَيْسَ لَهُمَا غَيْرُ مَا بَقِيَ خَمْسَةٌ قَالَ زُرَارَةُ وَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُلْقِيَ الْعَوْلَ فَتَجْعَلَ الْفَرِيضَةَ لَا تَعُولُ وَ إِنَّمَا يَدْخُلُ النُّقْصَانُ عَلَي الَّذِينَ لَهُمُ الزِّيَادَةُ مِنَ الْوَلَدِ وَ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ فَأَمَّا الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ فَلَا يُنْقَصُونَ مِمَّا سُمِّيَ لَهُمْ.

فَإِنْ تَرَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ ابْناً أَوِ ابْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ إِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ ابْناً وَ ابْنَةً أَوْ بَنِينَ وَ بَنَاتٍ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنِينَ وَ الْبَنَاتِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

138- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ وَ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجَةِ

إِذَا مَاتَ رَجُلٌ وَ تَرَكَ أَبَوَيْنِ وَ امْرَأَةً وَ ابْناً فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلِابْنِ وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَا ابْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ بَنِينَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ لَهُمْ مَا بَقِيَ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أَبَوَيْنِ وَ ابْنَةً فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ لِلِابْنَةِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ رُدَّ عَلَي الِابْنَةِ وَ الْأَبَوَيْنِ عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمْ وَ لَا يُرَدُّ عَلَي الْمَرْأَةِ وَ لَا عَلَي الزَّوْجِ شَيْ ءٌ وَ هَذِهِ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَ عِشْرِينَ لِمَكَانِ الثُّمُنِ فَإِذَا ذَهَبَ مِنْهُ الثُّمُنُ وَ السُّدُسَانِ وَ النِّصْفُ بَقِيَ سَهْمٌ فَلَا يَسْتَقِيمُ بَيْنَ خَمْسَةٍ فَيُضْرَبُ خَمْسَةٌ فِي أَرْبَعَةٍ وَ عِشْرِينَ يَكُونُ ذَلِكَ مِائَةً وَ عِشْرِينَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ مِنْ ذَلِكَ خَمْسَةَ عَشَرَ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعُونَ وَ بَقِيَ خَمْسَةٌ وَ سِتُّونَ فَلِلِابْنَةِ مِنْ ذَلِكَ النِّصْفُ سِتُّونَ وَ بَقِيَ خَمْسَةٌ لِلِابْنَةِ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ فَيَصِيرُ فِي يَدِهَا ثَلَاثَةٌ وَ سِتُّونَ وَ لِلْأَبَوَيْنِ مِنْ ذَلِكَ اثْنَانِ فَيَصِيرُ فِي أَيْدِيهِمَا اثْنَانِ وَ أَرْبَعُونَ وَ كَذَلِكَ إِنْ مَاتَ رَجُلٌ وَ تَرَكَ امْرَأَةً وَ ابْنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَ أَبَوَيْنِ فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ لِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْبَنَاتِ وَ الْعَوْلُ

فِيهِ بَاطِلٌ لِأَنَّ الْبَنَاتِ لَوْ كُنَّ بَنِينَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِلَّا مَا فَضَلَ

139- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ

اشارة

إِذَا تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ كَامِلًا وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ وَ هُوَ السُّدُسُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ(1) فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْأُمِّ الثُّلُثَ كَامِلًا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ لَا إِخْوَةٌ.

قَالَ الْفَضْلُ وَ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَي أَنَّ لَهَا الثُّلُثَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ أَنَّ جَمِيعَ مَنْ خَالَفَنَا لَمْ يَقُولُوا لَهَا السُّدُسُ فِي هَذِهِ الْفَرِيضَةِ إِنَّمَا قَالُوا لِلْأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَ ثُلُثُ مَا بَقِيَ هُوَ السُّدُسُ فَأَحَبُّوا أَنْ لَا يُخَالِفُوا لَفْظَ الْكِتَابِ فَأَثْبَتُوا لَفْظَ الْكِتَابِ وَ خَالَفُوا حُكْمَهُ وَ ذَلِكَ تَمْوِيهٌ وَ خِلَافٌ عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَلَي كِتَابِهِ وَ كَذَلِكَ مِيرَاثُ الْمَرْأَةِ مَعَ الْأَبَوَيْنِ لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي قَدْ سَمَّي فِي هَذِهِ الْفَرِيضَةِ وَ فِي الَّتِي قَبْلَهَا لِلزَّوْجِ النِّصْفَ وَ لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعَ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثَ وَ لَمْ يُسَمِّ لِلْأَبِ شَيْئاً إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ وَ جَعَلَ لِلْأَبِ مَا بَقِيَ بَعْدَ ذَهَابِ السِّهَامِ وَ إِنَّمَا يَرِثُ الْأَبُ مَا يَبْقَي بَعْدَ ذَهَابِ السِّهَامِ.

[رقم الحديث الكلي: 5654 - رقم الحديث الباب: 1]

[5654] 1(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ أَقْرَأَنِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام صَحِيفَةَ الْفَرَائِضِ الَّتِي هِيَ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ خَطُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِيَدِهِ فَقَرَأْتُ فِيهَا امْرَأَةٌ مَاتَتْ وَ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ سَهْمَانِ وَ لِلْأَبِ السُّدُسُ سَهْمٌ

[رقم الحديث الكلي: 5655 - رقم الحديث الباب: 2]

[5655] 2(3)-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ مَاتَ وَ تَرَكَ امْرَأَتَهُ وَ أَبَوَيْهِ قَالَ لِامْرَأَتِهِ

1- سورة النساء الآية: 10

2- -الاستبصار ج 4 ص 142 التهذيب ج 2 ص 414 الكافي ج 2 ص 263

3- -الاستبصار ج 4 ص 142 التهذيب ج 2 ص 414 الكافي ج 2 ص 263

الرُّبُعُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أُمَّهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَبَاهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُمِّ

140- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الْوَلَدِ

[رقم الحديث الكلي: 5656 - رقم الحديث الباب: 1]

[5656] 1(1)-رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ بَنَاتُ الِابْنَةِ يَقُمْنَ مَقَامَ الْبَنَاتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ بَنَاتٌ وَ لَا وَارِثٌ غَيْرُهُنَّ قَالَ وَ بَنَاتُ الِابْنِ يَقُمْنَ مَقَامَ الِابْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ وَ لَا وَارِثٌ غَيْرَهُنَّ

فَإِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ ابْنَ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنٍ فَلِابْنِ الِابْنَةِ الثُّلُثُ وَ لِابْنَةِ الِابْنِ الثُّلُثَانِ لِأَنَّ كُلَّ ذِي رَحِمٍ يَأْخُذُ نَصِيبَ الَّذِي يَجُرُّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5657 - رقم الحديث الباب: 2]

[5657] 2(2)-وَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام رَجُلٌ مَاتَ وَ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَتِهِ وَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ لِمَنْ يَكُونُ الْمِيرَاثُ فَوَقَّعَ عليه السلام فِي ذَلِكَ الْمِيرَاثُ لِلْأَقْرَبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَ لَا يَرِثُ ابْنُ الِابْنِ وَ لَا ابْنَةُ الِابْنَةِ مَعَ وَلَدِ الصُّلْبِ وَ لَا يَرِثُ ابْنُ ابْنِ ابْنِ مَعَ ابْنِ ابْنٍ وَ كُلُّ مَنْ قَرُبَ نَسَبُهُ فَهُوَ أَوْلَى بِالْمِيرَاثِ مِمَّنْ بَعُدَ وَ لَا يَرِثُ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ وَ إِنْ سَفَلَ أَخٌ وَ لَا أُخْتٌ وَ لَا عَمٌّ وَ لَا عَمَّةٌ وَ لَا خَالٌ وَ لَا خَالَةٌ وَ لَا ابْنُ أَخٍ وَ لَا ابْنُ أُخْتٍ وَ لَا ابْنُ عَمٍّ وَ لَا ابْنُ خَالٍ وَ لَا ابْنُ عَمَّةٍ وَ لَا ابْنُ خَالَةٍ

141- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ

أَرْبَعَةٌ لَا يَرِثُ مَعَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا زَوْجٌ أَوْ زَوْجَةٌ الْأَبَوَانِ وَ الِابْنُ وَ الِابْنَةُ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ لَنَا فِي الْمَوَارِيثِ فَإِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ أَبَوَيْنِ وَ ابْنَ ابْنٍ وَ ابْنَ ابْنَةٍ فَالْمَالُ لِلْأَبَوَيْنِ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ الثُّلُثَانِ لِأَنَّ وُلْدَ الْوَلَدِ إِنَّمَا يَقُومُونَ مَقَامَ الْوَلَدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ

1- -الاستبصار ج 4 ص 166 التهذيب ج 2 ص 243 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 259

2- -الاستبصار ج 4 ص 166 التهذيب ج 2 ص 243 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 259

هُنَاكَ وَلَدٌ وَ لَا وَارِثٌ غَيْرُهُ وَ الْوَارِثُ هُوَ الْأَبُ وَ الْأُمُّ وَ قَالَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ خِلَافَ قَوْلِنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَ أَخْطَأَ قَالَ إِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنٍ وَ أَبَوَيْنِ فَلِلْأَبَوَيْنِ السُّدُسَانِ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الِابْنِ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنِ الِابْنَةِ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثُ تَقُومُ ابْنَةُ الِابْنِ مَقَامَ أَبِيهَا وَ ابْنُ الِابْنَةِ مَقَامَ أُمِّهِ وَ هَذَا مِمَّا زَلَّ بِهِ قَدَمُهُ عَنِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمَةِ وَ هَذَا سَبِيلُ مَنْ يَقِيسُ

142- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الْوَلَدِ مَعَ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ

إِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ امْرَأَةً وَ وَلَدَ الْوَلَدِ فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ مَا بَقِيَ فَلِوَلَدِ الْوَلَدِ فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ وَلَدَ الْوَلَدِ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِوَلَدِ الْوَلَدِ لِأَنَّ الزَّوْجَ وَ الْمَرْأَةَ لَيْسَا بِوَارِثَيْنِ أَصْلِيَّيْنِ إِنَّمَا يَرِثَانِ مِنْ جِهَةِ السَّبَبِ لَا مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ فَوَلَدُ الْوَلَدِ مَعَهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْوَلَدِ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ وَ لَا أَبَوَانِ

143- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ وَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ

إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَ تَرَكَ أَبَوَيْهِ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ الثُّلُثَانِ فَإِنْ تَرَكَ أَبَوَيْهِ وَ أَخاً أَوْ أُخْتاً فَلِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ الثُّلُثَانِ فَإِنْ تَرَكَ أَبَوَيْهِ وَ أَخاً وَ أُخْتَيْنِ أَوْ أَخَوَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ(1) يَعْنِي إِخْوَةً لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ إِنَّمَا حَجَبُوا الْأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ لِأَنَّهُمْ فِي عِيَالِ الْأَبِ وَ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ فَيَحْجُبُونَ وَ لَا يَرِثُونَ وَ مَتَى تَرَكَ أَبَوَيْهِ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ مَا بَلَغُوا لَمْ يَحْجُبُوا الْأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ وَ لَمْ يَرِثُوا

144- بَابُ مِيرَاثِ الْأَبَوَيْنِ وَ الزَّوْجِ وَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ

إِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَبَاهَا وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ

1- سورة النساء الآية: 10

فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ وَ لَيْسَ لِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مَعَ الْأَبِ وَ لَا مَعَ الْأُمِّ شَيْ ءٌ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أُمَّهَا وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ رُدَّ عَلَيْهَا وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ كُلُّهُمْ لِأَنَّ الْأُمَّ ذَاتُ سَهْمٍ وَ هِيَ أَقْرَبُ الْأَرْحَامِ وَ هِيَ تَتَقَرَّبُ بِنَفْسِهَا وَ الْإِخْوَةُ يَتَقَرَّبُونَ بِغَيْرِهِمْ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجاً وَ أُمّاً وَ إِخْوَةً لِأُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ إِخْوَةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأَبٍ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْأَبِ الْبَاقِي وَ إِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ السُّدُسُ

145- بَابُ مَنْ لَا يَحْجُبُ عَنِ الْمِيرَاثِ

[رقم الحديث الكلي: 5658 - رقم الحديث الباب: 1]

[5658] 1-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ الْوَلِيدَ وَ الطِّفْلَ لَا يَحْجُبُكَ وَ لَا يَرِثُكَ إِلَّا مَنْ آذَنَ بِالصُّرَاخِ وَ لَا شَيْ ءٌ أَكَنَّهُ الْبَطْنُ وَ إِنْ تَحَرَّكَ إِلَّا مَا اخْتَلَفَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ

وَ لَا يَحْجُبُ الْأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ إِلَّا خْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مِنَ الْأُمِّ مَا بَلَغُوا وَ لَا يَحْجُبُهَا إِلَّا أَخَوَانِ أَوْ أَخٌ وَ أُخْتَانِ أَوْ أَرْبَعُ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَ الْمَمْلُوكُ لَا يَحْجُبُ وَ لَا يَرِثُ

146- بَابُ مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ

اشارة

إِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُ وَ كَذَلِكَ إِذَا كَانَا أَخَوَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ فَإِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلَهَا النِّصْفُ بِالتَّسْمِيَةِ وَ الْبَاقِي رَدٌّ عَلَيْهَا لِأَنَّهَا أَقْرَبُ الْأَرْحَامِ وَ هِيَ ذَاتُ سَهْمٍ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ أُخْتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَلَهُنَّ الثُّلُثَانِ بِالتَّسْمِيَةِ وَ الْبَاقِي رَدٌّ عَلَيْهِنَّ بِسَهْمِ ذَوِي الْأَرْحَامِ وَ إِنْ كَانُوا إِخْوَةً

وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أَمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلـذّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ كَذَلِكَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ لِلْأَبِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَقُومُونَ مَقَامَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِخْوَةٌ وَ أَخَوَاتٌ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ وَ لَا يَرِثُ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأَبِ ذُكُوراً كَانُوا أَوْ إِنَاثاً مَعَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ ذُكُوراً كَانُوا أَوْ إِنَاثاً شَيْئاً فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ يَكُونُ لَهَا النِّصْفُ بِالتَّسْمِيَةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِأَقْرَبِ أُولِي الْأَرْحَامِ وَ هِيَ أَقْرَبُ أُولِي الْأَرْحَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5659 - رقم الحديث الباب: 1]

[5659] 1(1)-لِقَوْلِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم أَعْيَانُ بَنِي الْأُمِّ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ مِنْ وُلْدِ الْعَلَّاتِ

فَإِنْ تَرَكَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ ابْنِ أَخٍ لِأَبٍ فَلِلْأَخَوَاتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ الثُّلُثَانِ وَ مَا بَقِيَ رَدٌّ عَلَيْهِنَّ لِأَنَّهُنَّ أَقْرَبُ الْأَرْحَامِ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ بِبَطْنٍ وَ لِأَنَّ الْأَخَ لِلْأَبِ يَقُومُ مَقَامَ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَخٌ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلَمَّا قَامَ مَقَامَ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ كَانَ أَقْرَبَ بِبَطْنٍ كَانَ أَحَقَّ بِالْمِيرَاثِ مِنِ ابْنِ الْأَخِ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأُمٍّ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتاً لِأُمٍّ فَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتاً أَوْ أَخاً لِأُمٍّ فَلِلْأَخِ أَوِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ الْبَاقِي فَإِنْ تَرَكَ أَخَوَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ لِأُمٍّ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَ إِخْوَةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْإِخْوَةِ

1- -التهذيب ج 2 ص 425 ضمن حديث بتفاوت

أَوِ الْأَخَوَاتِ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ الْأَخُ مِنَ الْأُمِّ ذَكَراً كَانَ أَوْ أُنْثَي إِذَا كَانَ وَاحِداً فَلَهُ السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ذُكُوراً كَانُوا أَوْ إِنَاثاً فَلَهُمُ الثُّلُثُ لَا يُزَادُونَ عَلَي الثُّلُثِ وَ لَا يُنْقَصُونَ مِنَ السُّدُسِ إِذَا كَانَ وَاحِداً قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ فَهُمْ شُرَكاءُ فِي الثُّلُثِ(1) فَإِنْ تَرَكَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَ أُمَّهِ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ فَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَتِ الْأُخْتُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ أُخْتَيْنِ لِأُمٍّ وَ أُخْتَيْنِ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتَيْنِ لِأَبٍ فَلِلْأُخْتَيْنِ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتَيْنِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأُخْتَانِ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَإِنَّ لِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثَ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأُمٍّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ غَلِطَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ سَهْمُهُ الْمُسَمَّي لَهُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ احْتَجَّ فِي ذَلِكَ بِحُجَّةٍ ضَعِيفَةٍ فَقَالَ:

1- سورة النساء الآية: 11

لِأَنَّ ابْنَ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ يَقُومُ مَقَامَ الْأَخِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْمَالَ كُلَّهُ بِالْكِتَابِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ لَهُ فَضْلُ قَرَابَةٍ بِسَبَبِ الْأُمِّ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ إِنَّمَا يَكُونُ ابْنُ الْأَخِ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَخٌ فَإِذَا كَانَ لَهُ أَخٌ لَمْ يَكُنْ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ كَوَلَدِ الْوَلَدِ إِنَّمَا هُوَ وَلَدٌ

إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ وَ لَا أَبَوَانِ وَ لَوْ جَازَ الْقِيَاسُ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا تَرَكَ أَخاً لِأَبٍ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ كَانَ الْمَالُ كُلُّهُ لِابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ قِيَاساً عَلَي عَمٍّ لِأَبٍ وَ ابْنِ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ لِأَنَّ الْمَالَ كُلَّهُ لِابْنِ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ لِأَنَّهُ قَدْ جَمَعَ الْكَلَالَتَيْنِ كَلَالَةَ الْأَبِ وَ كَلَالَةَ الْأُمِّ وَ ذَلِكَ بِالْخَبَرِ الْمَأْثُورِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُمْ عليه السلام وَ الْفَضْلُ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِنَّ الْمَالَ لِلْأَخِ لِلْأَبِ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ يَلْزَمُهُ عَلَي قِيَاسِهِ أَنَّ الْمَالَ بَيْنَ ابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ بَيْنَ الْأَخِ لِلْأَبِ لِأَنَّ ابْنَ الْأَخِ لَهُ فَضْلُ قَرَابَةٍ بِسَبَبِ الْأُمِّ وَ هُوَ يَتَقَرَّبُ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ الْمَالَ كُلَّهُ بِالتَّسْمِيَةِ وَ بِمَنْ لَا يَرِثُ الْأَخَ لِلْأَبِ مَعَهُ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ فَلِابْنِ الْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأَخِ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ ابْنَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَتِ ابْنَةُ الْأُخْتِ لِلْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ بَنِي أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَإِنْ كَانُوا لِأَخٍ وَاحِدٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ إِنْ كَانَ الْأَخُ أَبُو الِابْنَةِ غَيْرَ الْأَخِ أَبِي الْبَنِينَ فَلِابْنَةِ الْأَخِ النِّصْفُ مِنَ الْمِيرَاثِ نَصِيبُ أَبِيهَا وَ لِبَنِي الْأَخِ النِّصْفُ مِيرَاثُ أَبِيهِمْ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَ ابْنِ ابْنِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِابْنِ الْأَخِ لِلْأُمِّ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ وَ لَيْسَ كَمَا قَالَ

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ إِنَّ لِابْنِ الْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسَ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ ابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ لِأَنَّهُ خِلَافُ الْأَصْلِ الَّذِي بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ فَرَائِضَ الْمَوَارِيثِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنِ ابْنِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ وَ عَمّاً أَوْ عَمَّةً أَوْ خَالًا أَوْ خَالَةً فَالْمَالُ لِابْنِ ابْنِ ابْنِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ فَإِنَّ وُلْدَ الْأَخِ وَ إِنْ سَفَلُوا فَهُمْ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ الْعَمِّ وَ الْعَمَّةَ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ الْخَالَ وَ الْخَالَةَ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ وُلْدُ الْأَبِ وَ إِنْ سَفَلُوا فَهُمْ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ كَذَلِكَ يَجْرِي أَوْلَادُ الْأُخْتِ لِأَبٍ كَانَتْ أَوْ لِأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ هَذَا الْمَجْرَى لَا يَرِثُ مَعَهُمْ عَمٌّ وَ لَا عَمَّةٌ وَ لَا خَالٌ وَ لَا خَالَةٌ كَمَا لَا يَرِثُ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ وَ إِنْ سَفَلُوا أَخٌ وَ لَا أُخْتٌ لِأَبٍ كَانُوا أَوْ لِأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ

[رقم الحديث الكلي: 5660 - رقم الحديث الباب: 2]

[5660] 2(1)-وَ رَوَى ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام امْرَأَةٌ مَاتَتْ وَ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ إِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا وَ إِخْوَتَهَا لِأَبِيهَا فَقَالَ لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ وَ بَقِيَ سِتَّةُ سِهَامٍ فَهُوَ لِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5661 - رقم الحديث الباب: 3]

[5661] 3(2)-قَالَ وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَي أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَسَأَلَهُ عَنِ امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ إِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا وَ أُخْتَهَا لِأَبِيهَا فَقَالَ لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ سِتَّةُ سِهَامٍ وَ لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ سِتَّةُ سِهَامٍ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ فَإِنَّ فَرَائِضَ زَيْدٍ وَ فَرَائِضَ الْعَامَّةِ عَلَي غَيْرِ هَذَا يَا أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُونَ لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ هِيَ مِنْ سِتَّةٍ تَعُولُ إِلَي ثَمَانِيَةٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَ لِمَ قَالُوا هَذَا فَقَالَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ وَ لَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ ما تَرَكَ(3) فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَإِنْ كَانَتِ الْأُخْتُ أَخاً قَالَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا السُّدُسُ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَمَا لَكُمْ نَقَصْتُمُ

1- -التهذيب ج 2 ص 416 الكافي ج 2 ص 264

2- -التهذيب ج 2 ص 416 الكافي ج 2 ص 264

3- سورة النساء الآية: 175

الْأَخَ إِنْ كُنْتُمْ تَحْتَجُّونَ أَنَّ لِلْأَخْتِ النِّصْفَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَمَّي لَهَا النِّصْفَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمَّي لِلْأَخِ الْكُلَّ وَ الْكُلُّ أَكْثَرُ مِنَ النِّصْفِ لِأَنَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فِي الْأُخْتِ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَ قَالَ فِي الْأَخِ وَ هُوَ يَرِثُها(1) يَعْنِي جَمِيعَ مَالِهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَلَا تُعْطُونَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ الْجَمِيعَ فِي بَعْضِ فَرَائِضِكُمْ شَيْئاً وَ تُعْطُونَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُ النِّصْفَ تَامّاً وَ تَقُولُونَ فِي زَوْجٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةٍ لِأُمٍّ وَ أُخْتٍ لِأَبٍ فَتُعْطُونَ الزَّوْجَ النِّصْفَ وَ الْأُمَّ السُّدُسَ وَ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثَ وَ الْأُخْتَ مِنَ الْأَبِ النِّصْفَ تَجْعَلُونَهَا مِنْ تِسْعَةٍ وَ هِيَ سِتَّةٌ تَعُولُ إِلَي تِسْعَةٍ فَقَالَ كَذَلِكَ يَقُولُونَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَإِنْ كَانَتِ الْأُخْتُ أَخاً لِأَبٍ قَالَ لَهُ الرَّجُلُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فَمَا تَقُولُ أَنْتَ فَقَالَ لَيْسَ لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ لَا لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ مَعَ الْأُمِّ شَيْءٌ

147- بَابُ مِيرَاثِ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ مَعَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ

إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أَخاً لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأُمٍّ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أُخْتاً لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ أَوْ لِأُمٍّ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أَخاً لِأُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أَخاً وَ أُخْتاً لِأُمٍّ أَوْ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَخاً لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَتْ

1- سورة النساء الآية: 175

زَوْجَهَا وَ أُخْتَهَا لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ هُوَ السُّدُسُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مِنَ الْأَبِ فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَخاً لِأُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ وَ كَذَلِكَ تَجْرِي سِهَامُ وُلْدِ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مَعَ الزَّوْجِ وَ الزَّوْجَةِ عَلَى هَذَا

148- بَابُ مِيرَاثِ الْأَجْدَادِ وَ الْجَدَّاتِ

[رقم الحديث الكلي: 5662 - رقم الحديث الباب: 1]

[5662] 1(1)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ فَرِيضَةِ الْجَدِّ فَقَالَ مَا أَعْلَمُ أَحَداً مِنَ النَّاسِ قَالَ فِيهَا إِلَّا بِالرَّأْيِ إِلَّا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَإِنَّهُ قَالَ فِيهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم.

[رقم الحديث الكلي: 5663 - رقم الحديث الباب: 2]

[5663] 2(2)-رَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْجَدُّ وَ الْجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ وَ الْجَدُّ وَ الْجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ كُلُّهُمْ يَرِثُونَ

[رقم الحديث الكلي: 5664 - رقم الحديث الباب: 3]

[5664] 3(3)-وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَطْعَمَ الْجَدَّةَ أُمَّ الْأَبِ السُّدُسَ وَ ابْنُهَا حَيٌّ وَ أَطْعَمَ الْجَدَّةَ أُمَّ الْأُمِّ السُّدُسَ وَ ابْنَتُهَا حَيَّةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5665 - رقم الحديث الباب: 4]

[5665] 4(4)-وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ

1- -التهذيب ج 2 ص 419 الكافي ج 2 ص 266

2- -التهذيب ج 2 ص 422

3- -التهذيب ج 2 ص 421 الكافي ج 2 ص 268 و أخرج الثاني الشيخ الاستبصار ج 4 ص 162

4- -التهذيب ج 2 ص 421 الكافي ج 2 ص 268 و أخرج الثاني الشيخ الاستبصار ج 4 ص 162

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَتِي مَاتَتْ وَ أُمِّي حَيَّةٌ فَقَالَ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ لَيْسَ لَهَا شَيْ ءٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سُبْحَانَ اللَّهِ أَعْطِهَا سَهْماً يَعْنِي السُّدُسَ

[رقم الحديث الكلي: 5666 - رقم الحديث الباب: 5]

[5666] 5(1)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ بَنَاتِ الِابْنَةِ وَ جَدٍّ فَقَالَ لِلْجَدِّ السُّدُسُ وَ الْبَاقِي لِبَنَاتِ الِابْنَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5667 - رقم الحديث الباب: 6]

[5667] 6(2)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَطْعَمَ الْجَدَّةَ السُّدُسَ وَ لَمْ يَفْرِضِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهَا شَيْئاً

[رقم الحديث الكلي: 5668 - رقم الحديث الباب: 7]

[5668] 7(3)-وَ رَوَى يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي أَبَوَيْنِ وَ جَدَّةٍ لِأُمٍّ قَالَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدَّةِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ وَ هُوَ الثُّلُثَانِ لِلْأَبِ

[رقم الحديث الكلي: 5669 - رقم الحديث الباب: 8]

[5669] 8(4)-وَ فِي رِوَايَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْجَدَّةُ لَهَا السُّدُسُ مَعَ ابْنِهَا وَ مَعَ ابْنَتِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5670 - رقم الحديث الباب: 9]

[5670] 9(5)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ امْرَأَتَهُ وَ أُخْتَهُ وَ جَدَّهُ فَقَالَ هَذِهِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْأُخْتِ سَهْمٌ وَ لِلْجَدِّ سَهْمَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5671 - رقم الحديث الباب: 10]

[5671] 10-وَ رَوَى أَبَانٌ عَنْ بُكَيْرٍ وَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ مَعَ الْجَدِّ وَ هُوَ شَرِيكُ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 164 التهذيب ج 2 ص 422

2- -الاستبصار ج 4 ص 162 التهذيب ج 2 ص 421 الكافي ج 2 ص 268 بتفاوت

3- -الاستبصار ج 4 ص 163 التهذيب ج 2 ص 421

4- -الاستبصار ج 4 ص 163 التهذيب ج 2 ص 421

5- -الاستبصار ج 4 ص 156 التهذيب ج 2 ص 419 الكافي ج 2 ص 267

[رقم الحديث الكلي: 5672 - رقم الحديث الباب: 11]

[5672] 11(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَ لَمْ يَتْرُكْ وَارِثاً غَيْرَهُ فَقَالَ الْمَالُ لَهُ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ مَعَ الْأَخِ لِلْأُمِّ جَدٌّ فَقَالَ يُعْطَي الْأَخُ لِلْأُمِّ السُّدُسَ وَ يُعْطَي الْجَدُّ الْبَاقِيَ

[رقم الحديث الكلي: 5673 - رقم الحديث الباب: 12]

[5673] 12(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ مَعَ الْجَدِّ فَقَالَ لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ فَرِيضَتُهُمُ الثُّلُثُ مَعَ الْجَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5674 - رقم الحديث الباب: 13]

[5674] 13-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْجَدِّ مَعَ إِخْوَةٍ لِأُمٍّ قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ يَرِثُونَ مَعَ الْجَدِّ الثُّلُثَ

[رقم الحديث الكلي: 5675 - رقم الحديث الباب: 14]

[5675] 14(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ أَخٍ لِأَبٍ وَ جَدٍّ قَالَ الْمَالُ بَيْنَهُمَا سَوَاءٌ

[رقم الحديث الكلي: 5676 - رقم الحديث الباب: 15]

[5676] 15-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يُوَرِّثُ الْأَخَ مِنَ الْأَبِ مَعَ الْجَدِّ يُنَزِّلُهُ بِمَنْزِلَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5677 - رقم الحديث الباب: 16]

[5677] 16(4)-وَ رَوَي ابْنُ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ وَ بُكَيْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ الْفُضَيْلِ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام أَنَّ الْجَدَّ مَعَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ مِثْلُ وَاحِدٍ مِنَ الْإِخْوَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5678 - رقم الحديث الباب: 17]

[5678] 17(5)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ وَ جَدَّهُ قَالَ الْمَالُ بَيْنَهُمْ أَخَوَيْنِ كَانَا أَوْ مِائَةً فَالْجَدُّ مَعَهُمْ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ لِلْجَدِّ مِثْلُ نَصِيبِ وَاحِدٍ مِنَ الْإِخْوَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5679 - رقم الحديث الباب: 18]

[5679] 18-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنْ حَرِيزٍ عَنِ الْفُضَيْلِ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ الْجَدَّ شَرِيكُ الْإِخْوَةِ وَ حَظُّهُ مِثْلُ حَظِّ أَحَدِهِمْ مَا بَلَغُوا كَثُرُوا أَوْ قَلُّوا.

1- -الاستبصار ج 4 ص 159 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

2- -الاستبصار ج 4 ص 159 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

3- -الاستبصار ج 4 ص 159 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

4- -الاستبصار ج 4 ص 155 التهذيب ج 2 ص 419 الكافي ج 2 ص 266

5- -الاستبصار ج 4 ص 156 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

[رقم الحديث الكلي: 5680 - رقم الحديث الباب: 19]

[5680] 19(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ الْجَدُّ يُقَاسِمُ الْإِخْوَةَ وَ لَوْ كَانُوا مِائَةَ أَلْفٍ

[رقم الحديث الكلي: 5681 - رقم الحديث الباب: 20]

[5681] 20-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ مَاتَ وَ تَرَكَ سِتَّةَ إِخْوَةٍ وَ جَدّاً قَالَ هُوَ كَأَحَدِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5682 - رقم الحديث الباب: 21]

[5682] 21(2)-وَ فِي رِوَايَةِ يُونُسَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ فِي سِتَّةِ إِخْوَةٍ وَ جَدٍّ قَالَ لِلْجَدِّ السُّبُعُ

[رقم الحديث الكلي: 5683 - رقم الحديث الباب: 22]

[5683] 22-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ مِنْ أَبٍ وَ أُمٍّ وَ جَدّاً قَالَ الْجَدُّ كَوَاحِدٍ مِنَ الْإِخْوَةِ الْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5684 - رقم الحديث الباب: 23]

[5684] 23(3)-وَ رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنِ ابْنِ عَمٍّ وَ جَدٍّ قَالَ الْمَالُ لِلْجَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5685 - رقم الحديث الباب: 24]

[5685] 24(4)-وَ رَوَي الْبَرَنْطِيُّ عَنِ الْمُثَنَّي عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ ابْنُ أَخٍ وَ جَدٌّ قَالَ الْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5686 - رقم الحديث الباب: 25]

[5686] 25(5)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي بَنَاتِ أُخْتٍ وَ جَدٍّ قَالَ لِبَنَاتِ الْأُخْتِ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5687 - رقم الحديث الباب: 26]

[5687] 26(6)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام أَعْطَي الْجَدَّةَ الْمَالَ كُلَّهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 157 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

2- -الاستبصار ج 4 ص 156 التهذيب ج 2 ص 420 الكافي ج 2 ص 267

3- -التهذيب ج 2 ص 422

4- -التهذيب ج 2 ص 421 الكافي ج 2 ص 267 بسند آآخر فيهما

5- -التهذيب ج 2 ص 421 الكافي ج 2 ص 268 بزيادة في آخره فيهما

6- -الاستبصار ج 4 ص 158 التهذيب ج 2 ص 422

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّمَا أَعْطَاهَا الْمَالَ كُلَّهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَارِثٌ غَيْرُهَا

[رقم الحديث الكلي: 5688 - رقم الحديث الباب: 27]

[5688] 27-وَ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَقَحَّمَ جَرَاثِيمَ جَهَنَّمَ فَلْيَقُلْ فِي الْجَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5689 - رقم الحديث الباب: 28]

[5689] 28- وَ رَوَي ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ حَفِظْتُ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ فِي الْجَدِّ مِائَةَ قَضِيَّةٍ يُخَالِفُ بَعْضُهَا بَعْضاً.

وَ قَالَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ اعْلَمْ أَنَّ الْجَدَّ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ أَبَداً يَرِثُ حَيْثُ يَرِثُ وَ يَسْقُطُ حَيْثُ يَسْقُطُ وَ غَلِطَ الْفَضْلُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَدَّ يَرِثُ مَعَ وَلَدِ الْوَلَدِ وَ لَا يَرِثُ مَعَهُ الْأَخُ وَ يَرِثُ الْجَدُّ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ مَعَ الْأَبِ وَ الْجَدُّ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ مَعَ الْأُمِّ وَ لَا يَرِثُ الْأَخُ مَعَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ ابْنُ الْأَخِ يَرِثُ مَعَ الْجَدِّ وَ لَا يَرِثُ مَعَ الْأَخِ فَكَيْفَ يَكُونُ الْجَدُّ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ أَبَداً وَ كَيْفَ يَرِثُ حَيْثُ يَرِثُ وَ يَسْقُطُ حَيْثُ يَسْقُطُ بَلِ الْجَدُّ مَعَ الْإِخْوَةِ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَبَداً بِمَنْزِلَتِهِمْ يَرِثُ حَيْثُ يَرِثُ الْأَخُ وَ يَسْقُطُ حَيْثُ يَسْقُطُ الْأَخُ فَلَا وَ ذَكَرَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَي ذَلِكَ:

[رقم الحديث الكلي: 5690 - رقم الحديث الباب: 29]

[5690] 29-مَا رَوَاهُ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فِي سِتَّةِ إِخْوَةٍ وَ جَدٍّ أَنِ اجْعَلْهُ كَأَحَدِهِمْ وَ امْحُ كِتَابِي

فَجَعَلَهُ عَلِيٌّ عليه السلام سَابِعاً مَعَهُمْ وَ قَوْلُهُ عليه السلام وَ امْحُ كِتَابِي كَرِهَ أَنْ يُشَنَّعَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافِ عَلَي مَنْ تَقَدَّمَهُ وَ لَيْسَ هَذَا بِحُجَّةٍ لِلْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ لِأَنَّ هَذَا الْخَبَرَ إِنَّمَا يُثْبِتُ أَنَّ الْجَدَّ مَعَ الْإِخْوَةِ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَ لَيْسَ يُثْبِتُ كَوْنَهُ أَبَداً بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ وَ لَا يُثْبِتُ أَنَّهُ يَرِثُ حَيْثُ يَرِثُ الْأَخُ وَ يَسْقُطُ حَيْثُ يَسْقُطُ الْأَخُ.

[رقم الحديث الكلي: 5691 - رقم الحديث الباب: 30]

[5691] 30- وَ رَوَي مُخَالِفُونَا أَنَّ عُمَرَ تُوُفِّيَ ابْنُ ابْنِهِ وَ تَرَكَهُ وَ تَرَكَ أَخَوَيْنِ فَسَأَلَ عُمَرُ زَيْداً

عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ أَرَي الْمَالَ بَيْنَكُمْ أَثْلَاثاً فَأَخَذَ عُمَرُ بِقَوْلِ زَيْدٍ فَجَعَلَ نَفْسَهُ وَ هُوَ الْجَدَّ أَخاً وَ أَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ قَالَ فِي أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخٍ لِأَبٍ وَ جَدٍّ إِنَّ الْمَالَ بَيْنَ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ نِصْفَانِ وَ لَا شَيْءَ لِلْأَخِ لِلْأَبِ فَجَعَلَ الْجَدَّ هَاهُنَا أَخاً كَأَنَّ الْمَيِّتَ تَرَكَ أَخَوَيْنِ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَجَعَلَ الْجَدَّ أَخاً وَ هَذَا مُوَافِقٌ لِمَا نَقُولُ.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ أَخاً وَ أُخْتاً لِأُمٍّ وَ جَدّاً وَ جَدَّةً مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَلِلْأَخِ وَ الْأُخْتِ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ وَ الْجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ الثُّلُثُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأُمٍّ وَ جَدّاً وَ جَدَّةً لِأُمٍّ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ جَدّاً وَ جَدَّةً لِأَبٍ وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ وَ الْجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ الثُّلُثُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ وَ الْجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ مِنَ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأُمٍّ وَ جَدّاً لِأُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ جَدّاً لِأَبٍ وَ أَخاً لِأَبٍ فَلِلْأَخِ لِلْأُمِّ وَ الْجَدِّ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ لِلْأَبِ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ سَقَطَ الْأَخُ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ أَخاً لِأُمٍّ وَ جَدّاً لِأُمٍّ وَ أَخاً لِأَبٍ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ وَ الْجَدِّ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ ابْنَ ابْنِهَا وَ جَدّاً وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ لِلْجَدِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الِابْنِ وَ سَقَطَ الْإِخْوَةُ وَ الْأَخَوَاتُ.

فَإِنْ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أُمِّهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ،

وَ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الثُّلُثِ نِصْفُهُ فَيُدْفَعُ إِلَي الْجَدِّ وَ هُوَ السُّدُسُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ وَ لِلْأَبِ السُّدُسُ فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ أَبَوَيْهِ وَ جَدّاً لِأَبٍ وَ جَدّاً لِأُمٍّ فَلِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدِّ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْأَبِ النِّصْفُ وَ لِلْجَدِّ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ السُّدُسُ.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَ جَدَّهُ أَبَا أُمِّهِ فَالْمَالُ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ أُمَّهُ وَ جَدَّهُ أَبَا أَبِيهِ فَالْمَالُ لِأُمِّهِ لِأَنَّ الْجَدَّ أَبَا الْأَبِ إِنَّمَا لَهُ السُّدُسُ مِنْ مَالِ ابْنِهِ طُعْمَةً وَ كَذَلِكَ الْجَدُّ أَبُو الْأُمِّ إِنَّمَا لَهُ السُّدُسُ مِنْ مَالِ ابْنَتِهِ طُعْمَةً.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ أَبَوَيْهِ وَ جَدَّهُ أَبَا أَبِيهِ وَ جَدَّهُ أَبَا أُمِّهِ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأَبِ السُّدُسُ وَ لِلْأَبِ الْبَاقِي.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أَبِيهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أُمِّهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْأَبِ السُّدُسُ وَ سَقَطَ الْجَدُّ أَبُو الْأَبِ وَ هَذَا هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يَرِثُ فِيهِ الْجَدُّ أَبُو الْأَبِ مَعَ الْأَبِ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَدَّ إِنَّمَا مِيرَاثُهُ السُّدُسُ مِنْ مَالِ ابْنِهِ طُعْمَةً فَلَمَّا لَمْ يَرِثِ ابْنُهُ إِلَّا السُّدُسَ سَقَطَ عَنَ الطُّعْمَةِ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَبَوَيْهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أَبِيهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أُمِّهَا وَ إِخْوَةً وَ أَخَوَاتٍ لِأَبٍ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأَبِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ وَ سَقَطَ الْجَدُّ أَبُو الْأُمِّ وَ هَذَا هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يَرِثُ فِيهِ الْجَدُّ أَبُو الْأُمِّ مَعَ الْأُمِّ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْإِخْوَةَ وَ الْأَخَوَاتِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ وَ الْأُمِّ أَوِ الْأَبِ حَجَبُوا الْأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ فَرَدُّوهَا إِلَي السُّدُسِ فَلَمَّا لَمْ تَأْخُذِ الْأُمُّ إِلَّا السُّدُسَ سَقَطَ أَبُوهَا مِنَ الطُّعْمَةِ مِنْ مَالِهَا.

فَإِنْ تَرَكَتْ جَدّاً أَوْ جَدَّةً لِأَبٍ أَوْ لِأُمٍّ وَ عَمّاً أَوْ عَمَّةً أَوْ خَالًا أَوْ خَالَةً فَالْمَالُ لِلْجَدِّ أَوِ الْجَدَّةِ وَ سَقَطَ الْعَمُّ وَ الْعَمَّةُ وَ الْخَالُ وَ الْخَالَةُ وَ لَا يَرِثُ مَعَ الْجَدِّ وَ الْأَخِ وَ لَا مَعَ الْأُخْتِ وَ لَا مَعَ ابْنِ الْأَخِ وَ لَا مَعَ ابْنِ الْأُخْتِ وَ لَا مَعَ ابْنَةِ الْأَخِ وَ لَا مَعَ ابْنَةِ الْأُخْتِ

عَمٌّ وَ لَا عَمَّةٌ وَ لَا خَالٌ وَ لَا خَالَةٌ وَ لَا ابْنُ عَمٍّ وَ لَا ابْنُ عَمَّةٍ وَ لَا ابْنُ خَالٍ وَ لَا ابْنُ خَالَةٍ وَ وَلَدُ الْأَخِ وَ وَلَدُ الْأُخْتِ وَ إِنْ سَفَلُوا فَهُمْ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ مِنَ الْأَعْمَامِ وَ الْعَمَّاتِ وَ الْأَخْوَالِ وَ الْخَالَاتِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

149- بَابُ مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ

إِذَا تَرَكَ الْمَيِّتُ عَمّاً فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْعَمِّ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَمَّيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ أَعْمَامٍ أَوْ أَكْثَرَ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَ أَعْمَاماً وَ عَمَّاتٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ تَرَكَ عَمَّيْنِ أَحَدُهُمَا لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ الْآخَرَ لِلْأَبِ فَالْمَالُ لِلْعَمِّ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْعَمُّ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ عَمّاً لِأُمٍّ فَلِلْعَمِّ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَمَّةً لِأَبٍ وَ عَمَّةً لِأُمٍّ فَلِلْعَمَّةِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْعَمَّةِ مِنَ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْخَالِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ خَالَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَ أَخْوَالًا وَ خَالَاتٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَيْنِ أَحَدُهُمَا لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ الْآخَرُ لِلْأَبِ فَالْمَالُ لِلْخَالِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَيْنِ أَحَدُهُمَا لِأُمٍّ وَ الْآخَرُ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْخَالِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ خَالًا لِأَبٍ وَ خَالًا لِأُمٍّ فَلِلْخَالِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْخَالِ مِنَ الْأَبِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ خَالَةً لِأُمٍّ وَ خَالَةً لِأَبٍ فَلِلْخَالَةِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْخَالَةِ مِنَ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ أَخْوَالٍ مُتَفَرِّقِينَ وَ ثَلَاثَةَ أَعْمَامٍ مُتَفَرِّقِينَ فَلِلْخَالَيْنِ الثُّلُثُ مِنْ ذَلِكَ لِلْخَالِ

مِنَ الْأَمِّ السُّدُسُ مِنَ الثُّلُثِ وَ لِلْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأَمِّ خَمْسَةُ أَسْدَاسِ الثُّلُثِ وَ سُدُسُ الْخَالِ مِنَ الْأَبِ وَ لِلْعَمَّيْنِ الثُّلُثَانِ لِلْعَمِّ مِنَ الْأَمِّ السُّدُسُ مِنَ الثُّلُثَيْنِ وَ لِلْعَمِّ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ خَمْسَةُ أَسْدَاسِ الثُّلُثَيْنِ وَ سُدُسُ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ حِسَابُهُ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ لِلْخَالِ مِنَ الْأُمِّ مِنْ ذَلِكَ سُدُسُهَمَانِ وَ لِلْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ عَشَرَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْعَمِّ مِنَ الْأُمِّ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَ لِلْعَمِّ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ عِشْرُونَ سُهْماً فَإِنْ تَرَكَ خَالَيْنِ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ خَالَيْنِ لِأُمٍّ وَ عَمَّيْنِ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ عَمَّيْنِ مِنَ الْأُمِّ فَلِلْخَالَيْنِ مِنَ الْأُمِّ ثُلُثُ الثُّلُثِ أَرْبَعَةٌ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ لِلْخَالَيْنِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ ثُلُثَا الثُّلُثِ ثَمَانِيَةٌ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ لِلْعَمَّيْنِ مِنَ الْأُمِّ ثُلُثُ الثُّلُثَيْنِ ثَمَانِيَةٌ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ لِلْعَمَّيْنِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ سِتَّةَ عَشَرَ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ.

فَإِنْ تَرَكَ أَخْوَالًا وَ خَالَاتٍ وَ أَعْماماً وَ عَمَّاتٍ فَلِلْأَخْوَالِ وَ الْخَالَاتِ الثُّلُثُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ لِلْأَعْمَامِ وَ الْعَمَّاتِ الثُّلُثَانِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا لِأَبٍ وَ عَمّاً لِأُمٍّ فَلِلْخَالِ مِنَ الْأَبِ الثُّلُثُ وَ لِلْعَمِّ لِلْأُمِّ الثُّلُثَانِ.

فان ترك خالاً لأب و عماً لأم فللخال من الأب الثلث و للعم للأم الثلثان.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا لِأُمٍّ وَ عَمّاً لِأَبٍ فَلِلْخَالِ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ يُشَارِكُهُ فِي الْمِيرَاثِ وَ لِلْعَمِّ مِنَ الْأَبِ الثُّلُثَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً لِأَبٍ وَ ابْنَ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنِ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ لِأَنَّهُ قَدْ جَمَعَ الْكَلَالَتَيْنِ كَلَالَةَ الْأَبِ وَ كَلَالَةَ الْأُمِّ وَ هَذَا غَيْرُ مَحْمُولٍ عَلَي أَصْلٍ بَلْ مُسَلَّمٌ لِلْخَبَرِ الصَّحِيحِ الْوَارِدِ عَنِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِأُمٍّ فَالْمَالُ لِلْأَخِ مِنَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ ابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا زَوْجٌ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ النِّصْفُ الآخَرُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ ابْنَةَ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ عَمٍّ لِأُمٍّ فَلِابْنَةِ الْعَمِّ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ

وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأَمِّ.

وَ كَذَلِكَ إِذَا تَرَكَ ابْنَةَ خَالٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ خَالٍ لِأُمٍّ فَلِابْنَةِ الْخَالِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

وَ إِنْ تَرَكَ خَالًا وَ جَدَّةً لِأُمٍّ فَالْمَالُ لِجَدَّةِ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْخَالُ وَ غَلِطَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي قَوْلِهِ الْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ بِمَنْزِلَةِ ابْنِ الْأَخِ وَ الْجَدِّ.

وَ إِنْ تَرَكَ عَمّاً وَ ابْنَ أُخْتٍ فَالْمَالُ لِابْنِ الْأُخْتِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً وَ ابْنَ أَخٍ فَالْمَالُ لِابْنِ الْأَخِ وَ غَلِطَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي قَوْلِهِ الْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ إِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ الشُّبْهَةُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمَّا رَأَي أَنَّ بَيْنَ الْعَمِّ وَ بَيْنَ الْمَيِّتِ ثَلَاثَةَ بُطُونٍ وَ كَذَلِكَ بَيْنَ ابْنِ الْأَخِ وَ بَيْنَ الْمَيِّتِ ثَلَاثَةَ بُطُونٍ وَ هُمَا جَمِيعاً مِنْ طَرِيقِ الْأَبِ قَالَ الْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ هَذَا غَلَطٌ لِأَنَّهُ وَ إِنْ كَانَا جَمِيعاً كَمَا وَصَفَ فَإِنَّ ابْنَ الْأَخِ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ الْعَمَّ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ وُلْدُ الْأَبِ أَحَقُّ وَ أَوْلَي بِالْمِيرَاثِ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ إِنْ سَفَلُوا كَمَا أَنَّ ابْنَ الِابْنِ أَحَقُّ مِنَ الْأَخِ لِأَنَّ ابْنَ الِابْنِ مِنْ وُلْدِ الْمَيِّتِ وَ الْأَخَ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ وُلْدُ الْمَيِّتِ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ إِنْ كَانُوا فِي الْبُطُونِ سَوَاءً .فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ خَالَتِهِ وَ عَمَّةَ أُمِّهِ فَالْمَالُ لِابْنَةِ خَالَتِهِ لِأَنَّ ابْنَةَ الْخَالَةِ مِنْ وُلْدِ الْجَدَّةِ وَ عَمَّةَ الْأُمِّ مِنْ وُلْدِ جَدَّةِ الْأُمِّ وَ وُلْدُ جَدَّةِ الْمَيِّتِ أَوْلَي بِالْمِيرَاثِ مِنْ وُلْدِ جَدَّةِ أُمِّ الْمَيِّتِ

وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَمَّ أُمِّهِ وَ ابْنَ خَالِهِ فَالْمَالُ لِابْنِ خَالِهِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمَّةَ أُمِّهِ وَ ابْنَةَ خَالَتِهِ فَقَدِ اسْتَوَيَا فِي الْبُطُونِ إِلَّا أَنَّ عَمَّةَ الْأُمِّ مِنْ وُلْدِ جَدَّةِ الْأُمِّ وَ ابْنَةَ الْخَالَةِ مِنْ وُلْدِ جَدَّةِ الْمَيِّتِ فَابْنَةُ الْخَالَةِ أَحَقُّ بِالْمَالِ كُلِّهِ وَ كَذَلِكَ ابْنُ الْخَالَةِ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ عَمَّتَهَا وَ خَالَتَهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْخَالَةِ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْعَمَّةِ بِمَنْزِلَةِ زَوْجٍ وَ أَبَوَيْنِ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِلْأَبِ السُّدُسُ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا وَ خَالَةً فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ ابْنَ خَالٍ وَ ابْنَ خَالَةٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَةَ الْأُمِّ وَ عَمَّةَ الْأَبِ فَلِخَالَةِ الْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِعَمَّةِ الْأَبِ الثُّلُثَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً وَ خَالًا فَلِلْخَالِ الثُّلُثُ وَ لِلْعَمِّ الثُّلُثَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أَخٍ لِأُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ كَذَلِكَ ابْنَةُ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ ابْنُ أَخٍ لِأُمٍّ لِأَنَّ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثَى مِنَ الْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ فِي الْمِيرَاثِ سَوَاءٌ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِي أَخَوَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَلِابْنِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ بَنَاتِ أَخَوَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ مَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَخُوهَا فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ وَ لِأَخِيهَا السُّدُسُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ لِأَخِيهَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ وَ ابْنَ أُخْتٍ أُمُّهُمَا وَاحِدَةٌ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ إِنْ كَانَا مِنْ أُخْتَيْنِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانُوا خَمْسَةَ بَنِي أُخْتٍ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ أُخْرَي فَلِبَنِي الْأُخْتِ النِّصْفُ بَيْنَ الْخَمْسَةِ وَ لِابْنَةِ الْأُخْتِ الْأُخْرَي النِّصْفُ وَ عَلَي هَذَا الْحِسَابِ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ لِأَنَّ كُلَّ ذِي رَحِمٍ إِنَّمَا يَأْخُذُ نَصِيبَ الَّذِي يَجُرُّهُ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ ابْنَ ابْنِ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ سَقَطَ الآخَرُ

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِي ابْنَةِ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ثَلَاثَةَ بَنِي ابْنَةِ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ ثَلَاثَةَ بَنِي ابْنَةِ أُخْتٍ لِأُمٍّ فَلِبَنِي ابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِبَنِي ابْنَةِ الْأُخْتِ

لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ بَنُو ابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ غَلِطَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَ أَشْبَاهِهَا فَقَالَ لِبَنِي ابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ النِّصْفُ وَ لِبَنِي ابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمْ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ وَ ابْنَةَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ عَشْرَ بَنَاتِ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِبَنَاتِ الْأَخِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَتَيْ أُخْتَيْنِ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِابْنَتَيِ الْأُخْتَيْنِ لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ بَنَاتِ إِخْوَةٍ مُتَفَرِّقِينَ وَ ثَلَاثَ بَنَاتِ أَخَوَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَأَصْلُ حِسَابِهِ مِنْ سِتَّةٍ لِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ وَ ابْنَةِ الْأَخِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ سَهْمَانِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا سَهْمٌ وَ بَقِيَ الثُّلُثَانِ لِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ الثُّلُثُ مِنْ هَذَا الثُّلُثَيْنِ وَ لِابْنَةِ الْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ ثُلُثَاهُ فَلَمْ تَسْتَقِمِ الْأَرْبَعَةُ بَيْنَهُمَا فَضَرَبْنَا سِتَّةً فِي ثَلَاثَةٍ فَبَلَغَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ لِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ وَ ابْنَةِ الْأَخِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ سِتَّةُ أَسْهُمٍ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ بَقِيَ اثْنَا عَشَرَ لِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ مِنْ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ وَ لِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ أَرْبَعَةٌ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنِ أَخٍ لِلْأَبِ فَالْمَالُ لِابْنَةِ ابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ لِأَنَّ الْأَخَ لِلْأَبِ لَا يَرِثُ مَعَ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ فَكَذَلِكَ مَنْ يَتَقَرَّبُ بِهِ وَ كَذَلِكَ ابْنُ الْأَخِ لِلْأَبِ لَا يَرِثُ مَعَ ابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ لَيْسَتِ الْعَصَبَةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ وَ هُوَ ابْنُ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ تَرَكَ ابْنَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِابْنِ الْأَخِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ هِيَ ابْنَةُ أَخٍ لِأَبٍ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ هِيَ ابْنَةُ أَخٍ لِأَبٍ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أُخْتاً لِأُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ فَلِلْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ سَقَطَ ابْنَتَا الْأُخْتَيْنِ لِأَنَّهُمَا قَدْ نَزَلَتَا بِبَطْنٍ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ هِيَ ابْنَةُ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ خَالَةً لِأُمٍّ هِيَ عَمَّةٌ لِأَبٍ وَ خَالَةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لَيْسَ لَهَا مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا ابْنَةُ أَخٍ لِأَبٍ شَيْ ءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَتْ خَالَةُ الْأُمِّ الَّتِي هِيَ عَمَّةُ الْأَبِ وَ خَالَةُ الْأَبِ وَ الْأُمِّ جَمِيعاً.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةِ أُخْتٍ وَ ابْنَ ابْنِ أُخْتٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا عَلَي ثَلَاثَةِ أَسْ هُمٍ إِنْ كَانَتْ أُمُّهُمَا وَاحِدَةً لِابْنِ ابْنِ الْأُخْتِ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنِ ابْنَةِ الْأُخْتِ الثُّلُثُ وَ إِنْ كَانَا مِنْ أُخْتَيْنِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَإِنْ كَانَ ابْنُ الْأَخِ وَ ابْنَةُ الْأَخِ أَبَوهُمَا وَاحِداً فَلِابْنِ ابْنَةِ الْأَخِ الثُّلُثُ وَ لِابْنَةِ ابْنِ الْأَخِ الثُّلُثَانِ فَإِنْ كَانَ أَبُو ابْنَةِ الْأَخِ غَيْرَ أَبِي ابْنِ الْأَخِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ يَرِثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِيرَاثَ جَدِّهِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُمَا وَاحِدَةً فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أُمُّهُمَا وَاحِدَةً فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةِ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ فَلِابْنِ ابْنَةِ الْأَخِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ ابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةِ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ أَخٍ لِأُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأُمِّ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ بَنَاتِ أَخَوَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ

فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَتِ ابْنَةُ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ لِأَنَّ أُمَّهَا لَا تَرِثُ مَعَ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

وَ إِنْ تَرَكَ خَمْسَةَ بَنِي أُخْتٍ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ أُخْرَي فَلِخَمْسَةِ بَنِي الْأُخْتِ النِّصْفُ وَ لِابْنَةِ الْأُخْتِ الْأُخْرَي النِّصْفُ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ أَخَاهَا لِأُمِّهَا وَ ابْنَ عَمِّهَا وَ ابْنَ ابْنَتِهَا فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الِابْنَةِ وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ ابْنَ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنَةٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ إِنْ كَانَتْ أُمُّهُمَا وَاحِدَةً وَ كَانَتِ الِابْنَةُ مَاتَتْ وَ تَرَكَتْهُمَا.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنٍ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْبِنْتِ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ بِبَطْنٍ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنَةِ ابْنٍ وَ ابْنَ ابْنَةِ ابْنَةٍ فَلِابْنِ ابْنَةِ الِابْنِ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنِ ابْنَةِ الِابْنَةِ الثُّلُثُ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنِ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنٍ فَلِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنِ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنِ ابْنِ الِابْنَةِ الثُّلُثُ.

فَإِنْ تَرَكَ بَنِي ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ بِنْتٍ أُخْرَي فَلِبَنِي الْبِنْتِ النِّصْفُ وَ لِابْنَةِ الْبِنْتِ الْأُخْرَي النِّصْفُ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَشَرَ بَنَاتِ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ بِنْتٍ أُخْرَي فَلِعَشَرِ بَنَاتِ الْبِنْتِ النِّصْفُ عَشَرَةُ أَسْهُمٍ مِنْ عِشْرِينَ سَهْماً وَ لِابْنَةِ الْبِنْتِ الْأُخْرَي النِّصْفُ الْبَاقِي وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَشَرَةَ بَنِي ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنَةٍ أُخْرَي فَلِعَشَرَةِ بَنِي الِابْنَةِ النِّصْفُ وَ لِابْنَةِ الِابْنَةِ الْأُخْرَي النِّصْفُ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةٍ وَ ابْنَتَيِ ابْنَةِ ابْنَةٍ أُخْرَي وَ ثَلَاثَ بَنَاتِ ابْنَةِ ابْنَةٍ أُخْرَي فَهَذِهِ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ لِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنَةِ سِتَّةُ أَسْهُمٍ وَ لِابْنَتَيِ ابْنَةِ الِابْنَةِ سِتَّةُ أَسْهُمٍ بَيْنَهُمَا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا سهمان، و لِثَلَاثِ بَنَاتِ ابْنَةِ الِابْنَةِ سِتَّةُ أَسْهُمٍ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ سَهْمَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنِ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةِ جَدَّتُهُمَا وَاحِدَةٌ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةٍ أُخْرَي

فَالْمَالُ بَيْنَهُنَّ عَلَي سِتَّةٍ لِابْنَةِ ابْنِ الِابْنَةِ سَهْمَانِ وَ لِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنَةِ سَهْمٌ وَاحِدٌ وَ لِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنَةِ الْأُخْرَي ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةٍ وَ ابْنَةَ أَخٍ فَالْمَالُ لِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنَةِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةٍ وَ ثَلَاثَ بَنَاتِ أَخَوَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِابْنَةِ ابْنَةِ الِابْنَةِ وَ لَيْسَ تَرِثُ بَنَاتُ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مَعَ بَنَاتِ الْبَنَاتِ وَ إِنْ سَفَلْنَ شَيْئاً.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ ابْنَ ابْنَتِهَا أَوِ ابْنَةَ ابْنَتِهَا وَ زَوْجَهَا وَ أَخَاهَا لِأُمِّهَا أَوْ لِأَبِيهَا وَ أُمَّهَا وَ ابْنَ عَمِّهَا فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِوَلَدِ الِابْنَةِ.

فَإِنْ تَرَكَ الرَّجُلُ عَمّاً وَ ابْنَ ابْنَةٍ أَوِ ابْنَةَ ابْنَةٍ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِوُلْدِ الِابْنَةِ وَ سَقَطَ الْعَمُّ مِنْ جِهَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا لِأَنَّ وُلْدَ الِابْنَةِ هُمْ وُلْدُ الْمَيِّتِ وَ الْعَمَّ وَلَدُ الْجَدِّ وَ وَلَدُ الْمَيِّتِ نَفْسِهِ أَحَقُّ وَ أَقْرَبُ مِنْ وَلَدِ الْجَدِّ وَ أَمَّا الْأُخْرَي فَإِنَّ بَيْنَ الْعَمِّ وَ بَيْنَ الْمَيِّتِ ثَلَاثَةَ بُطُونٍ لِأَنَّ الْعَمَّ يَتَقَرَّبُ بِالْجَدِّ وَ الْجَدَّ يَتَقَرَّبُ بِالْأَبِ وَ الْأَبَ يَتَقَرَّبُ بِنَفْسِهِ وَ بَيْنَ ابْنَةِ الِابْنَةِ وَ بَيْنَ الْمَيِّتِ بَطْنَانِ لِأَنَّ وُلْدَ الِابْنَةِ يَتَقَرَّبُونَ بِالِابْنَةِ وَ الِابْنَةَ تَتَقَرَّبُ بِنَفْسِهَا فَوُلْدُ الِابْنَةِ أَقْرَبُ فِي الْبُطُونِ وَ أَقْرَبُ فِي النَّسَبِ وَ الْجَدُّ لَا يَرِثُ مَعَ الْوَلَدِ شَيْئاً وَ الْعَمُّ إِنَّمَا يَتَقَرَّبُ بِمَنْ لَا يَرِثُ وَ وُلْدُ الْوَلَدِ يَتَقَرَّبُونَ بِمَنْ يَرِثُ فَهُمْ أَحَقُّ بِالْمَالِ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَ الْأَخُ وَ وُلْدُ الْأَخِ فِي هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْعَمِّ لَا مِيرَاثَ لَهُمْ مَعَ وُلْدِ الِابْنَةِ فَإِنْ تَرَكَ أَخاً لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ أَخٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنَةٍ وَ ابْنَ ابْنَةٍ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الِابْنَةِ وَ ابْنِ الِابْنَةِ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ أُخْتِهِ لِأَبِيهِ وَ ابْنَةَ أُخْتِهِ لِأُمِّهِ وَ عَصَبَتَهُ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ سَقَطَ الْعَصَبَةُ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمَّةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ عَمَّةً لِأَبٍ فَالْمَالُ لِلْعَمَّةِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً وَ ابْنَ أُخْتٍ فَالْمَالُ لِابْنِ الْأُخْتِ لِأَنَّ وُلْدَ الْإِخْوَةِ يَقُومُونَ مَقَامَ

الْإِخْوَةِ وَ الْعَمَّ لَا يَقُومُ مَقَامَ الْجَدِّ وَ لِأَنَّ وُلْدَ الْإِخْوَةِ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ الْعَمَّ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ لِأَنَّ ابْنَ الْأَخِ يَرِثُ مَعَ الْجَدِّ وَ ابْنَ الْجَدِّ لَا يَرِثُ مَعَ الْأَخِ عِنْدَ الْجَمِيعِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ عَمّاً وَ ابْنَ أَخٍ فَالْمَالُ لِابْنِ الْأَخِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ عَمٍّ لِأُمٍّ فَلِابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

وَ كَذَلِكَ ابْنَةُ خَالٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةُ خَالٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِابْنَةِ الْخَالِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْخَالِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ بَنَاتِ عَمٍّ وَ بَنِي عَمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ بَنَاتِ خَالٍ وَ بَنِي خَالٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ عَمٍّ وَ ابْنَةَ عَمَّةٍ فَلِابْنِ الْعَمِّ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنَةِ الْعَمَّةِ الثُّلُثُ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ عَمَّتِهِ وَ ابْنَةَ عَمَّتِهِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمّاً لِأُمٍّ وَ خَالًا لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْخَالِ الثُّلُثُ نَصِيبُ الْأُمِّ وَ لِلْعَمِّ لِلْأُمِّ الْبَاقِي نَصِيبُ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ عَمَّتِهِ وَ عَمَّةَ أَبِيهِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِابْنَةِ الْعَمَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَشَرَةَ بَنِي عَمَّةٍ وَ ابْنَةَ عَمَّةٍ أُخْرَي فَلِعَشَرَةِ بَنِي الْعَمَّةِ النِّصْفُ وَ لِابْنَةِ الْعَمَّةِ الْأُخْرَي النِّصْفُ الْبَاقِي.

فَإِنْ تَرَكَ عَمَّةً لِأَبٍ وَ عَمَّةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ لِلْعَمَّةِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ خَمْسَ بَنَاتِ عَمَّةٍ مِنْ أَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ عَمَّةٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَةَ عَمَّةٍ لِأَبٍ فَلِخَمْسِ بَنَاتِ الْعَمَّةِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ خَمْسَةُ أَسْدَاسِ الْمَالِ وَ لِابْنَةِ الْعَمَّةِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ سَقَطَتِ ابْنَةُ الْعَمَّةِ لِلْأَبِ. فَإِنْ تَرَكَ ابْنَتَيْ عَمٍّ وَ ابْنَةَ عَمٍّ آخَرَ فَلِابْنَتَيِ الْعَمِّ النِّصْفُ بَيْنَهُمَا وَ لِابْنَةِ الْعَمِّ الآخَرِ

النِّصْفُ الْبَاقِي وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانُوا بَنِي عَمٍّ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ بَنَاتِ أَعْمَامٍ مُتَفَرِّقِينَ أَوْ ثَلَاثَ بَنَاتِ بَنَاتِ أَعْمَامٍ مُتَفَرِّقِينَ أَوْ بَنَاتِ عَمَّاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَهُوَ عَلَي مَا بَيَّنْتُ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِ الْأَخْوَالِ وَ بَنَاتِ الْعَمَّاتِ وَ بَنَاتِ بَنَاتِ الْعَمَّاتِ. فَإِنْ تَرَكَ خَمْسَةَ بَنِي بَنَاتِ أَعْمَامٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ عَمٍّ لِأُمٍّ فَلِابْنَةِ ابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِخَمْسَةِ بَنِي بَنَاتِ الْأَعْمَامِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِي بَنَاتِ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ هِيَ ابْنَةُ ابْنَةِ عَمٍّ غَيْرِهِ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ عَمٍّ لِأُمٍّ فَهِيَ مِنْ سِتَّةٍ وَ ثَلَاثِينَ سَهْماً لِابْنَةِ ابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأُمِّ السُّدُسُ سِتَّةٌ وَ لِابْنَةِ ابْنَةِ الْعَمِّ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ خَمْسَةَ عَشَرَ وَ لِثَلَاثَةِ بَنِي بَنَاتِ عَمٍّ لِأَبٍ وَ أُمٍّ خَمْسَةَ عَشَرَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ عَمِّ أَبِيهِ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ عَمِّهِ فَالْمَالُ لِابْنَةِ ابْنَةِ عَمِّهِ وَ سَقَطَتِ ابْنَةُ عَمِّ أَبِيهِ لِأَنَّ هَذَا كَأَنَّهُ تَرَكَ جَدَّ أَبِيهِ وَ عَمّاً فَالْعَمُّ أَحَقُّ مِنْ جَدِّ الْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمَّةً لِأَبٍ وَ هِيَ خَالَةٌ لِأُمٍّ وَ خَالَةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ عَمَّةً لِأَبٍ فَهِيَ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْماً لِلْخَالَةِ مِنَ الْأُمِّ الَّتِي هِيَ عَمَّةٌ لِلْأَبِ سُدُسُ الثُّلُثِ وَاحِدٌ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْماً لِلْخَالَةِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ خَمْسَةُ أَسْدَاسِ الثُّلُثِ وَ هِيَ خَمْسَةٌ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَ لِلْعَمَّةِ لِلْأَبِ نِصْفُ الثُّلُثَيْنِ وَ هِيَ سِتَّةٌ مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَ لِلْعَمَّةِ لِلْأَبِ الَّتِي هِيَ خَالَةُ الْأُمِّ أَيْضاً نِصْفُ الثُّلُثَيْنِ وَ هُوَ سِتَّةٌ وَ قَدْ أَخَذَتْ سُدُسَ الثُّلُثِ فَصَارَ فِي يَدِهَا سَبْعَةٌ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَتَهُ وَ عَمَّتَهُ وَ امْرَأَتَهُ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْخَالَةِ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْعَمَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَ خَالَتَهَا وَ عَمَّتَهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْخَالَةِ الثُّلُثُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْعَمَّةِ دَخَلَ النُّقْصَانُ عَلَي الْعَمَّةِ كَمَا دَخَلَ عَلَي الْأَبِ إِذَا تَرَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجاً وَ أَبَوَيْنِ.

فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَتَهُ وَ بَنِي عَمَّتِهِ وَ بَنَاتِ خَالِهِ وَ بَنِي خَالِهِ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِبَنِي الْخَالِ وَ بَنَاتِ الْخَالِ الثُّلُثُ بَيْنَهُمُ الذَّكَرُ وَ الْأُنْثَي فِيهِ سَوَاءٌ وَ مَا بَقِيَ فَلِبَنِي الْعَمَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَ أَخْوَالًا وَ خَالَاتٍ وَ ابْنَ عَمٍّ فَالْمَالُ لِلْأَخْوَالِ وَ الْخَالَاتِ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَ سَقَطَ ابْنُ الْعَمِّ لِأَنَّهُ قَدْ سَفَلَ بِبَطْنٍ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ الْعَمِّ وَ ابْنَ الْعَمَّةِ فَلِابْنَةِ الْعَمِّ الثُّلُثَانِ وَ لِابْنِ الْعَمَّةِ الثُّلُثُ.

فَإِنْ تَرَكَ عَمَّةَ الْأُمِّ وَ خَالَةَ الْأَبِ فَلِعَمَّةِ الْأُمِّ الثُّلُثُ وَ لِخَالَةِ الْأَبِ الثُّلُثَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ عَمٍّ لِأُمٍّ وَ ابْنَ ابْنَةِ عَمَّةٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنِ الْعَمِّ لِلْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ عَمٍّ وَ ابْنَةَ عَمٍّ وَ خَالًا فَالْمَالُ لِلْخَالِ وَ لَا تَرِثُ الْخَالَاتُ وَ الْعَمَّاتُ وَ لَا الْأَعْمَامُ وَ الْأَخْوَالُ وَ لَا أَوْلَادُهُمْ مَعَ أَوْلَادِ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ وَ أَوْلَادِ أَوْلَادِهِمْ شَيْئاً لِأَنَّ أَوْلَادَ الْإِخْوَةِ وَ الْأَخَوَاتِ مِنْ وُلْدِ الْأَبِ وَ الْأَعْمَامَ وَ الْأَخْوَالَ وَ الْعَمَّاتِ وَ الْخَالَاتِ مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ وَ وُلْدُ الْأَبِ وَ إِنْ سَفَلُوا أَحَقُّ وَ أَوْلَى مِنْ وُلْدِ الْجَدِّ.

فَإِنْ تَرَكَ جَدّاً أَبَا الْأُمِّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ فَكَأَنَّهُ تَرَكَ أَخَوَيْنِ لِأُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ جَدّاً أَبَا الْأُمِّ وَ عَمّاً لِأُمٍّ وَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَ ابْنِ عَمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَ الْجَدِّ وَ بَيْنَ ابْنِ الْأَخِ نِصْفَانِ وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ.

فَإِنْ تَرَكَ جَدَّتَهُ أُمَّ أُمِّهِ وَ خَالًا وَ خَالَةً وَ عَمّاً وَ عَمَّةً فَالْمَالُ لِلْجَدَّةِ أُمِّ الْأُمِّ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ بِبَطْنٍ وَ كَذَلِكَ إِنْ كَانَ بَدَلُ الْجَدَّةِ جَدّاً مِنَ الْأُمِّ لِأَنَّ الْجَدَّةَ وَ الْجَدَّ إِنَّمَا يَتَقَرَّبَانِ بِالْأُمِّ وَ الْأَعْمَامَ وَ الْأَخْوَالَ يَتَقَرَّبُونَ بِالْجَدِّ وَ مَنْ يَتَقَرَّبُ بِالْأُمِّ كَانَ أَقْرَبَ وَ أَحَقَّ بِالْمَالِ مِمَّنْ يَتَقَرَّبُ بِالْجَدِّ وَ الْخَالُ إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِ الْأُمِّ فَكَيْفَ يَرِثُ مَعَ أَبِ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ جَدّاً أَبَا الْأُمِّ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْجَدِّ أَبِي الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأُخْتِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَتَهُ وَ جَدّاً أَبَا أُمِّهِ وَ ابْنَتَيْ أُخْتٍ لِأُمٍّ وَ ابْنَتَيْ أُخْتٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِابْنَتَيِ الْأُخْتِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَتَيِ الْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَ جَدَّهَا أَبَا أَمِّهَا وَ ابْنَ أَخْتِهَا لِأَبِيهَا وَ ابْنَةَ أَخِيهَا لِأَبِيهَا وَ أَمَّهَا فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَ لِلْجَدِّ أَبِي الْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ ابْنُ الْأُخْتِ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ خَالًا لِأَبٍ فَالْمَالُ لِلْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ كَذَلِكَ الْخَالَةُ فِي هَذَا وَ كَذَلِكَ الْعَمُّ وَ الْعَمَّةُ فِي هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ الْمَالُ لِلَّذِي هُوَ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ دُونَ الَّذِي هُوَ لِلْأَبِ. فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ خَالٍ لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ ابْنَةَ خَالٍ لِأُمٍّ فَلِابْنَةِ الْخَالِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنَةِ الْخَالِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالًا وَ ابْنَةَ أَخٍ لِأُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْأَخِ لِلْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ خَالَةً وَ ابْنَ خَالَةٍ فَالْمَالُ لِلْخَالَةِ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ بِبَطْنٍ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَةً لِأَبِيهِ وَ ابْنَ أُخْتِهِ لِأُمِّهِ فَالْمَالُ لِابْنِ أُخْتِهِ لِأُمِّهِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَتَهُ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ أُخْتِهِ وَ ابْنَ أَخِيهِ لِأُمِّهِ فَالْمَالُ لِابْنِ أَخِيهِ لِأُمِّهِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَتَهُ وَ ابْنَ أَخِيهِ وَ ابْنَةَ ابْنِ أَخِيهِ وَ ابْنَةَ ابْنَةِ أَخِيهِ فَالْمَالُ لِابْنِ أَخِيهِ وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ خَالَتِهِ وَ خَالَ أُمِّهِ وَ عَمَّ أُمِّهِ فَالْمَالُ لِابْنِ خَالَتِهِ.

فَإِنْ تَرَكَ بَنَاتِ خَالَةٍ وَ بَنِي خَالَةٍ وَ امْرَأَةً فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ بَنِي الْخَالَةِ وَ بَيْنَ بَنَاتِ الْخَالَةِ بِالسَّوِيَّةِ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ خَالَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَلِلْخَالَةِ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ الْبَاقِي لِلْخَالَةِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَتِ الْخَالَةُ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ أَخْوَالٍ مُتَفَرِّقِينَ وَ ثَلَاثَ خَالَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ فَلِلْخَالِ وَ الْخَالَةِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْخَالِ وَ الْخَالَةِ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ وَ سَقَطَ الْخَالُ وَ الْخَالَةُ لِلْأَبِ.

فَإِنْ تَرَكَ خَالَةَ أُمِّهِ وَ خَالَ أُمِّهِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةَ خَالٍ وَ ابْنَةَ خَالَةٍ وَ خَالَةً لِأُمٍّ فَالْمَالُ لِابْنَةِ الْخَالِ وَ ابْنَةِ الْخَالَةِ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ سَقَطَتْ خَالَةُ الْأُمِّ.

150- بَابُ مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ مَعَ الْمَوَالِي

[رقم الحديث الكلي: 5692 - رقم الحديث الباب: 1]

[5692] 1(1)-رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ خَالَتَيْهِ وَ مَوَالِيَهُ قَالَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ الْمَالُ بَيْنَ الْخَالَتَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5693 - رقم الحديث الباب: 2]

[5693] 2(2)-وَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ يَدَعُ أُخْتَهُ وَ مَوَالِيَهُ قَالَ الْمَالُ لِأُخْتِهِ

وَ مَتَى تَرَكَ الرَّجُلُ ذَا رَحِمٍ مَنْ كَانَ ذَكَراً كَانَ أَوْ أُنْثَى ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةِ أُخْتٍ أَوِ ابْنَةَ ابْنَةِ ابْنَةِ خَالٍ أَوِ ابْنَةَ خَالَةٍ أَوِ ابْنَةَ عَمٍّ أَوِ ابْنَةَ عَمَّةٍ أَوْ أَبْعَدَ مِنْهُمْ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِذَوِي الْأَرْحَامِ وَ إِنْ سَفَلُوا وَ لَا يَرِثُ الْمَوَالِي مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ شَيْئاً لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ ذَكَرَهُمْ وَ فَرَضَ لَهُمْ وَ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَوْلَى فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ(3) وَ لَمْ يَذْكُرِ الْمَوَالِيَ

[رقم الحديث الكلي: 5694 - رقم الحديث الباب: 3]

[5694] 3-وَ قَدْ رَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يُعْطِي أُولِي الْأَرْحَامِ دُونَ الْمَوَالِي

[رقم الحديث الكلي: 5695 - رقم الحديث الباب: 4]

[5695] 4(4)- فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْمُخَالِفُونَ أَنَّ مَوْلًى لِحَمْزَةَ تُوُفِّيَ وَ أَنَّ النَّبِيَّ صلي الله عليه و آله و سلّم أَعْطَى ابْنَةَ حَمْزَةَ النِّصْفَ وَ أَعْطَى الْمَوَالِيَ النِّصْفَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 425 الكافي ج 2 ص 270

2- -الاستبصار ج 4 ص 172 التهذيب ج 2 ص 426

3- سورة الأنفال الآية: 75

4- -الاستبصار ج 4 ص 174 التهذيب ج 2 ص 427

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ هُوَ مُرْسَلٌ وَ لَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ شَيْئاً قَبْلَ نُزُولِ الْفَرَائِضِ فَنُسِخَ فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْحُلَفَاءِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ(1) وَ لَكِنَّهُ نَسَخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلي بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ وَ رُوِيَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مِيرَاثِ مَوْلَي حَمْزَةَ وَ الصَّحِيحُ مِنْ هَذَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دُونَ الْحَدِيثِ

[رقم الحديث الكلي: 5696 - رقم الحديث الباب: 5]

[5696] 5(2)-وَ رَوَوْا عَنْ حَنَانٍ قَالَ كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ ابْنَةٍ وَ امْرَأَةٍ وَ مَوَالٍ فَقَالَ أُخْبِرُكَ فِيهَا بِقَضَاءِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام جَعَلَ لِلِابْنَةِ النِّصْفَ وَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ وَ رَدَّ مَا بَقِيَ عَلَي الِابْنَةِ وَ لَمْ يُعْطِ الْمَوَالِيَ شَيْئاً

151- بَابُ مِيرَاثِ الْمَوَالِي

إِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ مَوْلًي مُنْعِماً أَوْ مُنْعَماً عَلَيْهِ وَ لَمْ يَتْرُكْ وَارِثاً غَيْرَهُ فَالْمَالُ لَهُ فَإِنْ تَرَكَ مَوَالِيَ مُنْعِمِينَ أَوْ مُنْعَماً عَلَيْهِمْ رِجَالًا وَ نِسَاءً فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ تَرَكَ بَنِي وَ بَنَاتِ مَوْلَاهُ الْمُنْعِمِ أَوِ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَتْرُكْ وَارِثاً غَيْرَهُمْ فَالْمَالُ لِبَنِي وَ بَنَاتِ مَوْلَاهُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ لِأَنَّ الْوَلَاءَ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ وَ مَتَي خَلَّفَ وَارِثاً مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ مِمَّنْ قَرُبَ نَسَبُهُ أَوْ بَعُدَ وَ تَرَكَ مَوْلَاهُ الْمُنْعِمَ أَوِ الْمُنْعَمَ عَلَيْهِ فَالْمَالُ لِلْوَارِثِ مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ وَ لَيْسَ لِلْمَوْلَي شَيْءٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلي بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلي أَوْلِيائِكُمْ مَعْرُوفاً يَعْنِي الْوَصِيَّةَ لَهُمْ بِشَيْءٍ أَوْ هِبَةَ الْوَرَثَةِ لَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْئاً.

1- سورة النساء الآية: 32

2- -الاستبصار ج 4 ص 173 التهذيب ج 2 ص 427

152- بَابُ مِيرَاثِ الْغَرْقَي وَ الَّذِينَ يَقَعُ عَلَيْهِمُ الْبَيْتُ فَلَا يُدْرَي أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5697 - رقم الحديث الباب: 1]

[5697] 1(1)-رَوَي ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْقَوْمِ يَغْرَقُونَ فِي السَّفِينَةِ أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِمُ الْبَيْتُ فَيَمُوتُونَ وَ لَا يُعْلَمُ أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ قَالَ يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَ كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5698 - رقم الحديث الباب: 2]

[5698] 2(2)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي امْرَأَةٍ وَ زَوْجِهَا سَقَطَ عَلَيْهِمَا بَيْتٌ قَالَ تُوَرَّثُ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ ثُمَّ يُوَرَّثُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5699 - رقم الحديث الباب: 3]

[5699] 3(3)-رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي رَجُلٍ وَ امْرَأَةٍ انْهَدَمَ عَلَيْهِمَا بَيْتٌ فَقَتَلَهُمَا وَ لَا يُدْرَي أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ فَقَالَ يُوَرَّثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ زَوْجِهِ كَمَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِوَرَثَتِهِمَا

[رقم الحديث الكلي: 5700 - رقم الحديث الباب: 4]

[5700] 4(4)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ بَيْتٍ وَقَعَ عَلَي قَوْمٍ مُجْتَمِعِينَ فَلَا يُدْرَي أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ قَالَ يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ قُلْتُ إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ أَدْخَلَ فِيهَا قَالَ وَ مَا أَدْخَلَ فِيهَا قُلْتُ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ لِأَحَدِهِمَا مِائَةُ أَلْفٍ وَ الْآخَرُ لَيْسَ لَهُ شَيْ ءٌ وَ كَانَا فِي سَفِينَةٍ فَغَرِقَا وَ لَمْ يُدْرَ أَيُّهُمَا مَاتَ أَوَّلًا كَانَ الْمِيرَاثُ لِوَرَثَةِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَيْ ءٌ وَ لَمْ يَكُنْ لِوَرَثَةِ الَّذِي لَهُ الْمَالُ شَيْ ءٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَقَدْ سَمِعَهَا وَ هُوَ هَكَذَا

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمَا وَارِثٌ غَيْرُهُمَا وَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَي وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 435 والأول فيه بتفاوت و أخرج الأول والأخير الكليني في الكافي ج 2 ص 274

2- -التهذيب ج 2 ص 435 والأول فيه بتفاوت و أخرج الأول والأخير الكليني في الكافي ج 2 ص 274

3- -التهذيب ج 2 ص 435 والأول فيه بتفاوت و أخرج الأول والأخير الكليني في الكافي ج 2 ص 274

4- -التهذيب ج 2 ص 435 والأول فيه بتفاوت و أخرج الأول والأخير الكليني في الكافي ج 2 ص 274

[رقم الحديث الكلي: 5701 - رقم الحديث الباب: 5]

[5701] 5(1)-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ دَخَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا تَقُولُ فِي بَيْتٍ سَقَطَ عَلَي قَوْمٍ فَبَقِيَ مِنْهُمْ صَبِيَّانِ أَحَدُهُمَا حُرٌّ وَ الْآخَرُ مَمْلُوكٌ لِصَاحِبِهِ فَلَمْ يُعْرَفِ الْحُرُّ مِنَ الْمَمْلُوكِ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ يُعْتَقُ نِصْفُ هَذَا وَ نِصْفُ هَذَا وَ يُقْسَمُ الْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَيْسَ كَذَلِكَ لَكِنَّهُ يُقْرَعُ بَيْنَهُمَا فَمَنْ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ فَهُوَ الْحُرُّ وَ يُعْتَقُ هَذَا فَيُجْعَلُ مَوْلًي لَهُ

153- بَابُ مِيرَاثِ الْجَنِينِ وَ الْمَنْفُوسِ وَ السِّقْطِ

[رقم الحديث الكلي: 5702 - رقم الحديث الباب: 1]

[5702] 1(2)-رَوَي حَرِيزٌ عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ سَأَلَ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الصَّبِيِّ يَسْقُطُ مِنْ أُمِّهِ غَيْرَ مُسْتَهِلٍّ أَ يُوَرَّثُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا تَحَرَّكَ تَحَرُّكاً بَيِّناً وُرِّثَ فَإِنَّهُ رُبَّمَا كَانَ أَخْرَسَ

[رقم الحديث الكلي: 5703 - رقم الحديث الباب: 2]

[5703] 2(3)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَي عَنْ سَوَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا هَزَمَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ أَقْبَلَ النَّاسُ مُنْهَزِمِينَ فَمَرُّوا بِامْرَأَةٍ حَامِلٍ عَلَي ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَفَزِعَتْ مِنْهُمْ فَطَرَحَتْ مَا فِي بَطْنِهَا حَيّاً فَاضْطَرَبَ حَتَّي مَاتَ ثُمَّ مَاتَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ فَمَرَّ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ أَصْحَابُهُ وَ هِيَ مَطْرُوحَةٌ وَ وَلَدُهَا عَلَي الطَّرِيقِ قَالَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ أَمْرِهَا فَقَالُوا لَهُ إِنَّهَا كَانَتْ حَامِلًا فَفَزِعَتْ حِينَ رَأَتِ الْقِتَالَ وَ الْهَزِيمَةَ فَسَأَلَهُمْ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ فَقَالُوا إِنَّ ابْنَهَا مَاتَ قَبْلَهَا قَالَ فَدَعَا زَوْجَهَا أَبَا الْغُلَامِ الْمَيِّتِ فَوَرَّثَهُ مِنِ ابْنِهِ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ وَ وَرَّثَ أُمَّهُ الْمَيِّتَةَ ثُلُثَ الدِّيَةِ قَالَ ثُمَّ وَرَّثَ الزَّوْجَ مِنِ امْرَأَتِهِ الْمَيِّتَةِ نِصْفَ الدِّيَةِ الَّتِي وَرِثَتْهَا مِنِ ابْنِهَا الْمَيِّتِ

1- -التهذيب ج 2 ص 435 الكافي ج 2 ص 275

2- -الاستبصار ج 4 ص 198 التهذيب ج 2 ص 443

3- -التهذيب ج 2 ص 502 الكافي ج 2 ص 275

وَ وَرَّثَ قَرَابَةَ الْمَيِّتَةِ الْبَاقِيَ قَالَ ثُمَّ وَرَّثَ الزَّوْجَ أَيْضاً مِنْ دِيَةِ الْمَرْأَةِ الْمَيِّتَةِ نِصْفَ الدِّيَةِ وَ هُوَ أَلْفَانِ وَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ غَيْرُ الَّذِي رَمَتْ بِهِ حِينَ فَزِعَتْ وَ وَرَّثَ قَرَابَةَ الْمَيِّتِ الْبَاقِيَ قَالَ فَوَدَي ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْبَصْرَةِ

154- بَابُ مِيرَاثِ الصَّبِيَّيْنِ يُزَوَّجَانِ ثُمَّ يَمُوتُ أَحَدُهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5704 - رقم الحديث الباب: 1]

[5704] 1(1)-رَوَي النَّضْرُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الصَّبِيِّ يُزَوَّجُ الصَّبِيَّةَ هَلْ يَتَوَارَثَانِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَبَوَاهُمَا اللَّذَانِ زَوَّجَاهُمَا فَنَعَمْ

قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ فَإِذَا كَانَ أَبَوَاهُمَا حَيَّيْنِ فَنَعَمْ

[رقم الحديث الكلي: 5705 - رقم الحديث الباب: 2]

[5705] 2-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي الرَّجُلِ يُزَوِّجُ ابْنَهُ يَتِيمَةً فِي حَجْرِهِ وَ ابْنُهُ مُدْرِكٌ وَ الْيَتِيمَةُ غَيْرُ مُدْرِكَةٍ قَالَ نِكَاحُهُ جَائِزٌ عَلَي ابْنِهِ فَإِنْ مَاتَ عُزِلَ مِيرَاثُهَا مِنْهُ حَتَّي تُدْرِكَ فَإِذَا أَدْرَكَتْ حُلِّفَتْ بِاللَّهِ مَا دَعَاهَا إِلَي أَخْذِ الْمِيرَاثِ إِلَّا رِضَاهَا بِالنِّكَاحِ ثُمَّ يُدْفَعُ إِلَيْهَا الْمِيرَاثُ وَ نِصْفُ الْمَهْرِ قَالَ فَإِنْ مَاتَتْ هِيَ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَ وَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ الزَّوْجُ لَمْ يَرِثْهَا الزَّوْجُ لِأَنَّ لَهَا الْخِيَارَ عَلَيْهِ إِذَا أَدْرَكَتْ وَ لَا خِيَارَ لَهُ عَلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5706 - رقم الحديث الباب: 3]

[5706] 3-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الْغُلَامُ لَهُ عَشْرُ سِنِينَ فَيُزَوِّجُهُ أَبُوهُ فِي صِغَرِهِ أَ يَجُوزُ طَلَاقُهُ وَ هُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ قَالَ فَقَالَ أَمَّا التَّزْوِيجُ فَصَحِيحٌ وَ أَمَّا طَلَاقُهُ فَيَنْبَغِي أَنْ تُحْبَسَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ حَتَّي يُدْرِكَ فَيُعْلَمَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ طَلَّقَ فَإِنْ أَقَرَّ بِذَلِكَ وَ أَمْضَاهُ فَهِيَ وَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ وَ هُوَ خَاطِبٌ مِنَ الْخُطَّابِ وَ إِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَ أَبَي أَنْ يُمْضِيَهُ فَهِيَ امْرَأَتُهُ قُلْتُ فَإِنْ مَاتَتْ أَوْ مَاتَ فَقَالَ يُوقَفُ الْمِيرَاثُ حَتَّي يُدْرِكَ أَيُّهُمَا بَقِيَ ثُمَّ يُحَلَّفُ بِاللَّهِ مَا دَعَاهُ إِلَي أَخْذِ الْمِيرَاثِ إِلَّا الرِّضَا بِالنِّكَاحِ وَ يُدْفَعُ إِلَيْهِ الْمِيرَاثُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 440 بتفاوت

155- بَابُ تَوَارُثِ الْمُطَلَّقِ وَ الْمُطَلَّقَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5707 - رقم الحديث الباب: 1]

[5707] 1-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ تَوَارَثَا مَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ فَإِذَا طَلَّقَهَا التَّطْلِيقَةَ الثَّالِثَةَ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ وَ لَا مِيرَاثَ بَيْنَهُمَا

156- بَابُ تَوَارُثِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا وَ يُطَلِّقُهَا فِي مَرَضِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5708 - رقم الحديث الباب: 1]

[5708] 1-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ إِذَا دَخَلَ بِهَا فَمَاتَ فِي مَرَضِهِ وَرِثَتْهُ وَ إِنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا لَمْ تَرِثْهُ وَ نِكَاحُهُ بَاطِلٌ

[رقم الحديث الكلي: 5709 - رقم الحديث الباب: 2]

[5709] 2(1)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فِي مَرَضِهِ وَرِثَتْهُ مَا دَامَ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ وَ إِنِ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا إِلَّا أَنْ يَصِحَّ مِنْهُ قُلْتُ فَإِنْ طَالَ بِهِ الْمَرَضُ قَالَ تَرِثُهُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ سَنَةٍ

[رقم الحديث الكلي: 5710 - رقم الحديث الباب: 3]

[5710] 3(2)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ فَيُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ هَلْ يَجُوزُ طَلَاقُهُ قَالَ نَعَمْ وَ هِيَ تَرِثُهُ وَ إِنْ مَاتَتْ لَمْ يَرِثْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5711 - رقم الحديث الباب: 4]

[5711] 4-وَ رَوَي صَالِحُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ مَا الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ هُوَ مَرِيضٌ فِي حَالِ الْإِضْرَارِ وَرِثَتْهُ وَ لَمْ يَرِثْهَا فَقَالَ هُوَ الْإِضْرَارُ وَ مَعْنَي الْإِضْرَارِ مَنْعُهُ إِيَّاهَا مِيرَاثَهَا مِنْهُ فَأُلْزِمَ الْمِيرَاثَ عُقُوبَةً.

1- --التهذيب ج 2 ص 4 الكافي ج 2 ص 274

2- --الاستبصار ج 3 ص 304 التهذيب ج 2 ص 271 الكافي ج 2 ص 118

157- بَابُ مِيرَاثِ الْمُتَوَفّي عَنْهَا زَوْجُهَا

[رقم الحديث الكلي: 5712 - رقم الحديث الباب: 1]

[5712] 1-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يَمُوتُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَقَالَ لَهَا الْمِيرَاثُ كَامِلًا وَ عَلَيْهَا الْعِدَّةُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً وَ إِنْ كَانَ سَمَّي لَهَا مَهْراً يَعْنِي صَدَاقاً فَلَهَا نِصْفُهُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَّي لَهَا مَهْراً فَلَا مَهْرَ لَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5713 - رقم الحديث الباب: 2]

[5713] 2-وَ قَالَ عليه السلام فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الصَّدَاقُ كَامِلًا

[رقم الحديث الكلي: 5714 - رقم الحديث الباب: 3]

[5714] 3-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بِحُكْمِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ تَحْكُمَ قَالَ لَيْسَ لَهَا صَدَاقٌ وَ هِيَ تَرِثُهُ

158- بَابُ مِيرَاثِ الْمَخْلُوعِ

[رقم الحديث الكلي: 5715 - رقم الحديث الباب: 1]

[5715] 1(1)-رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَخْلُوعِ يَتَبَرَّأُ مِنْهُ أَبُوهُ عِنْدَ السُّلْطَانِ وَ مِنْ مِيرَاثِهِ وَ جَرِيرَتِهِ لِمَنْ مِيرَاثُهُ فَقَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام هُوَ لِأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَي أَبِيهِ

159- بَابُ مِيرَاثِ الْحَمِيلِ

[رقم الحديث الكلي: 5716 - رقم الحديث الباب: 1]

[5716] 1(2)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ مِهْزَمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَا يُوَرَّثُ الْحَمِيلُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ قَالَ وَ الْحَمِيلُ هُوَ الَّذِي تَأْتِي بِهِ الْمَرْأَةُ حُبْلَي قَدْ سُبِيَتْ وَ هِيَ حُبْلَي فَيَعْرِفُهُ بِذَلِكَ بَعْدُ أَبُوهُ أَوْ أَخُوهُ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 185 التهذيب ج 2 ص 432

2- -الاستبصار ج 4 ص 186 التهذيب ج 2 ص 431

[رقم الحديث الكلي: 5717 - رقم الحديث الباب: 2]

[5717] 2(1)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْحَمِيلِ فَقَالَ وَ أَيُّ شَيْ ءٍ الْحَمِيلُ فَقُلْتُ الْمَرْأَةُ تُسْبَي مِنْ أَرْضِهَا مَعَهَا الْوَلَدُ الصَّغِيرُ فَتَقُولُ هُوَ ابْنِي وَ الرَّجُلُ يُسْبَي فَيَلْقَي أَخَاهُ فَيَقُولُ هُوَ أَخِي لَيْسَ لَهُمَا بَيِّنَةٌ إِلَّا قَوْلُهُمَا قَالَ فَمَا يَقُولُ فِيهِ النَّاسُ عِنْدَكُمْ قُلْتُ لَا يُوَرِّثُونَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمَا عَلَي وِلَادَتِهِ بَيِّنَةٌ إِنَّمَا كَانَ وِلَادَتُهُ فِي الشِّرْكِ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا جَاءَتْ بِابْنِهَا لَمْ تَزَلْ مُقِرَّةً بِهِ وَ إِذَا عَرَفَ أَخَاهُ وَ كَانَ ذَلِكَ فِي صِحَّةٍ مِنْهُمَا لَمْ يَزَالَا مُقِرَّيْنِ بِذَلِكَ وَرِثَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً

160- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ الْمَشْكُوكِ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5718 - رقم الحديث الباب: 1]

[5718] 1(2)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَي أَبِي عليه السلام فَقَالَ إِنِّي ابْتُلِيتُ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ إِنَّ لِي جَارِيَةً كُنْتُ أَطَأُهَا فَوَطِئْتُهَا يَوْماً وَ خَرَجْتُ فِي حَاجَةٍ لِي بَعْدَ مَا اغْتَسَلْتُ مِنْهَا وَ نَسِيتُ نَفَقَةً لِي فَرَجَعْتُ إِلَي الْمَنْزِلِ لِآخُذَهَا فَوَجَدْتُ غُلَامِي عَلَي بَطْنِهَا فَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ يَوْمِي ذَلِكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ فَوَلَدَتْ جَارِيَةً فَقَالَ لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَقْرَبَهَا وَ لَا أَنْ تَبِيعَهَا وَ لَكِنْ أَنْفِقْ عَلَيْهَا مِنْ مَالِكَ مَا دُمْتَ حَيّاً ثُمَّ أَوْصِ عِنْدَ مَوْتِكَ أَنْ يُنْفَقَ عَلَيْهَا مِنْ مَالِكَ حَتَّي يَجْعَلَ اللَّهُ لَكَ وَ لَهَا مَخْرَجاً

[رقم الحديث الكلي: 5719 - رقم الحديث الباب: 2]

[5719] 2(3)-وَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ يَطَؤُهَا وَ كَانَتْ تَخْرُجُ فِي حَوَائِجِهِ فَحَمَلَتْ فَخَشِيَ أَنْ لَا يَكُونَ الْحَمْلُ مِنْهُ كَيْفَ يَصْنَعُ أَ يَبِيعُ الْجَارِيَةَ وَ الْوَلَدَ فَقَالَ يَبِيعُ الْجَارِيَةَ وَ لَا يَبِيعُ الْوَلَدَ وَ لَا يُوَرِّثُهُ شَيْئاً مِنْ مَالِهِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 186 التهذيب ج 2 ص 431 الكافي ج 2 ص 283

2- -الاستبصار ج 3 ص 364 التهذيب ج 2 ص 299 الكافي ج 2 ص 55 بزيادة في الجميع

3- -الاستبصار ج 3 ص 365 التهذيب ج 2 ص 299 الكافي ج 2 ص 55

[رقم الحديث الكلي: 5720 - رقم الحديث الباب: 3]

[5720] 3(1)-وَ رَوَي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلَيْمٍ مَوْلَي طِرْبَالٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ كَانَ يَطَأُ جَارِيَةً لَهُ وَ أَنَّهُ كَانَ يَبْعَثُهَا فِي حَوَائِجِهِ وَ أَنَّهَا حَبِلَتْ وَ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْهَا فَسَادٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قُلْ لَهُ إِذَا وَلَدَتْ فَأَمْسِكِ الْوَلَدَ وَ لَا تَبِعْهُ وَ اجْعَلْ لَهُ نَصِيباً مِنْ دَارِكَ قَالَ فَقِيلَ لَهُ رَجُلٌ كَانَ يَطَأُ جَارِيَةً لَهُ وَ لَمْ يَكُنْ يَبْعَثُهَا فِي حَوَائِجِهِ وَ أَنَّهُ اتَّهَمَهَا وَ حَبِلَتْ فَقَالَ إِذَا هِيَ وَلَدَتْ أَمْسَكَ الْوَلَدَ وَ لَا يَبِيعُهُ وَ يَجْعَلُ لَهُ نَصِيباً مِنْ دَارِهِ وَ مَالِهِ لَيْسَ هَذِهِ مِثْلَ تِلْكَ

161- بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ يَنْتَفِي مِنْهُ أَبُوهُ بَعْدَ الْإِقْرَارِ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5721 - رقم الحديث الباب: 1]

[5721] 1(2)-رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ أَقَرَّ بِوَلَدِهِ ثُمَّ انْتَفَي مِنْهُ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ وَ لَا كَرَامَةَ يُلْحَقُ بِهِ وَلَدُهُ إِذَا كَانَ مِنِ امْرَأَتِهِ أَوْ وَلِيدَتِهِ

162- بَابُ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا

[رقم الحديث الكلي: 5722 - رقم الحديث الباب: 1]

[5722] 1(3)-رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كَتَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَي أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام مَعِي يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ فَحَمَلَتْ ثُمَّ إِنَّهُ تَزَوَّجَهَا بَعْدَ الْحَمْلِ فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ وَ الْوَلَدُ أَشْبَهُ خَلْقِ اللَّهِ بِهِ فَكَتَبَ عليه السلام بِخَطِّهِ وَ خَاتَمِهِ الْوَلَدُ لِغَيَّةٍ(4) لَا يُورَثُ

[رقم الحديث الكلي: 5723 - رقم الحديث الباب: 2]

[5723] 2(5)-وَ رَوَي يُونُسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَمْ دِيَةُ وَلَدِ الزِّنَا قَالَ يُعْطَي الَّذِي أَنْفَقَ عَلَيْهِ

1- -الاستبصار ج 3 ص 365 التهذيب ج 2 ص 299 الكافي ج 2 ص 283

2- -الاستبصار ج 4 ص 185 التهذيب ج 2 ص 431 الكافي ج 2 ص 282 ذيل حديث في الجميع

3- -الاستبصار ج 4 ص 182 التهذيب ج 2 ص 430 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 282

4- الغية: بالفتح والكسر ضد الضلال، و بالكسر خلاف الرشدة، و ولد غية ولد زنا

5- -الاستبصار ج 4 ص 182 التهذيب ج 2 ص 430 و أخرج الأول الكليني في الكافي ج 2 ص 282

مَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ قُلْتُ فَإِنَّهُ مَاتَ وَ لَهُ مَالٌ فَمَنْ يَرِثُهُ قَالَ الْإِمَامُ

[رقم الحديث الكلي: 5724 - رقم الحديث الباب: 3]

[5724] 3- وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ دِيَةَ وَلَدِ الزِّنَا ثَمَانُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ مِيرَاثُهُ كَمِيرَاثِ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ

163- بَابُ مِيرَاثِ الْقَاتِلِ وَ مَنْ يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ وَ مَنْ لَا يَرِثُ

[رقم الحديث الكلي: 5725 - رقم الحديث الباب: 1]

[5725] 1(1)-رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام فِي رَجُلٍ قَتَلَ أَبَاهُ قَالَ لَا يَرِثُهُ وَ إِنْ كَانَ لِلْقَاتِلِ ابْنٌ وَرِثَ الْجَدَّ الْمَقْتُولَ

[رقم الحديث الكلي: 5726 - رقم الحديث الباب: 2]

[5726] 2- وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ أُمَّهُ خَطَأً وَرِثَهَا وَ إِنْ قَتَلَهَا عَمْداً لَمْ يَرِثْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5727 - رقم الحديث الباب: 3]

[5727] 3- وَ رَوَى النَّضْرُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لِلْمَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا وَ لِلرَّجُلِ مِنْ دِيَةِ امْرَأَتِهِ مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5728 - رقم الحديث الباب: 4]

[5728] 4(2)- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي دِيَةِ الْمَقْتُولِ أَنَّهَا تَرِثُهَا الْوَرَثَةُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَ سِهَامِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى الْمَقْتُولِ دَيْنٌ إِلَّا الْإِخْوَةَ وَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ فَإِنَّهُمْ لَا يَرِثُونَهُ مِنْ دِيَتِهِ شَيْئاً

[رقم الحديث الكلي: 5729 - رقم الحديث الباب: 5]

[5729] 5(3)- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ وَ لَهُ أَخٌ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ وَ أَخٌ آخَرُ فِي دَارِ الْبَدْوِ وَ لَمْ يُهَاجِرْ أَ رَأَيْتَ إِنْ عَفَا الْمُهَاجِرِيُّ وَ أَرَادَ الْبَدَوِيُّ أَنْ يَقْتُلَ أَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَيْسَ لِلْبَدَوِيِّ أَنْ يَقْتُلَ مُهَاجِراً حَتَّى يُهَاجِرَ وَ إِنْ عَفَا الْمُهَاجِرُ فَإِنَّ عَفْوَهُ جَائِزٌ قُلْتُ لَهُ فَلِلْبَدَوِيِّ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْ ءٌ قَالَ وَ أَمَّا الْمِيرَاثُ فَلَهُ وَ لَهُ حَظُّهُ مِنْ دِيَةِ أَخِيهِ الْمَقْتُولِ إِنْ أُخِذَتِ الدِّيَةُ.

1- -التهذيب ج 2 ص 440

2- -التهذيب ج 2 ص 439 الكافي ج 2 ص 275

3- -التهذيب ج 2 ص 439 الكافي ج 2 ص 341

[رقم الحديث الكلي: 5730 - رقم الحديث الباب: 6]

[5730] 6(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ شَرِبَتْ دَوَاءً عَمْداً وَ هِيَ حَامِلٌ وَ لَمْ تُعْلِمْ بِذَلِكَ زَوْجَهَا فَأَلْقَتْ وَلَدَهَا فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهُ عَظْمٌ قَدْ نَبَتَ عَلَيْهِ اللَّحْمُ فَعَلَيْهَا دِيَةٌ تُسَلِّمُهَا إِلَي أَبِيهِ وَ إِنْ كَانَ عَلَقَةً أَوْ مُضْغَةً فَإِنَّ عَلَيْهَا أَرْبَعِينَ دِينَاراً أَوْ غُرَّةً تُؤَدِّيهَا إِلَي أَبِيهِ فَقُلْتُ لَهُ فَهِيَ لَا تَرِثُ وَلَدَهَا مِنْ دِيَتِهِ مَعَ أَبِيهِ قَالَ لَا لِأَنَّهَا قَتَلَتْهُ فَلَا تَرِثُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5731 - رقم الحديث الباب: 7]

[5731] 7(2)-وَ رَوَي زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ ضَرَبَ ابْنَتَهُ وَ هِيَ حُبْلَي فَأَسْقَطَتْ سِقْطاً مَيِّتاً فَاسْتَعْدَي زَوْجُ الْمَرْأَةِ عَلَيْهِ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا إِنْ كَانَ لِهَذَا السِّقْطِ دِيَةٌ وَ لِي فِيهِ مِيرَاثٌ فَإِنَّ مِيرَاثِي فِيهِ لِأَبِي قَالَ يَجُوزُ لِأَبِيهَا مَا وَهَبَتْ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5732 - رقم الحديث الباب: 8]

[5732] 8(3)-وَ رَوَي سَلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام عَنْ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِحْدَاهُمَا بَاغِيَةٌ وَ الْأُخْرَي عَادِلَةٌ اقْتَتَلُوا فَقَتَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَبَاهُ أَوِ ابْنَهُ أَوْ أَخَاهُ أَوْ حَمِيمَهُ وَ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْبَغْيِ وَ هُوَ وَارِثُهُ هَلْ يَرِثُهُ قَالَ نَعَمْ لِأَنَّهُ قَتَلَهُ بِحَقٍّ

قَالَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيُّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ ابْنَهُ ضَرْباً غَيْرَ مُسْرِفٍ فِي ذَلِكَ يُرِيدُ بِهِ تَأْدِيبَهُ فَمَاتَ الِابْنُ مِنْ ذَلِكَ الضَّرْبِ وَرِثَهُ الْأَبُ وَ لَمْ تَلْزَمْهُ الْكَفَّارَةُ لِأَنَّ لِلْأَبِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ وَ هُوَ مَأْمُورٌ بِتَأْدِيبِ وَلَدِهِ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْإِمَامِ يُقِيمُ حَدّاً عَلَي رَجُلٍ فَيَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ الضَّرْبِ فَلَا دِيَةَ عَلَي الْإِمَامِ وَ لَا كَفَّارَةَ وَ لَا يُسَمَّي الْإِمَامُ قَاتِلًا إِذَا أَقَامَ حَدَّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَي رَجُلٍ فَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ وَ إِنْ ضَرَبَ الِابْنَ ضَرْباً مُسْرِفاً فَمَاتَ لَمْ يَرِثْهُ الْأَبُ وَ كَانَتْ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ وَ كُلُّ مَنْ كَانَ لَهُ الْمِيرَاثُ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ وَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ الْمِيرَاثُ فَعَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ فَإِنْ كَانَ بِالِابْنِ جُرْحٌ

1- -التهذيب ج 2 ص 440 الكافي ج 2 ص 275

2- -التهذيب ج 2 ص 526

3- -التهذيب ج 2 ص 440

فَبَطَّهُ الْأَبُ فَمَاتَ الِابْنُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ هَـذَا لَيْسَ بِقَاتِلٍ وَ هُوَ يَرِثُهُ وَ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ وَ لَا دِيَـةَ لِأَنَّ هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْأَدَبِ وَ الِاسْتِصْـلَاحِ وَ الْحَاجَةِ مِنَ الْوَلَـدِ إِلَي ذَلِكَ وَ إِلَي شِبْهِهِ مِنَ الْمُعَالَجَاتِ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ رَاكِباً عَلَي دَابَّةٍ فَوَطِئَتْ أَبَاهُ أَوْ أَخَاهُ فَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَرِثْهُ وَ كَانَتِ الدِّيَـةُ عَلَي الْعَاقِلَـةِ وَ الْكَفَّارَةُ عَلَيْهِ وَ لَوْ كَانَ يَسُوقُ الـدَّابَّةَ أَوْ يَقُودُهَا فَوَطِئَتْ أَبَاهُ أَوْ أَخَاهُ فَمَاتَ وَرِثَهُ وَ كَانَتِ الدِّيَةُ عَلَي الْعَاقِلَةِ لِلْوَرَثَةِ وَ لَمْ تَلْزَمْهُ كَفَّارَةٌ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا حَفَرَ بِئْراً فِي غَيْرِ حَقِّهِ أَوْ أَخْرَجَ كَنِيفاً أَوْ ظُلَّةً فَأَصَابَ شَيْ ءٌ مِنْهَا وَارِثاً فَقَتَلَهُ لَمْ تَلْزَمْهُ الْكَفَّارَةُ وَ كَانَتِ الدِّيَـةُ عَلَي الْعَاقِلَـةِ وَ وَرِثَهُ لِأَنَّ هَـذَا لَيْسَ بِقَاتِلٍ أَ لَا تَرَي أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ لَمْ يَكُنْ بِقَاتِلٍ وَ لَا وَجَبَ فِي ذَلِكَ دِيَـةٌ وَ لَا كَفَّارَةٌ فَإِخْرَاجُهُ ذَلِكَ الشَّيْ ءَ فِي غَيْرِ حَقِّهِ لَيْسَ هُوَ قَتْلًا لِأَنَّ ذَلِكَ بِعَيْنِهِ يَكُونُ فِي حَقِّهِ فَلَا يَكُونُ قَتْلًا وَ إِنَّمَا أُلْزِمَ الْعَاقِلَـةُ الدِّيَـةَ فِي ذَلِكَ احْتِيَاطاً فِي الدِّمَاءِ وَ لِئَلَّا يَبْطُلَ دَمُ امْرِئٍ مُسْـلِمٍ وَ لِئَلَّا يَتَعَـدَّي النَّاسُ حُقُوقَهُمْ إِلَي مَـا لَا حَقَّ لَهُمْ فِيهِ وَ كَـذَلِكَ الصَّبِيُّ إِذَا لَمْ يُـدْرِكْ وَ الْمَجْنُونُ لَوْ قَتَلَا لَوَرِثَا وَ كَانَتِ الدِّيَـةُ عَلَي عَاقِلَتِهِمَا وَ الْقَاتِلُ يَحْجُبُ وَ إِنْ لَمْ يَرِثْ أَ لَا تَرَي أَنَّ الْإِخْوَةَ يَحْجُبُونَ الْأُمَّ وَ لَا يَرِثُونَ

164- بَابُ مِيرَاثِ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ

اشارة

ابْنُ الْمُلَاعَنَـةِ لَا وَارِثَ لَهُ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَ إِنَّمَا تَرِثُهُ أُمُّهُ وَ إِخْوَتُهُ لِأُمِّهِ وَ وُلْـدُهُ وَ أَخْوَالُهُ وَ زَوْجَتُهُ فَإِنْ تَرَكَ أَوْلَاداً فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ عَلَي سِـهَامِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَـلَّ فَـإِنْ تَرَكَ أَبَـاهُ وَ أُمَّهُ فَالْمَـالُ لِأُمِّهِ فَإِنْ تَرَكَ أَبَاهُ وَ ابْنَهُ فَالْمَالُ لِابْنِهِ فَإِنْ تَرَكَ أَبَاهُ وَ أَخْوَالَهُ فَمَالُهُ لِأَخْوَالِهِ فَإِنْ تَرَكَ خَالًا وَ خَالَـةً فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فَإِنْ تَرَكَ خَالًا وَ خَالَـةً وَ عَمّاً وَ عَمَّةً فَالْمَالُ لِلْخَالِ وَ الْخَالَـةِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ وَ سَـقَطَ الْعَمُّ وَ الْعَمَّةُ فَإِنْ تَرَكَ إِخْوَةً لِأُمٍّ و جَدَّةً لِأُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أُخْتِهِ لِأُمِّهِ وَ جَدَّهُ أَبَا أُمِّهِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ فَإِنْ تَرَكَ

أَمَّهُ وَ امْرَأَتَهُ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ امْرَأَةً وَ جَدّاً أَبَا أَمَّةٍ وَ خَالَةً لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ لِلْجَدِّ الْبَاقِي فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَ خَالَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ وَ امْرَأَةً وَ ابْنَ أَخٍ لِأُمٍّ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الْأَخِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ أُمَّهُ فَلِلابْنَةِ النِّصْفُ وَ لِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ رَدٌّ عَلَيْهِمَا عَلَي قَدْرِ سِهَامِهِمَا فَإِنْ تَرَكَ أُمَّهُ وَ أَخَاهُ فَالْمَالُ لِلْأُمِّ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ ابْنَةً وَ جَدّاً وَ جَدَّةً لِأُمٍّ وَ أَخاً وَ أُخْتاً لِأُمٍّ فَلِلْمَرْأَةِ الثُّمُنُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلابْنَةِ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ جَدّاً وَ أُمّاً وَ جَدَّةً وَ ابْنَ أَخٍ وَ ابْنَ أُخْتٍ وَ خَالًا وَ خَالَةً فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلْأُمِّ وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَ ابْنَةَ ابْنٍ فَالْمَالُ لِلابْنَةِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ ابْنَةً وَ ابْنَ ابْنٍ فَالْمَالُ لِلابْنَةِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ أَخاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ أَخاً لِأُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ وَ كَذَلِكَ إِنْ تَرَكَ أُخْتاً لِأُمٍّ وَ أُخْتاً لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ فَإِنْ تَرَكَ ابْنَ أَخٍ وَ ابْنَةَ أُخْتٍ لِأُمٍّ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ فَإِنْ مَاتَتِ ابْنَةُ الْمُلَاعَنَةِ وَ تَرَكَتِ ابْنَ ابْنَتِهَا وَ ابْنَ ابْنَةِ ابْنِهَا وَ زَوْجَهَا وَ خَالَهَا وَ جَدَّهَا وَ ابْنَ أُخْتِهَا وَ ابْنَ أَخِيهَا فَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَلِابْنِ الِابْنَةِ وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ فَإِنْ تَرَكَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ أُخْتَهُ وَ ابْنَةَ أَخِيهِ لِأُمِّهِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِلْأُخْتِ فَإِنْ تَرَكَ امْرَأَةً وَ جَدَّةً وَ جَدّاً مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ فَلِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ الْجَدِّ وَ الْجَدَّةِ لِلْأُمِّ نِصْفَانِ فَأَمَّا وَلَدُ وَلَدِ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ إِذَا مَاتَ فَإِنَّ مِيرَاثَهُ مِثْلُ مِيرَاثِ غَيْرِ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ سَوَاءً فِي جَمِيعِ فَرَائِضِ الْمَوَارِيثِ وَ مِيرَاثُ وَلَدِ الزِّنَا مِثْلُ مِيرَاثِ وَلَدِ الْمُلَاعَنَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5733 - رقم الحديث الباب: 1]

[5733] 1(1)-وَ رَوَي حَمَّادٌ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُلَاعَنَةِ الَّتِي يَرْمِيهَا زَوْجُهَا وَ يَنْتَفِي مِنْ وَلَدِهَا وَ يُلَاعِنُهَا ثُمَّ يَقُولُ زَوْجُهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْوَلَدُ وَلَدِي وَ يُكَذِّبُ نَفْسَهُ فَقَالَ أَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا تَرْجِعُ إِلَيْهِ أَبَداً وَ أَمَّا الْوَلَدُ فَإِنِّي أَرُدُّهُ إِلَيْهِ إِذَا ادَّعَاهُ وَ لَا أَدَعُ وَلَدَهُ لَيْسَ لَهُ مِيرَاثٌ وَ يَرِثُ الِابْنُ الْأَبَ وَ لَا يَرِثُ الْأَبُ

1- -الاستبصار ج 4ص 181 التهذيب ج 2 ص 430 الكافي ج 2ص 129

الِابْنَ يَكُونُ مِيرَاثُهُ لِأَخْوَالِهِ وَ إِنْ دَعَاهُ أَحَدٌ وَلَدَ الزِّنَا جُلِدَ الْحَدَّ

[رقم الحديث الكلي: 5734 - رقم الحديث الباب: 2]

[5734] 2(1)-وَ رَوَي مُوسَي بْنُ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ مِيرَاثَ وَلَدِ الْمُلَاعَنَةِ لِأُمِّهِ فَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ لَيْسَتْ بِحَيَّةٍ فَلِأَقْرَبِ النَّاسِ مِنْ أُمِّهِ أَخْوَالِهِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتَي كَانَ الْإِمَامُ غَائِباً كَانَ مِيرَاثُ ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ لِأُمِّهِ وَ مَتَي كَانَ الْإِمَامُ ظَاهِراً كَانَ لِأُمِّهِ الثُّلُثُ وَ الْبَاقِي لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5735 - رقم الحديث الباب: 3]

[5735] 3(2)- مَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ تَرِثُهُ أُمُّهُ الثُّلُثَ وَ الْبَاقِي لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5736 - رقم الحديث الباب: 4]

[5736] 4(3)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ أَنَّهُ تَرِثُهُ أُمُّهُ الثُّلُثَ وَ الْبَاقِي لِلْإِمَامِ لِأَنَّ جِنَايَتَهُ عَلَي الْإِمَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5737 - رقم الحديث الباب: 5]

[5737] 5(4)-وَ رَوَي أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام فِي رَجُلٍ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَجَاءَ وَ قَدْ تُوُفِّيَتِ الْمَرْأَةُ قَالَ يُخَيَّرُ وَاحِدَةً مِنِ اثْنَتَيْنِ فَيُقَالُ لَهُ إِنْ شِئْتَ أَلْزَمْتَ نَفْسَكَ الذَّنْبَ فَيُقَامُ فِيكَ الْحَدُّ وَ تُعْطَي الْمِيرَاثَ وَ إِنْ شِئْتَ أَقْرَرْتَ فَلَاعَنْتَ أَدْنَي قَرَابَتِهَا إِلَيْهَا وَ لَا مِيرَاثَ لَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5738 - رقم الحديث الباب: 6]

[5738] 6(5)-وَ رَوَي مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ إِذَا مَاتَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ وَ لَهُ إِخْوَةٌ قُسِمَ مَالُهُ عَلَي سِهَامِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

1- -التهذيب ج 2ص 429 الكافي ج 2 ص 281

2- -الاستبصار ج 4 ص 182 التهذيب ج 2 ص 430 و أخرج الأول الكليني الكافي ج 2 ص 282

3- -الاستبصار ج 4 ص 182 التهذيب ج 2 ص 430 و أخرج الأول الكليني الكافي ج 2 ص 282

4- -التهذيب ج 2 ص 303

5- -التهذيب ج 2 ص 429 الكافي ج 2 ص 281

يَعْنِي إِخْوَةً لِأَ مٍّ أَوْ لِأَبٍ وَ أُمٍّ فَأَمَّا الْإِخْوَةُ لِلْأَبِ فَلَا يَرِثُونَهُ وَ الْإِخْوَةُ لِلْأَبِ وَ الْأُمِّ إِنَّمَا يَرِثُونَهُ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ لَا مِنْ جِهَةِ الْأَبِ فَهُمْ وَ الْإِخْوَةُ لِلْأُمِّ فِي الْمِيرَاثِ سَوَاءٌ

[رقم الحديث الكلي: 5739 - رقم الحديث الباب: 7]

[5739] 7(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حُبْلَي قَدِ اسْتَبَانَ حَمْلُهَا وَ أَنْكَرَ مَا فِي بَطْنِهَا فَلَمَّا وَضَعَتِ ادَّعَاهُ وَ أَقَرَّ بِهِ وَ زَعَمَ أَنَّهُ مِنْهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يُرَدُّ إِلَيْهِ وَلَدُهُ وَ يَرِثُهُ وَ لَا يُجْلَدُ لِأَنَّ اللِّعَانَ قَدْ مَضَي

[رقم الحديث الكلي: 5740 - رقم الحديث الباب: 8]

[5740] 8(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ وَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ مَنْ يَرِثُهُ قَالَ تَرِثُهُ أُمُّهُ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ إِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ وَ وَرِثَهَا هُوَ ثُمَّ مَاتَ هُوَ مَنْ يَرِثُهُ قَالَ عَصَبَةُ أُمِّهِ وَ هُوَ يَرِثُ أَخْوَالَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5741 - رقم الحديث الباب: 9]

[5741] 9-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ ابْنُ الْمُلَاعَنَةِ يُنْسَبُ إِلَي أُمِّهِ وَ يَكُونُ أَمْرُهُ وَ شَأْنُهُ كُلُّهُ إِلَيْهَا

165- بَابُ مِيرَاثِ مَنْ أَسْلَمَ أَوْ أُعْتِقَ عَلَي الْمِيرَاثِ

[رقم الحديث الكلي: 5742 - رقم الحديث الباب: 1]

[5742] 1(3)-رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَي الْمِيرَاثِ قَالَ إِنْ كَانَ قُسِمَ فَلَا حَقَّ لَهُ وَ إِنْ كَانَ لَمْ يُقْسَمْ فَلَهُ الْمِيرَاثُ قَالَ قُلْتُ الْعَبْدُ يُعْتَقُ عَلَي مِيرَاثٍ فَقَالَ هُوَ بِمَنْزِلَتِهِ

166- بَابُ مِيرَاثِ الْخُنْثَي

[رقم الحديث الكلي: 5743 - رقم الحديث الباب: 1]

[5743] 1(4)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مُوسَي الْخَشَّابُ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُّوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ

1- -الاستبصار ج 3 ص 375 التهذيب ج 2 ص 302 الكافي ج 2 ص 130

2- -التهذيب ج 2 ص 429 ذيل حديث

3- -التهذيب ج 2 ص 428 الكافي ج 2 ص 277 بزيادة فيه

4- -التهذيب ج 2 ص 433

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يَقُولُ الْخُنْثَي يُوَرَّثُ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ فَإِنْ بَالَ مِنْهُمَا جَمِيعاً فَمِنْ أَيِّهِمَا سَبَقَ الْبَوْلُ وُرِّثَ مِنْهُ فَإِنْ مَاتَ وَ لَمْ يَبُلْ فَنِصْفُ عَقْلِ الرَّجُلِ وَ نِصْفُ عَقْلِ الْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5744 - رقم الحديث الباب: 2]

[5744] 2-وَ رَوَي السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام كَانَ يُوَرِّثُ الْخُنْثَي فَيَعُدُّ أَضْلَاعَهُ فَإِنْ كَانَتْ أَضْلَاعُهُ نَاقِصَةً مِنْ أَضْلَاعِ النِّسَاءِ بِضِلْعٍ وَرَّثَ مِيرَاثَ الرَّجُلِ لِأَنَّ الرَّجُلَ تَنْقُصُ أَضْلَاعُهُ عَنْ ضِلْعِ النِّسَاءِ بِضِلْعٍ لِأَنَّ حَوَّاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ عليه السلام الْقُصْوَي الْيُسْرَي فَنَقَصَ مِنْ أَضْلَاعِهِ ضِلْعٌ وَاحِدٌ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنَّ حَوَّاءَ خُلِقَتْ مِنْ فَضْلَةِ الطِّينَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا آدَمُ عليه السلام وَ كَانَتْ تِلْكَ الطِّينَةُ مُبْقَاةً مِنْ طِينَةِ أَضْلَاعِهِ لَا أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعِهِ بَعْدَ مَا أُكْمِلَ خَلْقُهُ فَأُخِذَ ضِلْعٌ مِنْ أَضْلَاعِهِ الْيُسْرَي فَخُلِقَتْ مِنْهَا وَ لَوْ كَانَ كَمَا يَقُولُ الْجُهَّالُ لَكَانَ لِمُتَكَلِّمٍ مِنْ أَهْلِ التَّشْنِيعِ طَرِيقٌ إِلَي أَنْ يَقُولَ إِنَّ آدَمَ كَانَ يَنْكِحُ بَعْضُهُ بَعْضاً وَ هَكَذَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّخْلَةَ مِنْ فَضْلَةِ طِينَةِ آدَمَ عليه السلام وَ كَذَلِكَ الْحَمَامُ فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَأْخُوذاً مِنْ جَسَدِهِ بَعْدَ إِكْمَالِ خَلْقِهِ لَمَا جَازَ أَنْ يَنْكِحَ حَوَّاءَ فَيَكُونَ قَدْ نَكَحَ بَعْضُهُ بَعْضاً وَ لَا جَازَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ التَّمْرَ لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ قَدْ أَكَلَ بَعْضَهُ وَ كَذَلِكَ الْحَمَامُ و لذلك:

[رقم الحديث الكلي: 5745 - رقم الحديث الباب: 3]

[5745] 3- قَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم فِي النَّخْلَةِ اسْتَوْصُوا بِعَمَّتِكُمْ خَيْراً

[رقم الحديث الكلي: 5746 - رقم الحديث الباب: 4]

[5746] 4(1)-وَ رَوَي عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ إِنَّ شُرَيْحاً الْقَاضِيَ بَيْنَمَا هُوَ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ أَيُّهَا الْقَاضِي اقْضِ بَيْنِي وَ بَيْنَ خَصْمِي فَقَالَ لَهَا وَ مَنْ خَصْمُكِ قَالَتْ أَنْتَ قَالَ أَفْرِجُوا لَهَا

1- -التهذيب ج 2 ص 433 بتفاوت

فَأَفْرَجُوا لَهَا فَدَخَلَتْ فَقَالَ لَهَا مَا ظُلَامَتُكِ فَقَالَتْ إِنَّ لِي مَا لِلرِّجَالِ وَ مَا لِلنِّسَاءِ قَالَ شَ رَيْحٌ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقْضِي عَلَي الْمَبَالِ قَالَتْ فَإِنِّي أَبُولُ بِهِمَا جَمِيعاً وَ يَسَ كُنَانِ مَعاً قَالَ شُ رَيْحٌ وَ اللَّهِ مَا سَ مِعْتُ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا قَالَتْ وَ أَعْجَبُ مِنْ هَذَا قَالَ وَ مَا هُوَ قَالَتْ جَامَعَنِي زَوْجِي فَوَلَدْتُ مِنْهُ وَ جَامَعْتُ جَارِيَتِي فَوَلَدَتْ مِنِّي فَضَ رَبَ شُ رَيْحٌ إِحْدَي يَدَيْهِ عَلَي الْأُخْرَي مُتَعَجِّباً ثُمَّ جَاءَ إِلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ وَرَدَ عَلَيَّ شَيْ ءٌ مَا سَمِعْتُ بِأَعْجَبَ مِنْهُ ثُمَّ قَصَّ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْمَرْأَةِ فَسَأَلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ هُوَ كَمَا ذَكَرَ فَقَالَ لَهَا وَ مَنْ زَوْجُكِ قَالَتْ فُلَانٌ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَدَعَاهُ فَقَالَ أَ تَعْرِفُ هَذِهِ قَالَ نَعَمْ هِيَ زَوْجَتِي فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ هُوَ كَذَلِكَ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام لَأَنْتَ أَجْرَأُ مِنْ رَاكِبِ الْأَسَدِ حَيْثُ تُقْدِمُ عَلَيْهَا بِهَذِهِ الْحَالِ ثُمَّ قَالَ يَا قَنْبَرُ أَدْخِلْهَا بَيْتاً مَعَ امْرَأَةٍ فَعُدَّ أَضْ لَاعَهَا فَقَالَ زَوْجُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا آمَنُ عَلَيْهَا رَجُلًا وَ لَا أَئْتَمِنُ عَلَيْهَا امْرَأَةً فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام عَلَيَّ بِدِينَارٍ الْخَصِ يِّ وَ كَانَ مِنْ صَالِحِي أَهْلِ الْكُوفَةِ وَ كَانَ يَثِقُ بِهِ فَقَالَ لَهُ يَا دِينَارُ أَدْخِلْهَا بَيْتاً وَ عَرِّهَا مِنْ ثِيَابِهَا وَ مُرْهَا أَنْ تَشُدَّ مِئْزَراً وَ عُدَّ أَضْ لَاعَهَا فَفَعَلَ دِينَارٌ ذَلِكَ وَ كَانَ أَضْلَاعُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ تِسْعَةٌ فِي الْيَمِينِ وَ ثَمَانِيَةٌ فِي الْيَسَارِ فَأَلْبَسَهَا عَلِيٌّ عليه السلام ثِيَابَ الرِّجَالِ وَ الْقَلَنْسُوَةَ وَ النَّعْلَيْنِ وَ أَلْقَي عَلَيْهِ الرِّدَاءَ وَ أَلْحَقَهُ بِالرِّجَالِ فَقَالَ زَوْجُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ابْنَ ةُ عَمِّي وَ قَدْ وَلَدَتْ مِنِّي تُلْحِقُهَا بِالرِّجَالِ فَقَالَ عليه السلام إِنِّي حَكَمْتُ عَلَيْهَا بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي خَلَقَ حَوَّاءَ مِنْ ضِلْعِ آدَمَ الْأَيْسَرِ الْأَقْصَي وَ أَضْلَاعُ الرِّجَالِ تَنْقُصُ وَ أَضْلَاعُ النِّسَاءِ تَمَامٌ

[رقم الحديث الكلي: 5747 - رقم الحديث الباب: 5]

[5747] 5(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ أَوْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْفُضَ يْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ مَوْلُودٍ لَيْسَ لَهُ مَا لِلرِّجَالِ وَ لَيْسَ لَهُ

1- -الاستبصار ج 4 ص 187 التهذيب ج 2 ص 434 الكافي ج 2 ص 281

مَا لِلنِّسَاءِ قَالَ هَذَا يُقْرِعُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ يَكْتُبُ عَلَي سَ هْمٍ عَبْدَ اللَّهِ وَ يَكْتُبُ عَلَي سَهْمٍ آخَرَ أَمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يَقُولُ الْإِمَامُ أَوِ الْمُقْرِعُ اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَ الِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ بَيِّنْ لَنَا أَمْرَ هَ ذَا الْمَوْلُودِ حَتَّي يُوَرَّثَ مَا فَرَضْتَ لَهُ فِي كِتَابِكَ ثُمَّ يَطْرَحُ السَّهْمَيْنِ فِي سِهَامٍ مُبْهَمَةٍ ثُمَّ تُجَالُ فَأَيُّهُمَا خَرَجَ وُرِّثَ عَلَيْهِ

167- بَابُ مِيرَاثِ الْمَوْلُودِ يُولَدُ وَ لَهُ رَأْسَانِ

[رقم الحديث الكلي: 5748 - رقم الحديث الباب: 1]

[5748] 1(1)-رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَ ي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشْيَمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْ دِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ وُلِدَ عَلَي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مَوْلُودٌ لَهُ رَأْسَانِ فَسَ ئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يُوَرَّثُ مِيرَاثَ اثْنَيْنِ أَوْ وَاحِدٍ فَقَالَ يُتْرَكُ حَتَّي يَنَامَ ثُمَّ يُصَاحُ بِهِ فَإِنِ انْتَبَهَا جَمِيعاً مَعاً كَانَ لَهُ مِيرَاثُ وَاحِدٌ وَ إِنِ انْتَبَهَ وَاحِدٌ وَ بَقِيَ الْآخَرُ نَائِماً وُرِّثَ مِيرَاثَ اثْنَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5749 - رقم الحديث الباب: 2]

[5749] 2(2)- وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ رَأَيْتُ بِفَارِسَ امْرَأَةً لَهَا رَأْسَانِ وَ صَدْرَانِ فِي حَقْوٍ وَاحِدٍ تَغَارُ هَذِهِ عَلَي هَذِهِ وَ هَذِهِ عَلَي هَذِهِ

168- بَابُ مِيرَاثِ الْمَفْقُودِ

[رقم الحديث الكلي: 5750 - رقم الحديث الباب: 1]

[5750] 1(3)-رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ إِسْ حَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فِي الْمَفْقُودِ يُتَرَبَّصُ بِمَالِهِ أَرْبَعَ سِ نِينَ ثُمَّ يُقْسَمُ

قَالَ مُصَ نِّفُ هَ ذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي بَعْدَ أَنْ لَا تُعْرَفَ حَيَاتُهُ مِنْ مَوْتِهِ وَ لَا يُعْلَمَ فِي أَيِّ أَرْضٍ هُوَ وَ بَعْدَ أَنْ يُطْلَبَ مِنْ أَرْبَعَةِ جَوَانِبَ أَرْبَعَ سِنِينَ. وَ لَا

1- -التهذيب ج 2 ص 434 الكافي ج 2 ص 281 بزيادة فيهما في الثاني

2- -التهذيب ج 2 ص 434 الكافي ج 2 ص 281 بزيادة فيهما في الثاني

3- -الكافي ج 2 ص 280

يُعْرَفَ لَهُ خَبَرُ حَيَاةٍ وَ لَا مَوْتٍ فَحِينَئِذٍ تَعْتَدُّ امْرَأَتُهُ عِدَّةَ الْمُتَوَفَّي عَنْهَا زَوْجُهَا وَ يُقْسَمُ مَالُهُ بَيْنَ الْوَرَثَةِ عَلَي سِهَامِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فَرَائِضِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5751 - رقم الحديث الباب: 2]

[5751] 2(1)-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَأَلَ حَفْصٌ الْأَعْوَرُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ كَانَ لِأَبِي أَجِيرٌ وَ كَانَ لَهُ عِنْدَهُ شَيْ ءٌ فَهَلَكَ الْأَجِيرُ فَلَمْ يَدَعْ وَارِثاً وَ لَا قَرَابَةً وَ قَدْ ضِقْتُ بِذَلِكَ كَيْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ رَابَكَ الْمَسَاكِينُ رَابَكَ الْمَسَاكِينُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ ضِقْتُ بِذَلِكَ كَيْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ هُوَ كَسَبِيلِ مَالِكَ فَإِنْ جَاءَ طَالِبٌ أَعْطَيْتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5752 - رقم الحديث الباب: 3]

[5752] 3(2)-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَ تَرَكَ وُلْداً وَ كَانَ بَعْضُهُمْ غَائِباً لَا يُدْرَي أَيْنَ هُوَ قَالَ يُقْسَمُ مِيرَاثُهُ وَ يُعْزَلُ لِلْغَائِبِ نَصِيبُهُ قُلْتُ فَعَلَيْهِ الزَّكَاةُ قَالَ لَا حَتَّي يَقْدَمَ فَيَقْبِضَهُ وَ يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ لَا يُدْرَي أَيْنَ هُوَ قَالَ إِنْ كَانَ الْوَرَثَةُ مِلَاءً اقْتَسَمُوا مِيرَاثَهُ فَإِنْ جَاءَ رَدُّوهُ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: 5753 - رقم الحديث الباب: 4]

[5753] 4(3)-وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ كَانَ لَهُ عَلَي رَجُلٍ حَقٌّ فَفَقَدَهُ وَ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَطْلُبُهُ وَ لَا يَدْرِي أَ حَيٌّ هُوَ أَمْ مَيِّتٌ وَ لَا يَعْرِفُ لَهُ وَارِثاً وَ لَا نَسَباً وَ لَا وَلَداً فَقَالَ يَطْلُبُ قَالَ إِنَّ ذَلِكَ قَدْ طَالَ عَلَيْهِ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ قَالَ يَطْلُبُ

[رقم الحديث الكلي: 5754 - رقم الحديث الباب: 5]

[5754] 5-وَ قَدْ رُوِيَ فِي هَذَا خَبَرٌ آخَرُ إِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ وَارِثاً وَ عَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْكَ الْجَهْدَ فَتَصَدَّقْ بِهَا.

1- -التهذيب ج 2 ص 442

2- -التهذيب ج 2 ص 442 الكافي ج 2 ص 280

3- -الاستبصار ج 4 ص 196 التهذيب ج 2 ص 442 الكافي ج 2 ص 279

169- بَابُ مِيرَاثِ الْمُرْتَدِّ

[رقم الحديث الكلي: 5755 - رقم الحديث الباب: 1]

[5755] 1(1)-رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ يَكُونُ مِيرَاثُهُ قَالَ يُقْسَمُ مِيرَاثُهُ عَلَي وَرَثَتِهِ عَلَي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5756 - رقم الحديث الباب: 2]

[5756] 2(2)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا ارْتَدَّ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ عَنِ الْإِسْلَامِ بَانَتْ مِنْهُ امْرَأَتُهُ كَمَا تَبِينُ الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثاً وَ تَعْتَدُّ مِنْهُ كَمَا تَعْتَدُّ الْمُطَلَّقَةُ فَإِنْ رَجَعَ إِلَي الْإِسْلَامِ وَ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَتَزَوَّجَ فَهُوَ خَاطِبٌ وَ لَا عِدَّةَ عَلَيْهَا لَهُ وَ إِنَّمَا عَلَيْهَا الْعِدَّةُ لِغَيْرِهِ فَإِنْ قُتِلَ أَوْ مَاتَ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ اعْتَدَّتْ مِنْهُ عِدَّةَ الْمُتَوَفَّي عَنْهَا زَوْجُهَا فَهِيَ تَرِثُهُ فِي الْعِدَّةِ وَ لَا يَرِثُهَا إِنْ مَاتَتْ وَ هُوَ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ

170- بَابُ مِيرَاثِ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5757 - رقم الحديث الباب: 1]

[5757] 1(3)-رَوَي الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ وَارِثٌ مِنْ قَرَابَةٍ وَ لَا مَوْلَي عَتَاقَةٍ قَدْ ضَمِنَ جَرِيرَتَهُ فَمَالُهُ مِنَ الْأَنْفَالِ

[رقم الحديث الكلي: 5758 - رقم الحديث الباب: 2]

[5758] 2(4)-وَ قَدْ رُوِيَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ وَارِثٌ فَمَالُهُ لِهَمْشَهْرِيجِهِ يَعْنِي أَهْلَ بَلَدِهِ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتَي كَانَ الْإِمَامُ ظَاهِراً فَمَالُهُ لِلْإِمَامِ وَ مَتَي كَانَ الْإِمَامُ غَائِباً فَمَالُهُ لِأَهْلِ بَلَدِهِ مَتَي لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ وَ لَا قَرَابَةٌ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ بِالْبَلَدِيَّةِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 438 الكافي ج 2 ص 279 بتفاوت فيه في الثاني

2- -التهذيب ج 2 ص 438 الكافي ج 2 ص 279 بتفاوت فيه في الثاني

3- -الاستبصار ج 4 ص 196 التهذيب ج 2 ص 442 الكافي ج 2 ص 284

4- -الاستبصار ج 4 ص 196 التهذيب ج 2 ص 442 الكافي ج 2 ص 284

[رقم الحديث الكلي: 5759 - رقم الحديث الباب: 3]

[5759] 3(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ سَلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ وَ لَهُ أَبٌ نَصْرَانِيٌّ لِمَنْ تَكُونُ دِيَتُهُ قَالَ تُؤْخَذُ فَتُجْعَلُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ جِنَايَتَهُ عَلَي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ

171- بَابُ مِيرَاثِ أَهْلِ الْمِلَلِ

اشارة

لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ وَ الْمُسْلِمُ يَرِثُ الْكَافِرَ وَ الْكَافِرُ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمَ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ الْحُكْمِ فِي أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهَا فَيْءٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَي الْكُفَّارِ الْمِيرَاثَ عُقُوبَةً لَهُمْ بِكُفْرِهِمْ كَمَا حَرَّمَ عَلَي الْقَاتِلِ عُقُوبَةً لِقَتْلِهِ فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَلِأَيِّ جُرْمٍ وَ عُقُوبَةٍ يُحْرَمُ الْمِيرَاثَ وَ كَيْفَ صَارَ الْإِسْلَامُ يَزِيدُهُ شَرّاً؟!

[رقم الحديث الكلي: 5760 - رقم الحديث الباب: 1]

[5760] 1- مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَ لَا يَنْقُصُ.

[رقم الحديث الكلي: 5761 - رقم الحديث الباب: 2]

[5761] 2- وَ مَعَ قَوْلِهِ صَلَّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا ضَرَرَ وَ لَا إِضْرَارَ فِي الْإِسْلَامِ

فَالْإِسْلَامُ يَزِيدُ الْمُسْلِمَ خَيْراً وَ لَا يَزِيدُهُ شَرّاً

[رقم الحديث الكلي: 5762 - رقم الحديث الباب: 3]

[5762] 3-وَ مَعَ قَوْلِهِ عليه السلام الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَ لَا يُعْلَي عَلَيْهِ

وَ الْكُفَّارُ بِمَنْزِلَةِ الْمَوْتَي لَا يَحْجُبُونَ وَ لَا يَرِثُونَ

[رقم الحديث الكلي: 5763 - رقم الحديث الباب: 4]

[5763] 4-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ بِالْيَمَنِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ وَ قَالُوا يَهُودِيٌّ مَاتَ وَ تَرَكَ أَخاً مُسْلِماً فَقَالَ مُعَاذٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَ لَا يَنْقُصُ فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ مِنْ أَخِيهِ الْيَهُودِيِّ

[رقم الحديث الكلي: 5764 - رقم الحديث الباب: 5]

[5764] 5(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام

1- -التهذيب ج 2 ص 442

2- -الاستبصار ج 4 ص 190 التهذيب ج 2 ص 436 الكافي ج 2 ص 276

فِي النَّصْرَانِيِّ يَمُوتُ وَ لَهُ ابْنٌ مُسْلِمٌ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَزِدْنَا بِالْإِسْلَامِ إِلَّا عِزّاً فَنَحْنُ نَرِثُهُمْ وَ لَا يَرِثُونَّا

[رقم الحديث الكلي: 5765 - رقم الحديث الباب: 6]

[5765] 6(1)-وَ رَوَى زُرْعَةُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسْلِمِ هَلْ يَرِثُ الْمُشْرِكَ فَقَالَ نَعَمْ فَأَمَّا الْمُشْرِكُ فَلَا يَرِثُ الْمُسْلِمَ

[رقم الحديث الكلي: 5766 - رقم الحديث الباب: 7]

[5766] 7-وَ رَوَى مُوسَى بْنُ بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ نَحْنُ نَرِثُهُمْ وَ لَا يَرِثُونَّا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَزِدْنَا بِالْإِسْلَامِ إِلَّا عِزّاً

[رقم الحديث الكلي: 5767 - رقم الحديث الباب: 8]

[5767] 8(2)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْمُسْلِمُ يَحْجُبُ الْكَافِرَ وَ يَرِثُهُ وَ الْكَافِرُ لَا يَحْجُبُ الْمُؤْمِنَ وَ لَا يَرِثُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5768 - رقم الحديث الباب: 9]

[5768] 9(3)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ الْمُسْلِمُ يَرِثُ امْرَأَتَهُ الذِّمِّيَّةَ وَ هِيَ لَا تَرِثُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5769 - رقم الحديث الباب: 10]

[5769] 10(4)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَرِثَ الْكَافِرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ قَدْ أَوْصَى لِلْكَافِرِ بِشَيْ ءٍ

[رقم الحديث الكلي: 5770 - رقم الحديث الباب: 11]

[5770] 11(5)-وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ لَا يَرِثُ الْيَهُودِيُّ وَ النَّصْرَانِيُّ الْمُسْلِمِينَ وَ يَرِثُ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودِيَّ وَ النَّصْارِي.

[رقم الحديث الكلي: 5771 - رقم الحديث الباب: 12]

[5771] 12(6)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ مَاتَ وَ لَهُ أُمٌّ نَصْرَانِيَّةٌ وَ لَهُ زَوْجَةٌ وَ وُلْدٌ مُسْلِمُونَ

1- -الاستبصار ج 4 ص 190 التهذيب ج 2 ص 436 الكافي ج 2 ص 276
2- -الاستبصار ج 4 ص 190 التهذيب ج 2 ص 436 الكافي ج 2 ص 276
3- -الاستبصار ج 4 ص 190 التهذيب ج 2 ص 436 الكافي ج 2 ص 276
4- -التهذيب ج 1 ص 438
5- -الاستبصار ج 4 ص 190 التهذيب ج 2 ص 436 الكافي ج 2 ص 476
6- -التهذيب ج 2 ص 437 الكافي ج 2 ص 276

فَقَالَ إِنْ أَسْلَمَتْ أُمُّهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ مِيرَاثُهُ أُعْطِيَتِ السُّدُسَ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ امْرَأَةٌ وَ لَا وَلَدٌ وَ لَا وَارِثٌ لَهُ سَهْمٌ فِي الْكِتَابِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ أُمُّهُ نَصْرَانِيَّةٌ وَ قَرَابَتُهُ نَصَارَى مِمَّنْ لَهُمْ سَهْمٌ فِي الْكِتَابِ لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ لِمَنْ يَكُونُ مِيرَاثُهُ قَالَ إِنْ أَسْلَمَتْ أُمُّهُ فَإِنَّ جَمِيعَ مِيرَاثِهِ لَهَا وَ إِنْ لَمْ تُسْلِمْ أُمُّهُ وَ أَسْلَمَ بَعْضُ قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْكِتَابِ فَإِنَّ مِيرَاثَهُ لَهُ وَ إِنْ لَمْ يُسْلِمْ مِنْ قَرَابَتِهِ أَحَدٌ فَإِنَّ مِيرَاثَهُ لِلْإِمَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5772 - رقم الحديث الباب: 13]

[5772] 13(1)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ أَوْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ نَصْرَانِيٍّ مَاتَ وَ لَهُ ابْنُ أَخٍ مُسْلِمٌ وَ ابْنُ أُخْتٍ مُسْلِمٌ وَ لِلنَّصْرَانِيِّ أَوْلَادٌ وَ زَوْجَةٌ نَصَارَى فَقَالَ أَرَى أَنْ يُعْطَى ابْنُ أَخِيهِ الْمُسْلِمُ ثُلُثَيْ مَا تَرَكَ وَ يُعْطَى ابْنُ أُخْتِهِ الْمُسْلِمُ ثُلُثَ مَا تَرَكَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وُلْدٌ صِغَارٌ فَإِنْ كَانَ لَهُ وُلْدٌ صِغَارٌ فَإِنَّ عَلَى الْوَارِثَيْنِ أَنْ يُنْفِقَا عَلَى الصِّغَارِ مِمَّا وَرِثَا عَنْ أَبِيهِمْ حَتَّى يُدْرِكُوا قِيلَ لَهُ كَيْفَ يُنْفِقَانِ عَلَى الصِّغَارِ فَقَالَ يُخْرِجُ وَارِثُ الثُّلُثَيْنِ ثُلُثَيِ النَّفَقَةِ وَ يُخْرِجُ وَارِثُ الثُّلُثِ ثُلُثَ النَّفَقَةِ فَإِذَا أَدْرَكُوا قَطَعُوا النَّفَقَةَ عَنْهُمْ قِيلَ لَهُ فَإِنْ أَسْلَمَ أَوْلَادُهُ وَ هُمْ صِغَارٌ فَقَالَ يُدْفَعُ مَا تَرَكَ أَبُوهُمْ إِلَى الْإِمَامِ حَتَّى يُدْرِكُوا فَإِنْ أَتَمُّوا عَلَى الْإِسْلَامِ إِذَا أَدْرَكُوا دَفَعَ الْإِمَامُ مِيرَاثَهُ إِلَيْهِمْ وَ إِنْ لَمْ يُتِمُّوا عَلَى الْإِسْلَامِ إِذَا أَدْرَكُوا دَفَعَ الْإِمَامُ مِيرَاثَهُ إِلَى ابْنِ أَخِيهِ وَ إِلَى ابْنِ أُخْتِهِ الْمُسْلِمَيْنِ يَدْفَعُ إِلَى ابْنِ أَخِيهِ ثُلُثَيْ مَا تَرَكَ وَ يَدْفَعُ إِلَى ابْنِ أُخْتِهِ ثُلُثَ مَا تَرَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5773 - رقم الحديث الباب: 14]

[5773] 14(2)-وَ رَوَى ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَصْرَانِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّصْرَانِيَّةِ ثُمَّ مَاتَ قَالَ مِيرَاثُهُ لِوُلْدِهِ النَّصَارَى وَ مُسْلِمٌ تَنَصَّرَ ثُمَّ مَاتَ قَالَ مِيرَاثُهُ لِوُلْدِهِ الْمُسْلِمِينَ.

1- -التهذيب ج 2 ص 437 الكافي ج 2 ص 276

2- -الاستبصار ج 4 ص 193 التهذيب ج 2 ص 439

172- بَابُ مِيرَاثِ الْمَمَالِيكِ

[رقم الحديث الكلي: 5774 - رقم الحديث الباب: 1]

[5774] 1(1)-رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ فِي الرَّجُلِ الْحُرِّ يَمُوتُ وَ لَهُ أُمٌّ مَمْلُوكَةٌ قَالَ تُشْتَرَي مِنْ مَالِ ابْنِهَا ثُمَّ تُعْتَقُ ثُمَّ يُوَرَّثُهَا

[رقم الحديث الكلي: 5775 - رقم الحديث الباب: 2]

[5775] 2(2)-وَ رَوَى حَنَّانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ مَاتَ مَوْلًى لِعَلِيٍّ عليه السلام فَقَالَ انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لَهُ وَارِثاً فَقِيلَ لَهُ إِنَّ لَهُ ابْنَتَيْنِ بِالْيَمَامَةِ مَمْلُوكَتَيْنِ فَاشْتَرَاهُمَا مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِمَا بَقِيَّةَ الْمِيرَاثِ

[رقم الحديث الكلي: 5776 - رقم الحديث الباب: 3]

[5776] 3(3)-وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَ يَتْرُكُ ابْناً مَمْلُوكاً قَالَ يُشْتَرَي ابْنُهُ مِنْ مَالِهِ فَيُعْتَقُ وَ يُوَرَّثُ مَا بَقِيَ

[رقم الحديث الكلي: 5777 - رقم الحديث الباب: 4]

[5777] 4(4)-وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَ لَهُ امْرَأَةٌ مَمْلُوكَةٌ اشْتَرَاهَا مِنْ مَالِهِ فَأَعْتَقَهَا ثُمَّ وَرَّثَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5778 - رقم الحديث الباب: 5]

[5778] 5(5)-وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَضَي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِيمَنِ ادَّعَي عَبْدَ إِنْسَانٍ وَ زَعَمَ أَنَّهُ ابْنُهُ أَنَّهُ يُعْتَقُ مِنْ مَالِ الَّذِي ادَّعَاهُ فَإِنْ تُوُفِّيَ الْمُدَّعِي وَ قُسِمَ مَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُعْتَقَ الْعَبْدُ فَقَدْ سَبَقَهُ الْمَالُ وَ إِنْ أُعْتِقَ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ مَالُهُ فَلَهُ نَصِيبُهُ مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: 5779 - رقم الحديث الباب: 6]

[5779] 6(6)-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- -الاستبصار ج 4 ص 175 التهذيب ج 2 ص 427 الكافي ج 2 ص 277

2- -الاستبصار ج 4 ص 175 التهذيب ج 2 ص 427 الكافي ج 2 ص 278

3- -الاستبصار ج 4 ص 176 التهذيب ج 2 ص 427 الكافي ج 2 ص 277

4- -الاستبصار ج 4 ص 178 التهذيب ج 2 ص 428

5- -التهذيب ج 2 ص 428

6- -الاستبصار ج 3 ص 348 التهذيب ج 2 ص 292 الكافي ج 2 ص 132 و في الجميع صدر الحديث بتفاوت

قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ وَلَدٍ فَمَاتَ وَلَدُهَا مِنْهُ فَزَوَّجَهَا مِنْ رَجُلٍ فَأَوْلَدَهَا ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ مَاتَ فَرَجَعَتْ إِلَي سَيِّدِهَا فَلَهُ أَنْ يَطَأَهَا قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهَا قَالَ لَا يَطَؤُهَا حَتَّي تَعْتَدَّ مِنَ الزَّوْجِ الْمَيِّتِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ يَطَؤُهَا بِالْمِلْكِ مِنْ غَيْرِ نِكَاحٍ قُلْتُ فَوَلَدُهَا مِنَ الزَّوْجِ قَالَ إِنْ كَانَ تَرَكَ مَالًا اشْتُرِيَ مِنْهُ بِالْقِيمَةِ فَأُعْتِقَ وَ وُرِّثَ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَدَعْ مَالًا قَالَ فَهُوَ مَعَ أُمِّهِ كَهَيْأَتِهَا

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ جَاءَ هَذَا الْخَبَرُ هَكَذَا فَسَّقْتُهُ لِقُوَّةِ إِسْنَادِهِ وَ الْأَصْلُ عِنْدَنَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ أَحَدُ الْأَبَوَيْنِ حُرّاً فَالْوَلَدُ حُرٌّ وَ قَدْ يَصْدُرُ عَنِ الْإِمَامِ عليه السلام بِلَفْظِ الْإِخْبَارِ مَا يَكُونُ مَعْنَاهُ الْإِنْكَارَ وَ الْحِكَايَةَ عَنْ قَائِلِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5780 - رقم الحديث الباب: 7]

[5780] 7(1)-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الْعَبْدُ لَا يُوَرَّثُ وَ الطَّلِيقُ لَا يُوَرَّثُ

[رقم الحديث الكلي: 5781 - رقم الحديث الباب: 8]

[5781] 8(2)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ بُزُرْجَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لَا يَتَوَارَثُ الْحُرُّ وَ الْمَمْلُوكُ

[رقم الحديث الكلي: 5782 - رقم الحديث الباب: 9]

[5782] 9(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمَمْلُوكِ وَ الْمَمْلُوكَةِ هَلْ يَحْجُبَانِ إِذَا لَمْ يَرِثَا قَالَ لَا

173- بَابُ مِيرَاثِ الْمُكَاتَبِ

[رقم الحديث الكلي: 5783 - رقم الحديث الباب: 1]

[5783] 1(4)-رَوَي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قُلْتُ لَهُ مُكَاتَبٌ اشْتَرَي نَفْسَهُ وَ خَلَّفَ مَالًا قِيمَتُهُ مِائَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ

1- -الاستبصار ج 4 ص 178 التهذيب ج 2 ص 428 الكافي ج 2 ص 278

2- -الاستبصار ج 4 ص 177 التهذيب ج 2 ص 428 الكافي ج 2 ص 278 بسند آخر في الجميع

3- -التهذيب ج 2 ص 413

4- -التهذيب ج 2 ص 433 الكافي ج 2 ص 279

وَ لَا وَارِثَ لَهُ مَنْ يَرِثُهُ فَقَالَ يَرِثُهُ مَنْ يَلِي جَرِيرَتَهُ قُلْتُ وَ مَنِ الضَّامِنُ لِجَرِيرَتِهِ قَالَ الضَّامِنُ لِجَرَائِرِ الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5784 - رقم الحديث الباب: 2]

[5784] 2(1)-وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا كَاتَبَ مَمْلُوكَهُ وَ اشْتَرَطَ عَلَيْهِ أَنَّ مِيرَاثَهُ لَهُ فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَبْطَلَ شَرْطَهُ وَ قَالَ شَرْطُ اللَّهِ قَبْلَ شَرْطِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5785 - رقم الحديث الباب: 3]

[5785] 3(2)-وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مُكَاتَبٍ مَاتَ وَ لَهُ مَالٌ فَقَالَ يُحْسَبُ مَالُهُ بِقَدْرِ مَا أُعْتِقَ مِنْهُ لِوَرَثَتِهِ وَ بِقَدْرِ مَا لَمْ يُعْتَقْ يُحْسَبُ لِأَرْبَابِهِ الَّذِينَ كَاتَبُوهُ مِنْ مَالِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5786 - رقم الحديث الباب: 4]

[5786] 4(3)-وَ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْمُكَاتَبُ يَرِثُ وَ يُورَثُ عَلَى قَدْرِ مَا أَدَّى

[رقم الحديث الكلي: 5787 - رقم الحديث الباب: 5]

[5787] 5(4)-وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوَّاضٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ فِي الْمُكَاتَبِ يُكَاتَبُ فَيُؤَدِّي بَعْضَ مُكَاتَبَتِهِ ثُمَّ يَمُوتُ وَ يَتْرُكُ ابْناً وَ يَتْرُكُ مَالًا أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْمُكَاتَبَةِ قَالَ يُوفَى مَوَالِيهِ مَا بَقِيَ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ وَ مَا بَقِيَ فَلِوَلَدِهِ

174- بَابُ مِيرَاثِ الْمَجُوسِ

اشارة

الْمَجُوسُ يَرِثُونَ بِالنَّسَبِ وَ لَا يَرِثُونَ بِالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ فَإِنْ مَاتَ مَجُوسِيٌّ وَ تَرَكَ أُمَّهُ وَ هِيَ أُخْتُهُ وَ هِيَ امْرَأَتُهُ فَالْمَالُ لَهَا مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا أُمٌّ وَ لَيْسَ لَهَا مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا أُخْتٌ وَ أَنَّهَا زَوْجَةٌ شَيْ ء.

1- -التهذيب ج 2 ص 433 الكافي ج 2 ص 279

2- -التهذيب ج 2 ص 432 الكافي ج 2 ص 279

3- -التهذيب ج 2 ص 432 الكافي ج 2 ص 279

4- -التهذيب ج 2 ص 433

[رقم الحديث الكلي: 5788 - رقم الحديث الباب: 1]

[5788] 1(1)-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يُوَرِّثُ الْمَجُوسِيَّ إِذَا تَزَوَّجَ بِأُمِّهِ وَ بِأُخْتِهِ وَ بِابْنَتِهِ مِنْ وَجْهَيْنِ مِنْ وَجْهِ أَنَّهَا أُمُّهُ وَ مِنْ وَجْهِ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ

وَ لَا أُفْتِي بِمَا يَنْفَرِدُ السَّكُونِيُّ بِرِوَايَتِهِ.

فَإِنْ تَرَكَ أُمَّهُ وَ هِيَ أُخْتُهُ وَ ابْنَتَهُ فَلِلْأُمِّ السُّدُسُ وَ لِلِابْنَةِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ يُرَدُّ عَلَيْهِمَا عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمَا وَ لَيْسَ لَهَا مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا أُخْتٌ شَيْ ءٌ لِأَنَّ الْإِخْوَةَ لَا يَرِثُونَ مَعَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَ هِيَ أُخْتُهُ وَ هِيَ امْرَأَتُهُ فَلَهَا النِّصْفُ مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا ابْنَتُهُ وَ الْبَاقِي رَدٌّ عَلَيْهَا وَ لَا تَرِثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا أُخْتٌ وَ أَنَّهَا امْرَأَةٌ شَيْئاً.

فَإِنْ تَرَكَ أُخْتَهُ وَ هِيَ امْرَأَتُهُ وَ أَخاً فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَ لَا تَرِثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّهَا امْرَأَتُهُ شَيْئاً وَ هَذَا الْبَابُ كُلُّهُ عَلَي هَذَا الْمِثَالِ.

فَإِنْ تَزَوَّجَ مَجُوسِيٌّ ابْنَتَهُ فَأَوْلَدَهَا ابْنَتَيْنِ ثُمَّ مَاتَ فَإِنَّهُ تَرَكَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّةِ فَإِنْ مَاتَتْ إِحْدَي الِابْنَتَيْنِ فَإِنَّهَا تَرَكَتْ أُمَّهَا الَّتِي هِيَ أُخْتُهَا لِأَبِيهَا وَ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لِأَبِيهَا وَ أُمِّهَا فَالْمَالُ لِأُمِّهَا الَّتِي هِيَ أُخْتُهَا لِأَبِيهَا لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْإِخْوَةِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ مِيرَاثٌ فَإِنْ مَاتَتِ ابْنَةُ الِابْنَةِ بَعْدَ مَوْتِ الْأَبِ فَإِنَّهَا تَرَكَتْ أُمَّهَا وَ هِيَ أُخْتُهَا لِأَبِيهَا فَالْمَالُ لِلْأُمِّ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا أُمٌّ وَ لَيْسَ لَهَا مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا أُخْتٌ شَيْ ءٌ فَإِنْ تَزَوَّجَ مَجُوسِيٌّ ابْنَتَهُ فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنَةً ثُمَّ تَزَوَّجَ ابْنَةَ ابْنَتِهِ فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنَةً ثُمَّ مَاتَ فَالْمَالُ بَيْنَهُنَّ أَثْلَاثاً فَإِنْ مَاتَتِ الْأُولَي الَّتِي كَانَ تَزَوَّجَهَا فَالْمَالُ لِابْنَتِهَا وَ هِيَ الْوُسْطَي فَإِنْ مَاتَتِ الْوُسْطَي بَعْدَ مَوْتِ الْأَبِ فَلِأُمِّهَا وَ هِيَ الْعُلْيَا السُّدُسُ وَ لِابْنَتِهَا وَ هِيَ السُّفْلَي النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ رَدٌّ عَلَيْهِمَا عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمَا فَإِنْ كَانَتِ الَّتِي مَاتَتْ هِيَ السُّفْلَي وَ بَقِيَتِ الْعُلْيَا فَالْمَالُ كُلُّهُ لِأُمِّهَا وَ هِيَ الْوُسْطَي وَ سَقَطَتِ الْعُلْيَا لِأَنَّهَا أُخْتٌ وَ هِيَ جَدَّةٌ وَ لَا مِيرَاثَ لِلْأُخْتِ مَعَ الْأُمِّ.

فَإِنْ تَزَوَّجَ مَجُوسِيٌّ ابْنَتَهُ فَأَوْلَدَهَا ابْنَتَيْنِ ثُمَّ تَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا فَوَلَدَتْ لَهُ ابْنَةً ثُمَّ مَاتَ

1- -الاستبصار ج 4 ص 188 التهذيب ج 2 ص 436

فَإِنَّ الْمَالَ بَيْنَهُنَّ أَرْبَاعاً وَ لَيْسَ لَهُنَّ مِنْ طَرِيقِ التَّزْوِيجِ شَيْ ءٌ فَإِنْ مَاتَتِ الِابْنَةُ الَّتِي تَزَوَّجَهَا أَخِيراً فَإِنَّهَا إِنَّمَا تَرَكَتِ ابْنَتَهَا وَ أَمَّهَا وَ أُخْتَهَا الَّتِي هِيَ جَدَّتُهَا فَلِابْنَتِهَا النِّصْفُ وَ لِأُمِّهَا السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ رَدٌّ عَلَيْهِمَا عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمَا وَ لَيْسَ لِلْأُخْتِ الَّتِي هِيَ جَدَّةٌ شَيْ ءٌ.

فَإِنْ تَزَوَّجَ مَجُوسِيٌّ بِأُمِّهِ فَأَوْلَدَهَا بِنْتاً ثُمَّ تَزَوَّجَ بِالِابْنَةِ فَأَوْلَدَهَا ابْناً ثُمَّ مَاتَ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ الِابْنِ وَ الِابْنَةِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ بَعْدَهُ فَالْمَالُ لِابْنَتِهَا الَّتِي تَزَوَّجَهَا الْمَجُوسِيُّ وَ لَيْسَ لِوَلَدِ ابْنَتِهَا شَيْ ءٌ مَعَ الِابْنَةِ فَإِنْ لَمْ تَمُتْ أُمُّهُ وَ لَكِنْ مَاتَتِ ابْنَتُهُ الْأُولَي بَعْدَ الْمَجُوسِيِّ فَلِأُمِّهَا الَّتِي هِيَ ابْنَةُ الْمَجُوسِيِّ الْأُولَي السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَلِلِابْنِ وَ إِنْ مَاتَ الِابْنُ بَعْدَ مَوْتِ الْأَبِوَ أُمُّهُ حَيَّةٌ وَ أُمُّ الْمَجُوسِيِّ فِي الْحَيَاةِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِأُمِّهِ وَ لَيْسَ لِأُمِّ الْمَجُوسِيِّ شَيْ ءٌ.

فَإِنْ تَزَوَّجَ الْمَجُوسِيُّ بِأُمِّهِ فَأَوْلَدَهَا ابْناً وَ ابْنَةً ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ أَيْضاً تَزَوَّجَ جَدَّتَهُ وَ هِيَ أُمُّ الْمَجُوسِيِّ فَأَوْلَدَهَا ابْنَةً ثُمَّ مَاتَ الْمَجُوسِيُّ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ ابْنِهِ وَ ابْنَتِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ بَعْدَهُ فَالْمَالُ بَيْنَ ابْنِهَا وَ ابْنَتِهَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ لَمْ تَمُتْ أُمُّهُ وَ لَكِنِ الْغُلَامُ مَاتَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ لِابْنَتِهِ النِّصْفُ وَ مَا بَقِيَ رَدٌّ عَلَيْهِمَا عَلَي قَدْرِ أَنْصِبَائِهِمَا وَ لَيْسَ لِأُخْتِهِ شَيْ ءٌ.

فَإِنْ تَزَوَّجَ مَجُوسِيٌّ بِأُمِّهِ فَأَوْلَدَهَا ابْناً وَ ابْنَةً ثُمَّ إِنَّهُ تَزَوَّجَ بِأُخْتِهِ فَأَوْلَدَهَا ابْناً وَ ابْنَةً ثُمَّ إِنَّ هَذَا الِابْنَ أَيْضاً تَزَوَّجَ بِأُخْتِهِ فَأَوْلَدَهَا ابْناً وَ ابْنَةً ثُمَّ مَاتَ الْمَجُوسِيُّ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ ابْنِهِ وَ ابْنَتِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ مَاتَ ابْنُهُ بَعْدَهُ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ ابْنِهِ وَ ابْنَتِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ مَاتَ ابْنُ ابْنِهِ بَعْدَهُ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ وَ مَا بَقِيَ فَبَيْنَ ابْنِهِ وَ ابْنَتِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ مَاتَتْ أُمُّ الْمَجُوسِيِّ بَعْدَ مَا مَاتَ هَؤُلَاءِ فَالْمَالُ كُلُّهُ لِابْنَتِهَا وَ سَقَطَ الْبَاقُونَ.

175- بَابُ نَوَادِرِ الْمَوَارِيثِ

[رقم الحديث الكلي: 5789 - رقم الحديث الباب: 1]

[5789] 1(1)-رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فَسَيْفُهُ وَ مُصْحَفُهُ وَ خَاتَمُهُ وَ كُتُبُهُ وَ رَحْلُهُ وَ كِسْوَتُهُ لِأَكْبَرِ وُلْدِهِ فَإِنْ كَانَ الْأَكْبَرُ ابْنَةً فَلِلْأَكْبَرِ مِنَ الذُّكُورِ

[رقم الحديث الكلي: 5790 - رقم الحديث الباب: 2]

[5790] 2(2)-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عِيسَي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ الْمَيِّتُ إِذَا مَاتَ فَإِنَّ لِابْنِهِ الْأَكْبَرِ السَّيْفَ وَ الرَّحْلَ وَ الثِّيَابَ ثِيَابَ جِلْدِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5791 - رقم الحديث الباب: 3]

[5791] 3(3)-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ النِّسَاءِ مَا لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ فَقَالَ لَهُنَّ قِيمَةُ الطُّوبِ وَ الْبِنَاءِ وَ الْخَشَبِ وَ الْقَصَبِ فَأَمَّا الْأَرْضُ وَ الْعَقَارَاتُ فَلَا مِيرَاثَ لَهُنَّ فِيهِ قَالَ قُلْتُ فَالثِّيَابُ قَالَ الثِّيَابُ لَهُنَّ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ صَارَ ذَا وَ لَهُنَّ الثُّمُنُ وَ الرُّبُعُ مُسَمًّي قَالَ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَ لَهَا نَسَبٌ تَرِثُ بِهِ إِنَّمَا هِيَ دَخِيلٌ عَلَيْهِمْ وَ إِنَّمَا صَارَ هَذَا هَكَذَا لِئَلَّا تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ فَيَجِيءَ زَوْجُهَا أَوْ وُلْدُ قَوْمٍ آخَرِينَ فَيُزَاحِمَ قَوْماً فِي عَقَارِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: 5792 - رقم الحديث الباب: 4]

[5792] 4(4)-وَ كَتَبَ الرِّضَا عليه السلام إِلَي مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ عِلَّةُ الْمَرْأَةِ أَنَّهَا لَا تَرِثُ مِنَ الْعَقَارَاتِ شَيْئاً إِلَّا قِيمَةَ الطُّوبِ وَ النَّقْضِ لِأَنَّ الْعَقَارَ لَا يُمْكِنُ تَغْيِيرُهُ وَ قَلْبُهُ وَ الْمَرْأَةُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَنْقَطِعَ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ مِنَ الْعِصْمَةِ وَ يَجُوزُ تَغْيِيرُهَا وَ تَبْدِيلُهَا وَ لَيْسَ الْوَلَدُ وَ الْوَالِدُ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ التَّفَصِّي مِنْهُمَا وَ الْمَرْأَةُ يُمْكِنُ الِاسْتِبْدَالُ بِهَا فَمَا يَجُوزُ أَنْ يَجِيءَ وَ يَذْهَبَ كَانَ مِيرَاثُهُ فِيمَا يَجُوزُ تَبْدِيلُهُ وَ تَغْيِيرُهُ

1- -الاستبصار ج 4 ص 144 التهذيب ج 2 ص 412 الكافي ج 2 ص 259

2- -الاستبصار ج 4 ص 145 التهذيب ج 2 ص 412

3- -الاستبصار ج 4 ص 152 التهذيب ج 2 ص 418 الكافي ج 2 ص 272

4- -الاستبصار ج 4 ص 153 التهذيب ج 2 ص 418

إِذْ أَشْبَهَهُمَا وَ كَانَ الثَّابِتُ الْمُقِيمُ عَلَي حَالِهِ كَمَنْ كَانَ مِثْلَهُ فِي الثَّبَاتِ وَ الْقِيَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5793 - رقم الحديث الباب: 5]

[5793] 5-وَ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَرِثْنَ النِّسَاءُ مِنَ الْعَقَارِ شَيْئاً وَ لَهُنَّ قِيمَةُ الْبِنَاءِ وَ الشَّجَرِ وَ النَّخْلِ

يَعْنِي بِالْبِنَاءِ الدُّورَ وَ إِنَّمَا عَنَي مِنَ النِّسَاءِ الزَّوْجَةَ

[رقم الحديث الكلي: 5794 - رقم الحديث الباب: 6]

[5794] 6(1)-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ لِلْمَرْأَةِ قِيمَةُ الْخَشَبِ وَ الطُّوبِ لِئَلَّا تَتَزَوَّجَ فَتُدْخِلَ عَلَيْهِمْ مَنْ يُفْسِدُ مَوَارِيثَهُمْ

وَ الطُّوبُ الطَّوَابِيقُ الْمَطْبُوخَةُ مِنَ الآجُرِّ

[رقم الحديث الكلي: 5795 - رقم الحديث الباب: 7]

[5795] 7(2)-وَ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ وَ خَطَّابٍ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَمَدَانِيِّ عَنْ طِرْبَالٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَرِثُ مِمَّا تَرَكَ زَوْجُهَا مِنَ الْقُرَي وَ الدُّورِ وَ السِّلَاحِ وَ الدَّوَابِّ وَ تَرِثُ مِنَ الْمَالِ وَ الرَّقِيقِ وَ الثِّيَابِ وَ مَتَاعِ الْبَيْتِ مِمَّا تَرَكَ فَقَالَ وَ يُقَوَّمُ نِقْضُ الْأَجْذَاعِ وَ الْقَصَبِ وَ الْأَبْوَابِ فَتُعْطَي حَقَّهَا مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: 5796 - رقم الحديث الباب: 8]

[5796] 8(3)-وَ رَوَي أَبَانٌ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَوِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَرِثُ دَارَ امْرَأَتِهِ وَ أَرْضَهَا مِنَ التُّرْبَةِ شَيْئاً أَوْ يَكُونُ فِي ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَرْأَةِ فَلَا يَرِثُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَقَالَ يَرِثُهَا وَ تَرِثُهُ مِنْ كُلِّ شَيْ ءٍ تَرَكَ وَ تَرَكَتْ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا إِذَا كَانَ لَهَا مِنْهُ وَلَدٌ أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْهُ وَلَدٌ فَلَا تَرِثُ مِنَ الْأُصُولِ إِلَّا قِيمَتَهَا وَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ:

[رقم الحديث الكلي: 5797 - رقم الحديث الباب: 9]

[5797] 9(4)- ما رواهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ فِي النِّسَاءِ إِذَا كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ أُعْطِينَ مِنَ الرِّبَاعِ.

1- -الاستبصار ج 4 ص 152 التهذيب ج 2 ص 418 الكافي ج 2 ص 272

2- -الاستبصار ج 4 ص 153 التهذيب ج 2 ص 419 الكافي ج 2 ص 272 بتفاوت يسير

3- -الاستبصار ج 4 ص 154 التهذيب ج 2 ص 419

4- -الاستبصار ج 4 ص 155 التهذيب ج 2 ص 419

[رقم الحديث الكلي: 5798 - رقم الحديث الباب: 10]

[5798] 10(1)-وَ كَتَبَ الرِّضَا عليه السلام إِلَي مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ عِلَّةُ إِعْطَاءِ النِّسَاءِ نِصْفَ مَا يُعْطَي الرِّجَالَ مِنَ الْمِيرَاثِ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَزَوَّجَتْ أَخَذَتْ وَ الرَّجُلُ يُعْطِي فَلِذَلِكَ وُفِّرَ عَلَي الرِّجَالِ

وَ عِلَّةُ أُخْرَي فِي إِعْطَاءِ الذَّكَرِ مِثْلَيْ مَا تُعْطَي الْأُنْثَي لِأَنَّ الْأُنْثَي فِي عِيَالِ الذَّكَرِ إِنِ احْتَاجَتْ وَ عَلَيْهِ أَنْ يَعُولَهَا وَ عَلَيْهِ نَفَقَتُهَا وَ لَيْسَ عَلَي الْمَرْأَةِ أَنْ تَعُولَ الرَّجُلَ وَ لَا تُؤْخَذُ بِنَفَقَتِهِ إِنِ احْتَاجَ فَوُفِّرَ عَلَي الرَّجُلِ لِذَلِكَ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَي النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلي بَعْضٍ وَ بِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5799 - رقم الحديث الباب: 11]

[5799] 11(3)-وَ فِي رِوَايَةِ حَمَّادَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِأَيِّ عِلَّةٍ صَارَ الْمِيرَاثُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ قَالَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ

[رقم الحديث الكلي: 5800 - رقم الحديث الباب: 12]

[5800] 12-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْعَوْجَاءِ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ مَا بَالُ الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ لَهَا سَهْمٌ وَاحِدٌ وَ لِلرَّجُلِ الْقَوِيِّ الْمُوسِرِ سَهْمَانِ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَ لَهَا عَاقِلَةٌ وَ لَا عَلَيْهَا نَفَقَةٌ وَ لَا جِهَادٌ وَ عَدَّدَ أَشْيَاءَ غَيْرَ هَذَا وَ هَذَا عَلَي الرَّجُلِ فَلِذَلِكَ جُعِلَ لَهُ سَهْمَانِ وَ لَهَا سَهْمٌ واحد.

[رقم الحديث الكلي: 5801 - رقم الحديث الباب: 13]

[5801] 13-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ مُوسَي بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ صَارَ الْمِيرَاثُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَقَالَ لِأَنَّ الْحَبَّاتِ الَّتِي أَكَلَهَا آدَمُ عليه السلام وَ حَوَّاءُ فِي الْجَنَّةِ كَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَبَّةً أَكَلَ آدَمُ مِنْهَا اثْنَيْ عَشَرَ حَبَّةً وَ أَكَلَتْ حَوَّاءُ سِتّاً فَلِذَلِكَ صَارَ الْمِيرَاثُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 444

2- سورة النساء الآية: 33

3- -التهذيب ج 2 ص 444

[رقم الحديث الكلي: 5802 - رقم الحديث الباب: 14]

[5802] 14-وَ رَوَي النَّضْرُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَي الْحَلَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَطِيَّةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ أَنَا أَوْلَي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَارِثِ وَ مَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ وَ عَلَيَّ

[رقم الحديث الكلي: 5803 - رقم الحديث الباب: 15]

[5803] 15(1)-وَ رَوَي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ فِي سَفَرٍ فَلَا تَكْتُمُوا مَوْتَهُ أَهْلَهُ فَإِنَّهَا أَمَانَةٌ لِعِدَّةِ امْرَأَتِهِ تَعْتَدُّ وَ مِيرَاثُهُ يُقْسَمُ بَيْنَ أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ الْمَيِّتُ مِنْهُمْ فَيَذْهَبَ نَصِيبُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5804 - رقم الحديث الباب: 16]

[5804] 16-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي آخَي بَيْنَ الْأَرْوَاحِ فِي الْأَظِلَّةِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَجْسَادَ بِأَلْفَيْ عَامٍ فَلَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَّثَ الْأَخَ الَّذِي آخَي بَيْنَهُمَا فِي الْأَظِلَّةِ وَ لَمْ يُوَرِّثِ الْأَخَ فِي الْوِلَادَةِ

176- بَابُ النَّوَادِرِ

[رقم الحديث الكلي: 5805 - رقم الحديث الباب: 1]

[5805] 1-رَوَي حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو وَ أَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام عَنِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنَّهُ قَالَ لَهُ يَا عَلِيُّ أُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا فَلَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفِظْتَ وَصِيَّتِي.

يَا عَلِيُّ مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَي إِمْضَائِهِ أَعْقَبَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْناً وَ إِيمَاناً يَجِدُ طَعْمَهُ.

يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ كَانَ نَقْصاً فِي مُرُوءَتِهِ وَ لَمْ يَمْلِكِ الشَّفَاعَةَ.

يَا عَلِيُّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ.

يَا عَلِيُّ مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

1- -التهذيب ج 2 ص 444

يَا عَلِيُّ شَرُّ النَّاسِ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ وَ رُوِيَ شَرِّهِ.

يَا عَلِيُّ شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْعُذْرَ مِنْ مُتَنَصِّلٍ صَادِقاً كَانَ أَوْ كَاذِباً لَمْ يَنَلْ شَفَاعَتِي.

يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَبَّ الْكَذِبَ فِي الصَّلَاحِ وَ أَبْغَضَ الصِّدْقَ فِي الْفَسَادِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ تَرَكَ الْخَمْرَ لِغَيْرِ اللَّهِ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام لِغَيْرِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَ اللَّهِ صِيَانَةً لِنَفْسِهِ يَشْكُرُهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ.

يَا عَلِيُّ شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ.

يَا عَلِيُّ شَارِبُ الْخَمْرِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ يَوْماً فَإِنْ مَاتَ فِي الْأَرْبَعِينَ مَاتَ كَافِراً.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي إِذَا كَانَ مُسْتَحِلًّا لَهَا.

يَا عَلِيُّ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَالْجُرْعَةُ مِنْهُ حَرَامٌ.

يَا عَلِيُّ جُعِلَتِ الذُّنُوبُ كُلُّهَا فِي بَيْتٍ وَ جُعِلَ مِفْتَاحُهَا شُرْبَ الْخَمْرِ.

يَا عَلِيُّ يَأْتِي عَلَى شَارِبِ الْخَمْرِ سَاعَةٌ لَا يَعْرِفُ فِيهَا رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ إِزَالَةَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي أَهْوَنُ مِنْ إِزَالَةِ مُلْكٍ مُؤَجَّلٍ لَمْ تَنْقَضِ أَيَّامُهُ.

يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ تَنْتَفِعْ بِدِينِهِ وَ لَا دُنْيَاهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي مُجَالَسَتِهِ وَ مَنْ لَمْ يُوجِبْ لَكَ فَلَا تُوجِبْ لَهُ وَ لَا كَرَامَةَ.

يَا عَلِيُّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْمُؤْمِنِ ثَمَانُ خِصَالٍ وَقَارٌ عِنْدَ الْهَزَاهِزِ وَ صَبْرٌ عِنْدَ الْبَلَاءِ وَ شُكْرٌ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ قُنُوعٌ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يَظْلِمُ الْأَعْدَاءَ وَ لَا يَتَحَامَلُ عَلَى الْأَصْدِقَاءِ بَدَنُهُ مِنْهُ فِي تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ لَا تُرَدُّ لَهُمْ دَعْوَةٌ إِمَامٌ عَادِلٌ وَ وَالِدٌ لِوَلَدِهِ وَ الرَّجُلُ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ وَ الْمَظْلُومُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَأَنْتَصِرَنَّ لَكَ

وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ.

يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَةٌ إِنْ أُهِينُوا فَلَا يَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَي مَائِدَةٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَي رَبِّ الْبَيْتِ وَ طَالِبُ الْخَيْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي سِرٍّ لَمْ يُدْخِلَاهُ فِيهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِي مَجْلِسٍ لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِيثِ عَلَي مَنْ لَا يَسْمَعُ مِنْهُ.

يَا عَلِيُّ حَرَّمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَي كُلِّ فَاحِشٍ بَذِيٍّ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ.

يَا عَلِيُّ طُوبَي لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَ حَسُنَ عَمَلُهُ.

يَا عَلِيُّ لَا تَمْزَحْ فَيَذْهَبَ بَهَاؤُكَ وَ لَا تَكْذِبْ فَيَذْهَبَ نُورُكَ وَ إِيَّاكَ وَ خَصْلَتَيْنِ الضَّجَرَ وَ الْكَسَلَ فَإِنَّكَ إِنْ ضَجِرْتَ لَمْ تَصْبِرْ عَلَي حَقٍّ وَ إِنْ كَسِلْتَ لَمْ تُؤَدِّ حَقّاً.

يَا عَلِيُّ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ فَإِنَّ صَاحِبَهُ كُلَّمَا خَرَجَ مِنْ ذَنْبٍ دَخَلَ فِي ذَنْبٍ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ فَكَافَأَكَ بِالْإِحْسَانِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَي أَمْرٍ فَوَفَيْتَ لَهُ وَ غَدَرَ بِكَ وَ رَجُلٌ وَصَلَ قَرَابَتَهُ فَقَطَعُوهُ.

يَا عَلِيُّ مَنِ اسْتَوْلَي عَلَيْهِ الضَّجَرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَةُ.

يَا عَلِيُّ اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصْلَةً يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَلَّمَهَا عَلَي الْمَائِدَةِ أَرْبَعٌ مِنْهَا فَرِيضَةٌ وَ أَرْبَعٌ مِنْهَا سُنَّةٌ وَ أَرْبَعٌ مِنْهَا أَدَبٌ فَأَمَّا الْفَرِيضَةُ فَالْمَعْرِفَةُ بِمَا يَأْكُلُ وَ التَّسْمِيَةُ وَ الشُّكْرُ وَ الرِّضَا وَ أَمَّا السُّنَّةُ فَالْجُلُوسُ عَلَي الرِّجْلِ الْيُسْرَي وَ الْأَكْلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ وَ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يَلِيهِ وَ مَصُّ الْأَصَابِعِ وَ أَمَّا الْأَدَبُ فَتَصْغِيرُ اللُّقْمَةِ وَ الْمَضْغُ الشَّدِيدُ وَ قِلَّةُ النَّظَرِ فِي وُجُوهِ النَّاسِ وَ غَسْلُ الْيَدَيْنِ.

يَا عَلِيُّ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْجَنَّةَ مِنْ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبِنَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَ جَعَلَ

حِيطَانَهَا الْيَاقُوتَ وَ سَقْفَهَا الزَّبَرْجَدَ وَ حَصَاهَا اللُّؤْلُؤَ وَ تُرَابَهَا الزَّعْفَرَانَ وَ الْمِسْكَ الْأَذْفَرَ ثُمَّ قَالَ لَهَا تَكَلَّمِي فَقَالَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ قَدْ سَعِدَ مَنْ يَدْخُلُنِي قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا يَدْخُلُهَا مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا نَمَّامٌ وَ لَا دَيُّوثٌ وَ لَا شُرْطِيٌّ وَ لَا مُخَنَّثٌ وَ لَا نَبَّاشٌ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِيٌّ.

يَا عَلِيُّ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشَرَةٌ الْقَتَّاتُ وَ السَّاحِرُ وَ الدَّيُّوثُ وَ نَاكِحُ الْمَرْأَةِ حَرَاماً فِي دُبُرِهَا وَ نَاكِحُ الْبَهِيمَةِ وَ مَنْ نَكَحَ ذَاتَ مَحْرَمٍ وَ السَّاعِي فِي الْفِتْنَةِ وَ بَائِعُ السِّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَ مَانِعُ الزَّكَاةِ وَ مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَمَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ يَا عَلِيُّ لَا وَلِيمَةَ إِلَّا فِي خَمْسٍ فِي عُرْسٍ أَوْ خُرْسٍ أَوْ عِذَارٍ أَوْ وِكَارٍ أَوْ رِكَازٍ فَالْعُرْسُ التَّزْوِيجُ وَ الْخُرْسُ النِّفَاسُ بِالْوَلَدِ وَ الْعِذَارُ الْخِتَانُ وَ الْوِكَارُ فِي بِنَاءِ الدَّارِ وَ شِرَائِهَا وَ الرِّكَازُ الرَّجُلُ يَقْدَمُ مِنْ مَكَّةَ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ اللُّغَةِ يَقُولُ فِي مَعْنَي الْوِكَارِ يُقَالُ لِلطَّعَامِ الَّذِي يُدْعَي إِلَيْهِ النَّاسُ عِنْدَ بِنَاءِ الدَّارِ أَوْ شِرَائِهَا الْوَكِيرَةُ وَ الْوِكَارُ مِنْهُ وَ الطَّعَامُ الَّذِي يُتَّخَذُ لِلْقُدُومِ مِنَ السَّفَرِ يُقَالُ لَهُ النَّقِيعَةُ وَ يُقَالُ لَهُ الرِّكَازُ أَيْضاً وَ الرِّكَازُ الْغَنِيمَةُ كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّ فِي اتِّخَاذِ الطَّعَامِ لِلْقُدُومِ مِنْ مَكَّةَ غَنِيمَةٌ لِصَاحِبِهِ مِنَ الثَّوَابِ الْجَزِيلِ.

[رقم الحديث الكلي: 5806 - رقم الحديث الباب: 2]

[5806] 2- وَ مِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ.

يَا عَلِيُّ لَا يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ ظَاعِناً إِلَّا فِي ثَلَاثٍ مَرَمَّةٍ لِمَعَاشٍ أَوْ تَزَوُّدٍ لِمَعَادٍ أَوْ لَذَّةٍ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَنْ تَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَ تَحْلُمَ عَمَّنْ جَهِلَ عَلَيْكَ.

يَا عَلِيُّ بَادِرْ بِأَرْبَعٍ قَبْلَ أَرْبَعٍ شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَ صِحَّتَكَ قَبْلَ سُقْمِكَ وَ غِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ وَ حَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ.

يَا عَلِيُّ كَرِهَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِأُمَّتِي الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ وَ الْمَنَّ فِي الصَّدَقَةِ وَ إِتْيَانَ الْمَسَاجِدِ جُنُباً وَ الضِّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ التَّطَلُّعَ فِي الدُّورِ وَ النَّظَرَ إِلَي فُرُوجِ النِّسَاءِ لِأَنَّهُ يُورِثُ الْعَمَي وَ كَرِهَ الْكَلَامَ عِنْدَ الْجِمَاعِ لِأَنَّهُ يُورِثُ الْخَرَسَ وَ كَرِهَ النَّوْمَ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ لِأَنَّهُ يَحْرِمُ الرِّزْقَ وَ كَرِهَ الْغُسْلَ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْأَنْهَارِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ فَإِنَّ فِيهَا سُكَّاناً مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ كَرِهَ دُخُولَ الْحَمَّامِ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَ كَرِهَ الْكَلَامَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ كَرِهَ رُكُوبَ الْبَحْرِ فِي وَقْتِ هَيَجَانِهِ وَ كَرِهَ النَّوْمَ فَوْقَ سَطْحٍ لَيْسَ بِمُحَجَّرٍ.

[رقم الحديث الكلي: 5807 - رقم الحديث الباب: 3]

[5807] 3- وَ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَي سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ.

وَ كَرِهَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ وَ كَرِهَ أَنْ يَغْشَي الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ هِيَ حَائِضٌ فَإِنْ فَعَلَ وَ خَرَجَ الْوَلَدُ مَجْذُوماً أَوْ بِهِ بَرَصٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ أَنْ يُكَلِّمَ الرَّجُلُ مَجْذُوماً إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ قَدْرَ ذِرَاعٍ.

[رقم الحديث الكلي: 5808 - رقم الحديث الباب: 4]

[5808] 4- وَ قَالَ عليه السلام فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ.

وَ كَرِهَ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ وَ قَدِ احْتَلَمَ حَتَّي يَغْتَسِلَ مِنَ الِاحْتِلَامِ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَ خَرَجَ الْوَلَدُ مَجْنُوناً فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَ كَرِهَ الْبَوْلَ عَلَي شَطِّ نَهَرٍ جَارٍ وَ كَرِهَ أَنْ يُحْدِثَ الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ قَدْ أَثْمَرَتْ وَ كَرِهَ أَنْ يُحْدِثَ الرَّجُلُ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ كَرِهَ أَنْ يَتَنَعَّلَ الرَّجُلُ وَ هُوَ قَائِمٌ وَ كَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ بَيْتاً مُظْلِماً إِلَّا مَعَ السِّرَاجِ.

يَا عَلِيُّ آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ.

يَا عَلِيُّ مَنْ خَافَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَافَ مِنْهُ كُلُّ شَيْ ءٍ وَ مَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَخَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْ ءٍ.

يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمُ الصَّلَاةَ الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّي يَرْجِعَ إِلَي مَوْلَاهُ وَ النَّاشِزُ وَ زَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ وَ مَانِعُ الزَّكَاةِ وَ تَارِكُ الْوُضُوءِ وَ الْجَارِيَةُ الْمُدْرِكَةُ

تُصَلِّي بِغَيْرِ خِمَارٍ وَ إِمَامُ قَوْمٍ يُصَلِّي بِهِمْ وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ وَ السَّكْرَانُ وَ الزِّبِّينُ وَ هُوَ الَّذِي يُدَافِعُ الْبَوْلَ وَ الْغَائِطَ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَي اللَّهُ تَعَالَي لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ مَنْ آوَي الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَي وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ مَنْ أَتَي اللَّهَ بِمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ وَ مَنْ وَرِعَ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَهُوَ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ وَ مَنْ قَنِعَ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ فَهُوَ مِنْ أَغْنَي النَّاسِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُطِيقُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُوَاسَاةُ لِلْأَخِ فِي مَالِهِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَي كُلِّ حَالٍ وَ لَيْسَ هُوَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ لَكِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَي مَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ خَافَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَهُ وَ تَرَكَهُ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ إِنْ أَنْصَفْتَهُمْ ظَلَمُوكَ السَّفِلَةُ وَ أَهْلُكَ وَ خَادِمُكَ وَ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْتَصِفُونَ مِنْ ثَلَاثَةٍ حُرٌّ مِنْ عَبْدٍ وَ عَالِمٌ مِنْ جَاهِلٍ وَ قَوِيٌّ مِنْ ضَعِيفٍ.

يَا عَلِيُّ سَبْعَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ وَ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ مُفَتَّحَةٌ لَهُ مَنْ أَسْبَغَ وُضُوءَهُ وَ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ وَ أَدَّي زَكَاةَ مَالِهِ وَ كَفَّ غَضَبَهُ وَ سَجَنَ لِسَانَهُ وَ اسْتَغْفَرَ لِذَنْبِهِ وَ أَدَّي النَّصِيحَةَ لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ.

يَا عَلِيُّ لَعَنَ اللَّهُ ثَلَاثَةً آكِلَ زَادِهِ وَحْدَهُ وَ رَاكِبَ الْفَلَاةِ وَحْدَهُ وَ النَّائِمَ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ يُتَخَوَّفُ مِنْهُنَّ الْجُنُونُ التَّغَوُّطُ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ الْمَشْيُ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ وَ الرَّجُلُ يَنَامُ وحده.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ يَحْسُنُ فِيهِنَّ الْكَذِبُ الْمَكِيدَةُ فِي الْحَرْبِ وَ عِدَتُكَ زَوْجَتَكَ وَ الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَ ثَلَاثَةٌ مُجَالَسَتُهُمْ تُمِيتُ الْقَلْبَ مُجَالَسَةُ الْأَنْذَالِ وَ مُجَالَسَةُ

الْأَغْنِيَاءِ وَ الْحَدِيثُ مَعَ النِّسَاءِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ إِنْصَافُكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ بَذْلُ الْعِلْمِ لِلْمُتَعَلِّمِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَمْ يَتِمَّ عَمَلُهُ وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَ خُلُقٌ يُدَارِي بِهِ النَّاسَ وَ حِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ فَرَحَاتٌ لِلْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِقَاءُ الْإِخْوَانِ وَ تَفْطِيرُ الصَّائِمِ وَ التَّهَجُّدُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

يَا عَلِيُّ أَنْهَاكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ الْحَسَدِ وَ الْحِرْصِ وَ الْكِبْرِ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعُ خِصَالٍ مِنَ الشَّقَاوَةِ جُمُودُ الْعَيْنِ وَ قَسَاوَةُ الْقَلْبِ وَ بُعْدُ الْأَمَلِ وَ حُبُّ الْبَقَاءِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ وَ ثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ وَ ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ وَ ثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ فَأَمَّا الدَّرَجَاتُ فَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ(1) وَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَ الْمَشْيُ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَ أَمَّا الْكَفَّارَاتُ فَإِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَ التَّهَجُّدُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ وَ أَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحٌّ مُطَاعٌ وَ هَوًى مُتَّبَعٌ وَ إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ وَ أَمَّا الْمُنْجِيَاتُ فَخَوْفُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ وَ الْقَصْدُ فِي الْغِنَى وَ الْفَقْرِ وَ كَلِمَةُ الْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَ السَّخَطِ.

يَا عَلِيُّ لَا رَضَاعَ بَعْدَ فِطَامٍ وَ لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ.

يَا عَلِيُّ سِرْ سَنَتَيْنِ بَرَّ وَالِدَيْكَ سِرْ سَنَةً صِلْ رَحِمَكَ سِرْ مِيلًا عُدْ مَرِيضاً سِرْ مِيلَيْنِ شَيِّعْ جَنَازَةً سِرْ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَجِبْ دَعْوَةً سِرْ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ زُرْ أَخاً فِي اللَّهِ سِرْ خَمْسَةَ أَمْيَالٍ أَجِبِ الْمَلْهُوفَ سِرْ سِتَّةَ أَمْيَالٍ انْصُرِ الْمَظْلُومَ وَ عَلَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ.

1- السبرات: جمع سبرة بسكون الباء و هي شدة البرد

يَا عَلِيُّ لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ وَ الصِّيَامُ وَ لِلْمُتَكَلِّفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَتَمَلَّقُ إِذَا حَضَرَ وَ يَغْتَابُ إِذَا غَابَ وَ يَشْمَتُ بِالْمُصِيبَةِ وَ لِلظَّالِمِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَقْهَرُ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَةِ وَ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَ يُظَاهِرُ الظَّلَمَةَ وَ لِلْمُرَائِي ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَنْشَطُ إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّاسِ وَ يَكْسَلُ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ وَ لِلْمُنَافِقِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ.

يَا عَلِيُّ تِسْعَةُ أَشْيَاءَ تُورِثُ النِّسْيَانَ أَكْلُ التُّفَّاحِ الْحَامِضِ وَ أَكْلُ الْكُزْبُرَةِ وَ الْجُبْنِّ وَ سُؤْرِ الْفَأْرَةِ وَ قِرَاءَةُ كِتَابَةِ الْقُبُورِ وَ الْمَشْيُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ وَ طَرْحُ الْقَمْلَةِ وَ الْحِجَامَةُ فِي النُّقْرَةِ(1) وَ الْبَوْلُ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ.

يَا عَلِيُّ الْعَيْشُ فِي ثَلَاثَةِ دَارٍ قَوْرَاءَ(2) وَ جَارِيَةٍ حَسْنَاءَ وَ فَرَسٍ قَبَّاءَ قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ بِالْكُوفَةِ يَقُولُ الْفَرَسُ الْقَبَّاءُ الضَّامِرُ الْبَطْنِ يُقَالُ فَرَسٌ أَقَبُّ وَ قَبَّاءُ لِأَنَّ الْفَرَسَ يُذَكَّرُ وَ يُؤَنَّثُ وَ يُقَالُ لِلْأُنْثَى قَبَّاءُ لَا غَيْرُ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ(3)

تَنَصَّبَتْ حَوْلَهُ يَوْماً تُرَاقِبُهُ++ صُحْرٌ سَمَاحِيجُ فِي أَحْشَائِهَا قَبَبُ

الصُّحْرُ جَمْعُ أَصْحَرَ وَ هُوَ الَّذِي يَضْرِبُ لَوْنُهُ إِلَى الْحُمْرَةِ وَ هَذَا اللَّوْنُ يَكُونُ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ وَ السَّمَاحِيجُ الطِّوَالُ وَاحِدُهَا سَمْحَجٌ وَ الْقَبَبُ الضُّمْرُ.

1- النقرة: موضع من الرأس يقرب من أصل الرقبة

2- القوراء: دار قوراء أي واسعة

3- البيت الشاهد من قصيدة طويلة تزيد علي 125 بيتاً و هي من الملعمات في جمهرة أشعار العرب و في البيت الشاهد و هم و خلط فانه مركب بين بيتين بينهما أربعة أبيات علي ما في الجمهرة و هما: يتلو نحائص أشباها محملجة++ ورق السرابيل في أحشائها قبب تنصبت حوله يوماً تراقبه++ قود سماحيج في ألوانها خطب

يَا عَلِيُّ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ الْوَضِيعَ فِي قَعْرِ بِئْرٍ لَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ رِيحاً تَرْفَعُهُ فَوْقَ الْأَخْيَارِ فِي دَوْلَةِ الْأَشْرَارِ.

يَا عَلِيُّ مَنِ انْتَمَي إِلَي غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ مَنْ مَنَعَ أَجِيراً أَجْرَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً أَوْ آوَي مُحْدِثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا ذَلِكَ الْحَدَثُ قَالَ الْقَتْلُ.

يَا عَلِيُّ الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَي أَمْوَالِهِمْ وَ دِمَائِهِمْ وَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ.

يَا عَلِيُّ أَوْثَقُ عُرَي الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَ الْبُغْضُ فِي اللَّهِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ أَكَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَي وَجْهِهِ فِي النَّارِ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام وَ مَا تِلْكَ الطَّاعَةُ قَالَ يَأْذَنُ لَهَا فِي الذَّهَابِ إِلَي الْحَمَّامَاتِ وَ الْعُرُسَاتِ وَ النَّائِحَاتِ وَ لُبْسِ الثِّيَابِ الرِّقَاقِ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي قَدْ أَذْهَبَ بِالْإِسْلَامِ نَخْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَ تَفَاخُرَهَا بِآبَائِهَا أَلَا إِنَّ النَّاسَ مِنْ آدَمَ وَ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ وَ أَكْرَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ.

يَا عَلِيُّ مِنَ السُّحْتِ ثَمَنُ الْمَيْتَةِ وَ ثَمَنُ الْكَلْبِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ مَهْرُ الزَّانِيَةِ وَ الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ وَ أَجْرُ الْكَاهِنِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يُجَادِلَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيَدْعُوَ النَّاسَ إِلَي نَفْسِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

يَا عَلِيُّ إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ قَالَ النَّاسُ مَا خَلَّفَ وَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ مَا قَدَّمَ.

يَا عَلِيُّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَ جَنَّةُ الْكَافِرِ.

يَا عَلِيُّ مَوْتُ الْفَجْأَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَ حَسْرَةٌ لِلْكَافِرِ.

يَا عَلِيُّ أَوْحَي اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي إِلَي الدُّنْيَا اخْدُمِي مَنْ خَدَمَنِي وَ أَتْعِبِي مَنْ خَدَمَكِ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ الدُّنْيَا لَوْ عَدَلَتْ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ لَمَا سَقَي الْكَافِرَ مِنْهَا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ.

يَا عَلِيُّ مَا أَحَدٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الآخِرِينَ إِلَّا وَ هُوَ يَتَمَنَّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا قُوتاً.

يَا عَلِيُّ شَرُّ النَّاسِ مَنِ اتَّهَمَ اللَّهَ فِي قَضَائِهِ.

يَا عَلِيُّ أَنِينُ الْمُؤْمِنِ تَسْبِيحٌ وَ صِيَاحُهُ تَهْلِيلٌ وَ نَوْمُهُ عَلَي الْفِرَاشِ عِبَادَةٌ وَ تَقَلُّبُهُ مِنْ جَنْبٍ إِلَي جَنْبٍ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ عُوفِيَ مَشَي فِي النَّاسِ وَ مَا عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ.

يَا عَلِيُّ لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُهُ وَ لَوْ دُعِيتُ إِلَي كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ.

يَا عَلِيُّ لَيْسَ عَلَي النِّسَاءِ جُمُعَةٌ وَ لَا جَمَاعَةٌ وَ لَا أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ وَ لَا عِيَادَةُ مَرِيضٍ وَ لَا اتِّبَاعُ جَنَازَةٍ وَ لَا هَرْوَلَةٌ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ لَا اسْتِلَامُ الْحَجَرِ وَ لَا حَلْقٌ وَ لَا تَوَلِّي الْقَضَاءِ وَ لَا تُسْتَشَارُ وَ لَا تَذْبَحُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ لَا تَجْهَرُ بِالتَّلْبِيَةِ وَ لَا تُقِيمُ عِنْدَ قَبْرٍ وَ لَا تَسْمَعُ الْخُطْبَةَ وَ لَا تَتَوَلَّي التَّزْوِيجَ بِنَفْسِهَا وَ لَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ خَرَجَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ لَعَنَهَا اللَّهُ وَ جَبْرَئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ لَا تُعْطِي مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ لَا تَبِيتُ وَ زَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً لَهَا.

يَا عَلِيُّ الْإِسْلَامُ عُرْيَانٌ فَلِبَاسُهُ الْحَيَاءُ وَ زِينَتُهُ الْوَفَاءُ وَ مُرُوءَتُهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ وَ عِمَادُهُ الْوَرَعُ وَ لِكُلِّ شَيْ ءٍ أَسَاسٌ وَ أَسَاسُ الْإِسْلَامِ حُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ.

يَا عَلِيُّ سُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ وَ طَاعَةُ الْمَرْأَةِ نَدَامَةٌ.

يَا عَلِيُّ إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْ ءٍ فَفِي لِسَانِ الْمَرْأَةِ.

يَا عَلِيُّ نَجَا الْمُخِفُّونَ.(1)

1- نسخة في المطبوعة (وهلك المثقلون)

يَا عَلِيُّ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ يَزِدْنَ فِي الْحِفْظِ وَ يُذْهِبْنَ الْبَلْغَمَ اللُّبَانُ وَ السِّوَاكُ وَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.

يَا عَلِيُّ السِّوَاكُ مِنَ السُّنَّةِ وَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُرْضِي الرَّحْمَنَ وَ يُبَيِّضُ الْأَسْنَانَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفَرِ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

يَا عَلِيُّ النَّوْمُ أَرْبَعَةٌ نَوْمُ الْأَنْبِيَاءِ عليه السلام عَلَي أَقْفِيَتِهِمْ وَ نَوْمُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَي أَيْمَانِهِمْ وَ نَوْمُ الْكُفَّارِ وَ الْمُنَافِقِينَ عَلَي أَيْسَارِهِمْ وَ نَوْمُ الشَّيَاطِينِ عَلَي وُجُوهِهِمْ.

يَا عَلِيُّ مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِيّاً إِلَّا وَ جَعَلَ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ صُلْبِهِ وَ جَعَلَ ذُرِّيَّتِي مِنْ صُلْبِكَ وَ لَوْلَاكَ مَا كَانَتْ لِي ذُرِّيَّةٌ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ مِنْ قَوَاصِمِ الظَّهْرِ إِمَامٌ يَعْصِي اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يُطَاعُ أَمْرُهُ وَ زَوْجَةٌ يَحْفَظُهَا زَوْجُهَا وَ هِيَ تَخُونُهُ وَ فَقْرٌ لَا يَجِدُ صَاحِبُهُ مُدَاوِياً وَ جَارُ سَوْءٍ فِي دَارِ مُقَامٍ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ عليه السلام سَنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَمْسَ سُنَنٍ أَجْرَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْإِسْلَامِ حَرَّمَ نِسَاءَ الْآبَاءِ عَلَي الْأَبْنَاءِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ(1) وَ وَجَدَ كَنْزاً فَأَخْرَجَ مِنْهُ الْخُمُسَ وَ تَصَدَّقَ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْ ءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ(2) وَ لِلرَّسُولِ الآيَةَ وَ لَمَّا حَفَرَ بِئْرَ زَمْزَمَ سَمَّاهَا سِقَايَةَ الْحَاجِّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَ عِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الآخِرِ(3) الآيَةَ وَ سَنَّ فِي الْقَتْلِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَأَجْرَي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ فِي الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يَكُنْ لِلطَّوَافِ عَدَدٌ عِنْدَ قُرَيْشٍ فَسَنَّ لَهُمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ فَأَجْرَي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ فِي الْإِسْلَامِ.

1- سورة النساء الآية: 21

2- سورة الأنفال الآية: 41

3- سورة التوبة الآية: 20

يَا عَلِيُّ إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ كَانَ لَا يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ وَ لَا يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ وَ لَا يَأْكُلُ مَا ذُبِحَ عَلَي النُّصُبِ وَ يَقُولُ أَنَا عَلَي دِينِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام.

يَا عَلِيُّ أَعْجَبُ النَّاسِ إِيمَاناً وَ أَعْظَمُهُمْ يَقِيناً قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَمْ يَلْحَقُوا النَّبِيَّ وَ حُجِبَ عَنْهُمُ الْحُجَّةُ فَآمَنُوا بِسَوَادٍ عَلَي بَيَاضٍ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ يُقْسِينَ الْقَلْبَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ طَلَبُ الصَّيْدِ وَ إِتْيَانُ بَابِ السُّلْطَانِ.

يَا عَلِيُّ لَا تُصَلِّ فِي جِلْدِ مَا لَا تَشْرَبُ لَبَنَهُ وَ لَا تَأْكُلُ لَحْمَهُ وَ لَا تُصَلِّ فِي ذَاتِ الْجَيْشِ(1) وَ لَا فِي ذَاتِ الصَّلَاصِلِ(2) وَ لَا فِي ضَجْنَانَ.(3)

يَا عَلِيُّ كُلْ مِنَ الْبَيْضِ مَا اخْتَلَفَ طَرَفَاهُ وَ مِنَ السَّمَكِ مَا كَانَ لَهُ قِشْرٌ وَ مِنَ الطَّيْرِ مَا دَفَّ وَ اتْرُكْ مِنْهُ مَا صَفَّ وَ كُلْ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ مَا كَانَتْ لَهُ قَانِصَةٌ أَوْ صِيصِيَةٌ.

يَا عَلِيُّ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَ مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ فَحَرَامٌ أَكْلُهُ لَا تَأْكُلْهُ.

يَا عَلِيُّ لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَ لَا كَثَرٍ(4)

يَا عَلِيُّ لَيْسَ عَلَي زَانٍ عُقْرٌ وَ لَا حَدَّ فِي التَّعْرِيضِ وَ لَا شَفَاعَةَ فِي حَدٍّ وَ لَا يَمِينَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ وَ لَا يَمِينَ لِوَلَدٍ مَعَ وَالِدِهِ وَ لَا لِامْرَأَةٍ مَعَ زَوْجِهَا وَ لَا لِلْعَبْدِ مَعَ مَوْلَاهُ وَ لَا صَمْتَ يَوْماً إِلَي اللَّيْلِ وَ لَا وِصَالَ فِي صِيَامٍ وَ لَا تَعَرُّبَ بَعْدَ هِجْرَةٍ.

يَا عَلِيُّ لَا يُقْتَلُ وَالِدٌ بِوَلَدِهِ.

يَا عَلِيُّ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ دُعَاءَ قَلْبٍ سَاهٍ.

يَا عَلِيُّ نَوْمُ الْعَالِمِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الْعَابِدِ.

1- ذات الجيش: واد بين مكة والمدينة بينه و بين ميقات أهل المدينة ميل واحد

2- ذات الصلاصل: موضع خسف في طريق مكة

3- ضجنان: جبل بناحية مكة

4- الكثر: بفتحتين جمار النخل و قيل طلعها

يَا عَلِيُّ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا الْعَالِمُ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ يُصَلِّيهَا الْعَابِدُ.

يَا عَلِيُّ لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا وَ لَا يَصُومُ الْعَبْدُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ مَوْلَاهُ وَ لَا يَصُومُ الضَّيْفُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ.

يَا عَلِيُّ صَوْمُ يَوْمِ الْفِطْرِ حَرَامٌ وَ صَوْمُ يَوْمِ الْأَضْحَى حَرَامٌ وَ صَوْمُ الْوِصَالِ حَرَامٌ وَ صَوْمُ الصَّمْتِ حَرَامٌ وَ صَوْمُ نَذْرِ الْمَعْصِيَةِ حَرَامٌ وَ صَوْمُ الدَّهْرِ حَرَامٌ.

يَا عَلِيُّ فِي الزِّنَا سِتُّ خِصَالٍ ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا وَ ثَلَاثٌ مِنْهَا فِي الْآخِرَةِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَيَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ وَ يُعَجِّلُ الْفَنَاءَ وَ يَقْطَعُ الرِّزْقَ وَ أَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ فَسُوءُ الْحِسَابِ وَ سَخَطُ الرَّحْمَنِ وَ خُلُودٌ فِي النَّارِ.

يَا عَلِيُّ الرِّبَا سَبْعُونَ جُزْءاً فَأَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

يَا عَلِيُّ دِرْهَمٌ رِبًا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ سَبْعِينَ زَنْيَةً كُلُّهَا بِذَاتِ مَحْرَمٍ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ مَنَعَ قِيرَاطاً مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَ لَا بِمُسْلِمٍ وَ لَا كَرَامَةَ

يَا عَلِيُّ تَارِكُ الزَّكَاةِ يَسْأَلُ اللَّهَ الرَّجْعَةَ إِلَى الدُّنْيَا وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى إِذا جاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ رَبِّ ارْجِعُونِ(1) الآيَةَ.

يَا عَلِيُّ تَارِكُ الْحَجِّ وَ هُوَ مُسْتَطِيعٌ كَافِرٌ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ(2)

يَا عَلِيُّ مَنْ سَوَّفَ الْحَجَّ حَتَّى يَمُوتَ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً.

يَا عَلِيُّ الصَّدَقَةُ تَرُدُّ الْقَضَاءَ الَّذِي قَدْ أُبْرِمَ إِبْرَاماً.

يَا عَلِيُّ صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ.

يَا عَلِيُّ افْتَتِحْ بِالْمِلْحِ وَ اخْتَتِمْ بِالْمِلْحِ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنِ اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ دَاءً.

1- سورة المؤمنون الآية: 100

2- سورة آل عمران الآية: 97

يَا عَلِيُّ لَوْ قَدْ قُمْتُ عَلَي الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ لَشَفَعْتُ فِي أَبِي وَ أُمِّي وَ عَمِّي وَ أَخٍ كَانَ لِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

يَا عَلِيُّ أَنَا ابْنُ الذَّبِيحَيْنِ.

يَا عَلِيُّ أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ.

يَا عَلِيُّ الْعَقْلُ مَا اكْتُسِبَتْ بِهِ الْجَنَّةُ وَ طُلِبَ بِهِ رِضَا الرَّحْمَنِ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ أَوَّلَ خَلْقٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْعَقْلُ فَقَالَ لَهُ أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَدْبِرْ فَأَدْبَرَ فَقَالَ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقاً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ بِكَ آخُذُ وَ بِكَ أُعْطِي وَ بِكَ أُثِيبُ وَ بِكَ أُعَاقِبُ.

يَا عَلِيُّ لَا صَدَقَةَ وَ ذُو رَحِمٍ مُحْتَاجٌ.

يَا عَلِيُّ دِرْهَمٌ فِي الْخِضَابِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ فِيهِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ خَصْلَةً يَطْرُدُ الرِّيحَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ وَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُلَيِّنُ الْخَيَاشِيمَ وَ يُطَيِّبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يَذْهَبُ بِالضَّنَي(1) وَ يُقِلُّ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَ يَسْتَبْشِرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَغِيظُ بِهِ الْكَافِرُ وَ هُوَ زِينَةٌ وَ طِيبٌ وَ يَسْتَحْيِي مِنْهُ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ وَ هُوَ بَرَاءَةٌ لَهُ فِي قَبْرِهِ.

يَا عَلِيُّ لَا خَيْرَ فِي الْقَوْلِ إِلَّا مَعَ الْفِعْلِ وَ لَا فِي الْمَنْظَرِ إِلَّا مَعَ الْمَخْبَرِ وَ لَا فِي الْمَالِ إِلَّا مَعَ الْجُودِ وَ لَا فِي الصِّدْقِ إِلَّا مَعَ الْوَفَاءِ وَ لَا فِي الْفِقْهِ إِلَّا مَعَ الْوَرَعِ وَ لَا فِي الصَّدَقَةِ إِلَّا مَعَ النِّيَّةِ وَ لَا فِي الْحَيَاةِ إِلَّا مَعَ الصِّحَّةِ وَ لَا فِي الْوَطَنِ إِلَّا مَعَ الْأَمْنِ وَ السُّرُورِ.

يَا عَلِيُّ حُرِّمَ مِنَ الشَّاةِ سَبْعَةُ أَشْيَاءَ الدَّمُ وَ الْمَذَاكِيرُ وَ الْمَثَانَةُ وَ النُّخَاعُ وَ الْغُدَدُ وَ الطِّحَالُ وَ الْمَرَارَةُ.

1- الضناء: بالفتح والمد إسم من ضني بالكسر مرض مرضاً ملازماً فتمكن منه الضعف والهزال و ضمن بالنقص، و في المطبوعة نسخة- الصنان- و هو زفر الإبط

يَا عَلِيُّ لَا تُمَاكِسْ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ فِي شِرَاءِ الْأُضْحِيَّةِ وَ الْكَفَنِ وَ النَّسَمَةِ وَ الْكِرَي إِلَي مَكَّةَ.

يَا عَلِيُّ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْبَهِكُمْ بِي خُلُقاً قَالَ بَلَي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً وَ أَعْظَمُكُمْ حِلْماً وَ أَبَرُّكُمْ بِقَرَابَتِهِ وَ أَشَدُّكُمْ مِنْ نَفْسِهِ إِنْصَافاً.

يَا عَلِيُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا هُمْ رَكِبُوا السُّفُنَ فَقَرَءُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالي عَمَّا يُشْرِكُونَ(1) بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ.(2)

يَا عَلِيُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ السَّرَقِ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَيًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْني(3) إِلَي آخِرِ السُّورَةِ.

يَا عَلِيُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْهَدْمِ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَكَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كانَ حَلِيماً غَفُوراً(4)

يَا عَلِيُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْهَمِّ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ لَا مَلْجَأَ وَ لَا مَنْجَي مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ.

يَا عَلِيُّ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْحَرَقِ إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتابَ وَ هُوَ يَتَوَلَّي الصَّالِحِينَ(5) وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ(6) الآيَةَ.

يَا عَلِيُّ مَنْ خَافَ مِنَ السِّبَاعِ فَلْيَقْرَأْ لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ(7) إِلَي آخِرِ السُّورَةِ.

يَا عَلِيُّ مَنِ اسْتَصْعَبَتْ عَلَيْهِ دَابَّتُهُ فَلْيَقْرَأْ فِي أُذُنِهَا الْيُمْنَي وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ

1- سورة الزمر الآية: 66

2- سورة هود الآية: 41

3- سورة الإسراء الآية: 110

4- سورة فاطر الآية: 41

5- سورة الاعراف الآية: 195

6- سورة الزمر الآية: 66

7- سورة التوبة الآية: 129

وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ(1)

يَا عَلِيُّ مَنْ كَانَ فِي بَطْنِهِ مَاءٌ أَصْفَرُ فَلْيَكْتُبْ عَلَي بَطْنِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ لْيَشْرَبْهُ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

يَا عَلِيُّ مَنْ خَافَ سَاحِراً أَوْ شَيْطَاناً فَلْيَقْرَأْ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ(2) الآيَةَ.

يَا عَلِيُّ حَقُّ الْوَلَدِ عَلَي وَالِدِهِ أَنْ يُحْسِنَ اسْمَهُ وَ أَدَبَهُ وَ يَضَعَهُ مَوْضِعاً صَالِحاً وَ حَقُّ الْوَالِدِ عَلَي وَلَدِهِ أَنْ لَا يُسَمِّيَهُ بِاسْمِهِ وَ لَا يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ لَا يَجْلِسَ أَمَامَهُ وَ لَا يَدْخُلَ مَعَهُ فِي الْحَمَّامِ.

يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَكْلُ الطِّينِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَكْلُ اللِّحْيَةِ.

يَا عَلِيُّ لَعَنَ اللَّهُ وَالِدَيْنِ حَمَلَا وَلَدَهُمَا عَلَي عُقُوقِهِمَا.

يَا عَلِيُّ يَلْزَمُ الْوَالِدَيْنِ مِنْ عُقُوقِ وَلَدِهِمَا مَا يَلْزَمُ الْوَلَدَ لَهُمَا مِنْ عُقُوقِهِمَا.

يَا عَلِيُّ رَحِمَ اللَّهُ وَالِدَيْنِ حَمَلَا وَلَدَهُمَا عَلَي بِرِّهِمَا.

يَا عَلِيُّ مَنْ أَحْزَنَ وَالِدَيْهِ فَقَدْ عَقَّهُمَا.

يَا عَلِيُّ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَاسْتَطَاعَ نَصْرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ خَذَلَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ.

يَا عَلِيُّ مَنْ كَفَي يَتِيماً فِي نَفَقَتِهِ بِمَالِهِ حَتَّي يَسْتَغْنِيَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ.

يَا عَلِيُّ مَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَي رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّماً لَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

يَا عَلِيُّ لَا فَقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ وَ لَا مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ وَ لَا وَحْشَةَ أَوْحَشُ

1- سورة آل عمران الآية: 83

2- سورة الاعراف الآية: 53 و في سورة يونس الآية: 3

مِنَ الْعُجْبِ وَ لَا عَقْلَ كَالتَّدْبِيرِ وَ لَا وَرَعَ كَالْكَفِّ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَي وَ لَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ وَ لَا عِبَادَةَ مِثْلُ التَّفَكُّرِ.

يَا عَلِيُّ آفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبُ وَ آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ وَ آفَةُ الْعِبَادَةِ الْفَتْرَةُ وَ آفَةُ الْجَمَالِ الْخُيَلَاءُ وَ آفَةُ الْعِلْمِ الْحَسَدُ.

يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ يَذْهَبْنَ ضَيَاعاً الْأَكْلُ عَلَي الشِّبَعِ وَ السِّرَاجُ فِي الْقَمَرِ وَ الزَّرْعُ فِي السَّبَخَةِ وَ الصَّنِيعَةُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهَا.

يَا عَلِيُّ مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ.

يَا عَلِيُّ إِيَّاكَ وَ نَقْرَةَ الْغُرَابِ وَ فَرِيشَةَ الْأَسَدِ.

يَا عَلِيُّ لَأَنْ أُدْخِلَ يَدِي فِي فَمِ التِّنِّينِ إِلَي الْمِرْفَقِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَسْأَلَ مَنْ لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ أَعْتَي النَّاسِ عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْقَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَ الضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ وَ مَنْ تَوَلَّي غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيَّ.

يَا عَلِيُّ تَخَتَّمْ بِالْيَمِينِ فَإِنَّهَا فَضِيلَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْمُقَرَّبِينَ قَالَ بِمَ أَتَخَتَّمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِالْعَقِيقِ الْأَحْمَرِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ جَبَلٍ أَقَرَّ لِلَّهِ تَعَالَي بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِيَ بِالنُّبُوَّةِ وَ لَكَ بِالْوَصِيَّةِ وَ لِوُلْدِكَ بِالْإِمَامَةِ وَ لِشِيعَتِكَ بِالْجَنَّةِ وَ لِأَعْدَائِكَ بِالنَّارِ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَشْرَفَ عَلَي أَهْلِ الدُّنْيَا فَاخْتَارَنِي مِنْهَا عَلَي رِجَالِ الْعَالَمِينَ ثُمَّ اطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ عَلَي رِجَالِ الْعَالَمِينَ ثُمَّ اطَّلَعَ الثَّالِثَةَ فَاخْتَارَ الْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِكَ عَلَي رِجَالِ الْعَالَمِينَ ثُمَّ اطَّلَعَ الرَّابِعَةَ فَاخْتَارَ فَاطِمَةَ عَلَي نِسَاءِ الْعَالَمِينَ.

يَا عَلِيُّ إِنِّي رَأَيْتُ اسْمَكَ مَقْرُوناً بِاسْمِي فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فَانَسْتُ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ إِنِّي لَمَّا بَلَغْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فِي مِعْرَاجِي إِلَي السَّمَاءِ وَجَدْتُ عَلَي صَخْرَتِهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَ نَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ فَقُلْتُ لِجَبْرَئِيلَ عليه السلام مَنْ

وَزِيرِي فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَي سِدْرَةِ الْمُنْتَهَي وَجَدْتُ مَكْتُوباً عَلَيْهَا إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي مُحَمَّدٌ صَفْوَتِي مِنْ خَلْقِي أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَ نَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ فَقُلْتُ لِجَبْرَئِيلَ عليه السلام مَنْ وَزِيرِي فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَمَّا جَاوَزْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَي انْتَهَيْتُ إِلَي عَرْشِ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ فَوَجَدْتُ مَكْتُوباً عَلَي قَوَائِمِهِ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي مُحَمَّدٌ حَبِيبِي أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَ نَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ.

يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي أَعْطَانِي فِيكَ سَبْعَ خِصَالٍ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ مَعِي وَ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يَقِفُ عَلَي الصِّرَاطِ مَعِي وَ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يُكْسَي إِذَا كُسِيتُ وَ يُحَيَّا إِذَا حُيِّيتُ وَ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يَسْكُنُ مَعِي فِي عِلِّيِّينَ وَ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يَشْرَبُ مَعِي مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ الَّذِي خِتَامُهُ مِسْكٌ.

[رقم الحديث الكلي: 5809 - رقم الحديث الباب: 5]

[5809] 5- ثُمَّ قَالَ صلي الله عليه و آله و سلّم لِسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَا سَلْمَانُ إِنَّ لَكَ فِي عِلَّتِكَ إِذَا اعْتَلَلْتَ ثَلَاثَ خِصَالٍ أَنْتَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي بِذِكْرٍ وَ دُعَاؤُكَ فِيهَا مُسْتَجَابٌ وَ لَا تَدَعُ الْعِلَّةُ عَلَيْكَ ذَنْباً إِلَّا حَطَّتْهُ مَتَّعَكَ اللَّهُ بِالْعَافِيَةِ إِلَي انْقِضَاءِ أَجَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: 5810 - رقم الحديث الباب: 6]

[5810] 6- ثُمَّ قَالَ صلي الله عليه و آله و سلّم لِأَبِي ذَرٍّ رَحْمَةُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَا أَبَا ذَرٍّ إِيَّاكَ وَ السُّؤَالَ فَإِنَّهُ ذُلٌّ حَاضِرٌ وَ فَقْرٌ تَتَعَجَّلُهُ وَ فِيهِ حِسَابٌ طَوِيلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا أَبَا ذَرٍّ تَعِيشُ وَحْدَكَ وَ تَمُوتُ وَحْدَكَ وَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَحْدَكَ يَسْعَدُ بِكَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَتَوَلَّوْنَ غُسْلَكَ وَ تَجْهِيزَكَ وَ دَفْنَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ لَا تَسْأَلْ بِكَفِّكَ وَ إِنْ أَتَاكَ شَيْءٌ فَاقْبَلْهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5811 - رقم الحديث الباب: 7]

[5811] 7- ثُمَّ قَالَ صلي الله عليه و آله و سلّم لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْرَارِكُمْ قَالُوا بَلَي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَآءِ الْعَيْبَ

[رقم الحديث الكلي: 5812 - رقم الحديث الباب: 8]

[5812] 8- وَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم الْمُوجَزَةِ الَّتِي لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهَا

(الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَي) (مَا قَلَّ وَ كَفَي خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَ أَلْهَي) (خير

(خَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَي) (رَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللّٰهِ عَزَّ وَ جَلَّ) (خَيْرُ مَا أَلْقِيَ فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ) (الِارْتِيَابُ مِنَ الْكُفْرِ) (النِّيَاحَةُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ) (السُّكْرُ جَمْرُ النَّارِ) (الشِّعْرُ مِنْ إِبْلِيسَ) (الْخَمْرُ جِمَاعُ الآثَامِ) (النِّسَاءُ حِبَالَةُ الشَّيْطَانِ) (الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ) (شَرُّ الْمَكَاسِبِ كَسْبُ الرِّبَا) (شَرُّ الْمَآكِلِ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً) (السَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ) (الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ) (مَصِيرُكُمْ إِلَي أَرْبَعَةِ أَذْرُعٍ) (أَرْبَي الرِّبَا الْكَذِبُ) (سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ قِتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ أَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللّٰهِ عَزَّ وَ جَلَّ حُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ) (مَنْ يَكْظِمِ الْغَيْظَ يَأْجُرْهُ اللّٰهُ عَزَّ وَ جَلَّ) (مَنْ يَصْبِرْ عَلَي الرَّزِيَّةِ يُعَوِّضْهُ اللّٰهُ) (الآمِنَ حَمِيَ الْوَطِيسُ) (لَا يُلْسَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ) (لَا يَجْنِي عَلَي الْمَرْءِ إِلَّا يَدُهُ) (الشَّدِيدُ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ) (لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ) (اللّٰهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ سَبْتِهَا وَ خَمِيسِهَا) (الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ) (سَيِّدُ الْقَوْمِ خَادِمُهُمْ) (لَوْ بَغَي جَبَلٌ عَلَي جَبَلٍ لَجَعَلَهُ اللّٰهُ دَكّاً) (ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ) (الْحَرْبُ خُدْعَةٌ) (الْمُسْلِمُ مِرْآةُ لِأَخِيهِ) (مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ) (الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ) (النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ سَوَاءٌ) (أَيُّ دَاءٍ أَدْوَي مِنَ الْبُخْلِ) _الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ) (الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَذَرُ الدِّيَارَ مِنْ أَهْلِهَا بَلَاقِعَ) (أَعْجَلُ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ) (أَسْرَعُ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ) (الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ) (إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً وَ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً) (ارْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ) (مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ) (الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ) (لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فَوْقَ ثَلَاثٍ) (مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ) (النَّدَمُ تَوْبَةٌ) (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ) (الدَّالُّ عَلَي الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ) (حُبُّكَ لِلشَّيْءِ يُعْمِي وَ يُصِمُّ) (لَا يَشْكُرُ اللّٰهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ) (لَا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا الضَّالُّ) (اتَّقُوا النَّارَ وَ لَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) (الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَ مَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ) (مَطْلُ الْغَنِيِّ

ظُلْمٌ) (السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ) (النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ) (صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَحَقُّ بِصَدْرِ مَجْلِسِهِ) (احْثُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ) (اسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ)

(ادْفَعُوا الْبَلَاءَ بِالدُّعَاءِ) (جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَي حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَ بُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا) (مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ) (لَا صَدَقَةَ وَ ذُو رَحِمٍ مُحْتَاجٌ) (الصِّحَّةُ وَ الْفَرَاغُ نِعْمَتَانِ مَكْفُورَتَانِ) (عَفْوُ الْمَلِكِ أَبْقَي لِلْمُلْكِ) (هِبَةُ الرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ تَزِيدُ فِي عِفَّتِهَا) (لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ)

[رقم الحديث الكلي: 5813 - رقم الحديث الباب: 9]

[5813] 9-وَ رَوَي لِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْقَاسِمِ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُعَلَّي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ الْمُرَادِيُّ عَنْ مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ يُعَبِّيهِمْ لِلْحَرْبِ إِذَا أَتَاهُ شَيْخٌ عَلَيْهِ شَحْبَةُ(1) السَّفَرِ فَقَالَ أَيْنَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقِيلَ هُوَ ذَا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ وَ أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ سَمِعْتُ فِيكَ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا أُحْصِي وَ إِنِّي أَظُنُّكَ سَتُغْتَالُ فَعَلِّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ قَالَ نَعَمْ يَا شَيْخُ مَنِ اعْتَدَلَ يَوْمَاهُ فَهُوَ مَغْبُونٌ وَ مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هِمَّتَهُ اشْتَدَّتْ حَسْرَتُهُ عِنْدَ فِرَاقِهَا وَ مَنْ كَانَ غَدُهُ شَرَّ يَوْمَيْهِ فَهُوَ مَحْرُومٌ وَ مَنْ لَمْ يُبَالِ بِمَا رُزِئَ مِنْ آخِرَتِهِ إِذَا سَلِمَتْ لَهُ دُنْيَاهُ فَهُوَ هَالِكٌ وَ مَنْ لَمْ يَتَعَاهَدِ النَّقْصَ مِنْ نَفْسِهِ غَلَبَ عَلَيْهِ الْهَوَي وَ مَنْ كَانَ فِي نَقْصٍ فَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ يَا شَيْخُ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَي لِنَفْسِكَ وَ ائْتِ إِلَي النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَي إِلَيْكَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَي أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَ مَا تَرَوْنَ إِلَي أَهْلِ الدُّنْيَا يُمْسُونَ وَ يُصْبِحُونَ عَلَي أَحْوَالٍ شَتَّي فَبَيْنَ صَرِيعٍ يَتَلَوَّي

1- الشحبة: صفة الشاحب و هو المتغير اللون لعرض أو مرض أو سفر أو سهر و نحو ذلك

وَ بَيْنَ عَائِدٍ وَ مَعُودٍ وَ آخَرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ وَ آخَرُ لَا يُرْجَي وَ آخَرُ مُسَجًّي وَ طَالِبِ الدُّنْيَا وَ الْمَوْتُ يَطْلُبُهُ وَ غَافِلٍ وَ لَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ وَ عَلَي أَثَرِ الْمَاضِي يَصِيرُ الْبَاقِي فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَيُّ سُلْطَانٍ أَغْلَبُ وَ أَقْوَي قَالَ الْهَوَي قَالَ فَأَيُّ ذُلٍّ أَذَلُّ قَالَ الْحِرْصُ عَلَي الدُّنْيَا قَالَ فَأَيُّ فَقْرٍ أَشَدُّ قَالَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ قَالَ فَأَيُّ دَعْوَةٍ أَضَلُّ قَالَ الدَّاعِي بِمَا لَا يَكُونُ قَالَ فَأَيُّ عَمَلٍ أَفْضَلُ قَالَ التَّقْوَي قَالَ فَأَيُّ عَمَلٍ أَنْجَحُ قَالَ طَلَبُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَأَيُّ صَاحِبٍ لَكَ شَرٌّ قَالَ الْمُزَيِّنُ لَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَأَيُّ الْخَلْقِ أَشْقَي قَالَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ قَالَ فَأَيُّ الْخَلْقِ أَقْوَي قَالَ الْحَلِيمُ قَالَ فَأَيُّ الْخَلْقِ أَشَحُّ قَالَ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَجَعَلَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ أَكْيَسُ قَالَ مَنْ أَبْصَرَ رُشْدَهُ مِنْ غَيِّهِ فَمَالَ إِلَي رُشْدِهِ قَالَ فَمَنْ أَحْلَمُ النَّاسِ قَالَ الَّذِي لَا يَغْضَبُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ أَثْبَتُ رَأْياً قَالَ مَنْ لَمْ يَغُرَّهُ النَّاسُ مِنْ نَفْسِهِ وَ مَنْ لَمْ تَغُرَّهُ الدُّنْيَا بِتَشَوُّفِهَا قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ أَحْمَقُ قَالَ الْمُغْتَرُّ بِالدُّنْيَا وَ هُوَ يَرَي مَا فِيهَا مِنْ تَقَلُّبِ أَحْوَالِهَا قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ حَسْرَةً قَالَ الَّذِي حُرِمَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ قَالَ فَأَيُّ الْخَلْقِ أَعْمَي قَالَ الَّذِي عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ يَطْلُبُ بِعَمَلِهِ الثَّوَابَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَأَيُّ الْقُنُوعِ أَفْضَلُ قَالَ الْقَانِعُ بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَأَيُّ الْمَصَائِبِ أَشَدُّ قَالَ الْمُصِيبَةُ بِالدِّينِ قَالَ فَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ انْتِظَارُ الْفَرَجِ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَخْوَفُهُمْ لِلَّهِ وَ أَعْمَلُهُمْ بِالتَّقْوَي وَ أَزْهَدُهُمْ فِي الدُّنْيَا قَالَ فَأَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ كَثْرَةُ ذِكْرِهِ وَ التَّضَرُّعُ إِلَيْهِ بِالدُّعَاءِ قَالَ فَأَيُّ الْقَوْلِ أَصْدَقُ قَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

قَالَ فَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ التَّسْلِيمُ وَ الْوَرَعُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ أَصْدَقُ قَالَ مَنْ صَدَقَ فِي الْمَوَاطِنِ

ثُمَّ أَقْبَلَ عليه السلام عَلَي الشَّيْخِ فَقَالَ يَا شَيْخُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ خَلْقاً ضَيَّقَ الدُّنْيَا عَلَيْهِمْ نَظَراً لَهُمْ فَزَهَّدَهُمْ فِيهَا وَ فِي حُطَامِهَا فَرَغِبُوا فِي دَارِ السَّلَامِ الَّتِي دَعَاهُمْ إِلَيْهَا وَ صَبَرُوا عَلَي ضِيقِ الْمَعِيشَةِ وَ صَبَرُوا عَلَي الْمَكْرُوهِ وَ اشْتَاقُوا إِلَي مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْكَرَامَةِ فَبَذَلُوا أَنْفُسَهُمُ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ وَ كَانَتْ خَاتِمَةُ أَعْمَالِهِمُ الشَّهَادَةَ فَلَقُوا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ وَ عَلِمُوا أَنَّ الْمَوْتَ سَبِيلُ مَنْ مَضَي وَ مَنْ بَقِيَ فَتَزَوَّدُوا لِآخِرَتِهِمْ غَيْرَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ لَبِسُوا الْخَشِنَ وَ صَبَرُوا عَلَي الْبَلْوَي وَ قَدَّمُوا الْفَضْلَ وَ أَحَبُّوا فِي اللَّهِ وَ أَبْغَضُوا فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أُولَئِكَ الْمَصَابِيحُ وَ أَهْلُ النَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ وَ السَّلَامُ قَالَ الشَّيْخُ فَأَيْنَ أَذْهَبُ وَ أَدَعُ الْجَنَّةَ وَ أَنَا أَرَاهَا وَ أَرَي أَهْلَهَا مَعَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَهِّزْنِي بِقُوَّةٍ أَتَقَوَّي بِهَا عَلَي عَدُوِّكَ فَأَعْطَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام سِلَاحاً وَ حَمَلَهُ وَ كَانَ فِي الْحَرْبِ بَيْنَ يَدَيْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَضْرِبُ قُدُماً وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَعْجَبُ مِمَّا يَصْنَعُ فَلَمَّا اشْتَدَّ الْحَرْبُ أَقْدَمَ فَرَسَهُ حَتَّي قُتِلَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ أَتْبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَوَجَدَهُ صَرِيعاً وَ وَجَدَ دَابَّتَهُ وَ وَجَدَ سَيْفَهُ فِي ذِرَاعِهِ فَلَمَّا انْقَضَتِ الْحَرْبُ أَتَي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِدَابَّتِهِ وَ سِلَاحِهِ وَ صَلَّي عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ قَالَ هَذَا وَ اللَّهِ السَّعِيدُ حَقّاً فَتَرَحَّمُوا عَلَي أَخِيكُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5814 - رقم الحديث الباب: 10]

[5814] 10- وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ الِاتِّكَالَ عَلَي الْأَمَانِيِّ فَإِنَّهَا بَضَائِعُ النَّوْكَي(1) وَ تَثْبِيطٌ عَنِ الْآخِرَةِ وَ مِنْ خَيْرِ حَظِّ الْمَرْءِ قَرِينٌ صَالِحٌ جَالِسٌ أَهْلَ الْخَيْرِ تَكُنْ مِنْهُمْ بَايِنْ أَهْلَ الشَّرِّ وَ مَنْ يَصُدُّكَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرِ الْمَوْتِ بِالْأَبَاطِيلِ الْمُزَخْرَفَةِ وَ الْأَرَاجِيفِ

1- النوكي: الحمقي

الْمُلَفَّقَةِ تَبِنْ مِنْهُمْ وَ لَا يَغْلِبَنَّ عَلَيْكَ سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّهُ لَنْ يَدَعَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ خَلِيلِكَ صُلْحاً أَذْكِ بِالْأَدَبِ قَلْبَكَ كَمَا تُذْكِي النَّارُ بِالْحَطَبِ فَنِعْمَ الْعَوْنُ الْأَدَبُ لِلنَّجِيزَةِ وَ التَّجَارِبُ لِذِي اللُّبِّ اضْمُمْ آرَاءَ الرِّجَالِ بَعْضَهَا إِلَي بَعْضٍ ثُمَّ اخْتَرْ أَقْرَبَهَا إِلَي الصَّوَابِ وَ أَبْعَدَهَا مِنَ الِارْتِيَابِ يَا بُنَيَّ لَا شَرَفَ أَعْلَي مِنَ الْإِسْلَامِ وَ لَا كَرَمَ أَعَزُّ مِنَ التَّقْوَي وَ لَا مَعْقِلَ أَحْرَزُ مِنَ الْوَرَعِ وَ لَا

شَفِيعَ أَنْجَحُ مِنَ التَّوْبَةِ وَ لَا لِبَاسَ أَجْمَلُ مِنَ الْعَافِيَةِ وَ لَا وِقَايَةَ أَمْنَعُ مِنَ السَّلَامَةِ وَ لَا كَنْزَ أَغْنَي مِنَ الْقُنُوعِ وَ لَا مَالَ أَذْهَبُ لِلْفَاقَةِ مِنَ الرِّضَا بِالْقُوتِ وَ مَنِ اقْتَصَرَ عَلَي بُلْغَةِ الْكَفَافِ فَقَدِ انْتَظَمَ الرَّاحَةَ وَ تَبَوَّأَ خَفْضَ الدَّعَةِ الْحِرْصُ دَاعٍ إِلَي التَّقَحُّمِ فِي الذُّنُوبِ أَلْقِ عَنْكَ وَارِدَاتِ الْهُمُومِ بِعَزَائِمِ الصَّبْرِ عَوِّدْ نَفْسَكَ الصَّبْرَ فَنِعْمَ الْخُلُقُ الصَّبْرُ وَ احْمِلْهَا عَلَي مَا أَصَابَكَ مِنْ أَهْوَالِ الدُّنْيَا وَ هُمُومِهَا فَازَ الْفَائِزُونَ وَ نَجَا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَي فَإِنَّهُ جُنَّةٌ مِنَ الْفَاقَةِ وَ أَلْجِئْ نَفْسَكَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَي اللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ فَإِنَّكَ تُلْجِئُهَا إِلَي كَهْفٍ حَصِينٍ وَ حِرْزٍ حَرِيزٍ وَ مَانِعٍ عَزِيزٍ وَ أَخْلِصِ الْمَسْأَلَةَ لِرَبِّكَ فَإِنَّ بِيَدِهِ الْخَيْرَ وَ الشَّرَّ وَ الْإِعْطَاءَ وَ الْمَنْعَ وَ الصِّلَةَ وَ الْحِرْمَانَ وَ قَالَ عليه السلام فِي هَذِهِ الْوَصِيَّةِ يَا بُنَيَّ الرِّزْقُ رِزْقَانِ رِزْقٌ تَطْلُبُهُ وَ رِزْقٌ يَطْلُبُكَ فَإِنْ لَمْ تَأْتِهِ أَتَاكَ فَلَا تَحْمِلْ هَمَّ سَنَتِكَ عَلَي هَمِّ يَوْمِكَ وَ كَفَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَا هُوَ فِيهِ فَإِنْ تَكُنِ السَّنَةُ مِنْ عُمُرِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَيَأْتِيكَ فِي كُلِّ غَدٍ بِجَدِيدِ مَا قَسَمَ لَكَ وَ إِنْ لَمْ تَكُنِ السَّنَةُ مِنْ عُمُرِكَ فَمَا تَصْنَعُ بِغَمِّ وَ هَمِّ مَا لَيْسَ لَكَ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ يَسْبِقَكَ إِلَي رِزْقِكَ طَالِبٌ وَ لَنْ يَغْلِبَكَ عَلَيْهِ غَالِبٌ وَ لَنْ يَحْتَجِبَ عَنْكَ مَا قُدِّرَ لَكَ فَكَمْ رَأَيْتَ مِنْ طَالِبٍ مُتْعِبٍ نَفْسَهُ مُقْتِرٍ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَ مُقْتَصِدٍ فِي الطَّلَبِ قَدْ سَاعَدَتْهُ الْمَقَادِيرُ وَ كُلٌّ مَقْرُونٌ بِهِ الْفَنَاءُ الْيَوْمُ لَكَ وَ أَنْتَ مِنْ بُلُوغِ غَدٍ عَلَي غَيْرِ يَقِينٍ وَ لَرُبَّ مُسْتَقْبِلٍ يَوْماً لَيْسَ بِمُسْتَدْبِرِهِ وَ مَغْبُوطٍ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ قَامَ فِي آخِرِهَا بَوَاكِيهِ،

فَلَا يَغُرَّنَّكَ مِنَ اللَّهِ طُولُ حُلُولِ النِّعَمِ وَ إِبْطَاءُ مَوَارِدِ النِّقَمِ فَإِنَّهُ لَوْ خَشِيَ الْفَوْتَ عَاجَلَ بِالْعُقُوبَةِ قَبْلَ الْمَوْتِ يَا بُنَيَّ اقْبَلْ مِنَ الْحُكَمَاءِ مَوَاعِظَهُمْ وَ تَدَبَّرْ أَحْكَامَهُمْ وَ كُنْ آخَذَ النَّاسِ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ وَ أَكَفَّ النَّاسِ عَمَّا تَنْهَي عَنْهُ وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّ اسْتِتْمَامَ الْأُمُورِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ تَفَقَّهْ فِي الدِّينِ فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَ لَا دِرْهَماً وَ لَكِنَّهُمْ وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ وَ اعْلَمْ أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ حَتَّي الطَّيْرُ فِي جَوِّ السَّمَاءِ وَ الْحُوتُ فِي الْبَحْرِ وَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِهِ وَ فِيهِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَ الْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّ الْفُقَهَاءَ هُمُ الدُّعَاةُ إِلَي الْجِنَانِ وَ الْأَدِلَّاءُ عَلَي اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي وَ أَحْسِنْ إِلَي جَمِيعِ النَّاسِ كَمَا تُحِبُّ أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْكَ وَ ارْضَ لَهُمْ مَا تَرْضَاهُ لِنَفْسِكَ وَ اسْتَقْبِحْ مِنْ نَفْسِكَ مَا تَسْتَقْبِحُهُ مِنْ غَيْرِكَ وَ حَسِّنْ مَعَ جَمِيعِ النَّاسِ خُلُقَكَ حَتَّي إِذَا غِبْتَ عَنْهُمْ حَنُّوا إِلَيْكَ وَ إِذَا مِتَّ بَكَوْا عَلَيْكَ وَ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَ لَا تَكُنْ مِنَ الَّذِينَ يُقَالُ عِنْدَ مَوْتِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ اعْلَمْ أَنَّ رَأْسَ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُدَارَاةُ النَّاسِ وَ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُعَاشِرُ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ لَا بُدَّ مِنْ مُعَاشَرَتِهِ حَتَّي يَجْعَلَ اللَّهُ إِلَي الْخَلَاصِ مِنْهُ سَبِيلًا فَإِنِّي وَجَدْتُ جَمِيعَ مَا يَتَعَايَشُ بِهِ النَّاسُ وَ بِهِ يَتَعَاشَرُونَ مِلْءَ مِكْيَالٍ ثُلُثَاهُ اسْتِحْسَانٌ وَ ثُلُثُهُ تَغَافُلٌ وَ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنَ الْكَلَامِ وَ لَا أَقْبَحَ مِنْهُ بِالْكَلَامِ

ابْيَضَّتِ الْوُجُوهُ وَ بِالْكَلَامِ اسْوَدَّتِ الْوُجُوهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ الْكَلَامَ فِي وَثَاقِكَ مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ فَإِذَا تَكَلَّمْتَ بِهِ صِرْتَ فِي وَثَاقِهِ فَاخْزُنْ لِسَانَكَ كَمَا تَخْزُنُ ذَهَبَكَ وَ وَرِقَكَ فَإِنَّ اللِّسَانَ كَلْبٌ عَقُورٌ فَإِنْ أَنْتَ خَلَّيْتَهُ عَقَرَ وَ رُبَّ كَلِمَةٍ سَلَبَتْ نِعْمَةً مَنْ سَيَّبَ(1) عِذَارَهُ قَادَهُ إِلَي كُلِّ كَرِيهَةٍ وَ فَضِيحَةٍ ثُمَّ لَمْ يَخْلُصْ

1- أي تركه و أهمله والعذار من الفرس كالعارض من الانسان سمي الستر الذي يكون عليه من اللجام اراً باسم موضعه فقوله عليه السلام من سيب عذاره كناية عن العنان أي كل من سيب لسانه ابتلي ببلايا شديدة

مِنْ دَهْرِهِ إِلّا عَلَي مَقْتٍ مِنَ اللّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَمٍّ مِنَ النَّاسِ قَدْ خَاطَرَ بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَغْنَي بِرَأْيِهِ وَ مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَإِ مَنْ تَوَرَّطَ فِي الْأُمُورِ غَيْرَ نَاظِرٍ فِي الْعَوَاقِبِ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِمُفْظِعَاتِ النَّوَائِبِ وَ التَّدْبِيرُ قَبْلَ الْعَمَلِ يُؤْمِنُكَ مِنَ النَّدَمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ وَعَظَتْهُ التَّجَارِبُ وَ فِي التَّجَارِبِ عِلْمٌ مُسْتَأْنَفٌ وَ فِي تَقَلُّبِ الْأَحْوَالِ عِلْمُ جَوَاهِرِ الرِّجَالِ الْأَيَّامُ تَهْتِكُ لَكَ عَنِ السَّرَائِرِ الْكَامِنَةِ تَفَهَّمْ وَصِيَّتِي هَذِهِ وَ لَا تَذْهَبَنَّ عَنْكَ صَفْحاً فَإِنَّ خَيْرَ الْقَوْلِ مَا نَفَعَ اعْلَمْ يَا بُنَيَّ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ حُسْنِ الِارْتِيَادِ وَ بَلَاغِكَ مِنَ الزَّادِ مَعَ خِفَّةِ الظَّهْرِ فَلَا تَحْمِلْ عَلَي ظَهْرِكَ فَوْقَ طَاقَتِكَ فَيَكُونَ عَلَيْكَ ثِقْلًا فِي حَشْرِكَ وَ نَشْرِكَ فِي الْقِيَامَةِ فَبِقَدْرِ الزَّادِ إِلَي الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَي الْعِبَادِ وَ اعْلَمْ أَنَّ أَمَامَكَ مَهَالِكَ وَ مَهَاوِيَ وَ جُسُوراً وَ عَقَبَةً كَئُوداً لَا مَحَالَةَ أَنْتَ هَابِطُهَا وَ أَنَّ مَهْبِطَهَا إِمَّا عَلَي جَنَّةٍ أَوْ عَلَي نَارٍ فَارْتَدْ لِنَفْسِكَ قَبْلَ نُزُولِكَ إِيَّاهَا وَ إِذَا وَجَدْتَ مِنْ أَهْلِ الْفَاقَةِ مَنْ يَحْمِلُ زَادَكَ إِلَي الْقِيَامَةِ فَيُوَافِيكَ بِهِ غَداً حَيْثُ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَاغْتَنِمْهُ وَ حَمِّلْهُ وَ أَكْثِرْ مِنْ تَزَوُّدِهِ وَ أَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْهِ فَلَعَلَّكَ تَطْلُبُهُ فَلَا تَجِدُهُ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَثِقَ لِتَحْمِيلِ زَادِكَ بِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا أَمَانَةَ فَيَكُونَ مَثَلُكَ مَثَلَ ظَمْآنَ رَأَي سَرَاباً حَتَّي إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً فَتَبْقَي فِي الْقِيَامَةِ مُنْقَطَعاً بِكَ وَ قَالَ عليه السلام فِي هَذِهِ الْوَصِيَّةِ يَا بُنَيَّ الْبَغْيُ سَائِقٌ إِلَي الْحَيْنِ لَنْ يَهْلِكَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ مَنْ حَصَّنَ شَهْوَتَهُ صَانَ قَدْرَهُ قِيمَةُ كُلِّ امْرِئٍ مَا يُحْسِنُ الِاعْتِبَارُ يُفِيدُكَ الرَّشَادَ أَشْرَفُ الْغِنَي تَرْكُ الْمُنَي الْحِرْصُ فَقْرٌ حَاضِرٌ الْمَوَدَّةُ قَرَابَةٌ مُسْتَفَادَةٌ صَدِيقُكَ أَخُوكَ لِأَبِيكَ وَ أُمِّكَ وَ لَيْسَ كُلُّ أَخٍ لَكَ مِنْ أَبِيكَ وَ أُمِّكَ صَدِيقَكَ لَا تَتَّخِذَنَّ عَدُوَّ صَدِيقِكَ صَدِيقاً فَتُعَادِيَ صَدِيقَكَ كَمْ مِنْ بَعِيدٍ أَقْرَبُ مِنْكَ مِنْ قَرِيبٍ وَصُولٌ مُعْدِمٌ خَيْرٌ مِنْ مُثْرٍ جَافٍ الْمَوْعِظَةُ كَهْفٌ لِمَنْ وَعَاهَا مَنْ مَنَّ بِمَعْرُوفِهِ أَفْسَدَهُ مَنْ أَسَاءَ خُلُقَهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ وَ كَانَتِ الْبِغْضَةُ أَوْلَي بِهِ لَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ الْقَضَاءُ بِالظَّنِّ

عَلَي الثِّقَةِ مَا أَقْبَحَ الْأَشَرَ عِنْدَ الظَّفَرِ وَ الْكَآبَةَ عِنْدَ النَّائِبَةِ الْمُعْضِلَةِ وَ الْقَسْوَةَ عَلَي الْجَارِ وَ الْخِلَافَ عَلَي الصَّاحِبِ وَ الْخِنْثَ مِنْ ذِي الْمُرُوءَةِ وَ الْغَدْرَ مِنَ السُّلْطَانِ كُفْرُ النِّعَمِ مُوقٌ(1) وَ مُجَالَسَةُ الْأَحْمَقِ شُؤْمٌ اعْرِفِ الْحَقَّ لِمَنْ عَرَفَهُ لَكَ شَرِيفاً كَانَ أَوْ وَضِيعاً مَنْ تَرَكَ الْقَصْدَ جَارَ مَنْ تَعَدَّي الْحَقَّ ضَاقَ مَذْهَبُهُ كَمْ مِنْ دَنِفٍ قَدْ نَجَا وَ صَحِيحٍ قَدْ يَكُونُ الْيَأْسُ إِدْرَاكاً وَ الطَّمَعُ هَلَاكاً اسْتَعْتِبْ مَنْ رَجَوْتَ عِتَابَهُ لَا تَبِيتَنَّ مِنِ امْرِئٍ عَلَي غَدْرٍ الْغَدْرُ شَرُّ لِبَاسِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مَنْ غَدَرَ مَا أَخْلَقَ أَنْ لَا يُوفِي لَهُ الْفَسَادُ يُبِيرُ الْكَثِيرَ وَ الِاقْتِصَادُ يُنْمِي الْيَسِيرَ مِنَ الْكَرَمِ الْوَفَاءُ بِالذِّمَمِ مَنْ كَرُمَ سَادَ وَ مَنْ تَفَهَّمَ ازْدَادَ امْحَضْ أَخَاكَ النَّصِيحَةَ وَ سَاعِدْهُ عَلَي كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَحْمِلْكَ عَلَي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ زُلْ مَعَهُ حَيْثُ زَالَ لَا تَصْرِمْ أَخَاكَ عَلَي ارْتِيَابٍ وَ لَا تَقْطَعْهُ دُونَ اسْتِعْتَابٍ لَعَلَّ لَهُ عُذْراً وَ أَنْتَ تَلُومُ اقْبَلْ مِنْ مُتَنَصِّلٍ عُذْرَهُ فَتَنَالَكَ الشَّفَاعَةُ وَ أَكْرِمِ الَّذِينَ بِهِمْ تَصُولُ وَ ازْدَدْ لَهُمْ طُولَ الصُّحْبَةِ بِرّاً وَ إِكْرَاماً وَ تَبْجِيلًا وَ تَعْظِيماً فَلَيْسَ جَزَاءُ مَنْ عَظَّمَ شَأْنَكَ أَنْ تَضَعَ مِنْ قَدْرِهِ وَ لَا جَزَاءُ مَنْ سَرَّكَ أَنْ تَسُوءَهُ أَكْثِرِ الْبِرَّ مَا اسْتَطَعْتَ لِجَلِيسِكَ فَإِنَّكَ إِذَا شِئْتَ رَأَيْتَ رُشْدَهُ مَنْ كَسَاهُ الْحَيَاءُ ثَوْبَهُ اخْتَفَي عَنِ الْعُيُونِ عَيْبُهُ مَنْ تَحَرَّي الْقَصْدَ خَفَّتْ عَلَيْهِ الْمُؤَنُ مَنْ لَمْ يُعْطِ

نَفْسَهُ شَهْوَتَهَا أَصَابَ رُشْدَهُ مَعَ كُلِّ شِدَّةٍ رَخَاءً وَ مَعَ كُلِّ أُكْلَةٍ غُصَصٌ لَا تُنَالُ نِعْمَةٌ إِلَّا بَعْدَ أَذًي لِنْ لِمَنْ غَاظَكَ تَظْفَرْ بِطَلِبَتِكَ سَاعَاتُ الْهُمُومِ سَاعَاتُ الْكَفَّارَاتِ وَ السَّاعَاتُ تُنْفِدُ عُمُرَكَ لَا خَيْرَ فِي لَذَّةٍ بَعْدَهَا النَّارُ وَ مَا خَيْرٌ بِخَيْرٍ بَعْدَهُ النَّارُ وَ مَا شَرٌّ بِشَرٍّ بَعْدَهُ الْجَنَّةُ كُلُّ نَعِيمٍ دُونَ الْجَنَّةِ مَحْقُورٌ وَ كُلُّ بَلَاءٍ دُونَ النَّارِ عَافِيَةٌ لَا تُضِيعَنَّ حَقَّ أَخِيكَ اتِّكَالًا عَلَي مَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ مَنْ أَضَعْتَ حَقَّهُ وَ لَا يَكُونَنَّ أَخُوكَ عَلَي قَطِيعَتِكَ أَقْوَي

1- الموق: حمق في غباوة

مِنْكَ عَلَي صِلَتِهِ وَ لَا عَلَي الْإِسَاءَةِ إِلَيْكَ أَقْوَي مِنْكَ عَلَي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ يَا بُنَيَّ إِذَا قَوِيتَ فَاقْوَ عَلَي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذَا ضَعُفْتَ فَاضْعُفْ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُمَلِّكَ الْمَرْأَةَ مِنْ أَمْرِهَا مَا جَاوَزَ نَفْسَهَا فَافْعَلْ فَإِنَّهُ أَدْوَمُ لِجَمَالِهَا وَ أَرْخَي لِبَالِهَا وَ أَحْسَنُ لِحَالِهَا فَإِنَّ الْمَرْأَةَ رَيْحَانَةٌ وَ لَيْسَتْ بِقَهْرَمَانَةٍ فَدَارِهَا عَلَي كُلِّ حَالٍ وَ أَحْسِنِ الصُّحْبَةَ لَهَا فَيَصْفُوَ عَيْشُكَ احْتَمِلِ الْقَضَاءَ بِالرِّضَا وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَجْمَعَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَاقْطَعْ طَمَعَكَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

هَذَا آخِرُ وَصِيَّتِهِ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5815 - رقم الحديث الباب: 11]

[5815] 11- وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ وَ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ عَجِبْتُ لِمَنْ فَزِعَ مِنْ أَرْبَعٍ كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَي أَرْبَعٍ عَجِبْتُ لِمَنْ خَافَ كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ بِعَقِبِهَا فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَ فَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ(1) وَ عَجِبْتُ لِمَنِ اغْتَمَّ كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَي قَوْلِهِ تَعَالَي لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ بِعَقِبِهَا فَاسْتَجَبْنا لَهُ وَ نَجَّيْناهُ مِنَ الْغَمِّ وَ كَذلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ(2) وَ عَجِبْتُ لِمَنْ مُكِرَ بِهِ كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَي قَوْلِهِ تَعَالَي وَ أُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَي اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبادِ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ بِعَقِبِهَا فَوَقاهُ اللَّهُ سَيِّئاتِ ما مَكَرُوا(3) وَ عَجِبْتُ لِمَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا وَ زِينَتَهَا كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَي قَوْلِهِ تَعَالَي ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ

1- سورة آل عمران الآية: 174

2- سورة الأنبياء الآية: 88

3- سورة المؤمن الآية: 44

بِعَقِبِهَا إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مالًا وَ وَلَداً فَعَسي رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِ خَيْراً مِنْ جَنَّتِكَ(1) الآيَةَ وَ عَسَي مُوجِبَةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5816 - رقم الحديث الباب: 12]

[5816] 12-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَزْدِيُّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلِّمْنِي مَوْعِظَةً فَقَالَ لَهُ علیه السلام إِنْ كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي قَدْ تَكَفَّلَ بِالرِّزْقِ فَاهْتِمَامُكَ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الرِّزْقُ مَقْسُوماً فَالْحِرْصُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الْحِسَابُ حَقّاً فَالْجَمْعُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الْخَلَفُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَقّاً فَالْبُخْلُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَتِ الْعُقُوبَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ النَّارَ فَالْمَعْصِيَةُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الْمَوْتُ حَقّاً فَالْفَرَحُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الْعَرْضُ عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَقّاً فَالْمَكْرُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الشَّيْطَانُ عَدُوّاً فَالْغَفْلَةُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ الْمَمَرُّ عَلَي الصِّرَاطِ حَقّاً فَالْعُجْبُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَ كُلُّ شَيْ ءٍ بِقَضَاءٍ مِنَ اللَّهِ وَ قَدَرِهِ فَالْحُزْنُ لِمَا ذَا وَ إِنْ كَانَتِ الدُّنْيَا فَانِيَةً فَالطُّمَأْنِينَةُ إِلَيْهَا لِمَا ذَا

[رقم الحديث الكلي: 5817 - رقم الحديث الباب: 13]

[5817] 13-وَ قَالَ علیه السلام إِنِّي لَأَرْحَمُ ثَلَاثَةً وَ حَقٌّ لَهُمْ أَنْ يُرْحَمُوا عَزِيزٌ أَصَابَتْهُ مَذَلَّةٌ بَعْدَ الْعِزِّ وَ غَنِيٌّ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ بَعْدَ الْغِنَي وَ عَالِمٌ يَسْتَخِفُّ بِهِ أَهْلُهُ وَ الْجَهَلَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5818 - رقم الحديث الباب: 14]

[5818] 14-وَ قَالَ علیه السلام خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَةٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّةٌ وَ لَا لِلْمَمْلُوكِ(2) وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذُوبٍ مُرُوءَةٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ

[رقم الحديث الكلي: 5819 - رقم الحديث الباب: 15]

[5819] 15-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله علیه و آله و سلّم إِنَّكُمْ لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَسَعُوهُمْ بِأَخْلَاقِكُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5820 - رقم الحديث الباب: 16]

[5820] 16-وَ رَوَي يُونُسُ بْنُ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ الِاشْتِهَارُ بِالْعِبَادَةِ رِيبَةٌ إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله علیه و آله و سلّم قَالَ أَعْبَدُ النَّاسِ مَنْ أَقَامَ الْفَرَائِضَ وَ أَسْخَي النَّاسِ مَنْ أَدَّي

1- سورة الكهف الآية: 41

2- نسخة في بعض المخطوطات- المملوك

زَكَاةَ مَالِهِ وَ أَزْهَدُ النَّاسِ مَنِ اجْتَنَبَ الْحَرَامَ وَ أَتْقَى النَّاسِ مَنْ قَالَ الْحَقَّ فِيمَا لَهُ وَ عَلَيْهِ وَ أَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ رَضِيَ لِلنَّاسِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ وَ كَرِهَ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ وَ أَكْيَسُ النَّاسِ مَنْ كَانَ أَشَدَّ ذِكْراً لِلْمَوْتِ وَ أَغْبَطُ النَّاسِ مَنْ كَانَ تَحْتَ التُّرَابِ قَدْ أَمِنَ الْعِقَابَ وَ يَرْجُو الثَّوَابَ وَ أَغْفَلُ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَتَّعِظْ بِتَغَيُّرِ الدُّنْيَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَ أَعْظَمُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا خَطَراً مَنْ لَمْ يَجْعَلْ لِلدُّنْيَا عِنْدَهُ خَطَراً وَ أَعْلَمُ النَّاسِ مَنْ جَمَعَ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ وَ أَشْجَعُ النَّاسِ مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ وَ أَكْثَرُ النَّاسِ قِيمَةً أَكْثَرُهُمْ عِلْماً وَ أَقَلُّ النَّاسِ قِيمَةً أَقَلُّهُمْ عِلْماً وَ أَقَلُّ النَّاسِ لَذَّةً الْحَسُودُ وَ أَقَلُّ النَّاسِ رَاحَةً الْبَخِيلُ وَ أَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالْحَقِّ أَعْلَمُهُمْ بِهِ وَ أَقَلُّ النَّاسِ حُرْمَةً الْفَاسِقُ وَ أَقَلُّ النَّاسِ وَفَاءً الْمَمْلُوكُ(1) وَ أَقَلُّ النَّاسِ صَدِيقاً الْمَلِكُ وَ أَفْقَرُ النَّاسِ الطَّامِعُ وَ أَغْنَى النَّاسِ مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أَسِيراً وَ أَفْضَلُ النَّاسِ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وَ أَكْرَمُ النَّاسِ أَتْقَاهُمْ وَ أَعْظَمُ النَّاسِ قَدْراً مَنْ تَرَكَ مَا لَا يَعْنِيهِ وَ أَوْرَعُ النَّاسِ مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ أَقَلُّ النَّاسِ مُرُوءَةً مَنْ كَانَ كَاذِباً وَ أَشْقَى النَّاسِ الْمُلُوكُ وَ أَمْقَتُ النَّاسِ الْمُتَكَبِّرُ وَ أَشَدُّ النَّاسِ اجْتِهَاداً مَنْ تَرَكَ الذُّنُوبَ وَ أَحْكَمُ النَّاسِ مَنْ فَرَّ مِنْ جُهَّالِ النَّاسِ وَ أَسْعَدُ النَّاسِ مَنْ خَالَطَ كِرَامَ النَّاسِ وَ أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاةً لِلنَّاسِ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالتُّهَمَةِ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ التُّهَمَةِ وَ أَعْتَى النَّاسِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالْعَفْوِ أَقْدَرُهُمْ عَلَى الْعُقُوبَةِ وَ أَحَقُّ النَّاسِ بِالذَّنْبِ السَّفِيهُ الْمُغْتَابُ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ وَ أَحْزَمُ النَّاسِ أَكْظَمُهُمْ لِلْغَيْظِ وَ أَصْلَحُ النَّاسِ أَصْلَحُهُمْ لِلنَّاسِ وَ خَيْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ

[رقم الحديث الكلي: 5821 - رقم الحديث الباب: 17]

[5821] 17- وَ مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِرَجُلٍ يَتَكَلَّمُ بِفُضُولِ الْكَلَامِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا هَذَا إِنَّكَ تُمْلِي عَلَى حَافِظَيْكَ كِتَاباً إِلَى رَبِّكَ فَتَكَلَّمْ بِمَا يَعْنِيكَ وَ دَعْ مَا لَا يَعْنِيكَ.

1- نسخة في المخطوطات- المملوك

[رقم الحديث الكلي: 5822 - رقم الحديث الباب: 18]

[5822] 18-وَ قَالَ عليه السلام لَا يَزَالُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ يُكْتَبُ مُحْسِناً مَا دَامَ سَاكِتاً فَإِذَا تَكَلَّمَ كُتِبَ مُحْسِناً أَوْ مُسِيئاً

[رقم الحديث الكلي: 5823 - رقم الحديث الباب: 19]

[5823] 19-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام الصَّمْتُ كَنْزٌ وَافِرٌ وَ زَيْنُ الْحَلِيمِ وَ سِتْرُ الْجَاهِلِ

[رقم الحديث الكلي: 5824 - رقم الحديث الباب: 20]

[5824] 20-وَ قَالَ عليه السلام كَلَامٌ فِي حَقٍّ خَيْرٌ مِنْ سُكُوتٍ عَلَي بَاطِلٍ

[رقم الحديث الكلي: 5825 - رقم الحديث الباب: 21]

[5825] 21-وَ رَوَي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَتِ الْفُقَهَاءُ وَ الْحُكَمَاءُ إِذَا كَاتَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً كَتَبُوا بِثَلَاثٍ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَابِعَةٌ مَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ هَمَّهُ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّهُ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عَلَانِيَتَهُ وَ مَنْ أَصْلَحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ أَصْلَحَ اللَّهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ النَّاسِ

[رقم الحديث الكلي: 5826 - رقم الحديث الباب: 22]

[5826] 22-وَ قَالَ رَسُولُ صلي الله عليه و آله و سلّم طُوبَي لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَ حَسُنَ عَمَلُهُ فَحَسُنَ مُنْقَلَبُهُ إِذْ رَضِيَ عَنْهُ رَبُّهُ وَ وَيْلٌ لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَ سَاءَ عَمَلُهُ فَسَاءَ مُنْقَلَبُهُ إِذْ سَخِطَ عَلَيْهِ رَبُّهُ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5827 - رقم الحديث الباب: 23]

[5827] 23-وَ رَوَي عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ أَوْحَي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَي رَسُولِهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنِّي شَكَرْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَرْبَعَ خِصَالٍ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي أَخْبَرَكَ مَا أَخْبَرْتُكَ مَا شَرِبْتُ خَمْراً قَطُّ لِأَنِّي عَلِمْتُ أَنِّي إِنْ شَرِبْتُهَا زَالَ عَقْلِي وَ مَا كَذَبْتُ قَطُّ لِأَنَّ الْكَذِبَ يَنْقُصُ الْمُرُوءَةَ وَ مَا زَنَيْتُ قَطُّ لِأَنِّي خِفْتُ أَنِّي إِذَا عَمِلْتُ عُمِلَ بِي وَ مَا عَبَدْتُ صَنَماً قَطُّ لِأَنِّي عَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ وَ لَا يَنْفَعُ قَالَ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم يَدَهُ عَلَي عَاتِقِهِ وَ قَالَ حَقٌّ عَلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَجْعَلَ لَكَ جَنَاحَيْنِ تَطِيرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْجَنَّةِ

[رقم الحديث الكلي: 5828 - رقم الحديث الباب: 24]

[5828] 24-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ عِبَادِي كُلُّكُمْ

ضَالٌّ إِلّا مَنْ هَدَيْتُهُ وَ كُلّكُمْ فَقِيرٌ إِلّا مَنْ أَغْنَيْتُهُ وَ كُلّكُمْ مُذْنِبٌ إِلّا مَنْ عَصَمْتُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5829 - رقم الحديث الباب: 25]

[5829] 25-وَ فِي رِوَايَةِ السَّكُونِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام مَا مِنْ يَوْمٍ يَمُرُّ عَلَي ابْنِ آدَمَ إِلَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ أَنَا يَوْمٌ جَدِيدٌ وَ أَنَا عَلَيْكَ شَهِيدٌ فَقُلْ فِيَّ خَيْراً وَ اعْمَلْ فِيَّ خَيْراً أَشْهَدْ لَكَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي بَعْدَ هَذَا أَبَداً

[رقم الحديث الكلي: 5830 - رقم الحديث الباب: 26]

[5830] 26-وَ فِي رِوَايَةِ مَسّ عَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لِلْمُؤْمِنِ عَلَي الْمُؤْمِنِ سَبْعَةُ حُقُوقٍ وَاجِبَةٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ الْإِجْلَالُ لَهُ فِي عَيْنِهِ وَ الْوُدُّ لَهُ فِي صَدْرِهِ وَ الْمُوَاسَاةُ لَهُ فِي مَالِهِ وَ أَنْ يُحَرِّمَ غِيبَتَهُ وَ أَنْ يَعُودَهُ فِي مَرَضِهِ وَ أَنْ يُشَيِّعَ جَنَازَتَهُ وَ أَنْ لَا يَقُولَ فِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَّا خَيْراً

[رقم الحديث الكلي: 5831 - رقم الحديث الباب: 27]

[5831] 27-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي زِيَادٍ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ حَسْبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ اللَّهِ نُصْرَةً أَنْ يَرَي عَدُوَّهُ يَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5832 - رقم الحديث الباب: 28]

[5832] 28-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ اصْبِرْ عَلَي أَعْدَاءِ النِّعَمِ فَإِنَّكَ لَنْ تُكَافِئَ مَنْ عَصَي اللَّهَ فِيكَ بِأَفْضَلَ مِنْ أَنْ تُطِيعَ اللَّهَ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5833 - رقم الحديث الباب: 29]

[5833] 29-وَ رَوَي الْمُعَلَّي بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَ وُضِعَتِ الْمَوَازِينُ فَتُوزَنُ دِمَاءُ الشُّهَدَاءِ مَعَ مِدَادِ الْعُلَمَاءِ فَيُرَجَّحُ مِدَادُ الْعُلَمَاءِ عَلَي دِمَاءِ الشُّهَدَاءِ

[رقم الحديث الكلي: 5834 - رقم الحديث الباب: 30]

[5834] 30-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ كُنْ لِمَا لَا تَرْجُو أَرْجَي مِنْكَ لِمَا تَرْجُو فَإِنَّ مُوسَي بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام خَرَجَ يَقْتَبِسُ لِأَهْلِهِ نَاراً فَكَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَرَجَعَ

نَبِيّاً وَ خَرَجَتْ مَلِكَةُ سَبَإٍ فَأَسْلَمَتْ مَعَ سُلَيْمَانَ عليه السلام وَ خَرَجَ سَحَرَةُ فِرْعَوْنَ يَطْلُبُونَ الْعِزَّةَ لِفِرْعَوْنَ فَرَجَعُوا مُؤْمِنِينَ

[رقم الحديث الكلي: 5835 - رقم الحديث الباب: 31]

[5835] 31-وَ رَوَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنَّهُ قَالَ أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَ أَصْحَابُ اللَّيْلِ

[رقم الحديث الكلي: 5836 - رقم الحديث الباب: 32]

[5836] 32-وَ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام عَلَي النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقَالَ لَهُ يَا جَبْرَئِيلُ عِظْنِي فَقَالَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ وَ أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ وَ عِزُّهُ كَفُّ الْأَذَي عَنِ النَّاسِ

[رقم الحديث الكلي: 5837 - رقم الحديث الباب: 33]

[5837] 33-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مُوسَي الْخَشَّابُ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُّوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام كَانَ يَقُولُ مَا مِنْ أَحَدٍ ابْتُلِيَ وَ إِنْ عَظُمَتْ بَلْوَاهُ بِأَحَقَّ بِالدُّعَاءِ مِنَ الْمُعَافَي الَّذِي لَا يَأْمَنُ الْبَلَاءَ

[رقم الحديث الكلي: 5838 - رقم الحديث الباب: 34]

[5838] 34-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ صَاحِبِ الطَّاقِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَكْرَمَ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَتْقَي النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَي اللَّهِ تَعَالَي وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَغْنَي النَّاسِ فَلْيَكُنْ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْثَقَ مِنْهُ بِمَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَي خَيْرُهُ إِنَّ عِيسَي ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام قَامَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تُحَدِّثُوا بِالْحِكْمَةِ

الْجُهَّالَ فَتَظْلِمُوهَا وَ لَا تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ وَ لَا تُعِينُوا الظَّالِمَ عَلَي ظُلْمِهِ فَيَبْطُلَ فَضْلُكُمْ الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ وَ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ وَ أَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدَّهُ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5839 - رقم الحديث الباب: 35]

[5839] 35-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام مَا ضَعُفَ بَدَنٌ عَمَّا قَوِيَتْ عَلَيْهِ النِّيَّةُ

[رقم الحديث الكلي: 5840 - رقم الحديث الباب: 36]

[5840] 36-وَ رَوَي ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْعَقَرْقُوفِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ إِذَا رَغِبَ وَ إِذَا رَهِبَ وَ إِذَا اشْتَهَي وَ إِذَا غَضِبَ وَ إِذَا رَضِيَ حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَي النَّارِ

[رقم الحديث الكلي: 5841 - رقم الحديث الباب: 37]

[5841] 37-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنِ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا قَالَ الَّذِي يَتْرُكُ حَلَالَهَا مَخَافَةَ حِسَابِهِ وَ يَتْرُكُ حَرَامَهَا مَخَافَةَ عَذَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5842 - رقم الحديث الباب: 38]

[5842] 38-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ يَتَمَنَّي لِلنَّاسِ الْغِنَي الْبُخَلَاءُ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا اسْتَغْنَوْا كَفُّوا عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَ إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ يَتَمَنَّي لِلنَّاسِ الصَّلَاحَ أَهْلُ الْعُيُوبِ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا صَلَحُوا كَفُّوا عَنْ تَتَبُّعِ عُيُوبِهِمْ وَ إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ يَتَمَنَّي لِلنَّاسِ الْحِلْمَ أَهْلُ السَّفَهِ الَّذِينَ يَحْتَاجُونَ أَنْ يُعْفَي عَنْ سَفَهِهِمْ فَأَصْبَحَ أَهْلُ الْبُخْلِ يَتَمَنَّوْنَ فَقْرَ النَّاسِ وَ أَصْبَحَ أَهْلُ الْعُيُوبِ يَتَمَنَّوْنَ مَعَايِبَ النَّاسِ وَ أَصْبَحَ أَهْلُ السَّفَهِ يَتَمَنَّوْنَ سَفَهَ النَّاسِ وَ فِي الْفَقْرِ الْحَاجَةُ إِلَي الْبَخِيلِ وَ فِي الْفَسَادِ طَلَبُ عَوْرَةِ أَهْلِ الْعُيُوبِ وَ فِي السَّفَهِ الْمُكَافَأَةُ بِالذُّنُوبِ

[رقم الحديث الكلي: 5843 - رقم الحديث الباب: 39]

[5843] 39-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَصَابَتْنِي ضِيقَةٌ شَدِيدَةٌ فَصِرْتُ إِلَي أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي فَلَمَّا جَلَسْتُ قَالَ يَا أَبَا هَاشِمٍ أَيُّ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكَ تُرِيدُ أَنْ تُؤَدِّيَ شُكْرَهَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ فَوَجَمْتُ

فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ لَهُ فَابْتَدَأَنِي عليه السلام فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَزَقَكَ الْإِيمَانَ فَحَرَّمَ بِهِ بَدَنَكَ عَلَي النَّارِ وَ رَزَقَكَ الْعَافِيَةَ فَأَعَانَكَ عَلَي الطَّاعَةِ وَ رَزَقَكَ الْقُنُوعَ فَصَانَكَ عَنِ التَّبَذُّلِ يَا أَبَا هَاشِمٍ إِنَّمَا ابْتَدَأْتُكَ بِهَذَا لِأَنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَشْكُوَ لِي مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا قَدْ أَمَرْتُ لَكَ بِمِائَةِ دِينَارٍ فَخُذْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5844 - رقم الحديث الباب: 40]

[5844] 40-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام يَقُولُ الْعَامِلُ عَلَي غَيْرِ بَصِيرَةٍ كَالسَّائِرِ عَلَي غَيْرِ الطَّرِيقِ فَلَا تَزِيدُهُ سُرْعَةُ السَّيْرِ مِنَ الطَّرِيقِ إِلَّا بُعْداً

[رقم الحديث الكلي: 5845 - رقم الحديث الباب: 41]

[5845] 41-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام النَّوْمُ رَاحَةٌ لِلْجَسَدِ وَ النُّطْقُ رَاحَةٌ لِلرُّوحِ وَ السُّكُوتُ رَاحَةٌ لِلْعَقْلِ

[رقم الحديث الكلي: 5846 - رقم الحديث الباب: 42]

[5846] 42-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاعِظٌ مِنْ قَلْبِهِ وَ زَاجِرٌ مِنْ نَفْسِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَرِينٌ مُرْشِدٌ اسْتَمْكَنَ عَدُوُّهُ مِنْ عُنُقِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5847 - رقم الحديث الباب: 43]

[5847] 43-وَ رَوَي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ الْفَزَارِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَسْعَدَةَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَي بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ عِيَالَ الرَّجُلِ أُسَرَاؤُهُ فَمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَلْيُوَسِّعْ عَلَي أُسَرَائِهِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَوْشَكَ أَنْ تَزُولَ تِلْكَ النِّعْمَةُ

[رقم الحديث الكلي: 5848 - رقم الحديث الباب: 44]

[5848] 44-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ قُلْتُ لِلصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْقَوْلِ قَوْلُ مَنْ هُوَ أَسْأَلُ اللَّهَ الْإِيمَانَ وَ التَّقْوَي وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عَاقِبَةِ الْأُمُورِ إِنَّ أَشْرَفَ الْحَدِيثِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَي وَ رَأْسَ الْحِكْمَةِ طَاعَتُهُ وَ أَصْدَقَ الْقَوْلِ وَ أَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ وَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ كِتَابُ اللَّهِ وَ أَوْثَقَ الْعُرَي الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَ خَيْرَ الْمِلَلِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَ أَحْسَنَ السُّنَنِ سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ

وَ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَي وَ خَيْرَ الْعِلْمِ مَا نَفَعَ وَ خَيْرَ الْهُدَي مَا اتَّبَعَ وَ خَيْرَ الْغِنَي غِنَي النَّفْسِ وَ خَيْرَ مَا أَلْقِيَ فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ وَ زِينَةَ الْحَدِيثِ الصِّدْقُ وَ زِينَةَ الْعِلْمِ الْإِحْسَانُ وَ أَشْرَفَ الْمَوْتِ قَتْلُ الشَّهَادَةِ وَ خَيْرَ الْأُمُورِ خَيْرُهَا عَاقِبَةً وَ مَا قَلَّ وَ كَفَي خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَ أَلْهَي وَ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَ السَّعِيدَ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ وَ أَكْيَسَ الْكِيسِ التَّقِيُّ وَ أَحْمَقَ الْحُمْقِ الْفَجُورُ وَ شَرَّ الرَّوَايَا رَوَايَا الْكَذِبِ وَ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَ شَرَّ الْعَمَي عَمَي الْقَلْبِ وَ شَرَّ النَّدَامَةِ نَدَامَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَعْظَمَ الْمُخْطِئِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِسَانُ الْكَذَّابِ وَ شَرَّ الْكَسْبِ كَسْبُ الرِّبَا وَ شَرَّ الْمَآكِلِ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَحْسَنَ زِينَةِ الرَّجُلِ السَّكِينَةُ مَعَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ تَتَبَّعَ الْمَشْمَعَةَ(1) يُشَمِّعُ اللَّهُ بِهِ وَ مَنْ يَعْرِفِ الْبَلَاءَ يَصْبِرْ عَلَيْهِ وَ مَنْ لَا يَعْرِفْهُ يُنْكِرْهُ وَ الرَّيْبُ كُفْرٌ وَ مَنْ يَسْتَكْبِرْ يَضَعْهُ اللَّهُ وَ مَنْ يُطِعِ الشَّيْطَانَ يَعْصِ اللَّهَ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ يُعَذِّبْهُ اللَّهُ وَ مَنْ يَشْكُرْهُ يَزِدْهُ اللَّهُ وَ مَنْ يَصْبِرْ عَلَي الرَّزِيَّةِ يُغِثْهُ اللَّهُ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَي اللَّهِ فَحَسْبُهُ اللَّهُ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَي اللَّهِ يُؤْجِرْهُ اللَّهُ لَا تُسْخِطُوا اللَّهَ بِرِضَا أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ وَ لَا تَتَقَرَّبُوا إِلَي أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ بِتَبَاعُدٍ مِنَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ شَيْ ءٌ فَيُعْطِيَهُ بِهِ خَيْراً أَوْ يَصْرِفَ بِهِ عَنْهُ سُوءاً إِلَّا بِطَاعَتِهِ وَ ابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ إِنَّ طَاعَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي نَجَاحُ كُلِّ خَيْرٍ يُبْتَغَي وَ نَجَاةٌ مِنْ كُلِّ شَرٍّ يُتَّقَي وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَعْصِمُ مَنْ أَطَاعَهُ وَ لَا يَعْتَصِمُ مِنْهُ مَنْ عَصَاهُ وَ لَا يَجِدُ الْهَارِبُ مِنَ اللَّهِ مَهْرَباً فَإِنَّ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَي ذِكْرُهُ نَازِلٌ بِإِذْلَالِهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْخَلَائِقُ وَ كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَ مَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ تَعَاوَنُوا عَلَي الْبِرِّ وَ التَّقْوَي وَ لَا تَعَاوَنُوا عَلَي الْإِثْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ

1- المشمعة: اللعب والمزاح والضحك أراد به من استهزأ بالناس جازاه الله مجازاة فعله فيستهزأ به و يسخر منه أو يهيء له من يفعل به مثل ذلك

فَقَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام هَذَا قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم

[رقم الحديث الكلي: 5849 - رقم الحديث الباب: 45]

[5849] 45-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَيُّمَا عَبْدٍ أَطَاعَنِي لَمْ أَكِلْهُ إِلَي غَيْرِي وَ أَيُّمَا عَبْدٍ عَصَانِي وَكَلْتُهُ إِلَي نَفْسِهِ ثُمَّ لَمْ أُبَالِ فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكَ

[رقم الحديث الكلي: 5850 - رقم الحديث الباب: 46]

[5850] 46-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عِيسَي الْفَرَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عليه السلام مَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَرْجَحَ مِنْ بَاطِنِهِ خَفَّ مِيزَانُهُ

[رقم الحديث الكلي: 5851 - رقم الحديث الباب: 47]

[5851] 47-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا عَصَانِي مِنْ خَلْقِي مَنْ يَعْرِفُنِي سَلَّطْتُ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِي مَنْ لَا يَعْرِفُنِي

[رقم الحديث الكلي: 5852 - رقم الحديث الباب: 48]

[5852] 48-وَ رَوَي ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام يَا إِسْحَاقُ صَانِعِ الْمُنَافِقَ بِلِسَانِكَ وَ أَخْلِصْ وُدَّكَ لِلْمُؤْمِنِ وَ إِنْ جَالَسَكَ يَهُودِيٌّ فَأَحْسِنْ مُجَالَسَتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5853 - رقم الحديث الباب: 49]

[5853] 49-وَ رَوَي الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليه السلام قَالَ قِيلَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ وَ لِيَ رَبٌّ فَوْقِي وَ النَّارُ أَمَامِي وَ الْمَوْتُ يَطْلُبُنِي وَ الْحِسَابُ مُحْدِقٌ بِي وَ أَنَا مُرْتَهَنٌ بِعَمَلِي لَا أَجِدُ مَا أُحِبُّ وَ لَا أَدْفَعُ مَا أَكْرَهُ وَ الْأُمُورُ بِيَدِ غَيْرِي فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَنِي وَ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنِّي فَأَيُّ فَقِيرٍ أَفْقَرُ مِنِّي

[رقم الحديث الكلي: 5854 - رقم الحديث الباب: 50]

[5854] 50-وَ رَوَي الْمُفَضَّلُ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ وَقَعَ بَيْنَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ بَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فَقَالَ الرَّجُلُ لِسَلْمَانَ مَنْ أَنْتَ وَ مَا أَنْتَ فَقَالَ سَلْمَانُ أَمَّا أَوَّلِي وَ أَوَّلُكَ فَنُطْفَةٌ قَذِرَةٌ وَ أَمَّا آخِرِي وَ آخِرُكَ فَجِيفَةٌ مُنْتِنَةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَ نُصِبَتِ الْمَوَازِينُ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ الْكَرِيمُ وَ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ اللَّئِيمُ.

[رقم الحديث الكلي: 5855 - رقم الحديث الباب: 51]

[5855] 51-قَالَ الْمُفَضَّلُ وَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ عليه السلام يَقُولُ بَلِيَّةُ النَّاسِ عَلَيْنَا عَظِيمَةٌ إِنْ دَعَوْنَاهُمْ لَمْ يُجِيبُونَا وَ إِنْ تَرَكْنَاهُمْ لَمْ يَهْتَدُوا بِغَيْرِنَا

[رقم الحديث الكلي: 5856 - رقم الحديث الباب: 52]

[5856] 52-قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام جُمِعَ الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي ثَلَاثِ خِصَالٍ النَّظَرِ وَ السُّكُوتِ وَ الْكَلَامِ فَكُلُّ نَظَرٍ لَيْسَ فِيهِ اعْتِبَارٌ فَهُوَ سَهْوٌ وَ كُلُّ كَلَامٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ فَهُوَ لَغْوٌ وَ كُلُّ سُكُوتٍ لَيْسَ فِيهِ فِكْرَةٌ فَهُوَ غَفْلَةٌ فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ نَظَرُهُ عَبَراً وَ سُكُوتُهُ فِكْراً وَ كَلَامُهُ ذِكْراً وَ بَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ وَ أَمِنَ النَّاسُ شَرَّهُ

[رقم الحديث الكلي: 5857 - رقم الحديث الباب: 53]

[5857] 53-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى آدَمَ عليه السلام يَا آدَمُ إِنِّي أَجْمَعُ لَكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَاحِدَةٌ لِي وَ وَاحِدٌ لَكَ وَ وَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ وَ وَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ فَأَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدُنِي وَ لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً وَ أَمَّا الَّتِي لَكَ فَأُجَازِيكَ بِعَمَلِكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ وَ أَمَّا الَّتِي فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ فَعَلَيْكَ الدُّعَاءُ وَ عَلَيَّ الْإِجَابَةُ وَ أَمَّا الَّتِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ فَتَرْضَى لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ

[رقم الحديث الكلي: 5858 - رقم الحديث الباب: 54]

[5858] 54-وَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام الْعَافِيَةُ نِعْمَةٌ خَفِيَّةٌ إِذَا وُجِدَتْ نُسِيَتْ وَ إِذَا فُقِدَتْ ذُكِرَتْ

[رقم الحديث الكلي: 5859 - رقم الحديث الباب: 55]

[5859] 55-وَ رَوَى السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم كَلِمَتَانِ غَرِيبَتَانِ فَاحْتَمِلُوهُمَا كَلِمَةُ حِكْمَةٍ مِنْ سَفِيهٍ فَاقْبَلُوهَا وَ كَلِمَةُ سَفَهٍ مِنْ حَكِيمٍ فَاغْفِرُوهَا

[رقم الحديث الكلي: 5860 - رقم الحديث الباب: 56]

[5860] 56-وَ رَوَى عَمْرُو بْنُ شِمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليه السلام أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ فِي خُطْبَةٍ خَطَبَهَا بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صلي الله عليه و آله و سلّم أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا شَرَفَ أَعْلَى مِنَ الْإِسْلَامِ وَ لَا كَرَمَ أَعَزُّ مِنَ التَّقْوَى وَ لَا مَعْقِلَ أَحْرَزُ مِنَ الْوَرَعِ وَ لَا شَفِيعَ أَنْجَحُ مِنَ التَّوْبَةِ،

وَ لَا كَنْزَ أَنْفَعُ مِنَ الْعِلْمِ وَ لَا عِزَّ أَرْفَعُ مِنَ الْحِلْمِ وَ لَا حَسَبَ أَبْلَغُ مِنَ الْأَدَبِ وَ لَا نَصَبَ أَوْضَعُ مِنَ الْغَضَبِ وَ لَا جَمَالَ أَزْيَنُ مِنَ الْعَقْلِ وَ لَا سَوْأَةَ أَسْوَأُ مِنَ الْكَذِبِ وَ لَا حَافِظَ أَحْفَظُ مِنَ الصَّمْتِ وَ لَا لِبَاسَ أَجْمَلُ مِنَ الْعَافِيَةِ وَ لَا غَائِبَ أَقْرَبُ مِنَ الْمَوْتِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ مَنْ مَشَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى بَطْنِهَا وَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ مُسْرِعَانِ فِي هَدْمِ الْأَعْمَارِ وَ لِكُلِّ ذِي رَمَقٍ قُوتٌ وَ لِكُلِّ حَبَّةٍ آكِلٌ وَ أَنْتَ قُوتُ الْمَوْتِ وَ إِنَّ مَنْ عَرَفَ الْأَيَّامَ لَنْ يَغْفُلَ عَنِ الِاسْتِعْدَادِ لَنْ يَنْجُوَ مِنَ الْمَوْتِ غَنِيٌّ بِمَالِهِ وَ لَا فَقِيرٌ لِإِقْلَالِهِ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ خَافَ رَبَّهُ كَفَّ ظُلْمَهُ وَ مَنْ لَمْ يَرْعَ فِي كَلَامِهِ أَظْهَرَ هُجْرَهُ وَ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبَهْمِ مَا أَصْغَرَ الْمُصِيبَةَ مَعَ عِظَمِ الْفَاقَةِ غَداً هَيْهَاتَ وَ مَا تَنَاكَرْتُمْ إِلَّا لِمَا فِيكُمْ مِنَ الْمَعَاصِي وَ الذُّنُوبِ فَمَا أَقْرَبَ الرَّاحَةَ مِنَ التَّعَبِ وَ الْبُؤْسَ مِنَ النَّعِيمِ وَ مَا شَرٌّ بِشَرٍّ بَعْدَهُ الْجَنَّةُ وَ مَا خَيْرٌ بِخَيْرٍ بَعْدَهُ النَّارُ وَ كُلُّ نَعِيمٍ دُونَ الْجَنَّةِ مَحْقُورٌ وَ كُلُّ بَلَاءٍ دُونَ النَّارِ عَافِيَةٌ

[رقم الحديث الكلي: 5861 - رقم الحديث الباب: 57]

[5861] 57-وَ فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم ثَلَاثٌ أَخَافُهُنَّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى وَ مَضَلَّاتُ الْفِتَنِ وَ شَهْوَةُ الْبَطْنِ وَ الْفَرْجِ

[رقم الحديث الكلي: 5862 - رقم الحديث الباب: 58]

[5862] 58-وَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم بِقَوْمٍ يَتَشَاءَلُونَ حَجَراً فَقَالَ مَا هَذَا وَ مَا يَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ قَالُوا لِنَعْرِفَ أَشَدَّنَا وَ أَقْوَانَا قَالَ أَ فَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَشَدِّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَشَدُّكُمْ وَ أَقْوَاكُمُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ إِذْ مَلَكَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: 5863 - رقم الحديث الباب: 59]

[5863] 59- وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ

[رقم الحديث الكلي: 5864 - رقم الحديث الباب: 60]

[5864] 60-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ الْحَنَّاطِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً(1) مَا هَذَا الْإِحْسَانُ فَقَالَ الْإِحْسَانُ أَنْ تُحْسِنَ صُحْبَتَهُمَا وَ أَنْ لَا تُكَلِّفَهُمَا أَنْ يَسْأَلَاكَ شَيْئاً مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ وَ إِنْ كَانَا مُسْتَغْنِيَيْنِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّي تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ(2) ثُمَّ قَالَ عليه السلام إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُما أَوْ كِلاهُما فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ(3) إِنْ أَضْجَرَاكَ وَ لا تَنْهَرْهُما إِنْ ضَرَبَاكَ وَ قُلْ لَهُما قَوْلًا كَرِيماً وَ الْقَوْلُ الْكَرِيمُ أَنْ تَقُولَ لَهُمَا غَفَرَ اللَّهُ لَكُمَا فَذَاكَ مِنْكَ قَوْلٌ كَرِيمٌ وَ اخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَ هُوَ أَنْ لَا تَمْلَأَ عَيْنَيْكَ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِمَا وَ تَنْظُرَ إِلَيْهِمَا بِرَحْمَةٍ وَ رَأْفَةٍ وَ أَنْ لَا تَرْفَعَ صَوْتَكَ فَوْقَ أَصْوَاتِهِمَا وَ لَا يَدَكَ فَوْقَ أَيْدِيهِمَا وَ لَا تَتَقَدَّمَ قُدَّامَهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5865 - رقم الحديث الباب: 61]

[5865] 61- وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عَائِذٍ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَلَا إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَحْسَنُكُمْ عَمَلًا وَ إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ حَظّاً أَعْظَمُكُمْ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ رَغْبَةً وَ إِنَّ أَنْجَي النَّاسِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ أَشَدُّهُمْ لِلَّهِ خَشْيَةً وَ إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنَ اللَّهِ أَوْسَعُكُمْ خُلُقاً وَ إِنَّ أَرْضَاكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَسْبَغُكُمْ عَلَي عِيَالِهِ وَ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5866 - رقم الحديث الباب: 62]

[5866] 62- وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَي بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ وُلْدِهِ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي مَعْصِيَةٍ نَهَاكَ عَنْهَا وَ إِيَّاكَ أَنْ يَفْقِدَكَ اللَّهُ تَعَالَي عِنْدَ طَاعَةٍ أَمَرَكَ بِهَا وَ عَلَيْكَ بِالْجِدِّ وَ لَا تُخْرِجَنَّ نَفْسَكَ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يُعْبَدُ حَقَّ عِبَادَتِهِ وَ إِيَّاكَ وَ الْمِزَاحَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِنُورِ إِيمَانِكَ وَ يَسْتَخِفُّ بِمُرُوءَتِكَ وَ إِيَّاكَ وَ الْكَسَلَ وَ الضَّجَرَ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ حَظَّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ.

1- سورة البقرة الآية: 83

2- سورة آل عمران الآية: 92

3- سورة بني اسرائيل الآية: 23

[رقم الحديث الكلي: 5867 - رقم الحديث الباب: 63]

[5867] 63-وَ رَوَي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ الدُّنْيَا طَالِبَةٌ وَ مَطْلُوبَةٌ فَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا طَلَبَهُ الْمَوْتُ حَتَّي يُخْرِجَهُ مِنْهَا وَ مَنْ طَلَبَ الآخِرَةَ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّي تُوَفِّيَهُ رِزْقَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5868 - رقم الحديث الباب: 64]

[5868] 64-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام حَسْبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ اللَّهِ نُصْرَةً أَنْ يَرَي عَدُوَّهُ يَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5869 - رقم الحديث الباب: 65]

[5869] 65-وَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم بَادِرُوا إِلَي رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ قَالَ حَلَقُ الذِّكْرِ

[رقم الحديث الكلي: 5870 - رقم الحديث الباب: 66]

[5870] 66-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم لِعَلِيٍّ عليه السلام يَا عَلِيُّ لَا تُشَاوِرَنَّ جَبَاناً فَإِنَّهُ يُضَيِّقُ عَلَيْكَ الْمَخْرَجَ وَ لَا تُشَاوِرَنَّ بَخِيلًا فَإِنَّهُ يَقْصُرُ بِكَ عَنْ غَايَتِكَ وَ لَا تُشَاوِرَنَّ حَرِيصاً فَإِنَّهُ يُزَيِّنُ لَكَ شَرَّهَا وَ اعْلَمْ أَنَّ الْجُبْنَ وَ الْبُخْلَ وَ الْحِرْصَ غَرِيزَةٌ يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ

[رقم الحديث الكلي: 5871 - رقم الحديث الباب: 67]

[5871] 67-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ مَنْ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ذُلِّ الْمَعَاصِي إِلَي عِزِّ التَّقْوَي أَغْنَاهُ اللَّهُ بِلَا مَالٍ وَ أَعَزَّهُ بِلَا عَشِيرَةٍ وَ آنَسَهُ بِلَا أَنِيسٍ وَ مَنْ خَافَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَخَافَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْ ءٍ وَ مَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَخَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْ ءٍ وَ مَنْ رَضِيَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ وَ مَنْ لَمْ يَسْتَحِ مِنْ طَلَبِ الْمَعَاشِ خَفَّتْ مَئُونَتُهُ وَ نَعَّمَ أَهْلَهُ وَ مَنْ زَهِدَ فِي الدُّنْيَا أَثْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ وَ أَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ وَ بَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا دَاءَهَا وَ دَوَاءَهَا وَ أَخْرَجَهُ مِنَ الدُّنْيَا سَالِماً إِلَي دَارِ السَّلَامِ

[رقم الحديث الكلي: 5872 - رقم الحديث الباب: 68]

[5872] 68-وَ رَوَي أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْ

أَبِي عليه السلام الْوَفَاةُ ضَمَّنِي إِلَي صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ اصْبِرْ عَلَي الْحَقِّ وَ إِنْ كَانَ مُرّاً يُوَفَّ إِلَيْكَ أَجْرُكَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

[رقم الحديث الكلي: 5873 - رقم الحديث الباب: 69]

[5873] 69-وَ رَوَي ابْنُ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام لِرَجُلٍ اجْعَلْ قَلْبَكَ قَرِيناً تُزَاوِلُهُ وَ اجْعَلْ عِلْمَكَ وَالِداً تَتَّبِعُهُ وَ اجْعَلْ نَفْسَكَ عَدُوّاً تُجَاهِدُهُ وَ اجْعَلْ مَالَكَ كَعَارِيَّةٍ تَرُدُّهَا وَ قَالَ عليه السلام جَاهِدْ هَوَاكَ كَمَا تُجَاهِدُ عَدُوَّكَ

[رقم الحديث الكلي: 5874 - رقم الحديث الباب: 70]

[5874] 70-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ أَتَي رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم فَقَالَ عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئاً فَقَالَ عليه السلام عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَي الْحَاضِرُ قَالَ زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِيَّاكَ وَ الطَّمَعَ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ قَالَ زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهُ فَإِنْ يَكُ خَيْراً أَوْ رُشْداً اتَّبَعْتَهُ وَ إِنْ يَكُ شَرّاً أَوْ غَيّاً تَرَكْتَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5875 - رقم الحديث الباب: 71]

[5875] 71-وَ رَوَي الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام مَنْ خَلَا بِذَنْبٍ فَرَاقَبَ اللَّهَ تَعَالَي ذِكْرُهُ فِيهِ وَ اسْتَحْيَا مِنَ الْحَفَظَةِ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَ إِنْ كَانَتْ مِثْلَ ذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: 5876 - رقم الحديث الباب: 72]

[5876] 72-وَ رَوَي الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ الضَّبِّيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ الْبَزَّازُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْخَمِيسِ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقْتَ الزَّوَالِ وَ كَانَ مُؤْمِناً أَعَاذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ وَ قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِي مِثْلِ رَبِيعَةَ وَ مُضَرَ وَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ السَّبْتِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْيَهُودِ فِي النَّارِ أَبَداً وَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْأَحَدِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ النَّصَارَي فِي النَّارِ أَبَداً وَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَعْدَائِنَا مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ فِي النَّارِ أَبَداً وَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَعَنَا فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى وَ مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَقَاهُ اللَّهُ نَحْسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَسْعَدَهُ بِمُجَاوَرَتِهِ وَ أَحَلَّهُ دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّهُ فِيهَا نَصَبٌ وَ لَا يَمَسُّهُ فِيهَا لُغُوبٌ ثُمَّ قَالَ عليه السلام الْمُؤْمِنُ عَلَى أَيِّ الْحَالَاتِ مَاتَ وَ فِي أَيِّ يَوْمٍ وَ سَاعَةٍ قُبِضَ فَهُوَ صِدِّيقٌ شَهِيدٌ وَ لَقَدْ سَمِعْتُ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم يَقُولُ لَوْ أَنَّ الْمُؤْمِنَ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا وَ عَلَيْهِ مِثْلُ ذُنُوبِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَكَانَ الْمَوْتُ كَفَّارَةً لِتِلْكَ الذُّنُوبِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِإِخْلَاصٍ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ الشِّرْكِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ(1) مِنْ شِيعَتِكَ وَ مُحِبِّيكَ يَا عَلِيُّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِشِيعَتِي قَالَ إِي وَ رَبِّي إِنَّهُ لِشِيعَتِكَ وَ إِنَّهُمْ لَيَخْرُجُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُبُورِهِمْ وَ هُمْ يَقُولُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حُجَّةُ اللَّهِ فَيُؤْتَوْنَ بِحُلَلٍ خُضْرٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَ أَكَالِيلَ مِنَ الْجَنَّةِ وَ تِيجَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَ نَجَائِبَ مِنَ الْجَنَّةِ فَيَلْبَسُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حُلَّةً خَضْرَاءَ وَ يُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْمَلِكِ وَ إِكْلِيلُ الْكَرَامَةِ ثُمَّ يَرْكَبُونَ النَّجَائِبَ فَتَطِيرُ بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ لا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَ تَتَلَقَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ هذا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ(2)

[رقم الحديث الكلي: 5877 - رقم الحديث الباب: 73]

[5877] 73-وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام مَا حَدُّ حُسْنِ الْخُلُقِ قَالَ تُلِينُ جَانِبَكَ وَ تُطِيبُ كَلَامَكَ وَ تَلْقَى أَخَاكَ بِبِشْرٍ حَسَنٍ

[رقم الحديث الكلي: 5878 - رقم الحديث الباب: 74]

[5878] 74-وَ سُئِلَ عليه السلام مَا حَدُّ السَّخَاءِ قَالَ تُخْرِجُ مِنْ مَالِكَ الْحَقَّ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْكَ فَتَضَعُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

1- سورة النساء الآية: 47 و 115

2- سورة الأنبياء الآية: 103

[رقم الحديث الكلي: 5879 - رقم الحديث الباب: 75]

[5879] 75-وَ رَوَي يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ أَنْفِقْ وَ أَيْقِنْ بِالْخَلَفِ وَ اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ لَمْ يُنْفِقْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ابْتُلِيَ بِأَنْ يُنْفِقَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ لَمْ يَمْشِ فِي حَاجَةِ وَلِيِّ اللَّهِ ابْتُلِيَ بِأَنْ يَمْشِيَ فِي حَاجَةِ عَدُوِّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ

[رقم الحديث الكلي: 5880 - رقم الحديث الباب: 76]

[5880] 76-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ قَالَ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ أُهْدِيَ إِلَي رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم بَغْلَةٌ أَهْدَاهَا لَهُ كِسْرَي أَوْ قَيْصَرُ فَرَكِبَهَا النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم بِجُلٍّ مِنْ شَعْرٍ وَ أَرْدَفَنِي خَلْفَهُ ثُمَّ قَالَ لِي يَا غُلَامُ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ وَ احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعَرَّفْ إِلَي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَ إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَدْ مَضَي الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ فَلَوْ جَهَدَ النَّاسُ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِأَمْرٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَ لَوْ جَهَدُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِأَمْرٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِالصَّبْرِ مَعَ الْيَقِينِ فَافْعَلْ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاصْبِرْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَي مَا تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً وَ اعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَ أَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ وَ أَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً

[رقم الحديث الكلي: 5881 - رقم الحديث الباب: 77]

[5881] 77-وَ رَوَي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم إِذَا وَقَعَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ صَارَ وَجْهُهُ قِبَلَ ظَهْرِ أُمِّهِ إِنْ كَانَ ذَكَراً وَ إِنْ كَانَتْ أُنْثَي صَارَ وَجْهُهَا قِبَلَ بَطْنِ أُمِّهَا وَ يَدَاهُ عَلَي وَجْنَتَيْهِ وَ ذَقَنُهُ عَلَي رُكْبَتَيْهِ كَهَيْئَةِ الْحَزِينِ الْمَهْمُومِ فَهُوَ كَالْمَصْرُورِ مَنُوطٌ بِمِعَاءٍ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَي سُرَّةِ أُمِّهِ فَبِتِلْكَ السُّرَّةِ يَغْتَذِي مِنْ طَعَامِ أُمِّهِ وَ شَرَابِهَا إِلَي الْوَقْتِ الْمُقَدَّرِ لِوِلَادَتِهِ فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ مَلَكاً فَيَكْتُبُ عَلَي جَبْهَتِهِ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ غَنِيٌّ أَوْ فَقِيرٌ وَ يَكْتُبُ أَجَلَهُ

وَ رِزْقَهُ وَ سِمْمَهُ وَ صِحَّتَهُ فَإِذَا انْقَطَعَ الرِّزْقُ الْمُقَدَّرُ لَهُ مِنْ سُرَّةِ أُمِّهِ زَجَرَهُ الْمَلَكُ زَجْرَةً فَانْقَلَبَ فَزِعاً مِنَ الزَّجْرَةِ وَ صَارَ رَأْسُهُ قِبَلَ الْمَخْرَجِ فَإِذَا وَقَعَ عَلَي الْأَرْضِ دُفِعَ إِلَي هَوْلٍ عَظِيمٍ وَ عَذَابٍ أَلِيمٍ إِنْ أَصَابَتْهُ رِيحٌ أَوْ مَسَّتْهُ يَدٌ وَجَدَ لِذَلِكَ مِنَ الْأَلَمِ مَا يَجِدُ الْمَسْلُوخُ عَنْهُ جِلْدُهُ يَجُوعُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَي الِاسْتِطْعَامِ وَ يَعْطَشُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَي الِاسْتِسْقَاءِ وَ يَتَوَجَّعُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَي الِاسْتِغَاثَةِ فَيُوَكِّلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي بِرَحْمَتِهِ وَ الشَّفَقَةِ عَلَيْهِ وَ الْمَحَبَّةِ لَهُ أُمَّهُ فَتَقِيهِ الْحَرَّ وَ الْبَرْدَ بِنَفْسِهَا وَ تَكَادُ تَفْدِيهِ بِرُوحِهَا وَ تَصِيرُ مِنَ التَّعَطُّفِ عَلَيْهِ بِحَالٍ لَا تُبَالِي أَنْ تَجُوعَ إِذَا شَبِعَ وَ تَعْطَشَ إِذَا رَوِيَ وَ تَعْرَي إِذَا كُسِيَ وَ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَي ذِكْرُهُ رِزْقَهُ فِي ثَدْيَيْ أُمِّهِ فِي إِحْدَاهُمَا شَرَابُهُ وَ فِي الْأُخْرَي طَعَامُهُ حَتَّي إِذَا رَضَعَ آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كُلَّ يَوْمٍ بِمَا قَدَّرَ لَهُ فِيهِ مِنْ رِزْقٍ فَإِذَا أَدْرَكَ فَهَّمَهُ الْأَهْلَ وَ الْمَالَ وَ الشَّرَهَ وَ الْحِرْصَ ثُمَّ هُوَ مَعَ ذَلِكَ يُعْرَضُ لِلْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ وَ الْبَلِيَّاتِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ وَ الْمَلَائِكَةُ تَهْدِيهِ وَ تُرْشِدُهُ وَ الشَّيَاطِينُ تُضِلُّهُ وَ تُغْوِيهِ فَهُوَ هَالِكٌ إِلَّا أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَي ذِكْرُهُ نِسْبَةَ الْإِنْسَانِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَةً فِي قَرارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظاماً فَكَسَوْنَا الْعِظامَ لَحْماً ثُمَّ أَنْشَأْناهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخالِقِينَ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذلِكَ لَمَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ تُبْعَثُونَ(1) قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ حَالُنَا فَكَيْفَ حَالُكَ وَ حَالُ الْأَوْصِيَاءِ بَعْدَكَ فِي الْوِلَادَةِ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم مَلِيّاً ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ أَمْرٍ جَسِيمٍ لَا يَحْتَمِلُهُ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَ الْأَوْصِيَاءَ مَخْلُوقُونَ مِنْ نُورِ عَظَمَةِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يُودِعُ اللَّهُ أَنْوَارَهُمْ أَصْلَاباً طَيِّبَةً وَ أَرْحَاماً طَاهِرَةً يَحْفَظُهَا بِمَلَائِكَتِهِ وَ يُرَبِّيهَا بِحِكْمَتِهِ وَ يَغْذُوهَا بِعِلْمِهِ فَأَمْرُهُمْ

1- سورة المؤمنون الآية: من 12 الي 16

يَجِلَّ عَنْ أَنْ يُوصَفَ وَ أَحْوَالُهُمْ تَدِقَّ عَنْ أَنْ تُعْلَمَ لِأَنَّهُمْ نُجُومُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ أَعْلَامُهُ فِي بَرِيَّتِهِ وَ خُلَفَاؤُهُ عَلَي عِبَادِهِ وَ أَنْوَارُهُ فِي بِلَادِهِ وَ حُجَجُهُ عَلَي خَلْقِهِ يَا جَابِرُ هَذَا مِنْ مَكْنُونِ الْعِلْمِ وَ مَخْزُونِهِ فَاكْتُمْهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5882 - رقم الحديث الباب: 78]

[5882] 78-وَ رَوَي الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ثَابِتٍ الثُّمَالِيِّ عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِبِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ سَمِعْتُ مَوْلَايَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَشْرَبُ الْمُسْكِرَ وَ لَا نَأْكُلُ الْجِرِّيَّ وَ لَا نَمْسَحُ عَلَي الْخُفَّيْنِ فَمَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا فَلْيَقْتَدِ بِنَا وَ لْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِنَا

[رقم الحديث الكلي: 5883 - رقم الحديث الباب: 79]

[5883] 79-وَ رَوَي حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ فِي حِكْمَةِ آلِ دَاوُدَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ مُقْبِلًا عَلَي شَأْنِهِ حَافِظاً لِلِسَانِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5884 - رقم الحديث الباب: 80]

[5884] 80-وَ رَوَي صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَي وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَي بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ الصَّنِيعَةُ لَا تَكُونُ صَنِيعَةً إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ الصَّلَاةُ قُرْبَانُ كُلِّ تَقِيٍّ الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ لِكُلِّ شَيْ ءٍ زَكَاةٌ وَ زَكَاةُ الْجَسَدِ الصِّيَامُ جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعُّلِ اسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلَفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي يُنَزِّلُ الْمَعُونَةَ عَلَي قَدْرِ الْمَئُونَةِ حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ التَّقْدِيرُ نِصْفُ الْعَيْشِ مَا عَالَ امْرُؤٌ اقْتَصَدَ قِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارَيْنِ الدَّاعِي بِلَا عَمَلٍ كَالرَّامِي بِلَا وَتَرٍ التَّوَدُّدُ نِصْفُ الْعَقْلِ الْهَمُّ نِصْفُ الْهَرَمِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي يُنَزِّلُ الصَّبْرَ عَلَي قَدْرِ الْمُصِيبَةِ مَنْ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَي فَخِذِهِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ حَبِطَ أَجْرُهُ مَنْ أَحْزَنَ وَالِدَيْهِ فَقَدْ عَقَّهُمَا

[رقم الحديث الكلي: 5885 - رقم الحديث الباب: 81]

[5885] 81-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَي قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ

[رقم الحديث الكلي: 5886 - رقم الحديث الباب: 82]

[5886] 82-وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ هَبَطَ جَبْرَئِيلُ عَلَي آدَمَ

عليه السلام فَقَالَ يَا آدَمُ إِنِّي أَمِرْتُ أَنْ أُخَيِّرَكَ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ فَاخْتَرْ وَاحِدَةً وَ دَعْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ وَ مَا تِلْكَ الثَّلَاثُ قَالَ الْعَقْلُ وَ الْحَيَاءُ وَ الدِّينُ فَقَالَ آدَمُ عليه السلام فَإِنِّي قَدِ اخْتَرْتُ الْعَقْلَ فَقَالَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام لِلْحَيَاءِ وَ الدِّينِ انْصَرِفَا وَ دَعَاهُ فَقَالَا يَا جَبْرَئِيلُ إِنَّا أُمِرْنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الْعَقْلِ حَيْثُ كَانَ قَالَ فَشَأْنُكُمَا وَ عَرَجَ

[رقم الحديث الكلي: 5887 - رقم الحديث الباب: 83]

[5887] 83-وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ أَرْبَعٌ يَذْهَبْنَ ضَيَاعاً مَوَدَّةٌ تُمْنَحُ مَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ وَ مَعْرُوفٌ يُوضَعُ عِنْدَ مَنْ لَا يَشْكُرُهُ وَ عِلْمٌ يُعَلَّمُ مَنْ لَا يَسْتَمِعُ لَهُ وَ سِرٌّ يُودَعُ مَنْ لَا حَصَانَةَ لَهُ

[رقم الحديث الكلي: 5888 - رقم الحديث الباب: 84]

[5888] 84-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِقَاعاً تُسَمَّى الْمُنْتَقِمَةَ فَإِذَا أَعْطَى اللَّهُ عَبْداً مَالًا لَمْ يُخْرِجْ حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهُ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ بُقْعَةً مِنْ تِلْكَ الْبِقَاعِ فَأَتْلَفَ ذَلِكَ الْمَالَ فِيهَا ثُمَّ مَاتَ وَ تَرَكَهَا

[رقم الحديث الكلي: 5889 - رقم الحديث الباب: 85]

[5889] 85-وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام مَنْ لَمْ يُبَالِ مَا قَالَ وَ مَا قِيلَ فِيهِ فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ وَ مَنْ لَمْ يُبَالِ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ مُسِيئاً فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ وَ مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ غَيْرِ تِرَةٍ بَيْنَهُمَا فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ وَ مَنْ شَغَفَ بِمَحَبَّةِ الْحَرَامِ وَ شَهْوَةِ الزِّنَا فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ ثُمَّ قَالَ عليه السلام لِوَلَدِ الزِّنَا عَلَامَاتٌ أَحَدُهَا بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ ثَانِيهَا أَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ وَ ثَالِثُهَا الِاسْتِخْفَافُ بِالدِّينِ وَ رَابِعُهَا سُوءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ وَ لَا يُسِيءُ مَحْضَرَ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَى غَيْرِ فِرَاشِ أَبِيهِ أَوْ مَنْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا

[رقم الحديث الكلي: 5890 - رقم الحديث الباب: 86]

[5890] 86-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مَنْ رَضِيَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يُجْزِيهِ كَانَ أَيْسَرُ الَّذِي فِيهَا يَكْفِيهِ وَ مَنْ لَمْ يَرْضَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يُجْزِيهِ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ فِيهَا يَكْفِيهِ

[رقم الحديث الكلي: 5891 - رقم الحديث الباب: 87]

[5891] 87-وَ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ تُنْزَلُ الْمَعُونَةُ

مِنَ السَّمَاءِ عَلَي قَدْرِ الْمَئُونَةِ

[رقم الحديث الكلي: 5892 - رقم الحديث الباب: 88]

[5892] 88-وَ رَوَي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُيَسِّرٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام إِنَّ فِيمَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ يَسِيلَانِ ذَهَباً وَ فِضَّةً لَابْتَغَي إِلَيْهِمَا ثَالِثاً يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّمَا بَطْنُكَ بَحْرٌ مِنَ الْبُحُورِ وَ وَادٍ مِنَ الْأَوْدِيَةِ لَا يَمْلَأُهُ شَيْ ءٌ إِلَّا التُّرَابُ

[رقم الحديث الكلي: 5893 - رقم الحديث الباب: 89]

[5893] 89-وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ كُفْرٌ وَ أَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَي وَ حُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ

[رقم الحديث الكلي: 5894 - رقم الحديث الباب: 90]

[5894] 90-وَ رَوَي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَي الرِّضَا عليه السلام قَالَ لِلْإِمَامِ عَلَامَاتٌ يَكُونُ أَعْلَمَ النَّاسِ وَ أَحْكَمَ النَّاسِ وَ أَتْقَي النَّاسِ وَ أَحْلَمَ النَّاسِ وَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَ أَسْخَي النَّاسِ وَ أَعْبَدَ النَّاسِ وَ يُولَدُ مَخْتُوناً وَ يَكُونُ مُطَهَّراً وَ يَرَي مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لَا يَكُونُ لَهُ ظِلٌّ وَ إِذَا وَقَعَ عَلَي الْأَرْضِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَقَعَ عَلَي رَاحَتَيْهِ رَافِعاً صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَ لَا يَحْتَلِمُ وَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَ يَكُونُ مُحَدَّثاً وَ يَسْتَوِي عَلَيْهِ دِرْعُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ لَا يُرَي لَهُ بَوْلٌ وَ لَا غَائِطٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ وَكَّلَ الْأَرْضَ بِابْتِلَاعِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ وَ تَكُونُ رَائِحَتُهُ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ الْمِسْكِ وَ يَكُونُ أَوْلَي بِالنَّاسِ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ وَ أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَ أُمَّهَاتِهِمْ وَ يَكُونُ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعاً لِلَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَ يَكُونُ آخَذَ النَّاسِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَ أَكَفَّ النَّاسِ عَمَّا يَنْهَي عَنْهُ وَ يَكُونُ دُعَاؤُهُ مُسْتَجَاباً حَتَّي أَنَّهُ لَوْ دَعَا عَلَي صَخْرَةٍ لَانْشَقَّتْ بِنِصْفَيْنِ وَ يَكُونُ عِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ وَ يَكُونُ عِنْدَهُ صَحِيفَةٌ يَكُونُ فِيهَا أَسْمَاءُ شِيعَتِهِ إِلَي يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْمَاءُ أَعْدَائِهِ إِلَي يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ تَكُونُ عِنْدَهُ الْجَامِعَةُ وَ هِيَ صَحِيفَةٌ طُولُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً فِيهَا جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ

إِلَيْهِ وُلْدُ آدَمَ وَ يَكُونُ عِنْدَهُ الْجَفْرُ الْأَكْبَرُ وَ الْأَصْغَرُ إِهَابُ مَاعِزٍ وَ إِهَابُ كَبْشٍ فِيهِمَا جَمِيعُ الْعُلُومِ حَتَّي أَرْشِ الْخَدْشِ وَ حَتَّي الْجَلْدَةِ وَ نِصْفِ الْجَلْدَةِ وَ ثُلُثِ الْجَلْدَةِ وَ يَكُونُ عِنْدَهُ مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام.

[رقم الحديث الكلي: 5895 - رقم الحديث الباب: 91]

[5895] 91-وَ رَوَي لَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ النَّيْسَابُورِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ لَمَّا حُمِلَ رَأْسُ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَي الشَّامِ أَمَرَ يَزِيدُ لَعَنَهُ اللَّهُ فَوُضِعَ وَ نُصِبَ عَلَيْهِ مَائِدَةٌ فَأَقْبَلَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ وَ يَشْرَبُونَ الْفُقَّاعَ فَلَمَّا فَرَغُوا أَمَرَ بِالرَّأْسِ فَوُضِعَ فِي طَسْتٍ تَحْتَ سَرِيرَةٍ وَ بُسِطَ عَلَيْهِ رُقْعَةُ الشِّطْرَنْجِ وَ جَلَسَ يَزِيدُ لَعَنَهُ اللَّهُ يَلْعَبُ بِالشِّطْرَنْجِ وَ يَذْكُرُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَ أَبَاهُ وَ جَدَّهُ عليه السلام وَ يَسْتَهْزِئُ بِذِكْرِهِمْ فَمَتَي قَامَرَ صَاحِبَهُ تَنَاوَلَ الْفُقَّاعَ فَشَرِبَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ صَبَّ فَضْلَتَهُ عَلَي مَا يَلِي الطَّسْتَ مِنَ الْأَرْضِ فَمَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا فَلْيَتَوَرَّعْ عَنْ شُرْبِ الْفُقَّاعِ وَ اللَّعِبِ بِالشِّطْرَنْجِ وَ مَنْ نَظَرَ إِلَي الْفُقَّاعِ أَوْ إِلَي الشِّطْرَنْجِ فَلْيَذْكُرِ الْحُسَيْنَ عليه السلام وَ لْيَلْعَنْ يَزِيدَ وَ آلَ زِيَادٍ يَمْحُو اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِذَلِكَ ذُنُوبَهُ وَ لَوْ كَانَتْ بِعَدَدِ النُّجُومِ

[رقم الحديث الكلي: 5896 - رقم الحديث الباب: 92]

[5896] 92-وَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام مَنْ أَصْبَحَ مُعَافًي فِي بَدَنِهِ مُخَلًّا فِي سَرْبِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا

[رقم الحديث الكلي: 5897 - رقم الحديث الباب: 93]

[5897] 93-وَ قَالَ عليه السلام جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَي حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَ بُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: 5898 - رقم الحديث الباب: 94]

[5898] 94-وَ رَوَي سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي بَعْضِ خُطَبِهِ أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي وَ اعْقِلُوهُ عَنِّي فَإِنَّ الْفِرَاقَ قَرِيبٌ أَنَا إِمَامُ الْبَرِيَّةِ وَ وَصِيُّ خَيْرِ الْخَلِيقَةِ وَ زَوْجُ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْأُمَّةِ وَ أَبُو الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ وَ الْأَئِمَّةِ الْهَادِيَةِ أَنَا أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم وَ وَصِيُّهُ وَ وَلِيُّهُ وَ وَزِيرُهُ

وَ صَاحِبُهُ وَ صَفِيُّهُ وَ حَبِيبُهُ وَ خَلِيلُهُ أَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ حَرْبِي حَرْبُ اللَّهِ وَ سِلْمِي سِلْمُ اللَّهِ وَ طَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ وَ وَلَايَتِي وَلَايَةُ اللَّهِ وَ شِيعَتِي أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَ أَنْصَارِي أَنْصَارُ اللَّهِ وَ الَّذِي خَلَقَنِي وَ لَمْ أَكُ شَيْئاً لَقَدْ عَلِمَ الْمُسْتَحْفَظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلي الله عليه و آله و سلّم أَنَّ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ مَلْعُونُونَ عَلَي لِسَانِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَ قَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَي

[رقم الحديث الكلي: 5899 - رقم الحديث الباب: 95]

[5899] 95-وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلي الله عليه و آله و سلّم اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ حَدِيثِي وَ سُنَّتِي

[رقم الحديث الكلي: 5900 - رقم الحديث الباب: 96]

[5900] 96-وَ رَوَي الْمُعَلَّي بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلي الله عليه و آله و سلّم إِنَّ عَلِيّاً وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ زَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ابْنَتِي وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَايَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي وَ مَنْ نَاوَأَهُمْ فَقَدْ نَاوَأَنِي وَ مَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ جَفَانِي وَ مَنْ بَرَّهُمْ فَقَدْ بَرَّنِي وَصَلَ اللَّهُ مَنْ وَصَلَهُمْ وَ قَطَعَ اللَّهُ مَنْ قَطَعَهُمْ وَ نَصَرَ اللَّهُ مَنْ أَعَانَهُمْ وَ خَذَلَ مَنْ خَذَلَهُمُ اللَّهُمَّ مَنْ كَانَ لَهُ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ ثَقَلٌ وَ أَهْلُ بَيْتٍ فَعَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ أَهْلُ بَيْتِي وَ ثَقَلِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ

تَمَّ كِتَابُ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ تَأْلِيفُ الشَّيْخِ الْعَالِمِ السَّعِيدِ الْمُؤَيَّدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَي بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيِّ الْفَقِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ أَرْضَاهُ.

تم بحمد الله تعالي شأنه ما أردناه من التعليق علي الجزء الرابع من كتاب من لا يحضره الفقيه و به تمام ما أردناه من التعليق علي الكتاب و ذلك في العشر الأواخر من محرم الحرام سنة 1378 هجرية (والحمد لله حق حمده والصلاة علي من لا نبي بعده)

شرح مشيخة الفقيه

تأليف

حسن الموسوي الخراساني

ص: 303

بسم الله الرحمن الرّحيم

الحمد لله رب العالمين بارئ الخلائق أجمعين، و صلي الله علي محمد و آله الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة علي أعدائهم أجمعين.

و بعد من منن الله تعالي علي، و حسن توفيقه الي، أن وفقني لإكمال التعليق علي كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الامام السعيد الشيخ أبي جعفر الصدوق رحمه الله، فالحمد لله علي عظيم نعمائه و جزيل حبائه، و لما انتهيت إلي مشيخة المصنف رحمه الله في اسانيد الكتاب احببت أن أشرح حال رجال الاسانيد فرداً فرداً، كما التزمت بذلك في شرح أسانيد الاستبصار، و لكن كثرة رجال المشيخة هنا، و خوف الاطالة، وضيق الوقت، واكتفاءاً بالميسور، كل ذلك قد جعلني النزم جانب الاختصار، واقتصر علي ذكر من انتهيت اليه سلسلة السند من الرواة عن الأئمة عليهم السلام.

و قبل الشروع أود تنبيه القارئ إلي ما التزمناه من طريقة البحث في هذه الرسالة.

1- ما نذكره من حال الرجال غالباً فانما هو بلفظ الشيخ الطوسي أو النجاشي أو العلامة قدس الله أرواحهم لأنه بمنزلة النص في المقام.

2- كثير من الرجال لم نجد لهم ترجمة ولم نقف علي حالهم في كتب الرجال، إلا أن الوحيد رحمه الله حكي في تعليقته علي المنهج عن خاله الشيخ المجلسي الثاني رحمه الله حسن حال بعضهم معللا ذلك (بوجود طريق للصدوق اليه) ولم يذكر ذلك في جميع من لم نقف علي حالهم، و بناءاً علي ما ذكره من التعليل- إن تم- يمكن الحكم بحسن حال الجميع والالتزام بما التزم به.

3- كثير من الرجال لهم ذكر في كتب العامة و أعرضنا عن الاتيان بمقالتهم خوف الاطناب، و ما جاء في شرح حال بعضهم عنهم فهو عن طريق الصدقة.

4- لم نلتزم بذكر صحة الطريق و عدمه و تركنا ذلك للاختصار، فمن أراد

الوقوف علي ذلك فليراجع خاتمة الخلاصة لآية الله العلامة الحلي رحمه الله فانه ذكر فأحسن.

5- لم نـذكر مصادر ترجمـة كل واحد في ذيلها كما التزمنا في شـرح أسانيد الاسـتبصار خوف الاطالة، لذلك نقدم قائمة باسـماء المصادر التي اسـتفدنا منها ليراجعها من شاء زيادة الاطلاع، و هي: الفهرست للشـيخ الطوسـي، رجال النجاشـي، رجال الكشـي، خلاصـة الاقوال للعلامة، رجال ابن داود (مخطوط) منهج المقال للاسترابادي، منتهي المقال للحائري، نقد الرجال للتفريشي، شعب المقال للنراقي، جامع الرواة للاردبيلي، اتقان المقال لآية الله الشيخ محمد طه نجف، تنقيح المقال المامقاني، الوجيزة للمجلسي، شرح اسان

يد الاسـتبصار، تأسـيس الشـيعة، اعيان الشـيعة، تعليقة الوحيد علي المنهج، ضوابط الاسـماء، التقريب لابن حجر، لسان الميزان، تهذيب التهذيب، الفهرست لابن النديم، هدية العارفين، معالم العلماءف تاريخ بغداد، مرآة الزمان لليافعي، و غير ذلك.

ص: 305

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ يقول محمّد بن عليّ بن الحسين بن موسي بن بابويه القمّيّ مصنّف هذا الكتاب- رحمه اللّه تعالي-:

كلّ ما كان في هذا الكتاب عن عمّار بن موسي السّاباطيّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- رضي اللّه عنهما- عن سعيد بن عبد اللّه، عن أحمد بن الحسن عليّ بن فضّال، عن عمرو بن سعيد المدائنيّ، عن مصدّق بن صدقة، عن عمّار بن موسي السّاباطيّ.

و كلّ ما كان في هذا الكتاب عن عليّ بن جعفر(2) فقد رويته عن أبي رضي الله عنه

1- عمار بن موسي الساباطي و أخواه قيس و صباح من رواة أبي عبد اللّه و أبي الحسن عليهما السلام و كانوا ثقاة في الرواية، له كتاب يرويه عنه جماعة و في (ست) كان فطحياً له كتاب كبير جيد معتمد ... و في (حج) أبو القيظان... كوفي سكن المدائن، و حكي عن الشيخ في العدة دعوي الاجماع علي العمل بروايته، و قال البهائي في محكي شرح الفقيه ... و إن كان فطحياً إلا أنه ثقة جليل من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و حديثه يجري مجري الصحاح، و في رجال الكشي حديث استيهاب الكاظم عليه السلام له من ربه.
2- علي بن جعفر أبو الحسن روي عن أبيه و أخيه و ابن أخيه و بقي إلي أيام الجواد بل و أدرك أيام الهادي عليهما السلام فقد روي في الكافي في باب النص علي العسكري عليه السلام عنه حضوره موت محمد بن علي الهادي عليه السلام سنة 252 و قول الامام الهادي لابنه العسكري عليهما السلام: «يا بني أحدث لله شكراً فقد أحدث فيه أمراً» فعلي هذا يكون عمره الشريف اكثر من مائة سنة، واحتمل بعضهم أنه عمر مائة و عشرين سنة و بذلك يظهر خطأ ما في التقريب لابن حجر من كونه مات سنة 210، و اما جلالة قدره فالظاهر إتفاق الفقهاء والمحدثين علي ثقته و جلالته والاعتماد علي أخباره، و قد صرح بذلك الشيخ والعلامة والمجلسي و صاحب البلغة و صاحبي المشتركات و غيرهم، و في الكشي أحاديث تشهد بعلو مقامه و رفعة شأنه، سكن العريض من نواحي المدينة فنسب ولده اليها، قال الزبيدي في تاج العروس مادة- عرض- عريض كزبير واد بالمدينة به أموال لأهلها و اليه نسب الامام أبو الحسن علي بن جعفر ابن محمد بن علي بن الحسين العريضي لأنه نزل به و سكنه فأولاده العريضيون و به يعرفون و فيهم كثرة و عدد. انتهي، له كتاب في الحلال والحرام و لعله المسائل التي سأل عنها أخاه موسي بن جعفر عليهما السلام، و له كتاب المناسك.

عن محمد بن يحيي العطار عن العمركي بن علي البوفكي عن علي بن جعفر عن أخيه موسـي ابن جعفر عليهما السـلام، و رويته عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه عن محمد بن الحسن الصفار و سعد بن عبدالله جميعاً عن أحمد بن محمد بن عيسي والفضل ابن عامر عن موسـي بن القاسم البجلي عن علي بن جعفر عن أخيه موسي بن جعفر عليه السلام، و كذلك جميع كتاب عليّ بن جعفر عليه السّلام فقد رويته بهذا الإسناد و ما كان فيه عن إسحاق بن عمّار(1) فقد رويته عن أبي رضي اللّه عنه عن

1- اسـحاق بن عمـار و يطلق علي رجلين لاـ ثـالث لهما و هما إسـحاق بن عمار بن حيان الكوفي الصـيرفي مولي تغلب، و هو إمامي من أصـحاب الامـام الصـادق عليه السـلام والكاظم عليه السـلام و روي عنهما و هو ثقـة شـيخ من أصـحابنا و أخوته يونس و يوسف و قيس و إسـماعيل و هم بيت كبير من اشيعة... له كتاب، روي عنه خلق كثير، والثاني إسحاق بن عمار بن موسي الساباطي له أصل و كان فطحياً إلا أنه ثقـة و أصـله معتمـد عليه و كلاهما في عصـر واحد ولا يبعد اشتراك الرواة عنهما معاً ولا يمكن الجزم بتعيين أحدهما في المقام كما أنه يمكن أن يكونا معاً المراد للمصـنف ولاتحاد طريقه اليهما اقتصـر علي ذكر طريق واحد و لكن ببعد أن لا يذكر ما يشـعر بمراده إن كان هو التعدد، و قد أطنب السيد الأمين في الأعيان في البحث عن هذا الرجل فراجع من ص 85 إلي ص 109

عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيي، عن إسحاق بن عمّار.

و ما كان فيه عن يعقوب بن عثيم(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن أبي عمير، عن يعقوب بن عثيم و رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن يعقوب بن عثيم.

و ما كان فيه عن جابر بن يزيد الجعفيّ(2) فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي.

و ما كان فيه عن محمّد بن مسلم الثقفيّ(3) فقد رويته عن علي بن أحمد بن عبدالله

1- يعقوب بن عثيم من أصحاب الصادق عليه السلام، جكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن حاله روي عنه ابن أبي عمير و أبان.
2- جابر بن يزيد الجعفي من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام، تابعي روي عنهما عليهما السلام، مات أيام الصادق عليه السلام سنة 128 هجرية له كتب و له أصل، و روي أن الصادق عليه السلام ترحم عليه و قال: إنه كان يصدق علينا، و كان باب الامام الباقر عليه السلام، و فيه أحاديث كثيرة رواها الكشي و غيره تدل علي مدحه و عظم شأنه روي عنه المنخل بن جميل الأسدي و عمرو بن شمر والمفضل بن صالح و ابراهيم بن عمر اليماني و غيرهم.
3- محمد بن مسلم بن رياح أبو جعفر الأوقص الطحان الأعور السمان الطائفي الكوفي القصير الحداج الثقفي مولاهم من أصحاب الصادقين والكاظم عليهم السلام، وجه أصحابنا بالكوفة فقيه ورع، صحب الصادقين عليهما السلام و روي عنهما، و كان من أوثق الناس، و هو ممن أجمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، و من جملة حواري الامام الباقر عليه السلام، و من أوتاد الأرض و أعلام الدين كما في خبر جميلبن دراج، و من القوامين بالقسط والقوامين بالصدق و أحب الناس أحياءاً و أمواتاً إلي الصادق عليه السلام كما في خبر داود بن سرحان و خبر البقباق و خبر عمر بن يزيد، والجميع مروي في رجال الكشي، كما فيه من الأخبار الدالة علي جلالة قدره و رفيع منزلته ما يغنينا عن الاطناب في مدحه، و كان رجلا موسراً شريفاً فقال له الامام الباقر عليه السلام: تواضع، فلما انصرف إلي الكوفة أخذ قوصرة من تمر مع الميزان و جلس علي باب المسجد الجامع و صار ينادي عليه، فأتاه قومه فقالوا له: فضحتنا فقال: إن مولاي أمرني بأمر فلن أخالفه و لن أبرح حتي أفرغ من نيع ما في هذه القوصرة، فقال له قومه: اذا أبيت إلا أن تشتغل ببيع و شراء فاقعد في الطحانين، فهبأ رحي و جملا و جعل يطحن، سمع من الباقر عليه السلام ثلاثين الف حديث و من الصادق عليه السلام ستة عشر الف حديث، له كتاب يسمي الأربعمائة مسالة في أبواب الحلال والحرام رواه العلاء بن رزين و روي عنه خلق كثير مات سنة 150.

ابن أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه عن جدّه أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم.

و ما كان فيه عن كردويه الهمدانيّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن كردويه الهمدانيّ.

و ما كان فيه عن سعد بن عبد اللّه(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن

1- كردويه الهمداني روي عن أبي الحسن موسي بن جعفر عليهما السلام و روي عنه محمد بن زكريا و محمد بن أبي عميرو غيرهما ولم نقف علي ذكر له في كتب الرجال

2- سعد بن عبدالله بن أبي خلف الأشعري القمي أبو القاسم ثقة جليل القدر واسع الأخبار كثير التصانيف، وصفه النجاشي بقوله: شيخ هذه الطائفة و فقيهها و وجهها كان قد سمع من حديث العامة و سافر في طلب الحديث، و عده الشيخ في رجاله من أصحاب الامام الحسن العسكري عليه السلام، له كتب منها كتاب الرحمة و هو يشتمل علي كتب جماعة عدها الشيخ في الفهرست، توفي يوم الأربعاء لسبع و عشرين من شوال سنة 300 و قيل 299 و قبل 301

- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه بن أبي خلف

و ما كان فيه عن هشام بن سالم(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن بن أحمد ابن الوليد- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن يعقوب بن يزيد؛ و الحسن بن ظريف؛ و أيّوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير؛ و عليّ بن الحكم جميعا عن هشام بن سالم الجواليقيّ

و ما كان فيه عن عمر بن يزيد(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد

1- هشام بن سالم الجواليقي الجعفي العلاف مولي بشر بن مروان أبو محمد أو أبو الحكم، كان من سبي الجوزجان، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام، من متكلمي أصحابنا و علي يده كان الفتح للشيعة بعد موت الامام الصادق عليه السلام حين تصدي الأفطح للامامة كما في خبره المروي في الكشي فانه يدل علي جهاده و تضحيته في سبيل مبدئه و عقيدته، و هو من النفر الذين عينهم الصادق عليه السلام لمناظرة الشامي، له كتب رواها عنه ابن أبي عمير و علي بن الحكم و صفوان بن يحيي

2- عمر بن يزيد هو أبو الأسود يباع السابري مولي ثقيف، ثقة جليل أحد من كان يفدكل سنة إلي مكة والمدينة للقاء الامام عليه السلام و مواجهته و أخذ العلم روي الكشي عنه قال قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يابن يزيد أنت والله منا أهل البيت قلت له: جعلت فداك من آل محمد صلي الله عليه و آله؟! قال: اي والله من أنفسهم قلت: من أنفسهم؟! قال: اي والله من أنفسهم يا عمر: أما تقرأ كتاب الله عزوجل!!! (إن أولي الناس بابراهيم الذين اتبعوه و هذا النبي والذين آمنوا معه والله ولي المؤمنين) و كان هو و ولده علي والحسن والحسين و محمد و حفص و ولد ولده عمر بن علي أهل علم و رواية

ابن يحيي العطّار، عن يعقوب بن يزيـد، عن محمّد بن أبي عمير؛ و صـفوان بن يحيي عن عمر بن يزيد. و قد رويته أيضا عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه عمر بن يزيد. و رويته أيضا عن أبي- رحمه اللّه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ عن محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن إسـماعيل، عن محمّد بن عبّاس، عن عمر بن يزيد.

و مـا كان فيه عن زرارة بن أعين(1) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه ابن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن عيسـي بن عبيد؛ و الحسن بن ظريف؛ و عليّ بن إسـماعيل بن عيسـي كلّهم عن حمّاد بن عيسي، عن حريز بن عبد اللّه، عن زرارة بن أعين.و كذلك ما كان فيه عن حريز بن عبد اللّه(2) فقد رويته بهذا الإسناد، و كذلك

1- زرارة بن أعين الشـيباني واسـمه عبـد ربه و لقبه زرارة يكني أباعلي و أبا الحسن من أكابر رجال الشـيعة فقهاً و حـديثاً و معرفـة بالكلام، وردت في مدحه روايات دلت علي سـمو مكانته و جلالة شأنه عند الأئمة عليهم السـلام أغنت عن الاطناب في مدحه، روي عن الصادقين عليهما السـلام، له كتب رواها عنه جماعة من أصـحابنا، وله أولاد منهم الحسن والحسين و رومي و عبيد و عبدالله و يحيي و له أخوة منهم عمران و بكير و عبدالرحمان و عبدالملك و لهم أولاد، لهم جميعاً روايات كثيرة و أصول و تصانيف و بيتهم من بيوت الشـيعة الشامخة رفيع العماء كثير الأوتاد، توفي زرارة سنة 150 بعد الصادق عليه السلام.
2- حريز بن عبدالله السجسـتاني أبو محمد الأزدي، كانت تجارته السـمن والزيت و اكثر السـفر من الكوفة إلي سجستان، و كان ممن شهر السـيف في قنال الخوارج بسجسـتان في حياة الامام الصادق عليه السلام قتله الشرات بسجستان ثقة كوفي له كتب منها كتاب الصلاة الذي كـان يحفظه حماد بن عيسـي، و كتاب الزكاة و كتاب الصوم و كتاب النوادر و كلها تعـد من الأصول، روي عنه حماد و ابن أبي عمير و هما ممن أجمعت لعصابة علي تصحيح ما يصح عنهما، و روي عنه خلق كثير غيرهما.

ما كان فيه عن حمّاد بن عيسي(1)

و كلما كان فيه جاء نفر من اليهود إلي رسول اللّه صلي اللّه عليه و آله فسألوه عن مسائل و كان فيما سألوه أخبرنا يا محمّد لأيّ علّة توضّأ هذه الجوارح الأربع؟ و ما أشبه ذلك من مسائلهم فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن عبد اللّه البرقيّ- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن أبي الحسن عليّ بن الحسين البرقيّ عن عبد اللّه بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد اللّه، عن آبائه عن جدّه الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السّلام

1- حماد بن عيسي الجهني البصري أبو محمد من أصحاب الصادق عليه السلام، أصله كوفي بقي إلي زمان الجواد علهي السلام كان ثقة في حديثه صدوقاً قال: سمعت من أبي عبدالله عليه السلام سبعين حديثاً فلم أزل أدخل الشك في نفسي حتي اقتصرت علي هذه العشرين. له كتاب الصلاة و كتاب الزكاة و كتاب النوادر، مات غرقاً بوادي قناة في طريق مكة سنة 209 أو سنة 208 و له نيف و تسعون سنة في حياة أبي جعفر الثاني عليه السلام، و لم يحفظ عنه رواية عن الرضا علهي السلام، ولا عن أبي جعفر عليه السلام و هو ممن أجمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، حج خمسين حجة، روي عنه جمع كثير كالحسين بن سعيد و إبراهيم بن هاشم و ابن أبي نجران و علي بن حديد و يونس ابن عبد الرحمان و غيرهم.

و ما كان فيه عن زيد الشحّام(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة، عن زيد الشحّام أبي اسامة.

و كل ما كان فيه عن عبد الرّحمن بن أبي عبد اللّه البصريّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أيّوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير و غيره، عن عبد الرّحمن بن أبي عبد اللّه.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن جابر(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن عيسي، عن صفوان بن يحيي، عن إسماعيل بن جابر.

و ما كان فيه عن سماعة بن مهران(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن

1- زيد بن يونس الشحام أبو أسامة الأزدي كوفي، روي عن أبي جعفر و أبي عبدالله و أبي الحسن عليهم السلام، ورد في مدحه حديثان، ثقة جليل، له كتاب يرويه عنه صفوان و أبو جميلة و محمد بن صباح، و روي عنه أيضاً العلاء بن رزين و يحيي الحلبي و ابراهيم بن عمر اليماني و غيرهم.

2- عبدالرحمان بن أبي عبدالله البصري من أصحاب الصادق عليه السلام. عربي من كندة و اسم أبي عبدالله ميمون، و عبدالرحمان ختن الفضيل بن يسار، و ثقة النجاشي في ترجمة حفيده إسماعيل بن همام بن عبدالرحمان، روي عنه أبان بن عثمان والحسن بن محبوب و حريز و حماد بن عيسي و غيرهم

3- إسماعيل بن جابر الجعفي روي عن أبي جعفر الباقر و أبي عبدالله الصادق عليهما السلام، له كتاب و له أصل، روي عنه صفوان بن يحيي و أبان بن عثمان و حماد ابن عثمان و ابن مسكان و حريز و ابن أذينة و غيرهم جمع كثير

4- سماعة بن مهران بن عبدالرحمان الحضرمي بياع الفز كان يتجر فيه و يخرج به إلي حران يكني أبا محمد من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام و أبي الحسن عليه السلام نزل كندة بالكوفة و له مسجد حضرموت بها- و هو مسجد زرعة بن محمد الحضرمي من بعده- ثقة ثقة له كتاب مات بالمدينة

عليّ ابن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسي العامريّ، عن سماعة بن مهران.

و ما كان فيه عن زرعة(1) عن سماعة فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمّد الحضرميّ، عن سماعة بن مهران.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن أبي يعفور(2) فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن

1- زرعة بن محمد الحضرمي أبو محمد من أصحاب الامامين الصادق و الكاظم عليهما السلام، و كان صحب سماعة بن مهران الحضرمي و أكثر عنه في الرواية و كان واقفياً ثقة له أصل، و كان يصلي بمسجد حضرموت بالكوفة من بعد سماعة

2- عبدالله بن أبي يعفور العبدي مولاهم كوفي أبو محمد، ثقة ثقة جليل في أصحابنا، من جملة حواري الباقر والصادق عليهما السلام، كريم علي ابي عبدالله عليه السلام، و مات في أيامه، و كان قارئاً يقري، في مسجد الكوفة، له كتاب يرويه عنه عدة من الأصحاب منهم ثابت بن شريح، وردت في مدحه روايات تدل علي رفعة مقامه عند الامام الصادق عليه السلام، و للامام في حقه كلمات تنبيء عن جلالة شأنه و سمو قدره و علو مقامه رحمه الله جاء في كتابه عليه السلام إلي الفضل بن عمر الجعفي حين مضي ابن أبي يعفور (يا مفضل عهدت اليك عهدي كان إلي عبدالله بن أبي يعفور فمضي رضي الله عنه موفياً لله جل و عز و لرسوله و لامامه بالعهد المعهود لله، و قبض صلوات الله علي روحه محمود الأثر مشكور السعي مغفوراً له مرحوماً برضا الله و رسوله و امامه عنه بولادتي عن رسول الله صلي الله عليه و آله، ما كان في عصرنا أحد أطوع لله و لرسوله و لامامه منه. فما زال كذلك حتي قبضه الله اليه برحمته و صيره إلي جنته ساكناً فيها مع رسول الله و أمير المؤمنين صلوات الله عليهما، أنزله الله بين المسكنين مسكن رسول الله و أمير المؤمنين و إن كانت المساكن واحدة و الدرجات واحدة فزاده الله رضا من عنده و مغفرة من فضله برضاي عنه) انتهي.

يحيي العطّار- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبد اللّه بن أبي يعفور.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن بكير(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه ابن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبد اللّه بن بكير.

و ما كان فيه عن محمّد بن عليّ الحلبيّ(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أيّوب بن نوح، عن صفوان بن يحيي، عن عبد اللّه بن مسكان، عن محمّد بن عليّ الحلبيّ.

و ما كان فيه عن حكم بن حكيم ابن أخي خلّاد(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد

1- عبدالله بن بكير بن أعين بن سنسن الشيباني أبو علي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام فحطي المذهب إلا أنه ثقة، و قد عده المفيد من فقهاء أصحاب الصادقين عليهما السلام و الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والاحكام ... وعده الكشي ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، له كتاب رواه عنه الحسن ابن علي بن فضال و عبدالله بن جبلة و روي عنه ابن أبي عمير و صفوان و هما من أصحاب الاجماع

2- محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي أبو جعفر، وجه أصحابنا و فقيههم والثقة الذي لا يطعن عليه، هو و اخوته عبيدالله و عمران و عبد الأعلي من أصحاب الباقر عليه السلام، والصادق علهي السلام، له كتب منها كتاب مبوب في الحلال والحرام رواه ابن مسكان و صفوان و أبو جميلة المفضل بن صالح عنه

3- حكم بن حكيم ابن أخي خلاد الصيرفي الكوفي، مولي ثقة روي عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب رواه صفوان و ابن أبي عمير و سماعة عنه

ابن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حكم بن حكيم.

و ما كان فيه، عن إبراهيم بن أبي محمود(1) فقد رويته، عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه عن إبراهيم بن أبي محمود. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن أحمد المالكيّ، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي محمود. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن إبراهيم بن أبي محمود.

و ما كان فيه عن حنان بن سدير(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن حنان. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عبد الصمد بن محمّد، عن حنان. و رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حنان بن سدير.

و ما كان فيه عن محمّد بن النعمان(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه

1- ابراهيم بن أبي محمود الخراساني، مولي ثقة من رجال الامامين الكاظم والرضا عليهما السلام، و روي أيضاً عن الجواد عليه السلام، و دعا له الرضا عليه السلام بدخول الجنة، و ضمن له الجواد ذلك أيضاً، له مسائل

2- حنان بن سدير بن حكيم بن صهيب أبو الفضل الصيرفي من أصحاب الصادق والكاظم والرضا علهيم السلام، و هو ثقة له كتاب في صفة الجنة والنار، و كان له دكان في سدة الجامع علي بابه في موضع البزازين و عمر عمراً طويلا روي عنه الحسن بن محبوب و اسماعيل بن مهران و يونس بن عبدالرحمان و غيرهم

3- محمد بن النعمان، و هو محمد بن علي بن النعمان ينسب الي جده كثيراً، الأخول أبو جعفر الملقب بمؤمن الطاق، مولي بجيلة من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، و كان ثقة متكلما حاذقاً حاضر الجواب، و كان صيرفياً دكانه في طاق المحامل بالكوفة فيرجع اليه في النقد فيرد رداً يخرج كما يقول، و منزلته في العلم و حسن الخاطر أشهر من أن تذكر، و له مع أبي حنيفة حكايات خصم أبا حنيفة فيها، دلت علي حدة ذهنه وجودة خاطره، و في الكشي روايات دلت علي جلالة قدره و أنه و زرارة و بريد و محمد بن مسلم من أحب الناس إلي الصادق عليه السلام أحياءاً و أمواتاً، و في رواية الكابلي شهادة الامام له ببراعته في الكلام و كان يخاصم المرجئة من الشراة والزنادقة مثل ابن أبي العوجاء و أبي حنيفة و أضرابهما، له كتاب في مواضع شتي

- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير؛ و الحسن بن محبوب جميعا عن محمّد بن النعمان.

و ما كان فيه عن أبي الأعزّ النخّاس(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن صفوان بن يحيي؛ و محمّد بن أبي عمير، عن أبي الأعزّ النخّاس.

و ما كان فيه ممّا كتبه الرّضا عليه السّلام إلي محمّد بن سنان(2) فيما كتب من جواب مسائله في العلل فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي الدقّاق؛ و محمّد بن أحمد

1- أبو الأعز النخاس غير مذكور في كتب الرجال حاله و لم يتبين اسمه، لكن يروي عنه صفوان وابن أبي عمير و لعل روايتهما عنه تفيد نوع اعتماد و وثوق لما حكي من الاجماع علي تصحيح ما يصح عنهما، مضافا إلي أن المصنف رحمه الله طريقاً اليه

2- محمد بن سنان، و هو محمد بن الحسن بن سنان نسب إلي جده سنان لأن أباه الحسن توفي و هو صغير فكفله جده فنسب اليه، أبو جعفر الزاهري- نسبة إلي زاهر مولي عمرو بن الحمق الخزاعي- من أصحاب أبي الحسن الكاظم و أبي الحسن الرضا عليهما السلام، له كتب رواها عنه الحسن بن شمون و محمد بن الحسين و أحمد بن محمد و محمد ابن علي الصيرفي و غيرهم، و روي عنه جمع من الأجلة مثل صفوان و العباس بن معروف و عبدالرحمان بن الحجاج و أضرابهم

السّنانيّ و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب- رضي اللّه عنهم- قالوا: حدّثنا محمّد بن أبي عبد اللّه الكوفيّ قال: حدّثنا محمّد بن إسماعيل البرمكيّ، عن عليّ بن العبّاس قال: حدّثنا القاسم بن الربيع الصحّاف، عن محمّد بن سنان عن الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن عبيد اللّه بن عليّ الحلبيّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد و عبد اللّه ابني محمّد بن عيسي، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيد اللّه بن عليّ الحلبيّ و رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن، و جعفر بن محمّد بن مسرور- رضي اللّه عنهم- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيد اللّه بن عليّ الحلبي.

و ما كان فيه عن معاوية بن ميسرة(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عليّ بن الحكم، عن معاوية ابن ميسرة بن شريح القاضي.

1- عبدالله بن علي بن أبي شعبة الحلبي ثقة صحيح كوفي. كان متجره هو و أبوه و أخوه إلي جلب فغلب عليهم هذا اللقب، و هو وجه آل شعبة و كبيرهم و هم بيت بالكوفة مذكور مشهور، من أصحاب الصادق عليه السلام صنف كتاباً عرضه علي الامام الصادق عليه السلام فاستحسنه و قرضه بقوله: «ليس لهؤلاء في الفقه مثله» روي عنه حماد بن عثمان الناب و أبان بن عثمان و معاوية بن عمار و ابن مسكان و أخوه محمد بن علي الحلبي و غيرهم

2- معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي الكوفي- من ولده عبيدالله بن محمد بن عبيدالله بن معاوية بن ميسرة، أبو محمد روي عن الصادق عليه السلام، له كتاب رواه عنه أحمد بن بشير السراج و علي بن الحكم، و روي عنه ابن أبي الكرام وابن أبي عمير و صفوان والبزنطي و غيرهم

و ما كان فيه عن عبد الرّحمن بن أبي نجران(1) فقد رويته، عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عبد الرّحمن ابن أبي نجران.

و ما كان فيه عن محمّد بن حمران(2) و جميل بن درّاج(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حمران و جميل بن درّاج.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن سنان(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن

1- عبدالرحمان بن أبي نجران التميمي الكوفي أبو الفضل، روي عن الرضا والجواد عليهما السلام، له كتب كثيرة رواها عنه أو بعضها عبدالله بن محمد بن خالد و أحمد ابن أبي عبدالله و حمدان بن المعافي و عبيدالله بن أحمد و غيرهم

2- محمد بن حمران بن أعين الشيباني من أصحاب الصادق عليه السلام، له كتاب رواه ابن أبي عمير و ابن أبي نجران، و روي عنه من الاجلة صفوان و غيره و له كتاب اشترك فيه هو و جميل بن دراج

3- جميل بن دراج بن الصبيح بن عبدالله أبو علي النخعي، قال ابن فضال: أبو محمد شيخنا و وجه الطائفة ثقة روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام أخذ عن زرارة، و أخوه نوح بن دراج القاضي كان أيضاً من أصحابنا و كان يخفي أمره و كان جميل اكبر من نوح و عمي في آخر عمره و مات في أيام الرضا عليه السلام، له كتاب رواه عنه جماعات من الناس، و له كتاب اشترك فيه هو و محمد بن حمران، و له كتاب اشترك فيه هو و مرازم بن حكيم و هو ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، وردت فيه روايات دالة علي مدحه

4- عبدالله بن سنان بن طريف مولي بني هاشم، قال النجاشي: كان خارناً للمنصور والمهدي والهادي والرشيد، كوفي ثقة ثقة من أصحابنا جليل لا يطعن عليه في شيء روي عن أبي عبدالله عليه السلام، و قيل روي عن أبي الحسن عليه السلام، و فيه قال الصادق عليه السلام: «اما انه يزيد علي السن خيراً» يعني كلما يمضي من سنه يزداد خيراً و قوة إيمان و تقوي، و يظهر من بعض الأخبار أنه كان من أهل السر الغامض للصادق عليه السلام، له كتب رواها أو بعضها ابن أبي عمير و محمد بن علي الهمداني و عبدالله ابن جبلة والحسن بن الحسين السكوني

عبـد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أيّوب بن نوح، عن محمّـد بن أبي عمير، عن عبد اللّه بن سـنان، و هو الّذي ذكر عند الصّادق عليه السّـلام فقال: أما إنّه يزيد علي السنّ خيراً.

و ما كان فيه عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد ابن عيسـي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ. و رويته عن أبي؛ و محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنهما- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ.

و ما كان فيه عن أبي بصير(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير عن عليّ بن أبي حمزة عن أبي بصير.

1- أحمـد بن محمـد بن أبي نصـر البزنطي، كوفي لقي الرضا و الجواد عليهما السـلام و روي عنهما، كان عظيم المنزلـة عنـدهما و كان له اختصاص بهما، جليل القدر ثقة، أجمع الأصحاب علي تصحيح ما يصح عنه و أقروا له بالفقه، مات سنة 221 بعد وفاة الحسن ابن علي بن فضال بثمانيـة أشـهر، روي عنه جمع منهم يحيي بن سـعيد الأهوازي و محمد بن الحسـين بن أبي الخطاب و أحمد بن محمد بن عيسـي و محمد بن عبدالحميد العطار

2- أبو بصـير ليث بن البختري المرادي روي عن الصادق والكاظم عليهما السـلام ورد في مـدحه من الحديث ما يدل علي جلالته و عظيم مكانته روي ذلك الكشـي في كتابه، و ربما عد ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنهم والاقرار لهم بالفقه، له كتاب، و هو أحد المخبتين الذين بشرهم الامام الصادق عليه السلام بالجنة

و ما كان فيه عن عبيد اللّه الرّافقيّ(1) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسرور- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن أبي أحمد محمّد بن زياد الأزديّ، عن عبيد اللّه الرّافقيّ.

و ما كان فيه عن سعدان بن مسلم و اسمه عبد الرّحمن بن مسلم(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن العبّاس بن معروف؛ و أحمد بن إسحاق بن سعد جميعا، عن سعدان بن مسلم.

و ما كان فيه عن الرّيّان بن الصلت(3) فقد رويته عن أبي و محمّد بن موسي بن المتوكّل و محمّد بن عليّ ماجيلويه؛ و الحسين بن إبراهيم- رضي اللّه عنهم- عن عليّ بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن الرّيّان بن الصلت.

1- عبيدالله المرافقي، غير مذكور حاله في كتب الرجال لكن حكي الوحيد عن خاله حسن حاله لطريق الصدوق اليه و رواية ابن أبي عمير عنه كتابه

2- عبدالرحمان بن مسلم الملقب بسعدان العامري أبو الحسن، مولي روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام، و عمر عمراً طويلا، شيخ جليل المنزلة كبير القدر، له أصل رواه عنه الثقاة كصفوان بن يحيي و محمد بن عذافر والعباس بن معروف و أحمد بن اسحاق و عبدالله بن الصلت و محمد بن عيسي بن عبيد و غيرهم

3- الريان بن الصلت البغدادي الأشعري القمي أبو علي، روي عن الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، كان ثقة صدوقاً، له كتاب جمع فيه كلام الرضا عليه السلام في الفرق بين الآل والأمة، و كان حظياً عند المأمون مقرباً لديه بل من خواصه و صاحب أسراره و يبعثه والفضل بن سهل في حوائجه، لكن كان شيعياً باطناً، و له مجلس بين قواد المأمون قعد بأمر المأمون للتحدث فيه بفضل أمير المؤمنين عليه السلام، روي عنه ابراهيم بن هاشم و عبدالله بن جعفر و معمر بن خلاد

و ما كان فيه عن الحسن بن الجهم(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن الحسن بن الجهم.

و ما كان فيه عن عبد الرّحيم القصير(2) فقد رويته عن جعفر بن عليّ بن الحسن ابن عليّ بن عبد اللّه بن المغيرة الكوفيّ، عن جدّه الحسن بن عليّ، عن العبّاس بن عامر القصبانيّ، عن عبد الرّحيم القصير الأسديّ- و قيل له الأسدي لأنه مولي بني أسد-.

و ما كان فيه عن الحسين بن أبي العلاء(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن موسي بن سعدان، عن عبد اللّه بن أبي القاسم، عن الحسين بن أبي العلاء الخفّاف مولي بني أسد.

و ما كان فيه عن محمّد بن الحسن الصفّار- رحمه اللّه(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار.

1- الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين أبو محمد الشيباني، من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام ثقة، و كان من خواص الرضا عليه السلام روي عنه الحسن بن علي ابن فضال و محمد بن اسماعيل بن بزيع و علي بن اسباط و غيرهم

2- عبدالرحمان القصير الأسدي الكوفي، عده الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، و حكم بمدحه المجلسي كما حكاه الوحيد عنه، له مكاتبات مع الصادق عليه السلام جاء في جوابها ترحم الامام عليه، و هو كثير الرواية سديدها، روي عنه العباس بن عامر القصباني و ابن مسكان و سعدان بن سالم و زياد القندي و غيرهم

3- الحسين بن أبي العلا خالد بن طهمان الخفاف الزندجي أبو علي الأعور، عده الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، كوفي مولي بني عامر من بني أسد له كتب منها ما يعد من الأصول، روي عنه ابن أبي عمير و صفوان و أحمد بن بشير والقاسم بن محمد الجوهري و غيرهم

4- محمد بن الحسن الصفار أبو جعفر الأعرج القمي الملقب (بمعولة) كان وجهاً في أصحابنا القميين ثقة عظيم القدر قليل السقط في الرواية عده الشيخ في رجاله من أصحاب أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام، له عدة كتب منها كتاب بصائر الدرجات المعروف المطبوع المتداول توفي بقم سنة 290

و ما كان فيه عن عليّ بن بلال(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن عليّ بن بلال.

و ما كان فيه عن يحيي بن عبّاد المكيّ(2) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن أبي عبد اللّه الأسديّ الكوفيّ، عن موسي بن عمران النخعيّ، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن يحيي بن عبّاد المكّيّ.

و ما كان فيه عن أبي النمير مولي الحارث بن المغيرة النضريّ(3) فقد رويته عن حمزة بن محمّد العلويّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي النمير.

1- علي بن بلال البغدادي أبو الحسن من أصحاب الجواد والهادي و العسكري عليهم السلام انتقل إلي واسط، له كتاب رواه عنه محمد بن أحمد بن أبي قتادة و محمد ابن أحمد بن يحيي و ابراهيم بن هاشم و غيرهم

2- يحيي بن عباد المكي من أصحاب الصادق عليه السلام و في حديثه المروي في الكافي و قد سأله سفيان الثوري أن يسأل الصادق عليه السلام عن رجل زني و هو مريض إن أقيم عليه الحد مات الخ ما يستفاد منه مكانته عند الصادق عليه السلام، روي عنه حنان بن سدير

3- أبو النمير مولي الحارث بن المغيرة النصري روي عنه محمد بن سنان و موسي ابن يعقوب و هو غير معلوم الحال إلا أن وجود طريق للمصنف- رحمه الله- اليه يقضي بحسن حاله

و مـا كان فيه عن منصور بن حازم(1) فقـد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن سيف ابن عميرة، عن منصور بن حازم الأسديّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن المفضّل بن عمر(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر الجعفيّ الكوفيّ و هو مولي.

1- منصور بن حازم أبو أيوب البجلي قال النجاشـي: كوفي ثقة عين صدوق من جملة أصحابنا و فقهائهم روي عن الصادق والكاظم عليهما السـلام، له كتب منها كتاب أصول الشرائع لطيف نادر رواه يونس بن عبد الرحمان، و له كتاب الحج رواه محمد ابن الحسين الطائي و روي بعض كتبه صفوان وابن أبي عمير، و خبره المروي في الكشي المتضمن لترحم الامام الصادق عليه السلام عليه دال علي جلالة قدره

2- المفضل بن عمر الجعفي أبو عبدالله و قيل أبو محمد من أصـحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، له كتب رواها عنه محمد بن سنان والزبيري و غيرهما، قال الشـيخ المفيد في الارشاد: «ممن روي النص عن أبي عبدالله عليه السلام علي ابنه أبي الحسن موسي عليه السلام من شـيوخ أصـحاب أبي عبدالله عليه السـلام و خاصته و بطانته و ثقاته الفقهاء الصالحين رحمهم الله المفضل بن عمر الجعفي و معاذ بن كثير الخ» و قال الشـيخ الطوسـي: «إنه كان من قوام الأئمة عليهم السـلام و كان محموداً عندهم و مضي علي منهاجهم» و يظهر من بعض الاخبار كونه أميناً و وكيلا في الكوفة عن الصادق والكاظم عليهما السلام من بعده و لما مات ترحم عليه الكاظم عليه السلام و قال: «رحمه الله كان الوالد بعد الوالد اما انه قد استراح» و الأخبار في مدحه كثيرة، و لعظيم منزلته عند الصادق عليه السلام و علو مرتبته ناوأه كثير فكانوا يرمونه بالعظـائم، و كم نهي الامـام بعضـهم عن ذلـك كما يظهر لمن لاحظ أخبار الرجل مثل خبر محمـد بن سـنان المروي في الكشـي المتضمن عيب أهل الكوفة علي المفضل مجالسة أهل الشراب والشطار والحمام والقصة معروفة و أمثال ذلك

و مـا كان فيه عن أبي مريم الأنصاريّ(1) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسـي، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان بن عثمان، عن أبي مريم.

و ما كان فيه عن أبان بن تغلب(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيي، عن أبي أيّوب، عن أبي عليّ صـاحب الكلل، عن أبان بن تغلب و يكنّي أبا سـعيد و هو كنـديّ كوفيّ و توفّي في أيّام الصادق عليه السّـلام فـذكره جميل عنـده فقال:(رحمه اللّه أما و اللّه لقد أوجع قلبي موت أبان)، و قال عليه السّـلام لأبان بن عثمان:(إنّ أبان بن تغلب قد روي عنّي رواية كثيرة فما رواه لك عنّي فاروه عنّي). و لقد لقي الباقر و الصادق عليهما السّلام و روي عنهما.

1- أبو مريم الأنصاري هو عبـدالغفار بن القاسم بن قيس بن فهـد له أخوة منهم عبدالمؤمن و عبد الواحد روي عن السـجاد والباقر والصادق عليهم السلام ثقة جليل، له كتاب رواه عدة من أصحابنا منهم الحسن بن محبوب

2- أبـان بن تغلب بن ريـاح يكني أبا سـعيد البكري كنـدي كوفي ثقـة جليل القـدر عظيم المنزلـة، كان مقـدماً في كل فن من العلم كالفقه والحديث والقراءة والأدب واللغة، من سادة التابعين و أصـحاب الأئمة السـجاد والباقر والصادق عليهم السلام و روي عنهم، و لقد روي عن الامام صادق عليه السـلام وحده ثلاثين الف حديث، و قال له الامام الباقر عليه السـلام: إجلس في مسجد المدينة و افت الناس فاني أحب أن أري في شـيعتي مثلك، و قال له الصادق عليه السـلام: يا أبان ناظر أهل المدينـة فاني أحب أن يكون مثلك من رواتي و رجالي، والأخبار في مدحه كثيرة، له مصـنفات في غريب القرآن و معاني القرآن و القراءات و أخبار صـفين و غير ذلك، له قراءة مشـهورة، توفي سـنة 121 و ترحم عليه الامام الصادق عليه السلام و قال: «رحمه الله أما والله لقد أوجع قلبي موت أبان»

و ما كان فيه عن الفضل بن عبد الملك(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك المعروف بأبي العبّاس البقباق الكوفيّ

و ما كان فيه عن الحسن بن زياد(2) فقد رويته عن محمد بن موسي بن المتوكل رضي الله عنه عن علي بن الحسين السعد آبادي عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي عن أبيه عن يونس بن عبدالرحمان عن الحسن بن زياد الصيقل و هو كوفي مولي و كنبته أبو الوليد.

و ما كان فيه عن الفضيل بن عثمان الأعور(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن صفوان بن يحيي، عن فضيل بن عثمان الأعور المراديّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن صفوان بن مهران الجمّال(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه

1- الفضل بن عبدالملك أبو العباس البقباق مولي كوفي، ثقة عين روي عن الصادق عليه السلام، له كتاب يرويه عنه داود بن الحصين، و روي عنه حريز و أبان ابن عثمان و حماد بن عثمان و ابن مسكان و غيرهم

2- الحسن بن زياد الصيقل الكوفي أبو الوليد مولي من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام كما في لسان الميزان و قد ذكره المصنف مرتين كما سيأتي، روي عنه ابن مسكان و يونس عبد الرحمان و أبان و جعفر بن بشير و حماد بن عثمان و غيرهم له كتاب و كتابه معتمد الأصحاب

3- الفضيل بن عثمان الأعور الصائغ الانباري المرادي الكوفي و يقال أن اسمه الفضل- مكبراً- أبو محمد من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، ثقة ثقة و هو ابن أخت علي بن ميمون المعروف بأبي الأكراد، له كتاب رواه علي بن عبدالعزيز و محمد ابن أبي عمير منه

4- صفوان بن مهران الجمال بن المغيرة الأسدي كوفي ثقة كان يكني أبا محمد سكن في بني خزام بالكوفة، و كان جمالا، و هو من أصحاب الامام الصادق والكاظم عليهما السلام، و رواية بيعه لجماله بأمر الكاظم عليه السلام مشهورة، و قد شهد له الامام بأن كل شيء منه حسن جميل ما خلا شيئاً واحداً فقال له صفوان: جعلت فداك و أي شي؟ قال: إكراؤك جمالك من هذا الرجل- يعني هارون-... قال صفوان: ثم ذهبت و بعت جمالي عن آخرها... له كتاب رواه عنه السندي بن محمد و عبدالله بن قضاعة

رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن صفوان بن مهران الجمّال. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن أحمد بن يحيي، عن موسي بن عمر، عن عبد اللّه بن محمّد الحجّال، عن صفوان بن مهران الجمّال

و ما كان فيه عن يحيي بن عبد اللّه(1) فقد رويته عن أحمد بن الحسين القطّان، عن أحمد بن محمّد بن سعيد الهمدانيّ مولي بني هاشم، عن عبد الرّحمن بن جعفر الحريريّ عن يحيي بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السّلام.

و ما كان فيه عن هشام بن الحكم(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن

1- يحيي بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام من أصحاب الصادق عليه السلام و حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن حاله

2- هشام بن الحكم أبو محمد مولي كندة من أكابر أصحاب الصادق عليه السلام و كان تقياً و روي حديثاً كثيراً و صحب أبا الحسن موسي عليه السلام و كان مولده بالكوفة و نشأ بواسط و تحول إلي بغداد فنزل الكرخ في درب الجنب، ثم تحول من بغداد إلي الكوفة و بهامات، وردت فيه أحاديث دالة علي عظمته و وفور سهمه في الكلام، كما دات أحاديث أخر علي سمو مقامه و ترحم الأئمة عليه و تقريضهم له بأنه رائد حقهم و قائد قولهم و دامغ باطل أعدائهم، و هو اكبر من أن نحيط بجميع أخباره بهذه السطور فقد بلغ من علو مرتبته عند الصادق عليه السلام أنه دخل عليه بمني و هو غلام أول ما اختط عارضاه و في مجلسه شيوخ الشيعة كحمران بن أعين و قيس الماصر و يونس بن يعقوب والأحول و غيرهم فرفعه علي جماعتهم، و هو ممن فتق الكلام في الامامة والمذهب بالنظر، و كان حاذقاً بصناعة الكلام حاضر الجواب، له أصل، توفي بعد نكبة البرامكة بعد أن كان منفطعاً إلي يحيي بن خالد بمدة يسيرة متستراً سنة 199

رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي عن عليّ ابن الحكم؛ و محمّد بن أبي عمير جميعا عن هشام بن الحكم، و كنيته أبو محمّد، مولي بني شيبان، بيّاع الكرابيس، تحوّل من بغداد إلي الكوفة.

و ما كان فيه عن جرّاح المدائنيّ(1) فقد رويته عن أبي رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائنيّ.

و ما كان فيه عن حفص بن البختريّ(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن يعقوب ابن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن حفص بن البختريّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ(3) فقد رويته عن أبي و محمد

1- جراح المدائني عده الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب رواه عنه النضر بن سويد و روي عنه القاسم بن سليمان و ذكره ابن حجر في لسان الميزان

2- حفص بن البختري البغدادي مولي كوفي، روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام كانت بينه و بين آل أعين نبوة فغمزوا عليه بلعب الشطرنج، له كتاب يرويه عنه ابن أبي عمير و غيره، روي عنه صفوان و عبدالله بن سنان و هشام بن الحكم و غيرهم

3- أحمد بن أبي عبدالله محمد بن خالد بن عبد الرحمان بن محمد بن علي البرقي يكني أبا جعفر، و كان جده محمد بن علي حبسه يوسف بن عمر- والي العراق لهشام ابن عبد الملك- بعد مقتل زيد بن علي عليه السلام ثم قتله فهرب خالد جد المترجم له مع أبيه عبد الرحمان إلي برقة قم فأقاموا بها، و بها ولد أحمد و نشأ، و كان ثقة في نفسه غير أنه أكثر الرواية عن الضعفاء والمراسيل، فكان ذلك سبب طعن القميين عليه، و لم يكن طعنهم فيه إنما الطعن فيمن يروي عنهم فانه كان يأخذ علي طريقة أهل الاخبار، لذلك أخرجه أحمد بن محمد بن عيسي رئيس قم منها ثم أعاده اليها و اعتذر منه، صنف كتباً أهمها المحاسن المطبوع المتناول و هو مشتمل علي عدة كتب و قال ابن حجر: له تصانيف جمة أدبية... كان في زمان المعتصم اهـ. توفي سنة 274 و قال ابن ماجيلويه سنة 280 و لما توفي مشي أحمد بن محمد بن عيسي في جنازته حافياً حاسراً ليبريء نفسه مما قذفه به

ابن موسي بن المتوكل رضي الله عنهما عن علي بن الحسين السعد آبادي عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي.

و مـا كـان فيه عن زيـد بن عليّ بن الحسـين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّـلام(1) فقـد رويته عن أبي؛ و محمّـد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه، عن أبي الجوزاء المنبّه بن عبد اللّه، عن الحسـين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام.

ص: 329

1- زيد بن علي بن الحسـين عليهم السـلام أبو الحسـين من صادات التابعين قال الشـيخ المفيد رحمه الله: و كان زيد بن علي بن الحسين عليهم السـلام عين أخوته بعد أبي جعفر عليه السـلام و أفضـلهم، و كان ورعاً عابداً فقيهاً سـخياً شجاعاً، و ذهب بالسيف بأمر بالمعروف و ينهي عن المنكر و يطلب بثارات الحسـين عليه السلام، واعتقد كثير من الشيعة فيه الامامة، و كان سبب اعتقادهم ذلك فيه خروجه بالسيف يـدعو إلي الرضا من آل محمـد صـلي الله عليه و آله، فظنوه يريـد بـذلك نفسه و لـم يكن يريدها لمعرفته باسـتحقاق أخيه للامامة من قبله و وصـيته عند وفاته إلي أبي عبدالله عليه السلام، و حديثه مع هشام ابن عبدالملك كان سبب خروجه فخرج بالكوفة و بايعه أهلها علي الموت ثم نقضوا بيعته و أسـلموه، فقتل عليه السـلام و صلب بينهم، و لما بلغ خبر قتله إلي الصادق عليه السلام حزن حزناً شديداً حتي بان عليه، و فرق من ماله علي عيال من أصيب مع زيد من أصحابه الف دينار، و كان مقتله يوم الاثنين لليلتين خلتا من صفر سنة 120 و كان سنه يومئذ 42 سنة والأخبار بمدحه كثيرة

و ما كان فيه عن أسماء بنت عميس(1) في خبر ردّ الشّمس علي أمير المؤمنين عليه السّلام في حياة رسول اللّه صلي اللّه عليه و آله فقد رويته عن أحمد بن الحسن القطّان قال: حدّثنا أبو- الحسين محمّد بن صالح قال: حدّثنا عمر بن خالد المخزوميّ قال: حدّثنا أبو نباتة، عن محمّد بن موسي، عن عمارة بن مهاجر، عن أمّ جعفر و أمّ محمّد ابنتي محمّد بن جعفر عن أسماء بنت عميس و هي جدّتهما. و رويته عن أحمد بن محمّد بن إسحاق قال: حدّثني الحسين بن موسي النخّاس قال: حدّثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدّثنا عبد اللّه بن موسي، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء بنت عميس.

1- أسماء بنت عميس بن معد الخثعمية أمها هند و هي خولة بنت عوف الجرشية الكنانية التي هي أكرم الناس اصهاراً و أسماء و سامي زوج حمزة و سلامة الخثعميات بنات عميس و أخواتهن لأمهن لبابة زوج العباس و ميمونة زوج النبي صلي الله عليه و آله، أسلمت قبل دخول النبي صلي الله عليه و آله دارالأرقم بمكة، و بايعت و هاجرت إلي أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه فولدت له هناك عبدالله و محمداً و عوناً و لما قتل عنها جعفر بموتة سنة 8 من الهجرة خلف عليها أبوبكر فولدت له محمد بن أبي بكر، و لما توفي عنها تزوجها أمير المؤمنين عليه السلام فولدت له يحيي و عوناً، روي عنها من الرجال عمر بن الخطاب و أبو موسي الأشعري وابنها عبدالله بن جعفر و ابن عباس و حفيدها القاسم بن محمد و ابن أختها عبدالله بن شداد بن الشهاد و عروة والمسيب و غيرهم. و من النساء حفدتها أم عون و أم جعفر و أم محمد بنات محمد بن جعفر و فاطمة بنت الحسين و غيرهن

و ما كان فيه عن جويرية بن مسهر(1) في ردّ الشمس علي أمير المؤمنين عليه السّلام بعد وفاة النبيّ صلي اللّه عليه و آله فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- قالا:

حدّثنا سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن أحمد بن عبد اللّه القرويّ، عن الحسين بن المختار القلانسيّ، عن أبي بصير، عن عبد الواحد بن المختار الأنصاريّ، عن أمّ المقدام الثقفيّة، عن جويرية بن مسهر.

و ما كان فيه من حديث سليمان بن داود عليه السّلام في معني قول اللّه عزّ و جلّ(فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ) فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن أبي عبد اللّه الكوفيّ، عن موسي بن عمران النخعيّ، عن عمّه الحسين ابن يزيد النوفليّ، عن عليّ بن سالم(2) عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمّد عليهما السّلام.

و ما كان فيه عن سليمان بن خالد البجليّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- جويرية بن مسهر العبدي من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام عربي من ربيعة كوفي شهد مع أمير المؤمنين عليه السلام بعض حروبه، وردت فيه أحاديث دالة علي مدحه و عظم شأنه و منها ما يدل علي حب أمير المؤمنين عليه السلام له كما قال حبة العرني: كان جويرية بن مسهر العبدي صالحاً و كان لعلي صديقاً و كان علي يحبه... ثم نقل عن علي عليه السلام ما يدل علي حبه له و انه كان موضع سره، و هو ممن قتلهم العتل الزنيم زياد فقطع يديه و رجليه و صلبه علي جذع لدار ابن معكبر في الكوفة، و كتب هشام بن محمد بن السائب كتاباً في مقتل رشيد الهجري و ميثم التمار و جويرية بن مسهر رضوان الله عليهم، و في لسان الميزان رواية ابن محبوب عنه و هو غلط فاحش

2- علي بن سالم الكوفي من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و روي عن أبيه، روي عنه يونس بن عبدالرحمان و علي بن اسباط و عثمان بن عيسي و غيرهم

3- سليمان بن خالد البجلي أبو الربيع الهلالي الأقطع من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام كوفي، كان من شيوخ أصحابنا أبي عبدالله عليه السلام و بطانته و خاصته و ثقاته الفقهاء والصالحين، قارناً فقيهاً وجهاً خرج مع زيد عليه السلام و لم يخرج معه من أصحاب الباقر عليه السلام غيره، فقطعت اصبعه و قيل يده قطعها يوسف بن عمر بنفسه، مات في حياة أبي عبدالله عليه السلام و توجع لفقده و دعا لولده و أوصي بهم أصحابه، وردت فيه روايات تدل علي مدحه له كتاب رواه عنه عبدالله بن مسكان.

عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد البجليّ الأقطع الكوفيّ و كان خرج مع زيد بن عليّ عليه السّلام فأفلت.

و ما كان فيه عن معمر بن يحيي(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حمّاد بن عثمان، عن معمر بن يحيي.

و ما كان فيه عن عائذ الأحمسيّ(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين ابن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن جميل، عن عائذ بن حبيب الأحمسيّ.

و ما كان فيه عن مسعدة(3) بن صدقة فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه

1- معمر بن يحيي بن بسام العجلي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، كوفي عربي صميم ثقة، له كتاب رواه ثعلبة بن ميمون

2- عائذ الأحمسي بن حبيب عده الشيخ من رجال الصادق عليه السلام و هو ممدوح لطريق الصدوق اليه كما حكاه الوحيد عن خاله، و ورد في أخبار صلاة الليل و توهم الأثم في تركها رواية تدل علي حسن حاله، روي عنه جميل بن دراج و مالك بن عطية وابنه أحمد بن عائذ و غيرهم

3- مسعدة بن صدقة العبدي أبو محمد و قيل يكني أبا بشر من أصحاب الصادق و الكاظم عليهما السلام، له كتب منها كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام، روي عنه هارون بن مسلم و هو كما يظهر من مشتركات الكاظمي غير مسعدة بن صدقة الراوي عن الباقر عليه السلام فانه بتري عامي

ابن جعفر الحميريّ، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة الرّبعيّ.

و ما كان فيه عن معاوية بن وهب(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب، عن أبي القاسم معاوية بن وهب البجليّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن مالك الجهنيّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ ابن موسي بن جعفر بن أبي جعفر الكمندانيّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي محمّد مالك بن أعين الجهنيّ، و هو عربيّ كوفيّ، و ليس هو من آل سنسن.

و ما كان فيه عن عبيد بن زرارة(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- معاوية بن وهب البجلي الكوفي أبو الحسن كما في رجال الشيخ والنجاشي، و كناه في الأصل بأبي القاسم، عربي صميم ثقة حسن الطريقة، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام، له كتب منها كتاب فضائل الحج رواه عنه ابن أبي عمير، و روي عنه علي بن الحكم الثقة و حماد بن عيسي و فضالة بن أيوب والحسن بن محبوب و غيرهم

2- مالك بن أعين الجهني من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام و مات في أيام الصادق عليه السلام، ليس من أخوة زرارة بل هو بصري، و هو القائل في الصادق عليه السلام: إذا طلب الناس علم القران++ كانت قريش عليه عيالا و إن قيل أين ابن بنت النبي؟++ نلت بذاك فروعاً طوالا نجوم تهلهل للمدلجين++ جبال تورث علماً جبالا و وردت أحاديث يستفاد منها حسن حاله و مكانته عند الامام، روي عنه يحيي الحلبي و عمرو بن أبي المقدام و علي بن رئاب و غيرهم

3- عبيد بن زرارة بن أعين الشيباني روي عن الصادق عليه السلام و في رسالة أبي غالب الزراري أنه كان وافد الشيعة بالكوفة إلي المدينة عند وقوع الشبهة في أمر عبدالله بن جعفر، و لقي أبا الحسن موسي عليه السلام، ثقة ثقة عين لا لبس فيه و لا شك، له كتاب يرويه جماعة عنه و هو من فقهاء أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام... روي عنه القاسم ابن إسماعيل القرشي و حماد بن عثمان و عبدالرحمان بن الحجاج و غيرهم

ابن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين الثقفيّ، عن عبيد بن زرارة بن أعين، و كان أحول.

و ما كان فيه عن الفضيل بن يسار(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن الفضيل بن يسار و هو كوفيّ مولي لبني نهد، انتقل من الكوفة إلي البصرة، و كان أبو جعفر عليه السّلام إذا رآه قال:(بَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ) و ذكر ربعيّ بن عبد اللّه عن غاسل الفضيل بن يسار أنّه قال: إنّي لأغسّل الفضيل و إنّ يده لتسبقني إلي عورته، قال: فخبّرت بذلك أبا عبد اللّه عليه السّلام فقال: رحم اللّه الفضيل ابن يسار هو منّا أهل البيت.

و ما كان فيه عن بكير بن أعين(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ

1- الفضيل بن يسار النهدي أبو القاسم عربي صميم ثقة جليل القدر، روي عن الصادقين عليهما السلام، و مات في أيام الصادق عليه السلام، أصله كوفي نزل البصرة، و هو ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، ورد في مدحه عدة روايات رواها الكشي منها: أنه إذا رآه الصادق عليه السلام قال: «بشر المخبتين من أحب أن ينظر رجلا من أهل الجنة فلينظر إلي هذا» و إذا دخل عليه يقول عليه السلام: «بخ بخ بشر المخبتين مرحباً لمن تأنس به الأرض» و في ما نقله المصنف دليل آخر علي حسن حاله و عظيم مقامه، ذكره العامة فطمنوا عليه لرفضه

2- بكير بن أعين بن سنسن الشيباني أبو الجهم عده الشيخ من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام و ذكر ذلك ابن حجر، توفي في عصر الصادق عليه السلام و قال الصادق عليه السلام فيه- كما رواه المصنف- بعد موته: «لقد أنزله الله بين رسوله و أمير المؤمنين صلوات الله عليهما» روي عنه ابن أذينة و حريز و ابن أبي عمير و ابن رئاب و جميل بن صالح و جميل بن دراج و عبدالرحمان بن الحجاج و غيرهم

ابن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن بكير بن أعين و هو كوفيّ يكنّي أبا الجهم من موالي بني شيبان، و لمّا بلغ الصادق عليه السّلام موت بكير بن أعين قال:

(أما و اللّه لقد أنزله اللّه عزّ و جلّ بين رسوله و بين أمير المؤمنين صلوات اللّه عليهما).

و ما كان فيه عن محمّد بن يحيي الخثعميّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسي، عن زكريّا المؤمن، عن محمّد بن يحيي الخثعميّ

و ما كان فيه عن بكر بن محمّد الأزديّ(2)في لسان الميزان اسمه بكر- مكبراً كما في الأصل- والذي في كتب التراجم بالتصغير، كما أن فيه العامري يدل العامدي(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن العبّاس بن معروف؛ و أحمد بن إسحاق بن سعد؛ و إبراهيم بن هاشم، عن بكر بن محمّد الأزديّ.

1- محمد بن يحيي الخثعمي من أصحاب الصادق عليه السلام كوفي ثقة، له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير و أبو إسماعيل السراج و ابن سماعة

2- بكر بن محمد بن عبدالرحمان بن نعيم الأزدي الغامدي

3- أبو محمد عده الشيخ من أصحاب الأئمة الصادق والكاظم عليهم السلام، و قال النجاشي رحمه الله: وجه في هذه الطائفة من بيت جليل بالكوفة من آل نعيم الغامديين... و كان ثقة و عمر عمراً طويلا، له كتاب يرويه عدة من أصحابنا اهـ. روي عنه العباس بن معروف و أحمد بن إسحاق الأشعري و إبراهيم بن هاشم و أبو طالب عبدالله بن الصلت القمي و عثمان بن عيسي و الحسن بن علي بن يقطين و غيرهم

و ما كان فيه عن إسماعيل بن رباح(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن أبيه عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن إسماعيل بن رباح الكوفيّ.

و ما كان فيه عن أبي عبد اللّه الفرّاء(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن أبي عبد اللّه الفرّاء.

و ما كان فيه عن الحسين بن المختار(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ؛ و محمّد بن يحيي العطّار؛ و أحمد بن إدريس جميعا عن محمّد ابن الحسين بن أبي الخطّاب، عن حمّاد بن عيسي، عن الحسين بن المختار القلانسيّ.

و قد رويته عن محمّد بن الحسين- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسي، عن الحسين بن المختار القلانسيّ.

1- إسماعيل بن رباح السلمي الكوفي عده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام، و روي أيضاً عن أبي الحسن موسي عليه السلام، يروي عنه ابن أبي عمير و غيره

2- أبو عبدالله الفراء احتمل بعضهم أنه سليم الفراء مولي طربال (و كان أصله سليمان فرخم) فان كان ذا فهو ثقة و لكن لم نقف علي من كني سليم بأبي عبدالله و إن روي عن كل محمد بن أبي عمير، و أياً ما كان فأبو عبدالله له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير، و لعله يغني في حسن حاله وجود طريق للمصنف اليه

3- الحسين بن المختار القلانسي أبو عبدالله الكوفي مولي أحمس من بجيلة، من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، و عده الشيخ المفيد رحمه الله في باب النص علي الرضا عليه السلام في الارشاد «انه من ثقاته و من أهل الورع و الفقه والعلم من شيعته» و قد ترحم عليه الامام الصادق عليه السلام، له كتاب، روي عنه أحمد بن أبي عبدالله البرقي وابن مسكان والميثمي و إبراهيم بن أبي البلاد و غيرهم

و ما كان فيه عن عمر بن حنظلة(1) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيي، عن محمّد بن عيسي، عن صفوان بن يحيي، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة.

و ما كان فيه عن حريز بن عبد اللّه(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ؛ و محمّد بن يحيي العطّار؛ و أحمد ابن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد؛ و عليّ بن حديد؛ و عبد الرّحمن ابن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسي الجهنيّ، عن حريز بن عبد اللّه السّجستاني. و رويته أيضا عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه ابن جعفر الحميريّ، عن عليّ بن إسماعيل؛ و محمّد بن عيسي؛ و يعقوب بن يزيد؛ و الحسن بن ظريف، عن حمّاد بن عيسي، عن حريز بن عبد اللّه السجستانيّ، و ما كان فيه عن حريز بن عبدالله في الزكاة فقد رويته عن محمد بن الحسن رضي الله عنه عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن إسماعيل بن سهل عن حماد بن عيسي عن حريز بن عبدالله، و رويته عن أبي رضي الله عنه عن عليّ بن إبراهيم عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز

و ما كان فيه عن خالد بن ماد القلانسيّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- عمره بن حنظلة أبو صخر العجلي البكري من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، قال عنه الامام الصادق عليه السلام لزيد بن خليفة في حديث وقت الصلاة: «إذاً لا يكذب علينا» كثير الرواية له منزلة عند الباقر عليه السلام كما في حديثه المروي في بصائر الدرجات و قد طلب من الامام أن يعلمه الاسم الأعظم، روي عنه ابن مسكان و زرارة و صفوان بن يحيي و أبو أيوب الخزاز و علي بن الحكم و غيرهم
2- حريز بن عبدالله السجستاني تقدمت ترجمته ص 9
3- خالد بن ماد القلانسي عده الشيخ رحمه الله من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، ثقة له كتاب يرويه عنه النضر بن شعيب و عبدالله بن سلام و روي عنه محمد بن سنان و ظريف بن ناصح و غيرهم

عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن النضر بن شعيب، عن خالد ابن ماد القلانسيّ.

و ما كان فيه عن أبي حمزة الثماليّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة ثابت بن دينار الثماليّ و دينار يكنّي أبا صفيّة و هو من حيّ من بني ثعل و نسب إلي ثمالة لأنّ داره كانت فيهم، و توفّي سنة خمسين و مائة و هو ثقة عدل قد لقي أربعة من الأئمّة: عليّ بن الحسين؛ و محمّد بن عليّ، و جعفر بن محمّد، و موسي بن جعفر عليهم السّلام، و طرقي إليه كثيرة و لكنّي اقتصرت علي طريق واحد منها.

و ما كان فيه عن عبد الأعلي مولي آل سام(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن خالد بن أبي إسماعيل، عن عبد الأعلي مولي آل سام.

1- أبو حمزة ثابت بن دينار- أبو صفية- الثمالي الكوفي، صاحب الأئمة السجاد والباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، معظم عندهم، كثير السماع منهم، من المنقطعين اليهم، شيخ الشيعة في عصره بالكوفة والمسموع قوله فيهم، مقدم في التفسير والحديث، مصنف فيهما، و حكي عن الفضل بن شاذان قال: سمعت الثقة يقول: سمعت الرضا عليه السلام يقول: «أبوحمزة الثمالي في زمانه كلقمان في زمانه، و ذلك إنه خدم أربعة منا» له كتب في التفسير والحديث مات سنة 150

2- عبد الأعلي بن أعين مولي آل سام من أصحاب الصادق عليه السلام متكلم ممدوح من فقهاء الأصحاب والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام قال لأبي عبدالله عليه السلام: إن الناس يعيبون علي بالكلام و أنا أكلم الناس فقال: أما مثلك ممن يقع ثم يطير فنعم، و أما من يقع ثم لا يطير فلا اهـ. روي عنه جعفر بن بشير بواسطة و يونس بن يعقوب و ابن مسكان و حماد بن عثمان و غيرهم و هو كثير الرواية

و مـا كان فيه عن الأصـبغ بن نباتة(1) فقـد رويته عن محمّـد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن أبيه، عن أحمـد بن محمّـد خالد، عن الهيثم بن عبد اللّه النهديّ عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة.

و ما كان فيه عن جابر بن عبد اللّه الأنصاريّ(2) فقد رويته عن عليّ بن أحمد

1- الأصبغ بن نباتة أبو القاسم الجاشعي التميمي الحنظلي الكوفي، كان من خاصة أمير المؤمنين عليه السلام و ثقاته و ذخائره و ممن بايعه علي الموت و شـهد معه صـفين، و كان علي شرطة الخميس فبرز يوماً فقاتل فحرك معاوية (لع) من مقامه، و كان شيخاً عابداً ناحكاً متكلماً بالأصول عالماً بالحديث، أخذ عن أمير المؤمنين عليه السـلام كثيراً و روي عهنه عهده إلي الأشتر رحمه الله و وصـيته إلي ابنه محمد رحمه الله، و عمر بعـده و روي عن ابنه الحسن عليه السـلام، له كتـاب مقتـل الحسـين عليه السـلام و كتـاب عجـائب أحكام أمير المؤمنين عليه السـلام، ترجمه العامة و طعنوا فيه كثيراً و ينبئنا عن سر ذلك قول ابن حبان فتن بحب علي عليه السلام فأتي بالطامات فاستحق الترك، و قول البزار اكثر أحاديثه عن علي عليه السلام لا يرويها غيره، و قول ابن عدي عامة ما يرويه عن علي عليه السلام لا يتابعه عليه أحد إلخ و مع ذلك كله فقد وثقه منهم العجلي

2- جابر بن عبدالله الأنصاري أبو عبدالله و أبو عبد الرحمان و أبو محمد من صـحابة الرسول صـلي الله عليه و آله من السبعين الذين بايعوا النبي صـلي الله عليه و آله بيعة العقبة، شـهد بدراً و ثماني عشـرة غزوة و كان منقطعاً إلي أهل البيت عليهم السلام، شهد مع أمير المؤمنين عليه السـلام صفين، و هو الراوي لصحيفة فاطمة عليها السلام التي فيها النص علي الأئمة الاثني عشر عليهم السلام، والحامل لسلام النبي صلي الله عليه و آله إلي الباقر عليه السـلام، و أول زائر للحسـين عليه السلام، و بلغ من جلالته أن محمد بن مسلم و زرارة سألا الباقر عليه السلام عن أحاديث فرواها عن جابر فقالا: ما لنا و لجابر فقال: بلغ من إيمان جابر أنه كان يقرأ هذه الآية (إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلي معاد) و هو الذي كان يدور في سـكك المدينة و يقول: (علي خير البشر فمن أبي فقد كفر، معاشر الأنصار أدبوا أولادكم علي حب علي فمن أبي فلينظر في شأن أمه) والأخبار الواردة في صـراحة ولائه و شدة انقطاعه إلي أهل البيت عليهم السـلام كثيرة مات سنة 74 و قيل سنة 79 و هو آخر من مات بالمدينة من الصحابة ممن شهد العقبة و عمره 94 سنة و كان عمي في آخر عمره

بن موسي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن أبي عبد اللّه الكوفيّ، عن محمّد بن إسماعيل البرمكيّ عن جعفر بن أحمد، عن عبد اللّه بن الفضل، عن المفضّل بن عمر، عن جابر بن يزيد الجعفيّ، عن جابر بن عبد اللّه الأنصاريّ.

و ما كان فيه عن صالح بن الحكم(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن صالح بن الحكم الأحول.

و ما كان فيه عن عامر بن نعيم القمّيّ(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن عامر بن نعيم القمّيّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن مهزيار(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد

1- صالح بن الحكم النيلي الأحول روي عن أبي عبدالله عليه السلام روي عنه ابن بكير و جميل بن دراج، له كتاب رواه عنه بشر بن سلام

2- عامر بن نعيم القمي غير مذكور في كتب الرجال سوي ما حكاء الوحيد عن خاله المجلسي الثاني رحمه الله من عده ممدوحاً و رواية ابن أبي عمير عنه تشهد بوثاقته و يروي عنه حماد بن عثمان و هو يروي عن الصادق عليه السلام فهو من رجاله

3- علي بن مهزيار أبو الحسن الدميرقي الأهوازي، كان نصرانياً فهداه الله و قيل أسلم و هو صغير و من الله عليه بهذا الأمر- يعني التشيع- و تفقه و روي عن الأئمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، واختص بالأخيرين عليهما السلام و توكل لهما و عظم محله فيهما، و خرجت إلي الشيعة فيه توقيعات بكل خير تدل علي عظم شأنه و علو مقامه فمن ذلك ما جاء في جواب كتاب أرسله إلي الجواد عليه السلام: «قد وصل إلي كتابك و قد فهمت ما ذكرت ما فيه و قد ملأني سروراً فسرك الله و أما أرجو من الكافي الدافع أن تكفي كيد كل كائد إن شاء الله» و جاء في آخر: «و أسأل الله أن يحفظك من بين يديك و من خلفك و في كل حالاتك فابشر فاني أرجو أن يدفع الله عنك والله أسأل أن يجعل لك الخير فيما عزم لك به...» و منها: «بسم الله الرحمان الرحيم يا علي أحسن الله جزاك، و أسكنك جنته، و منعك عن الخزي في الدنيا والآخرة و حشرك الله معنا، يا علي قد بلوتك و خبرتك في النصيحة والطاعة والخدمة والتوقير والقيام بما يجب عليك، فان قلت إني لم أجد مثلك رجوت أن أكون صادقاً، فجزاك الله جنات الفردوس، ولا خفي علي مقامك ولا خدمتك في الحر والبرد في الليل والنهار، فأسأل الله إذا جمع الخلائق للقيامة أن يحبوك برحمة تغتبط بها إنه سميع الدعاء» إلي غير ذلك مما يدل علي جلالة شأنه و رفيع منزلته عند الأئمة عليهم السلام، و كان علي جانب من العبادة كان إذا طلعت الشمس سجد فكان لا يرفع رأسه حتي يدعو لألف من اخوانه بمثل ما دعا لنفسه، و كان علي جبهته مثل ركبة البعير من كثرة السجود، صنف كتباً كثيرة و هي مثل كتب الحسين بن سعيد و زاد عليها، و قيل انها تزيد علي ثلاثين كتاباً توفي سنة 229 هج.

بن يحيي العطّار، عن الحسين بن إسحاق التاجر، عن عليّ بن مهزيار. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن إبراهيم بن مهزيار عن أخيه عليّ بن مهزيار. و رويته أيضا عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد ابن الحسن الصفّار، عن العبّاس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار الأهوازيّ.

و ما كان فيه عن صفوان بن يحيي(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ

1- صفوان بن يحيي البجلي أبو محمد يباع السابري كوفي مولي بجبلة. من أصحاب الأئمة الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام و كان وكيلا للرضا عليه السلام أوثق أهل زمانه عند أهل الحديث و أعبدهم، كان يصلي كل يوم 150 ركعة و يصوم في السنةثلاثة أشهر و يخرج زكاة ماله كل سنة ثلاث مرات، و ذلك وفاءاً بقوله لصاحبيه عبدالله بن جندب و علي بن النعمان، فانهم اجتمعوا في بيت الله الحرام فتعاقدوا جميعاً إن مات واحد منهم يصلي من بقي بعده صلاته و يصوم عنه و يحج عنه و يزكي عنه مادام حيا، فمات صاحباه و بقي هو بعدهما يفي لهما بذلك، و كان يفعل لهما كل شيء من البر والصلاح مثل ما يفعله لنفسه، روي عن أربعين رجلا من أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام كان علي جانب من الورع والعبادة لم يكن عليه أحد من طبقته، و هو من الستة الذين اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنهم من أصحاب أبي إبراهيم و أبي الحسن عليهما السلام و أقروا لهم بالفقه والعلم، له عدة كتب، توفي بالمدينة سنة 210 و بعث اليه أبو جعفر الجواد عليه السلام بحنوطه و كفنه و أمر عمه إسماعيل بن موسي عليه السلام بالصلاة عليه

ابن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيي.

و ما كان فيه عن الحسن بن عليّ الكوفيّ(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عليّ بن الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن أبيه. و رويته عن جعفر بن عليّ بن الحسن الكوفيّ، عن جدّه الحسن بن عليّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن أبي الجارود(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه-

---

1- الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة البجلي الكوفي قال النجاشي رحمه الله: من أصحابنا الكوفيين ثقة ثقة له كتاب نوادر، قال سيد الأعيان رحمه الله: الحسن بن علي الكوفي حيث يطلق فهو المترجم و للصدوق في مشيخة الفقيه طريق إلي الحسن بن علي الكوفي اهـ. و وصفه المحدث النوري رحمه في خاتمة المستدرك أنه الثقة الجليل

2- زياد بن المنذر أبو الجارود الهمداني الكوفي الخارفي- الحوفي- الخرقي- من أصحاب الأمامين الباقر والصادق عليهما السلام، تابعي زيدي المذهب و اليه تنسب الجارودية، وردت فيه أخبار ذامة، روي عنه كثير بن عياش القطان و مروان بن معاوية و علي بن هاشم بن البريد و محمد بن أبي بكر الأرحي و غيرهم

عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ القرشيّ الكوفيّ، عن محمّد بن-سنان، عن أبي الجارود زياد بن المنذر الكوفيّ.

و ما كان فيه عن حبيب بن المعلّي(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الوليد الخزّاز، عن حمّاد بن عثمان، عن حبيب بن المعلّي الخثعميّ.

و ما كان فيه عن عبد الرّحمن بن الحجّاج(2) فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن يحيي العطّار- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن ابن أبي عمير؛ و الحسن بن محبوب جميعا عن عبد الرحمن بن الحجّاج البجليّ الكوفيّ و هو مولي و قد لقي الصادق و موسي بن جعفر عليهما السّلام و روي عنهما، و كان موسي عليه السّلام إذا ذكر عنده قال:(إنّه لثقيل في الفؤاد).

و ما كان فيه عن موسي بن عمر بن بزيع(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه-

---

1- حبيب بن المعلي عده الشيخ رحمه الله في رجاله من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، ثقة ثقة صحيح و قال علي بن الحكم كان صحيح الرواية معروفاً بالدين والخير يروي عنه ابن أبي عمير

2- عبدالرحمان بن الحجاج البجلي مولاهم كوفي بياع السابري استاذ صفوان سكن بغداد ورمي بالكيسانية، و كان ثقة ثقة وجهاً ثبتاً روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام و بقي بعد أبي الحسن عليه السلام و لقي الرضا عليه السلام و كان وكيلا لأبي عبدالله عليه السلام و مات في عصر الرضا عليه السلام روي عنه محمد بن أبي عمير و صفوان والحسين ابن سعيد والحسن بن محبوب و غيرهم شهد له الكاظم عليه السلام بالجنة و كان أبو عبدالله عليه السلام يقول له: كلم أهل المدينة فاني أحب أن يري في رجال الشيعة مثلك، و مات بين الحرمين أو في المدينة و كان قد شهد له الصادق عليه السلام أنه من الآمنين

3- موسي بن عمر بن بزيع مولي المنصور ثقة كوفي من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام، له كتاب رواه عنه عبدالرحمان بن حماد و يحيي بن زكريا

رحمه اللّه- عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن موسي بن عمر بن بزيع.

و ما كان فيه عن العيص بن القاسم(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيي، عن العيص بن القاسم.

و ما كان فيه عن سليمان بن جعفر الجعفريّ(2) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن سليمان بن جعفر الجعفريّ. و رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن سليمان بن جعفر الجعفريّ. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن سليمان بن جعفر الجعفريّ.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن عيسي(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- قال: حدّثنا عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن عيسي.

1- العيص بن ثابت البجلي كوفي عربي أبو القاسم، ثقة عين، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام، و هو و أخوه الربيع ابنا أخت سليمان بن خالد الأقطع له كتاب رواه صفوان بن يحيي و ابن أبي عمير، و يظهر من رواية في الكشي أنه كان أول أمره في الطائف مع خاله

2- سليمان بن جعفر الجعفري، روي عن الرضا عليه السلام ثقة، له كتاب رواه عنه أحمد بن عبدالله و عبدالله بن محمد بن عيسي، و كان أبوه جعفر بن إبراهيم من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام ثقة، و وردت أحاديث دالة علي حسن عقيدة سليمان و ملازمته للرضا عليه السلام، و له رواية عن الرضا عليه السلام في ذم الواقفة

3- إسماعيل بن عيسي لم يعنونه أحد في كتب الرجال سوي الوحيد رحمه الله في التعليقة فانه قال بعد ذكر اسمه: عده خالي ممدوحاً لأن للصدوق طريقاً اليه والظاهر أنه ملقب بالسندي كما نشير اليه في علي بن السندي... الخ

و ما كان فيه عن جعفر بن محمّد بن يونس(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن جعفر بن محمّد بن يونس.

و ما كان فيه عن هاشم الحنّاط(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم بن هاشم؛ و أحمد بن إسحاق بن سعد، عن هاشم الحنّاط.

و ما كان فيه عن أبي جميلة(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن الحميريّ عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن أبي جميلة المفضّل ابن صالح.

و ما كان فيه عن داود الصرميّ(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل-

---

1- جعفر بن محمد بن يونس الأحول الصيرفي اللغوي مولي بجيلة، من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام، له كتاب نوادر، روي عنه أحمد بن محمد بن عيسي و أحمد ابن محمد بن خالد البرقي و إبراهيم بن هاشم و محمد بن الحسن بن علان و غيرهم

2- هاشم الحناط احتمل أنه ابن المثني الحناط الكوفي و قد عده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام و في النجاشي هاشم بن المثني كوفي ثقة ثقة روي عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب يرويه جماعة... الخ و روي كتابه ابن أبي عمير، و روي عنه ابراهيم بن هاشم و أحمد بن إسحاق بن سعد والفاسم بن محمد، و ذكر في جامع الرواة روايته عن الامام الصادق والامام الكاظم عليهما السلام

3- المفضل بن صالح أبو جميلة الأسدي النخاس، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام، و مات في حياة الرضا عليه السلام، له كتاب رواه عنه الحسن بن علي ابن فضال، ضعفه غير واحد و قالوا إنه كذاب يضع الحديث، روي عنه ابن محبوب والبزنطي و عمرو بن عثمان الخزاز و غيرهم

4- داود الصرمي عده الشيخ من أصحاب الهادي عليه السلام يكني أبا إسماعيل له مسائل رواها عنه أحمد بن أبي عبدالله

رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عليّ بن إبراهيم بن هاشم جميعا عن محمّد بن عيسي ابن عبيد، عن داود الصرميّ.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن مهزيار(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن الحميريّ، عن إبراهيم بن مهزيار.

و ما كان فيه عن يحيي بن أبي عمران(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيي بن أبي عمران، و كان تلميذ يونس بن عبد الرّحمن.

و ما كان فيه عن مسمع بن مالك البصريّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- إبراهيم بن مهزيار أبو إسحاق الأهوازي، حكي عن السيد ابن طاووس أنه من سفراء الحجة عجل الله تعالي فرجه الشّريف و الأبواب المعروفين الذين لا تختلف الشيعة الاثني عشرية فيهم، و روي الكشي عن محمد بن إبراهيم بن مهزيار أن أباه لما حضره الموت دفع اليه مالا و أعلاه علامة لمن يسلم اليه المال فدخل اليه شيخ فقال: أنا العمري فأعطاه المال، له كتاب البشارات

2- يحيي بن أبي عمران الهمداني كان تلميذ يونس بن عبدالرحمان، روي الكشي كتاب الرضا عليه السلام اليه يأمره و شيعته بالحذر من أحمد بن سابق الأعثم، و يظهر من كتاب الجواد عليه السلام إلي إبراهيم بن محمد أنه كان وكيلا عاماً عنهم عليهم السلام

3- مسمع بن مالك البصري هو مسمع بن عبد الملك كردين أبو سيار، شيخ بكر بن وائل بالبصرة و وجهها و سيد المسامعة، و كان أوجه من أخيه عامر بن عبدالملك و ابنه، و له بالبصرة عقب، روي عن أبي جعفر عليه السلام رواية يسيرة و اكثر عن أبي عبدالله عليه السلام واختص به و قال له أبو عبدالله عليه السلام: إني لأعداد لأمر عظيم يا أبا سيار، و روي عن الكاظم عليه السلام، له نوادر كثيرة، و روايته المروية في خمس الكافي تدل علي انقياده العظيم لأحكام الله، و روايته في الكامل لابن قولويه المتضمنة لجزعه و استعباره لمصاب الحسين عليه السلام وامتناعه عن الأكل حتي يستبين ذلك في وجهه و قول الصادق عليه السلام له: رحم الله دمعتك أما انك من الذين يعدون من أهل الجزع لنا والذين يفرحون لفرحنا و يحزنون لحزننا أما انك ستري عند موتك حضور آبائي لك و وصيتهم ملك الموت بك و ما يلقونك من البشارة أفضل و الملك الموت أرق عليك و أشد رحمة لك من الأم الشفيقة علي ولدها إلخ، فهذه الرواية كافية للتدليل علي حسن ولائه و عظيم قدره

عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد عن أبان، عن مسمع بن مالك البصريّ، و يقال له: مسمع بن عبد المالك البصريّ، و لقبه كردين و هو عربيّ من بني قيس بن ثعلبة و يكنّي أبا سيّار، و يقال: إنّ الصادق عليه السّلام قال له أوّل ما رآه: ما اسمك؟ فقال: مسمع فقال: ابن من؟ قال: ابن مالك فقال بل أنت مسمع بن عبد الملك.

و ما كان فيه عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.

1- محمد بن إسماعيل بن بزبع أبو جعفر مولي المنصور من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام ثقة صحيح، سئل عنه علي بن الحسن فقال: ثقة ثقة عين كان في عداد الوزراء، و لقد قال الرضا عليه السلام كما في خبر الحسين بن خالد الصيرفي و قد ذكر محمد بن إسماعيل بن بزيع: «وددت أن فيكم مثله» و سأل محمد بن إسماعيل الجواد عليه السلام أن يأمر له قميص من قمصه يعده لكفنه فبعث به اليه، و أوصي علي بن النعمان بكتبه إلي محمد بن إسماعيل، و في الكشي ما يدل علي مكانته و عظيم منزلته، روي كتبه إبراهيم بن هاشم و محمد بن الحسين و معاوية بن حكيم و غيرهم، و روي عنه خلق كثير و سمع هو منصور بن يونس و حماد بن عيسي و يونس بن عبدالرحمان و هذه الطبقة كلها

و مـا كـان فيه عن عليّ بن الرّيّان(1) فقـد رويته عن محمّـد بن عليّ مـاجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن الرّيّان.

و ما كان فيه عن يونس بن يعقوب(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن يونس ابن يعقوب البجليّ.

1- علي بن الريان بن الصلت الاشعري القمي ثقة، وكيل من أصحاب الهادي عليه السلام، له كتاب منثور الأحاديث، سمع من الحسن بن سعيد الأهوازي، و روي عنه علي بن إبراهيم

2- يونس بن يعقوب بن قيس أبو علي الجلاـل البجلي الـدهني الكوفي، أمه منيـة بنت عمـار أخت معاويـة بن عمـار الـدهني، اختص بأبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السـلام و كان يتوكل لأبي الحسن عليه السلام و مات في المدينة في أيام الرضا عليه السلام و تولي أمره و بعث بحنوطه و كفنه و جميع ما يحتاج اليه، و أمر مواليه و موالي أبيه و جـده أن يحضـروا جنازته و قال لهم: هـذا مولي لأبي عبدالله عليه السـلام كان يسـكن العراق، و قال لهم: احفروا له في البقيع فان قال لكم أهل المدينـة إنه عراقي ولا نـدفنه بالبقيع فقولوا لهم هذا مولي لأبي عبدالله عليه السـلام كان يسكن العراق فان منعتمونا أن ندفنه في البقيع منعناكم أن تدفنوا مواليكم في البقيع، فدفن في البقيع و وجه أبو الحسن علي بن موسي عليهما السلام إلي زميله محمد بن الحباب و كان رجلا من أهل الكوفة: صل عليه أنت ثم أمر الامام عليه السلام صاحب المقبرة أن يتعاهـد قبره ويرش عليه المـاء أربعين شـهراً أو أربعين يوماً في كل يوم- والشك من علي بن الحسن بن فضال راوي الحـديث- و ورد في الكشـي أحـاديث دلت علي عظيم منزلته و رفيع مكـانته، له كتب رواهـا عنه ابن أبي عمير والحسن ابن علي بن فضال و كان حظياً عنـدهم موفقاً

و ما كان فيه عن عليّ بن يقطين(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- علي بن يقطين بن موسي البغدادي رحمه الله سكنها و هو كوفي الأصل مولي بني أسد أبو الحسن، و كان أبوه يقطين داعية طلبه مروان فهرب و ولد علي سنة 124 و كانت أمه هربت به و بأخيه عبيد إلي المدينة حتي ظهرت الدولة و ظهر يقطين عادت أمه بهما، و لم يقطين بخدمة السفاح والمنصور و كان مع ذلك يتشيع و يقول بالامامة و كذلك ولده، و كان رحمه الله يحمل الأموال إلي جعفر بن محمد عليهما السلام و نم خبره إلي المنصور والمهدي فصرف الله عنه كيدهما، و علي هذا من وجوه الطائفة جليل القدر و قد ضمن له الامام الكاظم عليه السلام الجنة و أن لا تمسه النار، و في الكشي أحاديث دلت علي عظم شأنه و جلالة قدره عند الامام أبي الحسن موسي عليه السلام و أنه كان يحمل اليه أموالا طائلة فربما حمل مائة الف إلي ثلثمائة الف درهم، و أن أبا الحسن عليه السلام زوج ثلاث بنين أو أربعة منهم أبو الحسن الثاني عليه السلام و كتب إلي علي بن يقطين: «و إني قد صيرت مهورهم اليك» و كان علي يبعث في كل سنة من يحج عنه حتي أحصي له في بعض السنين مائة و خمسين أو ثلثمائة ملبي، و كان يعطي بعضهم عشرة آلاف و بعضهم عشرين الف مثل الكاهلي و عبدالرحمان بن الحجاج و غيرهما و يعطي أدناهم الف درهم، و ذكر الشهيد رحمه الله في الدروس فقال: قد أحصي في عام واحد خمسمائة و خمسون رجلا- يحجون عن علي بن يقطين صاحب الكاظم عليه السلام أقلهم سبعمائة دينار و أكثرهم عشرة آلاف، و قال البهائي رحمه الله: ظني أن الكاظم عليه السلام قد أحل له التصرف في الخراج و هو رضي الله عنه جعل أجرة الحج وسيلة لدفع هذا المال إلي الشيعة الأطهار لئلا يطعن عليه أعداؤه... و لقد كان ضامناً للكاهلي و عياله يجري عليهم الطعام و الدراهم و غير ذلك، و خبر الدارعة و خبر الوضوء و غيرهما أدلة واضحة علي جلالة قدره و رفيع منزلته عند الامام أبي الحسن الكاظم عليه السلام، له كتب رواها عنه ابنه الحسين و أحمد ابن هلال و رواها علي بن عمران عن رجل من أهل المدائن، مات سنة 182 في أيام حياة أبي الحسن الكاظم عليه السلام ببغداد و أبو الحسن في سجن هارون و قد بقي فيه أربع سنين

ابن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن أخيه الحسين عن أبيه عليّ بن يقطين.

و ما كان فيه عن رفاعة بن موسي النخّاس(1) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن رفاعة بن موسي النخّاس.

و ما كان فيه عن زياد بن سوقة(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن أيّوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير، عن زياد بن سوقة.

و ما كان فيه، عن حمّاد بن عثمان(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان.

و ما كان فيه عن ياسر الخادم(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ياسر خادم الرّضا عليه السّلام.

1- رفاعة بن موسي النخاس الأسدي روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام كان ثقة في حديثه مسكوناً إلي روايته لا يعترض عليه بشيء من الغمز حسن الطريقة، له كتاب مبوب في الفرائض رواه عنه صالح بن خالد المحاملي و ابن فضال و ابن أبي عمير و صفوان

2- زياد بن سوقة الجريري مولاهم البجلي الكوفي أبو الحسن، عده الشـيخ من أصـحاب السجاد عليه السلام هو و أخواه محمد وحفص، و عده من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام تابعي ثقة، روي عنه ابن أبي عمير و هشام بن سالم و علي بن رئاب و غيرهم

3- حمـاد بن عثمان بن زياد الرواسـي الملقب بالناب من أصـحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السـلام ثقـة جليل القـدر، و هو ممن اجتمعت العصابـة علي تصـحيح مـا يصـح عنهم، له كتـاب روي عنه ابن أبي عمير والحسن الوشا والحسن بن علي بن فضال و محمـد ابن الوليد الخزاز و غيرهم

4- ياسـر القمي خادم الرضا عليه السلام كان مولي اليسع الأشعري و من بعده حمزة بن اليسع، له مسائل عن الرضا عليه السلام رواها عنه أحمد بن أبي عبدالله، و روي عنه إبراهيم بن هاشم و أحمد بن إسحاق و سهل بن زياد و يعقوب بن يزيد و غيرهم

و مـا كان فيه عن الحسن بن محبوب(1) فقـد رويته عن محمّد بن موسـي بن المتوكّل- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ؛ و سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد ابن عيسي، عن الحسن بن محبوب.

و مـا كان فيه عن داود بن أبي زيد(2) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن داود بن أبي زيد.

و ما كان فيه عن عليّ بن بجيل(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه-

---

1- الحسن بن محبوب بن وهب بن جعفر بن وهب أبو علي المراد الزواة الكوفي مولي بجيلـة، ثقـة جليل القـدر كثير الروايـة، أحد الأركان الأربعة في عصـره، و هو ممن أجمع أصـحابنا علي تصـحيح ما يصح عنهم و تصديقهم و أقروا لهم بالفقه والعلم، و كان شديد الأدمة أنزع سباطاً خفيف العارضـين ربعـة من الرجال يجمع- كـذا- من وركه الأيمن، و كان أبوه محبوب يعطيه بكل حـديث يكتبه عن علي بن رئاب درهماً واحداً، من أصـحاب الأئمة الكاظم والرضا والجواد عليهم السـلام، و أدرك من أيام الهادي عليه السـلام أربع سـنين، روي عن ستين رجلا من أصـحاب أبي عبدالله عليه السـلام له كتب منها كتاب المشـيخة الذي هو معتمد الطائفة، و كتاب النوادر في الف ورقة، مات سنة 224 عن خمس و سبعين سنة

2- داود بن أبي يزيـد فرقـد الكوفي العطار مولي ثقـة، روي عن أبي عبـدالله و أبي الحسن عليهما السـلام، له كتاب يرويه عنه جماعـة منهم الحجال و علي بن الحسن الطاطري، و روي عنه الحسن بن علي بن فضال و ابن اسباط والحسن بن محبوب و غيرهم

3- علي بن بجيل من أصحاب الصادق عليه السلام، حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن حاله لوجود طريق للصدوق اليه

عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أبي عبد اللّه الحكم بن مسكين الثّقفيّ، عن عليّ بن بجيل بن عقيل الكوفيّ.

و ما كان فيه عن معاويـة بن عمّار(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن يعقوب بن يزيد، عن صـفوان بن يحيي؛ و محمّد بن أبي عمير جميعا عن معاوية بن عمّار الدّهنيّ الغنويّ الكوفيّ مولي بجيلة و يكنّي أبا القاسم.

و ما كان فيه عن الحسن بن قارن(2) فقد رويته عن حمزة بن محمّد العلويّ- رحمه اللّه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن قارن.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن فضالة(3) فقد رويته عن محمّد بن موسـي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن بندار بن حمّاد، عن عبد اللّه بن فضالة.

و ما كان فيه عن خالـد بن نجيح(4)الجون اسم لسود البطون والأجنحـة من القطاة، والجوان بياع الجون(5) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه

1- معاوية بن أبي معاوية عمار بن خباب بن عبدالله البجلي الدهني مولاهم أبو القاسم الكوفي، كان وجهاً في أصـحابنا و مقدماً كثير الشأن عظيم المحل ثقة، روي عن الصادق والكاظم عليهما السـلام، له كتب روي بعضها عنه محمد بن مسكين و ابن أبي عمير و صفوان، و روي عنه خلق كثير مات سنة 175

2- الحسن بن قارن حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حكمه بكونه ممدوحاً لطريق المصنف رحمه الله اليه

3- عبدالله بن فضالة ليس له ذكر في كتب الرجال، روي عنه بنذار بن حماد، و علي مبني المجلسي- إن ثم- يمكن عده من الممدوحين

4- خالد بن نجيح الجوان

5- أبو عبدالله من أصـحاب الصادق والكاظم عليهما السـلام، و كان ممن يخدم أبا الحسن عليه السـلام صحيح الاعتقاد، و هو قرين نشيط الثقة

ابن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن ابن أبي عمير، عن خالد بن نجيح الجوّان.

و ما كان فيه عن الحسن بن السّريّ(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر ابن بشير، عن الحسن بن السّريّ.

و ما كان فيه عن العبّاس بن هلال(2) فقد رويته عن الحسين بن إبراهيم بن ناتانة- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن العبّاس بن هلال.

و ما كان فيه عن الحارث بن المغيرة النضريّ(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن يونس ابن عبد الرّحمن، و محمّد بن أبي عمير جميعا عن الحارث بن المغيرة النضريّ)

1- الحسن بن السري الكاتب الكرخي العبدي الانباري و أخوه علي ثقتان، له كتاب، روي عنه الحسن بن محبوب و جعفر بن بشير و أبان بن عثمان و يونس بن عبدالرحمان و غيرهم

2- العباس بن هلال الشامي، من أصحاب الرضا عليه السلام وصف في بعض أحاديث كتاب الملابس من الكافي بأنه مولي أبي الحسن عليه السلام، له نسخة عن الرضا عليه السلام رواها عنه محمد بن الوليد الخزاز

3- الحارث بن المغيرة النصري أبو علي عده الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام و روي عنهم و عن زيد بن علي عليهم السلام ثقة ثقة، و في الكشي ما يدل علي مدحه كقول الامام الصادق عليه السلام لزيد الشحام بعد كلام: «يا زيد كأني أنظر اليك في درجتك من الجنة و رفيقك فيها الحرث بن المغيرة النصري» روي عنه صفوان وابن مسكان و أبو عمارة و ربيع الأصم و جعفر بن بشير و جمع كثير

و مـا كان فيه عن أبي بكر الحضـرميّ(1) و كليب الأسديّ(2) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبـد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عبد اللّه بن عبد الرّحمن الأصم، عن أبي بكر عبد اللّه بن محمّد الحضرميّ؛ و كليب الأسديّ.

و ما كان فيه عن هشام بن إبراهيم(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن هشام بن إبراهيم صاحب الرّضا عليه السّلام.

1- عبدالله بن محمد أبو بكر الحضـرمي من أصـحاب الباقر والصادق عليهما السلام روي كثيراً، و روي عنه الأجلة ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنهم كعبدالله ابن مسكان و ابن أبي نصر و جميل و يونس و ابن أبي عمير واضرابهم، و له أخبار تدل علي حسن حاله حتي آخر ساعة من أيامه

2- كليب بن معاويـة بن جبلـة الأسـدي الصـيداوي أبو محمـد و قيل أبو الحسـين، روي عن الباقر والصادق عليهما السـلام. له كتاب رواه جماعـة منهم عبد الرحمان بن أبي هاشم و صـفوان وابن أبي عمير، و روي الكشـي فيه أحاديث تدل علي حسن حاله وحب الامام له كقول الصادق عليه السلام في جواب رجل سأله أيحب الرجل الرجل و لم يره؟ قال عليه السلام: «ها هو ذا أنا أحب كليب الصيداوي و لم أره» و روي عن أبي أسامة أن الصادق عليه السلام ترحم عليه

3- هشام بن إبراهيم صاحب الرضا عليه السلام حكي عن اللاهيجي في خير الرجال أنه العباسي الراشدي الهمداني و هو من أخص الناس عند الرضا عليه السـلام قبل أن يحمل و كان عالماً أديباً لبيباً و كانت أمور الرضا عليه السلام تجري من عنده و علي يده و تصير الأموال من النواحي كلهـا اليه قبـل حمل أبي الحسن عليه السـلام، فلما حمل أبو الحسن عليه السـلام اتصل هشام بـذي الرياستين فقر به و أدناه فكان ينقل أخبار الرضا عليه السـلام اليه و إلي المأمون و حظي بذلك عندهما فولاه المأمون حجابة الرضا عليه السـلام فكان لا يصل إلي الرضـا عليه السلام من أحب. و حديثه طويل رواه المصنف في العيون والتوحيد

و ما كان فيه من خبر بلال(1) و ثواب المؤذّنين بطوله فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن أحمد بن العبّاس؛ و العبّاس بن عمرو الفقيميّ قالا: حدّثنا هشام بن الحكم، عن ثابت بن هرمز، عن الحسن بن أبي الحسن، عن أحمد بن عبد الحميد، عن عبد اللّه بن عليّ(2) قال: حملت متاعي من البصرة إلي مصر و ذكر الحديث بطوله.

و ما كان فيه عن الفضل بن شاذان(3) من العلل الّتي ذكرها عن الرّضا عليه السّلام

1- بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلي الله عليه و آله أبو عبدالله، كان من السابقين إلي الاسلام، و ممن عذب في الله فصبر علي العذاب، آخي النبي صلي الله عليه و آله بينه و بين عبيدة بن الحارث بن المطلب و قيل إنه آخي بينه و بين أبي رويحة، شهد بدراً واحداً والخندق والمشاهد كلها، بقي بعد النبي صلي الله عليه و آله لم يؤذن لأحد من بعده إلا مرة واحدة قدم المدينة من الشام فرغبت الزهراء عليها السلام في ذلك فأذن ولم يتم أذانه لأنها عليها السلام غشي عليها فقال الناس: إمسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلي الله عليه و آله الدنيا وظنوا أنها ماتت، و لما أفاقت سألته أن يتم أذانه فلم يفعل شفقة عليها، و هو أحد الذين امتنعوا عن بيعة أبي بكر و خروج إلي الشام مهاجراً، و توفي بدمشق بالطاعون سنة 18 و دفن بالباب الصغير بدمشق.

2- عبدالله بن علي لم يذكر حاله في كتب الرجال و لعله يستفاد مدحه لكونه في طريق الصدوق رحمه الله

3- الفضل بن شاذان بن الخليل النيسابوري أبو محمد الأزدي متكلم فقيه من أصحاب الامامين العسكريين عليهما السلام و ترحم عليه أبو الحسن العسكري عليه السلام مرتين و روي ثلاثاً ولاءاً، كان أبوه من أصحاب يونس و روي عن الجواد عليه السلام له كتب كثيرة فقد صنف 180 كتاباً، روي عنه كتبه علي بن شاذان و علي بن أحمد ابن قتيبة النيشابوري

فقـد رويته عن عبد الواحد بن عبدوس النّيسابوريّ العطّار- رضـي اللّه عنه- عن عليّ ابن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان النيسابوريّ، عن الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن حمّاد بن عيسـي(1) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد ابن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم؛ و يعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسي الجهنيّ.

و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حمّاد ابن عيسي.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن جندب(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن عبد اللّه بن جندب.

و مـا كان فيه عن جهيم بن أبي جهم(3) فقـد رويته عن محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن العبّاس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عن جهيم بن جهم، و يقال له: ابن أبي جهمة.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن عبد الحميد(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن-

---

1- حماد بن عيسي الجهني تقدمت ترجمته ص 10

2- عبـدالله بن جندب البجلي الكوفي عربي و كان أعور من أصـحاب الكاظم والرضا عليهما السـلام ثقة، روي الكشـي أن أبا الحسن عليه السـلام أقسم أنه عنه راض و رسول الله والله و قال عليه السـلام فيه: «إن عبـدالله بن جنـدب لمن المخبتين» و كان وكيلا لأبي إبراهيم و أبي الحسن عليهما السـلام و كان عابداً رفيع المنزلة لديهما، و لما مات قام علي بن مهزيار مقامه، وردت روايات في مدحه رواها الكشي، روي عنه إبراهيم ابن هاشم و صفوان بن يحيي و أيوب بن نوح وابن فضال و غيرهم

3- جهيم بن أبي جهم و يقال له أبي جهمة، عده الشـيخ في رجاله من أصحاب الكاظم عليه السلام كوفي، روي عنه سعدان بن مسلم و ابن محبوب و علي بن الحكم و غيرهم

4- إبراهيم بن عبد الحميد الأسدي مولاهم البزاز الكوفي، من أصحاب الامام الصادق عليه السلام ثقة، له أصل

رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن العبّاس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عن إبراهيم بن عبد الحميد الكوفيّ. و رويته أيضا عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد.

و مـا كان فيه عن سـليمان بن حفص المروزيّ(1) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبـد اللّه، عن أحمـد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن سليمان بن حفص المروزيّ.

و ما كان فيه عن أحمـد بن أبي عبـد اللّه البرقيّ(2) فقـد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ. و رويته أيضا عن أبي؛ و محمّد بن موسـي بن المتوكّل- رضـي اللّه عنهما- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ.

و ما كان فيه عن عبد الكريم بن عتبة(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ عن عبد الكريم بن عمرو الخثعميّ، عن ليث المراديّ، عن عبد الكريم بن عتبة الهاشميّ.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن مسلم السكونيّ الكوفيّ(4) فقد رويته عن أبي

1- سـليمان بن حفص المروزي حكي الوحيـد رحمه الله عن جـده المجلسـي الأول رحمه الله أنه كان من علماء خراسان و أوحـديهم و بـاحث مع الرضا عليه السـلام و رجع إلي الحق- و كان في مسألـة البـداء فرجع عن إنكار البـداء- و كانت له مكاتبات إلي الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، روي عنه محمد بن عيسي بن عبيد و علي بن محمد القاساني

2- أحمد بن أبي عبدالله البرقي تقدمت ترجمته في ص 26

3- عبدالكريم بن عتبة الهاشمي اللهبي ثقة من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، روي عنه ليث المرادي و زرارة بن أعين و غيرهما

4- إسـماعيل بن مسـلم أبي زياد السـكوني الشعيري قاضي الموصل روي عن الصادق عليه السلام، ترجمه ابن حجر في التقريب بقوله: واه متروك كذبوه من النامنة و ترجمه الشـيخ في كتابيه والنجاشـي وابن شهر اشوب ولـم يذكروا طعناً في مذهبه، و قد اختلف فيه فذهب العلامة إلي أنه عامي و تبعه ابن سـعيد في النزهة والكركي في حاشـية المختلف وابن إدريس في السرائر في ميراث المجوس علي ما حكي عنهم، و كـذا نقـل عن المحقق في المسائـل الغريـة، و ذهب جماعـة إلي كونه من الامامية كما قاله المجلسـي الأول و أياً ما كان فقـد نقل إجماع الامامية علي العمل بروايته و تصديق نقله كما في العدة للشـيخ الطوسـي رحمه الله و غيرها، روي عنه جميل بن دراج وابن بكير والنوفلي و فضالة بن أيوب و غيرهم، واستوفي شرح حاله سيد الأعيان في ج 12 من ص 282 إلي ص 294

و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد النوفليّ، عن إسماعيل بن مسلم السكونيّ.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن المغيرة(1) فقد رويته، عن جعفر بن عليّ الكوفيّ- رضي اللّه عنه- عن جدّه الحسن بن عليّ، عن جدّه عبد اللّه بن المغيرة الكوفيّ.

و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد اللّه بن المغيرة.

و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن إبراهيم ابن هاشم؛ و أيّوب بن نوح، عن عبد اللّه بن المغيرة.

و ما كان فيه عن محمّد بن أبي عمير(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن-

---

1- عبدالله بن المغيرة أبو محمد البجلي مولي جندب بن عبدالله بن سفيان العلقي، شيخ جليل ثقة من أصحاب الكاظم عليه السلام لا يعدل به أحد من جلالته و دينه و ورعه صنف ثلاثين كتاباً، و هو ممن اجتمعت العصابة علي تصتيح ما يصح عنه، روي عنه حفيده الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة و أيوب بن نوح والحسن بن علي بن فضال و غيرهم

2- محمد بن أبي عمير زياد بن عيسي الأزدي أبو أحمد البغدادي الأصل والمقام، كان من أوثق الناس عند الخاصة والعامة و أنسكهم نسكا و أورعهم و أعبدهم، و حكي عن الجاحظ أنه قال: كان أوحد أهل زمانه في الأشياء كلها،و قال ايضاً، و كان وجهاً من وجوه الرافضة اه_ حبس أيام الرشيد ليلي القضاء، و قيل بل ليدل علي مواضع الشيعة و أصحاب موسي بن جعفر عليهما السلام، و ضرب علي ذلك أسواطاً بلغت منه و كان أن يقر لعظيم الألم فسمع محمد بن يونس بن عبدالرحمان و هو يقول: إتق الله يا محمد بن أبي عمير فصبر ففرج الله عنه، و ذكر الكشي أنه ضرب مائة و عشرين خشبة أيام هارون و تولي ضربه السندي بن شاهك، و كان ذلك علي التشيع و حبس فلم يفرج عنه حتي أدي من ماله واحداً و عشرين الف درهم، و روي أن المأمون حبسه حتي ولاه قضاء بعض البلاد، و روي المفيد في الاختصاص فيما حكي عنه: انه حبس سبع عشرة سنة و في مدة حبسه و حال استتاره دفنت أخته كتبه فبقيت مدة أربع سنين فهلكت الكتب، و قيل تركها في غرفة فسال عليها المطر، لذلك حدث من حفظه و مما كان سلف له في أيدي الناس فلهذا يسكنون إلي مراسيله، روي عنه أحمد بن محمد بن عيسي الأشعري كتب مائة رجل من أصحاب الصادق عليه السلام، لم يحدث عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام و إن أدرك أيامه، و قد أدرك أيام أبي الحسن الرضا عليه السلام و أيام أبي جعفر الجواد عليه السلام و مات في أيامه سنة 217.

رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أيّوب بن نوح؛ و إبراهيم هاشم؛ و يعقوب بن يزيد؛ و محمّد بن عبد الجبّار جميعا عن محمّد بن أبي عمير.

و ما كان فيه عن الحسين بن حمّاد(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن البزنطيّ عن عبد الكريم بن عمرو، عن الحسين بن حمّاد الكوفيّ.

و ما كان فيه عن العلاء بن رزين(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما-

---

1- الحسين بن حماد بن ميمون العبدي مولاهم كوفي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام له كتاب روي عنه إبراهيم بن مهزم و عيسي بن هشام و داود بن الحصين و غيرهم

2- العلاء بن رزين القلا- لأنه كان يقلي السويق- مولي ثقيف الكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام. صحب محمد بن مسلم و تفقه عليه، و كان ثقة وجهاً له كتاب روي بأربع نسخ منها رواية الحسن بن محبوب، و منها رواية محمد بن خالد الطيالسي، و منها رواية محمد بن أبي الصهبان، و منها رواية الحسن بن علي بن فضال قال ابن بطة: العلا بن رزين أكثر رواية من صفوان بن يحيي

عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين. و قد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن محمّد بن أبي الصّهبان، عن صفوان بن يحيي عن العلاء. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن سليمان الزراريّ الكوفيّ عن محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين القلاء. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال؛ و الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن مسكان(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن صفوان بن يحيي، عن عبد اللّه بن مسكان، و هو كوفيّ من موالي عنزة و يقال إنّه من موالي عجل.

و ما كان فيه عن عامر بن جذاعة(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عامر بن جذاعة الأزديّ، و هو عامر بن عبد اللّه بن جذاعة، و هو عربيّ كوفيّ.

1- عبدالله بن مسكان كوفي من موالي عنزة و يقال إنه من موالي عجل من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و ممن اجتمعت العصابه علي تصحيح ما يصح عنهم له كتب، روي عنه الحسين بن هاشم وابن أبي عمير و صفوان و غيرهم جمع كثير

2- عامر بن جذاعة الأزدي و هو عامر بن عبدالله عربي كوفي، روي عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب رواه عنه إبراهيم بن مهزم والقاسم بن إسماعيل.

و مـا كان فيه عن النعمان الرازيّ(1) فقـد رويته عن محمّـد بن الحسن- رضـي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن محمّد بن سالم، عن محمّد بن سنان، عن النعمان الرّازيّ.

و مـا كان فيه عن أبي كهمس(2) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبـد اللّه، عن محمّد بن الحسـين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد اللّه بن عليّ الزرّاد، عن أبي كهمس الكوفيّ.

و ما كان فيه عن سـهل بن اليسع(3) فقـد رويته عن أحمـد بن زياد بن جعفر الهمـدانيّ- رضـي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن سهل بن اليسع.

و ما كان فيه عن بزيع المؤذّن(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل-

---

1- النعمان الرازي عده الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام روي عنه جعفر ابن بشير وابن أبي عمير بواسطة حماد

2- أبو كهمس الهيثم بن عبـدالله وقـد يقال له الهيثم بن عبيد عربي كوفي، له كتاب روي عن أبي عبدالله عليه السـلام و روي عنه عبدالله بن علي الرزاز و عبدالله بن جبلة

3- سـهل بن اليسع بن عبدالله بن سـعد الأشـعري القمي، روي عن الكاظم والرضا عليهما السلام ثقة ثقة، روي عنه ابنه محمد بن سهل و إبراهيم بن هاشم و علي ابن إسحاق و أحمد بن محمد و أبو قتادة و غيرهم

4- بزيع المؤذن عده الشيخ رحمه الله من أصحاب الصادق عليه السلام، له كتاب معتمد- كما قال المصنف في الأصل- فالرجل ممدوح كمـا حكي عن المجلسـي رحمه الله، والغريب أن المجلسـي الأـول رحمه الله- علي مـا حكي عنه المحـدث النوري- اشـتبه عليه الأمر ضعف بزيع هذا اسـتناداً إلي ما ورد في الكشـي من ذم و لعن لغو فيه ثم قال: «فيمكن أن يكون نقل الكتاب قبل انحرافه إلي الغلو» ثم عقبه المحدث النوري بقوله ولا أدري ما سبب جزمه ذلك؟ و كيف لم يحتمل كون الملعون هو الكوفي أو غيرهما و هو الحائك؟؟!!

رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السّعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن بزيع المؤذّن.

و ما كان فيه عن عمر بن اذينة(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن عمر بن اذينة.

و ما كان فيه عن أيّوب بن نوح(2) فقد رويته عن أبي، و محمّد بن الحسن رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، و الحميريّ جميعا عن أيّوب بن نوح.

و ما كان فيه عن مرازم بن حكيم(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه-

---

1- عمر بن أذينة شيخ أصحابنا البصريين و وجههم من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، هرب من المهدي و مات باليمن، له كتاب و كتابه نسختان إحداهما الصغري والأخري الكبري، و له كتاب الفرائض، روي عنه الحسن بن محمد بن سماعة و أحمد بن محمد ابن الفضل بن ركيز و محمد بن أبي عمير و صفوان و غيرهم

2- أبو بن نوح بن دراج النخعي أبو الحسين، أبوه نوح بن دراج كان قاضياً بالكوفة و كان صحيح الاعتقاد، و أخوه جميل بن دراج، روي أيوب عن الرضا والجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، و كان وكيلا لأبي الحسن الهادي و أبي محمد العسكري عليهما السلام، عظيم المنزلة عندهما مأموناً، و كان شديد الورع كثير العبادة ثقة في رواياته و كان في الصالحين، و لما مات لم يخلف إلا مقدار مائة و خمسين ديناراً، و كان عند الناس أن عنده مالا لأنه كان وكيلا لهم عليهم السلام، وقد ورد في توقيع أنه و إبراهيم بن محمد الهمداني و أحمد بن حمزه و أحمد بن إسحاق ثقات جميعاً، روي عنه محمد ابن علي بن محبوب و سعد بن عبدالله والحميري و محمد بن الحسن الصفار و سهل بن زياد و حمدويه و غيرهم

3- مرازم بن حكيم الأزدي المدائني مولي ثقة يكني أبا محمد و هو أخو محمد بن حكيم و حديد بن حكيم، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام و مات في أيام الرضا عليه السلام، و هو أحد من بلي باستدعاء الرشيد له و كان هو و أخوه احضرهما مع عبد الحميد بن عواض فقتل الأخير و سلما، و كان ممن خدم الصادق عليه السلام، و قد كان هو و مصادف مولي الامام الصادق عليه السلام مع الامام بالحيرة لما كان معتقلا فيها عند المنصور، له كتاب رواه عنه علي بن حديد

رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن مرازم بن حكيم.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخيّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أيّوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير، عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخيّ.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن سليمان(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيي؛ و محمّد ابن أبي عمير جميعا عن عبد اللّه بن سليمان.

1- إبراهيم بن أبي زياد الكرخي عده الشيخ من رجال الصادق عليه السلام قال المولي الوحيد رحمه الله في تعليقه علي المنهج: إن في رواية ابن أبي عمير عنه إشعاراً بكونه من الثقات، و كذا في رواية صفوان بن يحيي عنه فانه أيضاً يروي عنه، و يروي عنه الحسن بن محبوب و فيه ايماء إلي اعتداد ما به. و كذا من جهة أن للصدوق رحمه الله أيضاً طريقاً اليه و حكم خالي بحسنه لذلك و هو يروي عن الكاظم عليه السلام اهـ

2- عبدالله بن سليمان، و هو مشترك بين الصيرفي والعامري والعبسي والنخعي علي تقدير التعدد وعدهم الشيخ كلهم من أصحاب الصادق عليه السلام و رووا عنه، و ظاهره أنهم من الامامية و علي أي فرواية مثل صفوان و ابن أبي عمير عنه تدل علي حسن حاله، و حكم المجلسي بذلك كما حكاه الوحيد رحمه الله عنه

و ما كان فيه عن عمر بن أبي زياد(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عمر بن أبي زياد.

و ما كان فيه عن محمّد بن بجيل أخي عليّ بن بجيل(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبي مسروق النهديّ، عن الحسن ابن محبوب، عن عليّ بن الحسن بن رباط، عن محمّد بن بجيل أخي عليّ بن بجيل ابن عقيل الكوفيّ.

و ما كان فيه عن أبي زكريّا الأعور(3) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن أبي زكريّا الأعور.

و ما كان فيه عن أبي حبيب ناجية(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن معاوية بن حكيم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن مثنّي الحنّاط، عن أبي حبيب ناجية.

و ما كان فيه عن إسماعيل الجعفيّ(5) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه-

---

1- عمر بن أبي زياد الكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام روي عنه الحكم ابن مسكين و جعفر بن بشير

2- محمد بن بجيل بن عقيل الكوفي أخو علي بن بجيل من أصحاب الصادق عليه السلام لم يذكر عن حاله في كتب الرجال شيء

3- أبو زكريا الأعور عده الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم عليه السلام و قال: ثقة، روي عن علي بن رباط و روي عنه محمد بن عيسي بن عبيد

4- ناجية بن أبي عمارة الصيداوي الأسدي أبو حبيب روي عن الباقر والصادق عليهما السلام، روي عنه معاوية بن عمار و صباح المزني و عبدالله بن سيابة

5- إسماعيل الجعفي هو ابن جابر بن يزيد الجعفي و قد تقدمت ترجمته ص 6 و جاء في لسان الميزان عند ذكره قول علي بن الحكم: و انه كان من نجباء أصحاب الباقر عليه السلام، و روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام

رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان؛ و صفوان بن يحيي، عن إسماعيل بن عبد الرّحمن الجعفيّ الكوفيّ.

و ما كان فيه عن حفص بن سالم(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن حفص أبي ولّاد بن سالم الكوفيّ و هو مولي.

و ما كان فيه عن وهيب بن حفص(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الهمدانيّ، عن وهيب بن حفص الكوفيّ المعروف بالمنتوف.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن ميمون(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسي، عن معاوية بن عمّار، عن إبراهيم بن ميمون بيّاع الهرويّ مولي آل الزّبير.

1- حفص بن سالم أبو ولاد الحناط مولي جعفي كوفي ثقة له أصل روي عنه الحسن ابن محبوب و علي بن الحكم و أحمد بن دويل بن هارون و غيرهم، و كان خرج مع زيد بن علي عليهما السلام و ظهر من الامام أبي عبدالله عليه السلام تصويبه لذلك

2- وهيب بن حفص الكوفي المعروف بالمنتوف أبو علي الجريري مولي بني أسد من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، له كتب روي بعضها محمد بن الحسين بن أبي الخطاب والحسن بن محمد بن سماعة، و ذكر النجاشي أنه وقف علي الكاظم عليه السلام

3- إبراهيم بن ميمون بباع الهروي مولي آل الزبير، روي عن الرضا عليه السلام و ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام، لم يذكر له شيء في كتب الرجال فهو غير معلوم الحال، و في تقريب ابن حجر انه صدوق

و مـا كان فيه عن داود بن الحصـين(1) فقـد رويته عن أبي؛ و محمّـد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبـد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم ابن مسكين، عن داود بن الحصين الأسديّ و هو مولي.

و مـا كان فيه عن أبي بكر بن أبي سـماك(2)سبق منـا انه ابن أبي سـماك بالكـاف تبعاً لما في فهرست الفقيه و بعض النسـخ و تبعاً لا يضاح الغلامة رحمه الله و لكن ينافي ذلك ما ذكره في الخلاصة من ضـبطه باللام و كذا ضبطه الحسن بن داود في رجاله (المخطوط) فليراجع(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن عثيم، عن أبي بكر بن أبي سماك.

و مـا كان فيه عن زياد بن مروان القنـديّ(4) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن، محمّد بن عيسـي بن عبيد؛ و يعقوب بن يزيد، عن زياد بن مروان القنديّ.

1- داود بن الحصـين الأسـدي مولاهم كوفي ثقة روي عن الصادق والكاظم عليهما السـلام، هو زوج خالة علي بن الحسن بن فضال، كان يصـحب أبا العباس الفضل البقباق، له كتاب يرويه عدة من أصـحابنا منهم القاسم بن إسماعيل القرشي والعباس بن عامر و روي عنه أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي و صفوان بن يحيي و علي بن النعمان والحكم ابن مسكين و غيرهم

2- أبو بكر- إبراهيم- بن أبي سماك

3- - محمد بن الربيع ثقة هو و أخوه إسماعيل رويا عن أبي الحسن موسي عليه السلام و كانا من الواقفة، له كتاب النوادر

4- زياد بن مروان القندي الانباري أبو الفضل مولي بني هاشم من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و وقف في الرضا عليه السلام، له كتاب يرويه عنه جماعة منهم محمد بن إسماعيل الزعفراني و يعقوب بن يزيد و روي عنه أيضاً كثير بن عياش و ابن أبي عمير و عبدالله بن سنان وردت فيه أخبار ذامة منها ما يدل علي حبسه ما كان بيده من المال لأبي الحسن الكاظم عليه السلام

و ما كان فيه عن أبي المغراء حميد بن المثنّي العجليّ(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عثمان بن عيسي، عن أبي المغراء حميد بن المثنّي العجليّ، و هو عربيّ كوفيّ ثقة و له كتاب.

و ما كان فيه عن معاوية بن شريح(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عثمان بن عيسي، عن معاوية بن شريح.

و ما كان فيه عن سليمان بن داود المنقريّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن القاسم بن محمّد الأصبهانيّ، عن سليمان بن داود المنقريّ المعروف بابن الشّاذكونيّ.

و ما كان فيه عن ربعيّ بن عبد اللّه(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- حميد بن المثني أبو المعزا العجلي مولاهم الكوفي الصيرفي من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، ثقة له أصل وثقة المصنف في الأصل ولا خلاف في وثاقته، روي عنه ابن أبي عمير و صفوان و فضالة و علي بن حديد و ابن أبي نجران و عبدالله بن جبلة و غيرهم

2- معاوية بن شريح له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير و روي عنه صفوان والحسين ابن سعيد و عثمان بن عيسي، حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن خاله

3- سليمان بن داود المنقري المعروف بابن الشاذ كوني روي عن جماعة من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام له كتاب رواه القاسم بن محمد، روي عنه الحسن بن محمد بن سماعة و يحيي الحلبي، و روي هو عن أبي بصير و علي بن أبي حمزة و سفيان بن عيينة

4- ربعي بن عبدالله بن الجارود بن سبرة الهذلي أبو نعيم البصري من أصحاب أبي عبدالله الصادق و أبي الحسن الكاظم عليهما السلام، صحب الفضيل بن يسار و أكثر لاخذ عنه و كان خصيصاً به، له كتاب رواه عنه حماد و ابن أبي عمير و محمد بن موسي الحرشي. و روي عنه مسعدة بن صدقة والقاسم بن الفضيل والعباس بن معروف و غيرهم

بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسي، عن ربعي بن عبد اللّه بن جارود الهذليّ و هو عربيّ بصريّ.

و ما كان فيه عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنيّ(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السّعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنيّ و كان مرضيّا. و رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي- رحمه اللّه- عن محمّد بن أبي عبد اللّه الكوفيّ، عن سهل بن زياد الآدميّ، عن عبد العظيم.

و ما كان فيه عن داود بن سرحان(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ؛ و عبد الرّحمن بن أبي نجران، عن داود بن سرحان العطّار الكوفيّ.

1- عبدالعظيم بن عبدالله بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام أبو القاسم الحسني ورد الري هارباً من السلطان و سكن سربا في دار رجل من الشيعة في سكة المولي فكان يعبد الله في ذلك السرب و يصوم نهاره و يقوم ليله و يخرج مستتراً فيزور القبر المقابل لقبره اليوم و بينهما الطريق و يقول: هو قبر رجل من ولد موسي بن جعفر عليهما السلام، و كان عابداً ورعاً مرضياً ورد في فضله ما يدل علي جلالة شأنه و عظيم قدره، و قد نص الامام الهادي عليه السلام علي فضل زيارته و انه كفضل زيارة الحسين عليه السلام، له كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام، روي عنه أحمد ابن أبي عبدالله البرقي و أبو تراب عبيدالله بن موسي الحارثي الروياني و سهل الآدمي و غيرهم

2- داود بن سرحان العطار من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام مولي كوفي ثقة له كتاب رواه جماعات من أصحابنا منهم ابن أبي نصر البزنطي و ابن أبي نجران و ابن نهيك و علي بن الحسن الطاطري، و روي عنه جعفر بن بشير و محمد بن أبي حمزة و جعفر ابن سماعة و محمد بن سنان و غيرهم

و مـا كـان فيه عن المعلّي بن خنيس(1) فقـد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سـعد بن عبـد اللّه، عن أحمـد بن محمّد بن عيسـي، عن عبد الرّحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسـي، عن المسـمعيّ، عن المعلّي بن خنيس و هو مولي الصادق عليه السّلام كوفي، بزّاز قتله داود بن عليّ

ص: 369

1- المعلي بن خنيس أبو عبدالله مولي الصادق عليه السـلام و من قبله كان مولي بني أسد كوفي بزاز. قال الشيخ في كتاب الغيبة: و كان من قوام أبي عبـدالله عليه السـلام و كان محموداً عنـده و مضـي علي منهاجه قتله داود بن علي عامل المنصور علي المدينـة علي يد السـيرافي صاحب شـرطته اهـ و كان الامام بمكة فاستدعي داود المعلي و سأله أن يخبره عن شيعة الصادق عليه السلام و أن يكتبهم له فأبي ان يعرف أحـداً فهـدده فقال له: بالقتل تهـددني والله لو كانوا تحت قدمي ما رفعت قدمي عنهم و لئن قتلتني لتسـعدني و أشـقيك، ثم حبسه فقال له: اخرجني الي الناس فان لي ديناً كثيراً و مالا حتي أشـهد بـذلك فأخرجه إلي السوق فلما اجتمع الناس قال: يا أيها الناس أبا معلي بن خنيس فمن عرفني فقد عرفني اشـهدوا أن ما تركت من مال عين أو دين أو أمة أو عبد أو دار أو قليل أو كثير فهو لجعفر بن محمد عينهما السلام فشد عليه صاحب الشرطة فقتله و صلبه، فلما بلغ الصادق عليه السلام خبر قتله تحرق عليه و شهد له بدخول الجنة و لما أتي المدينة أتي داود بن علي و قال له: علي م قتلت مولاي و قيمي في مالي و علي عيالي والله إنه لأوجه منك عندالله و أخذت مالي؟ فقال له: ما أنا قتلته ولا أخذت مالك فهـدده بالـدعاء علي من قتله و أخـذ المال فقال له: ما أنا قتلته ولا أخذت مالك فهدده بالدعاء علي من قتله و أخذ المال فقال له: قتله صاحب شـرطتي، فاسـتفهمه عما جري باذنه أو بغير إذنه فقال: بغير إذني فقال الامام عليه السـلام: يا إسـماعيل- و كان ابنه إسماعيل معه- شأنك به، فخرج به إسماعيل من الغد و لسيف معه فجعل السيرافي يصيح يا عباد الله يأمروني أن أقتل لهم الناس ثم يقتلوني ثم أخذه فقتله، و حكي معتب مولي الصادق عليه السلام سجوده تلك الليلة و دعاه علي داود و أنه لم يرفع رأسه من لسجود حتي سمع لصيحة من دار داود فقيل مات داود بن علي، والأخبار في مدح العلي كثيرة، و ما رواه الكشي من أخبار الدم لا تقدح فيه بعد إمكان التوجيه و ضعف لسند

و مـا كان فيه عن إبراهيم بن أبي البلاد(1) فقـد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عبـد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن الحسـين بن أبي الخطّاب، عن إبراهيم بن أبي البلاد و يكنّي أبا إسماعيل.

و مـا كان فيه عن أبي أيّوب الخزّاز(2) فقـد رويته عن محمّـد بن موسـي بن المتوكّل- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب إبراهيم بن عثمان الخزّاز، و يقال إنّه إبراهيم ابن عيسي.

و مـا كـان فيه عن أبي ولّاد الحنّاط(3) فقـد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبي مسـروق النهديّ، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط، و اسمه حفص بن سالم مولي بني مخزوم.

و ما كان فيه عن محمّد بن خالد البرقيّ(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن-

---

1- إبراهيم بن أبي البلاـد واسـمه- يحيي- بن سـليم أو سـليمان مولي بني عبـدالله ابن عطـاء، يكني أبـا يحيي ثقـة قـاريء أديب، روي عن الامامين الصادق والكاظم عليهما السـلام و عمر دهراً، و كتب اليه الرضا عليه السلام رسالة و أثني عليه، له كتاب في الحديث فيما رواه عن أهـل البيت عليهم السـلام، و كان أبوه ضـريراً راويـة للعشـر و له يقول الفرزدق: يالهف نفسـي علي عينيك من رجل. و روي الحـديث عن الامامين الباقر والصادق عليهما السلام

2- إبراهيم بن عثمان يكني أبا أيوب الخزاز الكوفي شيخ من أصحابنا ثقة يروي عن الصادقين عليهما السلام له أصل

3- حفص بن سالم تقدمت ترجمته ص 63

4- محمـد بن خالـد البرقي أبو عبـدالله من أصـحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السـلام، له كتب رواها عنه ابنه أحمد بن أبي عبدالله و أحمد بن محمد بن عيسي، كان اديباً حسن المعرفة بالأخبار و علوم العرب

رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن خالد البرقيّ.

و ما كان فيه عن سيف التمّار(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رحمه اللّه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن الحسن بن محبوب، عن الحسن بن رباط، عن سيف التمّار.

و ما كان فيه عن زكريّا بن آدم(2) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن إسحاق بن سعد، عن زكريّا بن آدم القمّيّ صاحب الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن بحر السّقاء(3)في طبقات ابن سعد و تقريب ابن حجر ورد (كنيز) بنون و زاري و استظهر المحدث النوري رحمه الله صحة ذلك لأنهم أضبط في أمثال هذه المقامات، و ورد في ميزان الاعتدال (كثير) بالثاء المثلثة(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن

1- سيف التمار الكوفي أبو الحسن ورد في الكافي ما يدل علي أنه موضع سر الامام الصادق عليه السلام، له كتاب رواه الحسن بن محمد بن سماعة

2- زكريا بن آدم بن عبدالله بن سعد الأشعري من أصحاب الرضا والجواد عليهما السلام، ثقة جليل القدر عظيم الشأن كان له شأن عند الرضا عليه السلام و هو الذي أرشد اليه علي بن المسيب الهمداني حين قال له: شقتي بعيدة و لست أصل اليك في كل وقت فعمن آخذ معالم ديني؟ فقال له الرضا عليه السلام: من زكريا بن آدم القمي المأمون علي الدين والدنيا، و كان زميل الرضا عليه السلام في سنة حجه من المدينة إلي مكة، و في مدحه روايات كثيرة، له كتاب رواه عنه محمد بن خالد و محمد بن الحسن ابن أبي خالد، و روي عنه البزنطي و حمزة بن يعلي و إسماعيل بن مهران، و قبره بقم إلي اليوم مزار يتبرك به

3- بحر بن كثير

4- السقا الباهلي مولاهم أبو الفضل البصري، عده الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام و ظاهره كونه إمامياً ذكره العامة فضعفوه، و حكي الوحيد رحمه الله في التعليقة عن خاله عده ممدوحاً لأن للصدوق رحمه الله اليه طريقاً و يروي عنه حماد بواسطة حريز و فيه إشعار بالاعتماد عليه... مات سنة 160 كما في طبقات ابن سعد في خلافة المهدي

عبد اللّه، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه عليّ، عن حمّاد بن عيسي، عن حريز، عن بحر السقّاء و هو بحر بن كثير.

و ما كان فيه عن جابر بن إسماعيل(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن سلمة بن الخطّاب، عن محمّد بن اللّيث، عن جابر بن إسماعيل.

و ما كان فيه عن أبي جرير بن إدريس(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن أبي جرير بن إدريس صاحب موسي بن جعفر عليهما السّلام.]

و ما كان فيه عن زكريّا النقّاض(3) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن محمّد بن يحيي، عن محمّد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيي، عن عبد اللّه بن مسكان، عن أبي العبّاس الفضل بن عبد الملك، عن زكريّا النقّاض، و هو زكريّا بن مالك الجعفيّ.

1- جابر بن إسماعيل غير مذكور واستظهر بعضهم أنه أبو عباد الحضرمي المصري و في تقريب ابن حجر أن الحضرمي مقبول، والرجل يروي عن الامام الصادق عليه السلام كما ذكر المصنف رحمه الله في الأصل

2- زكريا بن إدريس بن عبدالله أبو حرير القمي يروي عن الأئمة الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، له كتاب رواه عنه أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عنه، و روي عنه صفوان بن يحيي و إبراهيم بن هاشم و محمد بن أبي عمير و غيرهم

3- زكريا النقاض هو ابن مالك الجعفي عده الشيخ في رجاله من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام و ظاهره كونه إمامياً و حكي الوحيد رحمه الله عن خاله المجلسي رحمه الله حسن حاله

و ما كان فيه عن معروف بن خرّبوذ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة الأحمسيّ، عن معروف بن خرّبوذ المكّيّ.

و ما كان فيه عن سعيد الأعرج(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعميّ، عن سعيد بن عبد اللّه الأعرج الكوفيّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن عطيّة(3) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن علي بن حسّان، عن علي بن عطيّة الأصمّ الحنّاط الكوفيّ.

و ما كان فيه عن معمر بن خلّاد(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل

1- سعيد بن عبدالله الأعرج أبو عبدالله التميمي مولاهم السمان من أصحاب الصادق عليه السلام كوفي ثقة، له أصل يرويه عنه جماعة كصفوان و علي بن النعمان و غيرهما روي عنه جماعة أيضاً كعثمان بن عيسي و أبان بن عثمان و إبراهيم بن إسحاق و معاوية ابن وهب و غيرهم

2- علي بن عطية الأصم الحناط الكوفي روي عن أبي عبدالله عليه السلام و هو و أخواه الحسن و محمد ثقات رووا عن الصادق عليه السلام

3- معمر بن خلاد بن أبي خلاد أبو خلاد البغدادي ثقة روي عن الرضا عليه السلام، له كتاب الزهد رواه عنه محمد بن عيسي بن زياد، و له كتاب آخر رواه الصفار

4- معروف بن خربوذ المكي القرشي مولاهم من أصحاب السجاد والباقر والصادق عليهم السلام كوفي و عده الكشي من الستة الذين انقادوا لهم بالفقه من أصحاب الصادق عليه السلام و هم زرارة و معروف و بريد الخ، و ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه و روي فيه أخباراً مادحة و قادحة قال العلامة في الأخيرة منها: والطريق فيها ضعيف و قد ذكرناها في كتابنا الكبير...

و محمّد بن عليّ ماجيلويه؛ و أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنهم- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن معمر بن خلّاد.

و ما كان فيه عن هارون بن حمزة الغنويّ(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين أبي الخطّاب، عن يزيد بن اسحاق شعر، عن هارون بن حمزة الغنويّ.

و ما كان فيه عن جعفر بن بشير البجليّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير البجليّ.

و ما كان فيه عن حفص بن غياث(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- هارون بن حمزة الغنوي الصيرفي كوفي ثقة روي عن الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب رواه عنه جماعة منهم يزيد بن إسحاق شعر

2- جعفر بن بشير البجلي الوشا أبو محمد ثقة جليل القدر من أصحاب الرضا عليه السلام قال النجاشي: من زهاد أصحابنا و عبادهم و نساكهم، وله مسجد بالكوفة باق في بجيلة إلي اليوم و كان ثقة و انا و كثير من أصحابنا إذا وردنا الكوفة نصلي فيه مع المساجد التي يرغب في الصلاة فيها، و كان أبو العباس نوح يقول: كان يلقب فقحة العلم- نفحة- قفة- روي عن الثقات ورووا عنه. له كتاب المشيخة مثل كتاب الحسن ابن محبوب إلا أنه أصغر منه، روي عنه محمد بن مفضل والحسين بن أبي الخطاب و صفوان و إبراهيم بن هاشم و سهل بن زياد و غيرهم، و في الكشي عن نصر قال: أخذ جعفر بن بشير رحمه الله فضرب و لقي شدة حتي خلصه الله اهـ، مات بالابواء في طريق مكة سنة 208

3- حفص بن غياث بن طلق بن معاوية أبو عمرو النخعي القاضي الكوفي عده الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام كوفي ولي القضاء ببغداد الشرقية لهارون ثم ولاه قضاء الكوفة و مات بها سنة 194، له كتاب عن الصادق عليه السلام و فيه 170 حديثاً أو نحوها، و روي حفص عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام

بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن حفص بن غياث. و رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي- رحمه اللّه- عن محمّد بن أبي عبد اللّه، عن محمّد بن أبي بشير قال: حدّثنا الحسين بن الهيثم قال: حدّثنا سليمان بن داود المنقريّ، عن حفص بن غياث.

و رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن القاسم بن محمّد الاصبهانيّ، عن سليمان بن داود المنقريّ، عن حفص بن غياث النخعيّ القاضي.

و ما كان فيه عن عليّ بن رئاب(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب.

و ما كان فيه عن عبد الرّحمن بن كثير الهاشميّ(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن عليّ بن حسّان الواسطيّ عن عمّه(3) عبد الرّحمن بن كثير الهاشميّ.

و ما كان فيه عن سليمان الدّيلميّ(4) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه-

---

1- علي بن رئاب أبو الحسن الطحان الكوفي السعدي مولاهم من أصحاب الصادق عليه السلام، ثقة جليل القدر له كتب، روي عنه الحسن بن محبوب و غيره، و كان له أخ اسمه اليمان من علية الحوارج ذكره المسعودي في مروج الذهب ج 3- الطبعة الثانية- ص 204 أنهما كانا يجتمعان في كل سنة ثلاثة أيام يتناظران ثم يفترقان ولا يسلم أحدهما علي الآخر ولا يخاطبه

2- عبدالرحمان بن كثير الهاشمي مولاهم مولي عباس بن محمد بن علي بن عبدالله ابن العباس كان ضعيفاً غمز عليه الاصحاب بوضح الحديث، له كتب رواها أو بعضها علي بن حسان الهاشمي وابن أبي عمير و صفوان، و روي عنه قاسم الخزاز و علي بن الحكم

3- و هو من موارد سهو القلم فان علي بن حسان الواسطي ليس ابن أخي عبد الرحمان بن كثير الهاشمي و إنما ذلك علي بن حسان الهاشمي و هو أيضاً يروي عنه و أشار إلي ذلك العلامة الحلي ره

4- سليمان بن عبدالله الديلمي أبو محمد قيل إن أصله من بجيلة الكوفة و كان يتجر إلي خراسان و يكثر شري سبي الديلم و يحملهم إلي الكوفة و غيرها فقيل له الديلمي، له كتاب يوم و ليلة رواه عنه ابنه محمد بن سليمان، غمز عليه في مذهبه

عن سعد بن عبد اللّه، عن عبّاد بن سليمان، عن محمّد بن سليمان، عن أبيه سليمان الدّيلميّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن الفضل الواسطيّ(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن الفضل الواسطيّ صاحب الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن موسي بن القاسم البجليّ(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن الفضل بن عامر؛ و أحمد بن محمّد بن عيسي عن موسي بن القاسم البجليّ.

و ما كان فيه عن يونس بن عمّار(3) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي الحسن يونس بن عمّار بن الفيض الصيرفيّ التغلبيّ الكوفيّ و هو أخو إسحاق بن عمّار.

1- علي بن الفضل الواسطي من أصحاب الرضا عليه السلام و وصفه المصنف في الأصل بأنه صاحب الرضا عليه السلام، روي عنه إبراهيم بن هاشم و محمد بن عبد الحميد و علي بن اسباط

2- موسي بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي عربي كوفي ثقة جليل واضح الحديث حسن الطريقة من أصحاب أبي الحسن الرضا و أبي جعفر الجواد عليهما السلام، له ثلاثون كتاباً من كتب الحسين بن سعيد الأهوازي مستوفاة حسنة و زيادة كتاب الجامع

3- يونس بن عمار بن الفيض الصيرفي التغلبي الكوفي أبو الحسن من أصحاب الصادق عليه السلام و هو أخو إسحاق بن عمار، ورد في الكافي ما يدل علي حسن حاله، روي عنه ابن أبي عمير و عثمان بن عيسي و إبراهيم بن السندي

و ما كان فيه عن محمّد بن أحمد بن يحيي بن عمران الأشعريّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه- عن محمّد بن يحيي العطّار؛ و أحمد بن إدريس جميعا عن محمّد بن أحمد بن يحيي بن عمران الأشعريّ.

و ما كان فيه عن هارون بن خارجة(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن عثمان بن عيسي، عن هارون بن خارجة الكوفيّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن خالد القسريّ(3) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسرور- رحمه اللّه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن حفصة، عن محمّد بن خالد بن عبد اللّه البجليّ القسريّ و هو كوفيّ عربيّ.

و ما كان فيه عن مبارك العقرقوفيّ(4) فقد رويته عن الحسين بن إبراهيم بن

1- محمد بن أحمد بن يحيي بن عمران الأشعري القمي أبو جعفر جليل القدر كثير الرواية ثقة في الحديث، له كتاب (نوادر الحكمة) و هو كتاب حسن كبير يعرفه القميون (بدبة شبيب)- و شبيب فامي (بياع الفوم) كان بقم له دبة ذات بيوت يعطي منها ما يطلب منه من دهن- فشبهوا هذا الكتاب بذلك لاشتماله علي ما تشتهيه الأنفس، و له كتب أخري توفي سنة 280

2- هارون بن خارجة لصيرفي مولي أبو الحسن الكوفي و أخوه مراد وابنه الحسن من الرواة، روي عن الصادق عليه السلام له كتب، روي عنه الحسن بن محمد ابن سماعة و علي بن النعمان

3- محمد بن خالد بن عبدالله البجلي القسري الكوفي، كان أبوه والي المدينة، من أصحاب الصادق عليه السلام كوفي عربي، روي عنه حماد بن عثمان

4- مبارك العقرقوفي ليس له ذكر في كتب الرجال، روي عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام، و روي عنه يونس بن عبد الرحمان، وحاله مجهول

تاتانة- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن مبارك العقرقوفيّ الأسديّ.

و ما كان فيه عن أبي الحسين محمّد بن جعفر الأسديّ رضي اللّه عنه(1) فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي؛ و محمّد بن أحمد السّنانيّ، و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤدّب- رضي اللّه عنهم- عن أبي الحسين محمّد بن جعفر الأسديّ الكوفيّ- رضي اللّه عنه-.

و ما كان فيه عن عمرو بن جميع(2) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن أحمد بن

1- محمد بن جعفر الأسدي أبو الحسين الرازي كان أحد الأبواب في زمان السفراء المحمودين للناحية المقدسة، وردت عليه توقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل، و روي الشيخ في الغيبة عن صالح بن أبي صالح قال: سألني بعض الناس في سنة 290 قبض شيء فامتنعت من ذلك فكتبت أستطلع الرأي فأتاني الجواب: (بالري محمد بن جعفر العربي فليدفع اليه فانه من ثقاتنا)، و روي الكليني رحمه الله عن أحمد بن يوسف الشاشي قال قال لي محمد بن الحسن الكاتب المروزي: وجهت إلي حاجز الوشا مائتي دينار و كتبت إلي الغريم- من ألقار الحجة روحي فداه- بذلك فخرج الوصول و ذكر اذاً كان قبلي الف دينار و إني وجهت اليه مائتي دينار و قال: (إن أردت أن تعامل أحداً فعليك بأبي الحسين الأسدي بالري) فورد الخبر بوفاة حاجز رضي الله عنه بعد يومين أو ثلاثة فأعلمته بموته فاغتم فقلت له: لا تغتم فان لك في التوقيع اليك دلالتين إحداهما إعلامه إياك أن المال الف دينار، والثانية أمره إياك بمعاملة أبي الحسين الأسدي لعلمه بموت حاجز، ثم روي الكليني عن محمد بن علي بن نوبخت استيذانه الحج في عامه فلم يأذن له واستأذن من قابل و أخيره أن عديله في الركوب محمد بن العباس فأذن له و جاء: (الأسدي نعم العديل فان قدم فلا تختر عليه) قال: فقدم الأسدي فعادلته، مات رحمه الله في ربيع الآخر سنة 312

2- عمرو بن جميع أبو عثمان الأردي البصري قاضي الري من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام بتري ضعيف، له كتاب رواه عنه يونس بن عبد الرحمان و سهل بن عامر

إدريس، عن محمّد بن أحمد، عن الحسن بن الحسين اللّؤلؤيّ، عن الحسن بن عليّ بن يوسف، عن معاذ الجوهريّ، عن عمرو بن جميع.

و ما كان فيه عن مروان بن مسلم(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد ابن يحيي العطّار، عن محمّد بن أحمد بن يحيي، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسين عن عليّ بن يعقوب الهاشميّ، عن مروان بن مسلم.

و ما كان فيه عن عاصم بن حميد(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرّحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد.

و ما كان فيه عن محمّد بن عبد الجبّار(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ؛ و محمّد بن يحيي العطّار؛ و أحمد بن إدريس جميعا عن محمّد بن عبد الجبّار؛ و هو محمّد بن أبي الصهبان.

1- مروان بن مسلم الكوفي كوفي ثقة، له كتاب يرويه جماعة منهم علي بن يعقوب الهاشمي من أصحاب الصادق عليه السلام

2- عاصم بن حميد الحناط أبو الفضل الحنفي مولي كوفي عين صدوق ثقة، روي عن الصادق عليه السلام، له كتاب رواه عنه محمد بن عبد الحميد والسندي بن محمد و عبدالرحمان بن أبي نجران

3- محمد بن عبدالجبار أبو الصهبان القمي و قد يلقب بالشيباني كما في الكافي من أصحاب الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، ثقة، روي عن ابن بكير، له كتاب رواه أحمد بن إدريس و سعد بن عبدالله والحميري و محمد بن يحيي، و يظهر من كشف الغمة للاربلي أنه كان خادماً لأبي محمد العسكري عليه السام، و كان يسأله مسائل كثيرة

و ما كان فيه عن يعقوب بن شعيب(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم الأسديّ و هو مولي كوفيّ.

و ما كان فيه عن درست بن أبي منصور(2) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن عليّ الوشّاء، عن درست بن أبي منصور الواسطيّ.

و ما كان فيه عن وهب بن وهب(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن أبي البختريّ وهب بن وهب القاضي القرشيّ.

1- يعقوب بن شعيب بن ميثم بن يحيي التمار مولي بني أسد أبو محمد من أصحاب الأئمة الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، ثقة له كتاب يرويه عدة من أصحابنا منهم ابن أبي عمير والحسن بن سماعة

2- درست بن أبي منصور الواسطي من أصحاب الأئمة الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام كما في الكشي، و نسب إلي الوقف و لعله كان واقفياً ثم تبصر- لو صحت النسبة- له كتاب، روي عنه ابن أبي عمير و سعد بن محمد الطاطري و عمه علي بن الحسن الطاطري وابن نهيك، و روي عنه أيضاً يونس بن عبد الرحمان والوشا والبزنطي و زياد القندي و غيرهم

3- وهب بن وهب أبو البختري القرشي، روي عن الصادق عليه السلام ولاه هارون الرشيد القضاء بعسكر المهدي ثم عزله و ولاه المدينة بعد بكار بن عبدالله و جعل اليه حربها مع القضاء ثم عزل فقدم بغداد و توفي بها، و كان ضعيفاً في الحديث، قال النجاشي: و كان كذاباً، له كتاب رواه جماعة منهم السندي بن محمد و إبراهيم بن هاشم و سهل بن رجاء الصنعاني

و ما كان فيه عن أبي خديجة سالم بن مكرم الجمّال(1) فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه- رحمه اللّه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن عبد الرّحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة سالم بن مكرم الجمّال.

و ما كان فيه عن القاسم بن سليمان(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان.

و ما كان فيه عن زكريّا بن مالك الجعفيّ(3) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رحمه اللّه- عن أبيه، عن محمّد بن أحمد، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيي، عن عبد اللّه بن مسكان، عن أبي العبّاس الفضل بن عبد الملك، عن زكريّا بن مالك الجعفيّ.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن محمّد الهمدانيّ(4) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن

1- سالم بن مكرم بن عبدالله أبو خديجة الجمال الكوفي مولي بني أسد كناه أبو عبدالله عليه السلام بأبي سامة، كان جمالا حمل الصادق عليه السلام من مكة إلي المدينة صحبه أحمد بن عائذ الأحمسي و عنه أخذ، شهد له علي بن الحسن بن فضال بالصلاح. و قال النجاشي: إنه ثقة ثقة، له كتاب رواه عنه أحمد بن عائذ و عبدالرحمان بن أبي هاشم البزاز والحسن بن علي الوشا، و روي عنه أيضاً محمد بن سنان و أبو الجهم و محمد ابن زياد و غيرهم

2- القاسم بن سليمان الكوفي البغدادي من أصحاب الامام أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب رواه النضر بن سويد

3- زكريا بن مالك الجعفي النقاض تقدمت ترجمته ص 70

4- إبراهيم بن محمد الهمداني من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام كان وكيل الناحية المقدسة، حج أربعين حجة، و كتب اليه الجواد عليه السلام كتباً تدل علي عظم شأنه جاء في بعضها: (قد وصل الحساب تقبل الله منك و رضي عنهم و جعلهم معنا في الدنيا والآخرة، و قد بعثت اليك من الدنانير بكذا و من الكسوة بكذا فبارك لك فيه و في جميع نعم الله عليك و قد كتبت إلي النضر أمرته أن ينتهي عنك و عن التعرض لك و لخلافك و أعلمه موضعك عندي، و كتبت إلي أيوب أمرته بذلك، و كتبت إلي موالي بهمدان كتاباً أمرتهم بطاعتك و المصير إلي أمرك و أن لا وكيل سواك)

جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن إبراهيم ابن محمّد الهمدانيّ.

و ما كان فيه عن مصادف(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رحمه اللّه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن مصادف.

و ما كان فيه عن مصعب بن يزيد الأنصاريّ عامل أمير المؤمنين عليه السّلام(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عليّ بن الحكم، عن إبراهيم بن عمران الشيبانيّ، عن يونس بن إبراهيم، عن يحيي بن أبي الأشعث الكنديّ، عن مصعب بن يزيد الأنصاريّ قال:

استعملني أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السّلام علي أربع رساتيق المدائن- و ذكر الحديث.

و ما كان فيه عن طلحة بن زيد(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن-

---

1- مصادف مولي الصادق والكاظم عليهما السلام، و روي عنهما و كان هو و مرازم كما في روضة الكافي حين حبس المنصور أبا عبدالله عليه السلام بالحيرة و حين خر وجه منها باذن المنصور كانا معه و لهم مع عاشر كان في السالحين، منعهم من أن يجوزوا ليلا ما يدل علي حسن حال مصادف

2- مصعب بن يزيد الأنصاري عامل امير المؤمنين عليه السلام ثقة عدل ضابط ضرورة أن الامام لا يولي أمره و يفوض اليه الأموال الخطيرة للمسلمين، و يسلطه علي دمائهم و أعراضهم من لم يكن كذلك

3- طلحة بن زيد أبو الخزرج النهدي الشامي، روي عن الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب و هو عامي إلا أن كتابه معتمد رواه عنه محمد بن سنان و القاسم ابن إسماعيل القرشي و منصور بن يونس

رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن يحيي الخزّاز؛ و محمّد بن سنان جميعا عن طلحة بن زيد.

و ما كان فيه عن أبي الورد(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن الحميريّ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي الورد.

و ما كان فيه عن الفضل بن أبي قرّة السّمنديّ(2) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن شريف بن سابق التفليسيّ، عن الفضل بن أبي قرّة السّمنديّ.

و ما كان فيه عن الوصّافيّ(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن ابن فضّال، عن عبيد اللّه بن الوليد الوصّافيّ.

1- أبو الورد بن زيد من أصحاب أبي جعفر الباقر عليهما السلام و أبدل في بعض النسخ بأبي الدرداء و هو غلط من النساخ فاحش فان الثاني اسمه قويمر بن عامر مات قبل قتل عثمان بسنة أي سنة 34 و هو صحابي و هذا من أصحاب الامام الباقر عليه السلام كما في روايته في باب المطاعم من الكتاب

2- الفضل بن أبي قرة السمندي- نسبة إلي بلد من آذربايجان- النميمي أصله كوفي انتقل إلي ارمينيا، روي عن الصادق عليه السلام، له كتاب رواه عنه إبراهيم ابن سليمان و شريف بن سابق

3- عبيدالله بن الوليد الوصافي عربي يكني أبا سعيد، روي عن الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب يرويه عنه ابن مسكان

و ما كان فيه عن الوليد بن صبيح(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسي، عن الحسين بن المختار، عن الوليد ابن صبيح.

و ما كان فيه عن الزّهريّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن القاسم بن محمّد الاصبهانيّ، عن سليمان بن داود المنقريّ، عن سفيان بن عيينة، عن الزّهريّ- و اسمه محمّد بن مسلم بن شهاب- عن عليّ بن الحسين عليهما السّلام.

و ما كان فيه عن الحسن بن عليّ الوشّاء(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه-

---

1- الوليد بن صبيح الأسدي مولاهم الكوفي أبو العباس ثقة روي عن أبي عبدالله عليه السلام ذكره أبو بصير عند الصادق عليه السلام و شهد له بأنه رجل صدق يدين الله بما يدين هو به فترحم عليه الصادق عليه السلام والخبر مذكور في الكشي و هذا الرجل هو والد العباس بن الوليد، له كتاب رواه عنه ابنه. و روي عنه جميل بن دراج و عبدالله بن سنان و شهاب بن عبد ربه

2- محمد بن مسلم الزهري المدني التابعي ولد سنة 52 و مات سنة 124 كان من المنحرفين عن علي و أهل بيته عليهم السلام شأنه شأن عروة بن الزبير كما في ج 1 ص 370 شرح النهج لابن أبي الحديد و هو كما قال ابن خلكان في وفيات الأعيان ج 1 ص 451 لم يزل الزهري مع عبد الملك ثم مع هشام، و كان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه الخ

3- الحسن بن علي بن زياد الوشا الخزاز و يعرف يابن بنت الياس الصيرفي و يكني أبا محمد كان من وجوه هذه الطائفة و عيناً من عيونهم كثير الرواية من أصحاب الرضا عليه السلام له كتب و هو الذي سأله أحمد بن محمد بن عيسي أن يخرج له كقابي العلا بن رزين القلا و أبان بن عثمان فأخرجهما له فقال له أحمد: أحب أن تجيزهما لي. فقال له: يرحمك الله و ما عجلتك؟ اذهب فاكتبهما واسمع من بعد فقال أحمد: لا آمن الحدثان فقال: لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه فاني أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ كل يقول: حدثني جعفر بن محمد عليهما السلام. روي عنه الحسين بن سعيد و علي بن الحسن بن فضال و محمد بن عيسي العبيدي و غيرهم

عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن الحسن بن عليّ الوشّاء المعروف بابن بنت إلياس.

و ما كان فيه عن الحسن بن راشد(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه؛ و أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن القاسم بن يحيي عن جدّه الحسن بن راشد. و رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن القاسم بن يحيي، عن جدّه الحسن بن راشد.

و ما كان فيه عن أبان بن عثمان(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد؛ و أيّوب بن نوح؛ و إبراهيم بن هاشم و محمّد بن عبد الجبّار كلّهم عن محمّد بن أبي عمير؛ و صفوان بن يحيي، عن أبان بن عثمان الأحمر.

و ما كان فيه عن عمرو بن خالد(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- الحسن بن راشد مولي بني العباس عده الشيخ من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و كان وزير المهدي و موسي و هارون و قد ضعفه ابن الغضائري و قد اعترض علي ذلك الوحيد رحمه الله في التعليقة واستصوبه المامقاني رحمه الله

2- أبان بن عثمان بن يحيي اللؤلؤي الأحمر بصري مولي بجيلة سكن الكوفة من كبار التابعين الفضلاء، روي عن الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام كان من الناووسية ثم صار من الامامية واختص بالامام الصادق عليه السلام أخذ عنه أبو عبيدة و محمد بن سلام و غيرهما واكثروا الحكاية عنه في أخبار الشعراء والنسب والأيام، له كتب منها كتب حسن كبير يجمع المبتدأ والمغازي والوفاة والردة، مات بعد الأربعين و مائة

3- عمرو بن خالد أبو خالد الواسطي من أصحاب الامام أبي جعفر الباقر عليه السلام نسب إلي الزيدية والبترية، و قد روي عن زيد عليه السلام- كما أخرجه المصنف في أماليه- قوله عليه السلام: «في كل زمان رجل منا أهل البيت يحتج الله به علي خلقه و حجة زماننا ابن أخي جعفر بن محمد عليهما السلام لا يضل من تبعه ولا يهتدي من خالد» و روايته هذه تنافي نسبته إلي البترية والزيدية. له كتاب كبير رواه عنه نصر بن مزاحم

ابن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبي مسروق النّهديّ، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد.

و ما كان فيه عن منصور بن يونس(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن حديد؛ و محمّد بن إسماعيل ابن بزيع جميعا عن منصور بن يونس بزرج.

و ما كان فيه عن محمّد بن الفيض التيميّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن داود بن إسحاق الحذّاء، عن محمّد بن الفيض التيميّ.

و ما كان فيه عن عبد المؤمن بن القاسم الأنصاريّ(3) الكوفيّ فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن أبي كهمس، عن عبد المؤمن بن القاسم الأنصاريّ الكوفيّ عربيّ، و هو أخو أبي مريم عبد الغفّار بن القاسم الأنصاريّ.

1- منصور بن يونس بزرج القرشي أبو يحيي و قيل أبو سعيد كوفي ثقة، روي عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، له كتاب يرويه عنه عبيس وابن أبي عمير و علي بن حديد و محمد بن إسماعيل بن بزيع، روي عن جماعة منهم ابن أذينه و بشير الدهان و سعد بن ظريف و حريز و غيرهم، و روي عنه صفوان و علي بن الحكم والوشا و علي بن فضال و غيرهم

2- محمد بن الفيض التيمي- تيم الرباب- من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن حاله، روي عنه ابن أبي عمير

3- عبد المؤمن بن القاسم بن قيس بن فهد الانصاري أخو أبي مريم الأنصاري أبو عبدالله كوفي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، توفي سنة 147 عن واحد و ثمانين سنة، له كتاب يرويه عنه جماعة منهم سفيان بن إبراهيم بن مرثد الحارثي و إبراهيم بن سليمان الخزاز

و مـا كان فيه عن إدريس بن هلال(1) فقـد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن سنان عن إدريس بن هلال.

و ما كان فيه عن القاسم بن عروة(2) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن عبد اللّه ابن جعفر الحميريّ، عن هارون بن مسلم بن سعدان، عن القاسم بن عروة.

و ما كان فيه عن محمّـد بن قيس(3) فقـد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سـعد بن عبـد اللّه عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرّحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس.

و ما كان فيه عن بشير النبّال(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه-

---

1- إدريس بن هلال، روي عن الصادق عليه السـلام و هو غير مـذكور في كتب الرجال فحاله مجهول و إن كان في روايـة الصدوق عنه نوع مدح له، روي عنه محمد ابن سـنان و نسب ابن حجر إلي الكشـي أنه ذكره في رجال الشـيعة و قال: كان أحد رجال جعفر بن محمد عليهما السلام و حدث اهـ، ولم يفرد له الكشي ترجمة ولا نقله عنه ناقل، ولو كان اسمه مذكوراً في رجال الكشي ولو عرضا لنقلوه والله أعلم

2- القاسم بن عروة أبو محمـد مولي أبي أيوب الخوزي- نسـبة إلي شـعب خوز بمكة- المكي وزير المنصور، والقاسم بغدادي و بها مات، روي عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب رواه عنه العباس بن معروف والحسين بن سعيد و عبيدالله بن أحمد ابن نهيك و غيرهم

3- محمـد بن قيس أبو عبـدالله البجلي، روي عن الامامين الباقر والصادق عليهما السـلام، ثقـة عين كوفي، له كتاب القضايا والمعروف أنه جمع فيه قضايا أمير المؤمنين عليه السلام و أحكامه رواه عنه عاصم بن حميد و يوسف بن عقيل و عبيد ابنه

4- بشـير النبال هو ابن ميمون الوابشـي الكوفي، و في لسان الميزان قال الشـيباني: و لعل صوابه الوابش، و قيل إن اسـمه بشـر بغير ياء، عده الشـيخ من أصـحاب الباقر والصادق عليهما السلام و قال المصنف رحمه الله في كمال الدين: إنه من حملة الحديث من أصحاب الصادق عليه السلام، و في رجال السيد بحر العلوم أنه من آل أبي اراكة من بيوت الشيعة بالكوفة و في الكشي ما يفيد مدحه، روي عنه داود بن فرقد و علي بن شجرة و أبان ابن عثمان و سيف بن عميرة و غيرهم

عن محمّد بن يحيي العطّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عن بشير النبّال.

و ما كان فيه عن عبد الكريم بن عمرو(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعميّ و لقبه كرّام.

و ما كان فيه عن عيسي بن أبي منصور(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عيسي بن أبي منصور- و كنيته أبو صالح و هو كوفيّ مولي، و حدّثنا محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب ابن يزيد،

1- عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي- كرام- من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام و روي عنهما ثم وقف علي الكاظم عليه السلام طمعاً في الحطام الذي في يديه، له كتاب رواه عنه محمد بن الحسين بن أبي الخطاب والبزنطي و عبيد بن هشام

2- عيسي بن أبي منصور شلقان أبو صالح من أصحاب الصادق عليه السلام، و كان عليه السلام صيره في نفقته، و يظهر من خبر حجاج الخشاب في باب الوصية بالحج في سبيل الله ان عيسي كان أمينه و وكيله، و قول الامام الصادق عليه السلام فيه كما في خبر ابن أبي يعفور المروي في الكشي- من أحب أن يري رجلا من أهل الجنة فلينزل إلي هذا- و أشار إلي عيسي- يكفي عن البحث عن ساله، مضافاً إلي ما جاء في الأصل، له كتاب رواه عنه الحسن بن محبوب

عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد اللّه بن سنان، عن ابن أبي يعفور قال: كنت عند أبي عبد اللّه عليه السّلام إذ أقبل عيسي بن أبي منصور فقال لي:(إذا أردت أن تنظر خيارا في الدّنيا خيارا في الآخرة فانظر إليه).

و ما كان فيه عن عمرو بن شمر(1) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن أحمد بن النضر الخزّاز، عن عمرو بن شمر.

و ما كان فيه عن سليمان بن عمرو(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أحمد بن عليّ، عن عبد اللّه ابن خالد(3)، عن عليّ بن شجرة، عن سليمان بن عمرو الأحمر.

و ما كان فيه عن عبد الملك بن عتبة الهاشميّ(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحسن بن عليّ ابن فضّال، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عبد الملك بن عتبة الهاشميّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن أبي حمزة(5) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه-

---

1- عمرو بن شمر بن يزيد أبو عبدالله الجعفي الكوفي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب رواه عنه إبراهيم بن سليمان الخزاز، و روي عنه النضر ابن سويد و غيرهما

2- سليمان بن عمرو الأحمر ليس له ذكر في كتب الرجال سوي ما في الأصل

3- نسخة في بعض المخطوطات (ابن جبلة)

4- عبدالملك بن عتبة الهاشمي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، روي عنه علي بن الحكم والحسن بن محمد بن سماعة و ثعلبة بن ميمون

5- علي بن أبي حمزة سالم البطائني أبو الحسن مولي الأنصار كوفي و كان قائد أبي بصير يحيي بن القاسم، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام ثم وقف أحد عمد الواقفة، روي الكشي عن يونس بن عبدالرحمان قال: مات أبو الحسن عليه السلام و ليس من قوامه أحد إلا و عنده المال الكثير و كان ذلك سبب وقفهم و جحودهم و كان عند علي بن أبي حمزة ثلاثون الف دينار اهـ، صنف عدة كتب، روي عنه ابن أبي عمير و صفوان بن يحيي و أحمد بن الحسن الميثمي و غيرهم

رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عليّ بن أبي حمزة.

و ما كان فيه عن يحيي بن أبي العلاء(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان بن عثمان، عن يحيي بن أبي العلاء.

و ما كان فيه عن محمّد بن حكيم(2) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسي، عن حريز عن محمّد بن حكيم. و رويته عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصفّار عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حكيم.

و ما كان فيه عن عليّ بن الحكم(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عليّ بن الحكم.

1- يحيي بن أبي العلاء الرازي عده الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام استظهر غير واحد اتحاده مع يحيي بن العلاء و عليه فهو ثقة أصله كوفي، له كتاب رواه عنه زكريا بن يحيي والقاسم بن إسماعيل

2- محمد بن حكيم الخثعمي من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام يكني أبا جعفر، له كتاب يرويه عنه ابنه جعفر بن محمد بن حكيم، روي عنه ابن أبي عمير

3- علي بن الحكم الكوفي ثقة جليل القدر، له كتاب روي عنه محمد بن السندي و أحمد بن محمد و غيرهما

و مـا كان فيه عن عليّ بن سويد(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن عليّ بن الحكم، عن عليّ بن سويد.

و ما كان فيه عن إدريس بن زيد(2) و عليّ بن إدريس صاحبي الرّضا عليه السّلام فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن إدريس بن زيد؛ و عليّ بن إدريس، عن الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن محمّد بن حمران(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ ابن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حمران. و رويته أيضا عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن أيّوب بن نوح؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن صفوان بن يحيي؛ و ابن أبي عمير جميعا عن محمّد بن حمران.

و ما كان فيه عن سعيد النقّاش(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل-

---

1- علي بن سويد السائي، روي عن الكاظم والرضا عليهما السـلام، له كتاب رواه عنه أحمد بن زيد الخزاعي، له مكاتبات مع الكاظم عليه السلام و هو في الحبس، و من جواب الامام عليه السلام يظهر علو مقامه و عظم شأنه و جلالة قدره

2- إدريس بن زيـد صاحب الرضا عليه السـلام كما وصـفه المصـنف و فيه دلالة علي مدحه و كونه إمامياً إثنا عشـرياً، روي عن الرضا عليه السلام، و روي عنه إبراهيم ابن هاشم والبزنطي

3- محمد بن حمران تقدمت ترجمته ص 17

4- سعيد النقاش ليس له ذكر في كتب الرجال سوي ما حكاه الوحيد رحمه الله عن خاله من عده حسناً لطريق الصدوق اليه

رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن سعيد النقّاش.

و ما كان فيه عن القاسم بن يحيي(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي، و إبراهيم بن هاشم جميعا عن القاسم بن يحيي.

و ما كان فيه عن الحسين بن سعيد(2) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد. و رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد.

و ما كان فيه عن غياث بن إبراهيم(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع؛ و محمّد بن يحيي الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم.

1- القاسم بن يحيي بن الحسن بن راشد و جده كان مولي المنصور، كان القاسم من أصحاب الرضا عليه السلام، له كتاب فيه آداب أمير المؤمنين عليه السلام رواه عنه أحمد بن محمد بن عيسي و أحمد بن أبي عبدالله و محمد بن عيسي بن عبيد و غيرهم

2- الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران الأهوازي، أصله من الكوفة وانتقل مع أخيه الحسن إلي الأهواز ثم تحول إلي قم فنزل علي الحسن بن أبان، روي عن الأئمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام و كان من أوسع أهل زمانه عاماً بالفقه والآثار والمناقب و غير ذلك، توفي بقم في دار الحسين بن الحسن بن أبان و أوصي له بكتبه، له ثلاثون كتاباً علي ترتيب أبواب الفقه

3- غياث بن إبراهيم التميمي الاسيدي من أصحاب الأئمة الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام بصري سكن الكوفة ثقة، له كتاب مبوب في الحلال والحرام و كتب أخري يرويها عنه جماعة منهم محمد بن يحيي الخزاز والحسن بنعلي اللؤلؤي و زيدان بن عمر و إسماعيل بن أبان بن إسحاق الوراق و غيرهم

و ما كان فيه عن عليّ بن محمّد النوفليّ(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عليّ بن محمّد النوفليّ.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن لطيف التفليسيّ(2) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسرور- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبي عمير، عن عبد اللّه بن لطيف التفليسيّ.

و ما كان فيه عن ابن أبي نجران(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عبد الرّحمن بن أبي نجران.

و ما كان فيه عن محمّد بن القاسم بن الفضيل البصريّ(4) صاحب الرّضا عليه السلام فقد رويته عن الحسين بن إبراهيم- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل البصريّ.

و ما كان فيه عن سيف بن عميرة(5) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه-

---

1- علي بن محمد النوفلي من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام و له مكاتبة مع الأخير منهما عليه السلام، روي عنه موسي بن جعفر البغدادي

2- عبدالله بن لطيف التفليسي لم يذكر حاله و لكن لوقوعه في طريق الصدوق رحمه الله حكم المجلسي رحمه الله بحسن حاله كما حكاه الوحيد رحمه الله عنه

3- عبدالرحمان بن أبي نجران تقدمت ترجمته ص 17

4- محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار النهدي البصري ثقة هو و أبوه و عمه و جده الفضيل روي عن الرضا عليه السلام، و وصفه المصنف في الأصل بالصحبة، له كتاب رواه عنه محمد بن خالد، روي عن جمع كثير منهم الحسين بن سعيد و علي بن مهزيار و أبو الصباح الكناني واضرابهم

5- سيف بن عميرة لنخعي الكوفي من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام كوفي عربي له كتاب يرويه جماعات من أصحابنا كمحمد بن خالد الطيالسي و علي بن الحكم و غيرهما

عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن عليّ بن سيف، عن أخي الحسين [بن سيف] عن أبيه سيف بن عميرة النخعيّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن عيسي(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد ابن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسي بن عبيد اليقطينيّ. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسي بن عبيد اليقطينيّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن مسعود العيّاشيّ(2) فقد رويته عن المظفّر بن جعفر

1- محمد بن عيسي بن عبيد اليقطيني أبو جعفر الأسدي الخزيمي البغدادي من أصحاب الأئمة أبي الحسن الرضا و أبي جعفر الجواد و أبي الحسن الهادي و أبي محمد العسكري عليهم السلام، ثقة عين كثير الرواية حسن التصانيف، و كان الفضل بن شاذان يحب العبيدي و يثني عليه و يمدحه و يميل اليه و يقول: ليس في أقرانه مثله، سكن سوق العطش ببغداد، له كتب ذكرها مترجموه

2- محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي السمرقندي أبو النضر المعروف بالعياشي ثقة صدوق عين من عيون هذه الطائفة كان أول أمره عامي المذهب و سمع حديث العامة فأكثرتم تبصر و عاد الينا و كان حديث السن سمع أصحاب علي بن الحسن بن فضال و عبدالله بن محمد بن خالد الطيالسي و جماعة من شيوخ الكوفيين و البغداديين والقميين، قال أبو جعفر الزاهد: أنفق أبو النضر علي العلم والحديث تركة أبيه سائرها و كانت ثلاثمائة الف دينار، و كانت داره كالمسجد بين ناسخ أو مقابل أو قار أو معلق مملوة من الناس، و قال ابن النديم: إنه من فقهاء لشيعة الامامية أوحد دهره و زمانه في غزارة العلم و لكتبه بنواحي خراسان شأن من الشأن، ثم عد له مائة و نيفاً و سبعين كتاباً و قال الشيخ الطوسي ره أكثر أهل المشرق علماً و أدباً و فضلا و فهما و نبلا في زمانه صنف اكثر من مائتي مصنف ذكرناها في الفهرست، و كان له مجلس للخاصي و مجلس للعامي رحمه الله روي عنه كتبه ابنه جعفر بن محمد بن مسعود و حيدر بن محمد بن نعيم السمرقندي، و روي عنه لكشي في كتابه كثيراً

بن المظفّر العلويّ- رضي اللّه عنه- عن جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه أبي النضر محمّد ابن مسعود العيّاشيّ- رضي اللّه عنه-.

و ما كان فيه عن ميمون بن مهران(1) فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن يحيي العطّار- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن جعفر بن محمّد بن مالك، عن أبي يحيي الأهوازي عن محمّد بن جمهور، عن الحسين بن المختار بيّاع الأكفان، عن ميمون بن مهران.

و ما كان فيه عن محمّد بن عمران العجليّ(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن عمران العجليّ.

و ما كان فيه عن عيسي بن عبد اللّه الهاشميّ(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن أبي عبد اللّه، عن عيسي بن عبد اللّه بن عليّ بن عمر بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام.

و ما كان فيه عن أبي همّام إسماعيل بن همّام(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- ميمون بن مهران من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام و خواصه كما في الخلاصة للعلامة وقع في طريق المصنف في باب الاعتكاف

2- محمد بن عمران العجلي من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام حكي الوحيد رحمه الله عن خاله المجلسي الثاني حسن حاله لوجوده في طريق الصدوق رحمه الله روي، عنه محمد بن سنان و ابن أبي عمير

3- عيسي بن عبدالله بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، الهاشمي من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام، له كتاب رواه عنه أحمد بن هلال و غيره

4- اسماعيل بن همام بن عبدالرحمان بن أبي عبدالله ميمون البصري يكني أبا همام مولي كندة، روي عن الامام أبي الحسن الرضا عليه السلام ثقة هو و أبوه و جسده، له كتاب يرويه عنه جماعة، روي عنه إبراهيم بن هاشم و يعقوب بن يزيد والعباس بن معروف والحسين بن سعيد والتلعكبري و غيرهم

عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن أبي همّام إسماعيل بن همّام.

و ما كان فيه عن عيسي بن يونس(1) فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن عيسي بن يونس.

و ما كان فيه عن حذيفة بن منصور(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور.

و ما كان فيه عن داود الرّقّي(3) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس-

---

1- عيسي بن يونس بزرج من أصحاب الصادق عليه السلام، له كتاب روي عنه سليمان بن داود المنقري

2- حذيفة بن منصور و هو مشترك بين مولي حسين بن زيد العلوي الذي عده الشيخ من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام، والرجل و إن كان ظاهره إماميا إلا أن حاله مجهول، و بين أبي محمد حذيفة بن منصور بن كثير الخزاعي يباع السابري الذي هو من أصحاب الصادقين والكاظم عليهم السلام، و هو ثقة و لذا قيل في طريق الصدوق إنه مشترك بينهما و يمكن تمييز الثاني عن الأول بما ذكر في فهارس الرجال من الرواة عنه فليلاحظ

3- داود الرقي بن كثير بن أبي خالدة من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام أبو سليمان مولي بني أسد، ثقة، مات بعد المائتين بقليل بعد وفاة الرضا عليه السلام. و روي عن أبي الحسن الكاظم والرضا عليهما السلام، له كتاب رواه عنه الحسن بن محبوب و شباب الصيرفي عن أبيه عنه، و روي عنه زكريا ابن آدم و أحمد ابن سليمان و ابن أبي عمير و يونس بن عبدالرحمان و غيرهم

رضـي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن عبد اللّه بن أحمد الرّازيّ، عن حريز ابن صالح، عن إسماعيل بن مهران، عن زكريّا بن آدم، عن داود بن كثير الرّقّيّ

و روي عن الصادق عليه السّلام أنّه قال:(أنزلوا داود الرّقّيّ منّي بمنزلة المقداد من رسول اللّه صلي اللّه عليه و آله).

و ما كان فيه عن إسـحاق بن يزيد(1) فقد رويته عن محمّد بن موسـي بن المتوكّل- رضـي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسـين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن المثنّي بن الوليد، عن إسحاق بن يزيد

و ما كان فيه عن إبراهيم بن عمر(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب بن يزيد، عن حمّاد بن عيسي، عن إبراهيم بن عمر اليمانيّ.

و ما كان فيه عن الحسن بن عليّ بن فضّال(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- إسحاق بن يزيد بن إسماعيل الطائي أبو يعقوب الكوفي، روي أبوه عن الباقر عليه السلام، و روي هو عنه و عن الصادق عليهما السلام، و ربما اشـتبه علي كثير اتحاده مع إسـحاق بن بريـد بن يعقوب الطائي الكوفي الذي هو من أصـحاب الصادق عليه السـلام أيضاً و لكن بعض المحققين أشار إلي ذلك و أثبت تعددهما و ذكره ابن حجر في لسان الميزان نقلا عن الشيخ الطوسي في رجاله

2- إبراهيم بن عمر اليمـاني و هو الصـنعاني يكني بأبي إسـحاق من أصـحاب الصادقين عليهما السـلام له أصل، قال النجاشـي: شـيخ من أصحابنا ثقة قال عنه ابن حجر: إنه صدوق توفي بعد المائة

3- الحسن بن علي بن فضال التيملي من رجال أبي الحسن الرضا عليه السـلام و كان خصـيصاً به و كان جليل القـدر عظيم المنزلـة زاهداً ورعاً ثقة في الحديث و في رواياته، له كتب كان علي جانب من الورع والتقوي و كان يصـلي عند الاسـطوانة السابعة التي يقال لها اسـطوانة إبراهيم عليه السلام في الجامع بالكوفة و كان فطحياً ثم تبصر مات سنة 224 و قيل سنة 221 قبل ابن أبي نصر بثمانية أشهر، روي عنه أيوب بن نوح وابنه أحمد و علي بن اسباط و علي بن مهزيار و غيرهم

عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال.

و ما كان فيه عن النضر بن سويد(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن النضر بن سويد.

و ما كان فيه عن شهاب بن عبد ربّه(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب، عن شهاب بن عبد ربّه.

و ما كان فيه عن الحسن الصيقل(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السّعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ عن أبيه، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن الحسن بن زياد الصيقل الكوفيّ، و كنيته أبو الوليد و هو مولي.

و ما كان فيه عن عمرو بن أبي المقدام(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم

1- النضر بن سويد الصيرفي كوفي من أصحاب الامام أبي الحسن الكاظم عليه السلام، ثقة صحيح الحديث انتقل إلي بغداد و سكن بها، له كتاب النوادر

2- شهاب بن عبد ربه الأسدي مولاهم الصيرفي الكوفي من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام كان موسراً ذا حال، له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير دلت علي مدحه روايات ذكرها الكشي و غيره

3- الحسن بن زياد الصيقل تقدمت ترجمته ص 24

4- عمرو بن أبي المقدام ثابت بن هرمز العجلي كوفي، روي عن الأئمة السجاد والباقر والصادق عليهم السلام، له كتاب لطيف رواه عنه عباد بن يعقوب. روي عنه الحسين بن عباد الكلبي والحكم بن مسكين

ابن مسكين قال: حدّثني عمرو بن أبي المقدام، و اسم أبي المقدام ثابت بن هرمز الحدّاد.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن أبي يحيي المدائنيّ(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ظريف بن ناصح، عن إبراهيم بن أبي يحيي المدائنيّ.

و ما كان فيه عن عبد الملك بن أعين(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرّحمن، عن عبد الملك بن أعين و كنيته أبو ضريس، و زار الصادق عليه السّلام قبره بالمدينة مع أصحابه.

و ما كان فيه عن عليّ بن أسباط(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه

1- إبراهيم بن أبي يحيي المدايني لم يذكر بهذا الاسم واستظهر كثير أنه ابن محمد ابن أبي يحيي المدني و هو أبو إسحاق مولي أسلم، روي عن الامامين الباقر والصادق عليهما السلام قال النجاشي: و كان خصيصاً والعامظ لهذه العلة تضعفه و قال الشيخ في الفهرست: و كان خاصاً بحديثنا و العامة تضعفه لذلك، حكي عن بعض المخالفي أن سائر كتب الواقدي إنما هي كتب هذا نقلها الواقدي مات سنة 84

2- عبدالملك بن أعين الشيباني أبو الضريس من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام ترحم عليه الامام الصادق عليه السلام حين قدم مكة و كان قد مات فسأل عن قبره و دعا له واجتهد في الدعاء، و في الأصل أنه زار قبره في المدينة مع أصحابه و جلالة شأنه هو و أخوته أشهر من أن تحتاج إلي بيان

3- علي بن اسباط بن سالم الكندي يباع الزطي أبو الحسن المقري كوفي ثقة و كان فطحياً جري بينه و بين علي بن مهزيار رسائل في ذلك فرجعا إلي أبي جعفر الثاني عليه السلام فرجع علي بن اسباط عن قوله و تركه، و قد روي عن الرضا عليه السلام من قبل ذلك، و كان من أوثق الناس و أصدقهم لهجة، روي عنه موسي بن جعفر البغدادي و محمد ابن الحسين بن أبي الخطاب و محمد بن أيوب الدهفان و أحمد بن هلال و علي بن الحسن ابن فضال و غيرهم

عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عليّ بن أسباط.

و ما كان فيه عن أبي الرّبيع الشاميّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن الحسن بن رباط، عن أبي الرّبيع الشاميّ.

و ما كان فيه عن عمّار بن مروان الكلبيّ(2) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب الخزّار، عن عمّار بن مروان.

و ما كان فيه عن بكر بن صالح(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن بكر بن صالح الرّازيّ.

1- أبو الربيع الشامي اختلف في اسمه فقيل: خالد بن أوفي و قيل: خليد و قيل: خليل من رجال الامام أبي جعفر الباقر عليه السلام، و للامام نصيحة ينصحه بها ذكرها الكليني في الكافي في باب حب الرئاسة، له كتاب روي عنه الحسن بن محبوب و ابن مسكان و جمع آخرين

2- عمار بن مروان الكلبي لم يذكر حاله في كتب الرجال و لعل وقوعه في طريق المصنف يشهد بحسن حاله

3- بكر بن صالح الرازي مولي بني ضبة، روي عن أبي الحسن موسي و أبي الحسن الرضا عليهما السلام، ضعيف تفرد بالغرائب، له كتبا يرويه عدة من أصحابنا منهم محمد بن خالد البرقي و إبراهيم بن هاشم، و نسب ابن حجر في اللسان إلي الطوسي رواية أحمد بن محمد بن عيسي الأشعري والعباس بن معروف عنه أيضاً

و مـا كان فيه عن أيّوب بن أعين(1) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن أيّوب بن أعين.

و ما كان فيه عن منذر بن جيفر(2) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن محمّد ابن يحيي العطّار، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن منذر بن جيفر.

و ما كان فيه عن عبـد اللّه بن ميمون(3) فقـد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد اللّه بن ميمون.

و رويته عن أبي؛ و محمّد بن موسـي بن المتوكّل؛ و محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنهم- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد اللّه بن ميمون القدّاح المكّيّ.

و ما كان فيه عن جعفر بن القاسم(4) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و محمّد بن يحيي؛ و أحمد بن إدريس جميعا عن أحمد بن أبي- عبد اللّه، عن أبيه، عن جعفر بن القاسم.

1- أيوب بن أعين الكوفي مولي بني طريف و يقال بني رياح من أصـحاب الصادق والكاظم عليهما السـلام، روي عنه الحكم بن مسـكين و صالح بن أعين الوشا و أبو الحسن علي بن يحيي و غيرهم

2- منـذر بن جيفر بن الحكيم العبـدي عربي صـميم من أصـحاب الامـام أبي عبـدالله الصـادق عليه السـلام، له كتاب رواه عنه صـفوان و إسماعيل بن مهران

3- عبدالله بن ميمون الأسود القداح مولي بني مخزوم- كان يبري القداح- من فقهاء الشـيعة، روي عن الصادق عليه السـلام و كان ثقة، له كتب روي عنه أبو طالب عبدالله بن الصلت القمي و إبراهيم بن هاشم و جعفر بن محمد بن عبيدالله و أبو خالد صالح القماط و غيرهم

4- جعفر بن القاسم مجهول لم يترجمه أحد و حكي الوحيد عن خاله أنه ممدوح والظاهر انه لطريق الصدوق اليه

و ما كان فيه عن منصور الصيقل(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن أبي محمّد الذّهليّ، عن إبراهيم بن خالد العطّار عن محمّد بن منصور الصيقل، عن أبيه منصور الصيقل.

و ما كان فيه عن عليّ بن ميسرة(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن عليّ بن ميسرة.

و ما كان فيه عن محمّد بن القاسم الأسترآباديّ(3) فقد رويته عنه.

و ما كان فيه عن حمّاد النوّاء(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أبيه، عن محمّد بن خالد البرقيّ، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن حمّاد النوّاء.

و ما كان فيه عن خالد بن أبي العلاء الخفّاف(5) فقد رويته عن محمّد بن الحسن-

---

1- منصور الصيقل استفاد الوحيد رحمه الله من حديثي الكافي في آخر الروضة و كتاب الايمان والكفر و في باب التمحيص والامتحان كونه شيعياً و أدرجه في الحسان

2- علي بن ميسرة بن عبدالله النخعي مولاهم الكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام لم يذكر حاله

3- محمد بن القاسم الاسترآبادي المفسر الراوي لتفسير الامام العسكري عليه السلام شيخ المصنف، روي عنه كثيراً في الفقيه والتوحيد و عيون أخبار الرضا عليه السلام و ترضي عنه و ترحم عليه

4- حماد النوي الكوفي- والنوا نسبة إلي النوقرية من ناحية أرهستان- من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام، روي عنه ابن مسكان وابن فضال، و حكي الوحيد رحمه الله عن خاء مدحه لطريق الصدوق اليه.

5- خالد بن أبي العلا الخفاف و هذا الرجل لا ذكر له في كتب الأصحاب، والموجود خالد بن بكار أبو العلا الخفاف، والظاهر أن ما في الأصل سهو من قلم المصنف الشريف، من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام، يروي عنه ابن أبي عمير و شعيب بن أبي صالح

رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي- عمير، عن خالد بن أبي العلاء الخفّاف.

و ما كان فيه عن الكاهليّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عبد اللّه ابن يحيي الكاهليّ.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن الفضل(2) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسرور

1- عبدالله بن يحيي الكاهلي أبو محمد أخو إسحاق، رويا عن الصادق والكاظم عليهما السلام، و كان عبدالله وجيهاً عند الكاظم عليه السلام و وصي به علي بن يقطين فقال له: اضمن لي الكاهلي و عياله أضمن لك الجنة، فلم يزل ابن يقطين يجري لهم الطعام والدراهم و جميع النفقات مستغنين حتي مات الكاهلي و إن نعمته كانت تعم عيال الكاهلي و قراباته، و قد بشره الامام الكاظم عليه السلام في سنة موته انه إلي خير و انه من شيعتهم، له كتاب روي عنه ابن أبي عمير و ابن أبي نصر البزنطي و غيرهما

2- إسماعيل بن الفضل بن يعقوب بن عبدالله بن الحرث بن نوفل بن الحرث بن عبدالمطلب ثقة من أهل البصرة، و في لسان الميزان انه من ذوي البصيرة والاستقامة اهـ. من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام، و روي عن الصادق عليه السلام انه قال: كهل من كهولنا و سيد من ساداتنا، قال العلامة في الخلاصة: و كفاه بهذا شرفاً مع صحة الرواية، و ذكر المصنف في طريقه إلي الرجل جعفر بن محمد بن مسرور و هو غير مذكور في كتب ارلجال و لكن السيد الداماد قال في الرواشح: إن للصدوق أشياخاً كلما سمي واحداً منهم في سند الفقيه قال رضي الله عنه كجعفر بن محمد بن مسرور فهؤلاء أثبات أجلة والحديث من جهتهم صحيح نص عليهم بالتوثيق أو لم ينص اهـ.

رضي اللّه عنه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبي عمير، عن عبد الرّحمن بن محمّد، عن الفضل بن إسماعيل بن الفضل، عن أبيه إسماعيل ابن الفضل الهاشميّ.

و ما كان فيه عن أبي الحسن النهديّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبي الحسن النهديّ.

و ما كان فيه عن عمران الحلبيّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان عن عمران الحلبيّ، و كنيته أبو اليقظان.

و ما كان فيه عن الحسن بن هارون(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عبد الكريم بن عمرو، عن الحسن بن هارون.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن سفيان(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه-

---

1- أبو الحسن النهدي ذكره الشيخ في كني الفهرست و قال: له كتاب، و ذكر طريقه إلي رواية كتابه عنه، و كذا النجاشي في باب من اشتهر يكنيته و ذكر كتابه و طريقه إلي روايته عنه، و ظاهرهما كونه إمامياً، روي عنه محمد بن علي بن محبوب والحسن بن علي الوشا

2- عمران بن علي بن أبي شعبة الحلبي الكوفي كناه في الأصل بأبي اليقظان و كنيته في الكشي أبو يحيي و في الخلاصة أبو الفضل و هو أخو عبيدالله و جميع آل أبي شعبة و ثقهم النجاشي بقوله: «و كانوا جميعهم ثقاتاً مرجوعاً إلي ما يقولون» الخ.

3- الحسن بن هارون مشترك بين أربعة مجاهيل عدهم الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام و ظاهره كونه إمامياً

4- إبراهيم بن سفيان غير مذكور في كتب ارلجال حاله و استفاد بعضهم من ميل الصدوق اليه و الرواية عنه حسن حاله: روي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام

رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن محمّد بن سنان عن إبراهيم بن سفيان.

و ما كان فيه عن الحسين بن سالم(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عبد اللّه بن جبلة، عن أبي عبد اللّه الخراسانيّ، عن الحسين بن سالم.

و ما كان فيه عن روح بن عبد الرّحيم(2) فقد رويته عن جعفر بن عليّ بن الحسن ابن علي بن عبد اللّه بن المغيرة الكوفيّ، عن جدّه الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن الحسن ابن عليّ بن فضّال، عن غالب بن عثمان، عن روح بن عبد الرّحيم.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن حمّاد الأنصاريّ(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عبد اللّه بن حمّاد الأنصاريّ.

و ما كان فيه عن سعيد بن يسار(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه

1- الحسين بن سالم لم يذكر في كتب الرجال سوي ما جاء في تعليقة الوحيد رحمه الله من حكايته عن خاله انه ممدوح لطريق الصدوق اليه

2- روح بن عبدالرحيم بن روح الكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام شريك المعلي بن خنيس ثقة، له كتاب رواه عنه غالب بن عثمان، و روي عبدالله بن بكير و علي بن حديد عن منصور عنه

3- عبدالله بن حماد الأنصاري أبو محمد نزل قم من شيوخ الأصحاب، روي عن الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام، له كتابان أحدهما أصغر من الآخر رواهما أو أحدهما الأحمري و أحمد بن أبي عبدالله البرقي

4- سعيد بن يسار الضبيعي مولاهم الخناط كوفي، روي عن الصادق والكاظم عليهما السلام ثقة، له كتاب رواه عنه محمد بن أبي حمزة و علي بن النعمان و صفوان ابن يحيي و روي عنه أيضاً إسحاق بن عمار والنضر بن شعيب و عثمان بن عيسي و غيرهم

عنه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسـي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن المفضّل، عن سعيد بن يسار العجليّ الأعرج الحنّاط الكوفيّ.

و مـا كان فيه عن بشّار بن يسار(1) فقد رويته عن الحسـين بن أحمد بن إدريس،- رضـي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أبي الصهبان، عن محمّد بن سنان، عن بشّار بن يسار.

و ما كان فيه عن محمّد بن عمرو بن أبي المقدام(2) فقد رويته، عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن محمّد بن عمرو بن أبي المقدام.

و ما كان فيه عن عبد الملك بن عمرو(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد الملك بن عمرو الأحول الكوفيّ و هو عربيّ.

1- بشار بن يسار العجلي الضبيعي الكوفي أبو عمرو، و حكي ابن حجر بن الطوسي كنيته بأبي جعفر واختلفت النسخ في كل كتاب ذكر فيه ففي بعضـها انه ابن بشار و لكن التحقيق انه ابن يسار كما ضـبطه ابن داود نقلا عن رجال الشـيخ والنجاشـي والكشـي من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السـلام، روي هو و أخوه عنهما عليهما السـلام، له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير، و سأل محمد بن مسـعود علي بن الحسن بن فضال عن بشار بن يسار الـذي يروي عن أبان بن عثمان فقال: هو خير من أبان و ليس به بأس، روي عنه أيضاً شـعيب الحداد و محمد بن سنان و أبو إسماعيل القماط

2- محمد بن عمرو بن أبي المقدام لم يذكر في كتب الرجال روي عنه محمد بن سنان

3- عبدالملك بن عمرو الأحول من أصـحاب الصادق عليه السـلام، روي عنه جميل بن دراج و جميل بن صالح و غيرهما و في الكشـي ما يدل علي مدحه

و ما كان فيه عن يوسف بن يعقوب(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن محمّد بن سنان، عن يوسف بن يعقوب أخي يونس بن يعقوب و كانا فطحيّين.

و ما كان فيه عن محمّد بن عليّ بن محبوب(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل؛ و أحمد بن محمّد بن يحيي العطّار؛ و محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنهم- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن عليّ بن محبوب. و رويته عن أبي؛ و الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنهما- عن أحمد بن إدريس، عن محمّد بن عليّ بن محبوب.

و ما كان فيه عن محمّد بن سنان(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن محمّد بن سنان. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان.

و ما كان فيه عن محمّد بن الوليد الكرمانيّ(4) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن الوليد الكرمانيّ.

1- يوسف بن يعقوب من أصحاب الامام الكاظم عليه السلام واقفي لم يرد فيه توثيق ولا مدح

2- محمد بن علي بن محبوب الأشعري القمي أبو جعفر شيخ القميين في زمانه ثقة عين فقيه صحيح المذهب، له كتب و روايات فمن كتبه (الجامع) و هو يشتمل علي عدة كتب الفقه و أبو ابه ذكرها مفصلا الشيخ والنجاشي في كتابيهما

3- محمد بن سنان تقدمت ترجمته ص 15

4- محمد بن الوليد الكرماني ليس له ذكر في كتب الرجال و في الخرائج للخزاز ما يدل علي حسن حاله و عناية الامام الجواد عليه السلام به و انه كان شاكاً فأجلي الله ببركته عليه السلام عما في قلبه حتي لو جهد أن يعود إلي الشك ما استطاع

و ما كان فيه عن محمّد بن منصور(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن أبي الصهبان، عن محمّد بن سنان، عن محمّد بن منصور.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن القاسم(2) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيي قال: حدّثنا أبو عبد اللّه الرّازيّ عن عبد اللّه بن أحمد بن محمّد بن خشنام الأصبهانيّ، عن عبد اللّه القاسم.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن جبلة(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن عبد اللّه بن جبلة.

و ما كان فيه عن محمّد بن عبد اللّه بن مهران(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي

1- محمد بن منصور لم يذكر حاله علي جهة التعيين فاحتمل أنه ابن منصور الصيقل و هو روي عن أبيه عن الصادق عليه السلام واحتمل أنه ابن منصور بن يونس بزرج الثقة و أياً ما كان فوقوعه في طريق المصنف (ره) ربما يشعر بحسن حاله

2- عبدالله بن لاقمس لم نقف علي من ذكر حاله

3- عبدالله بن جبلة بن حنان بن الحر الكناني أبو محمد عربي صليب ثقة من أصحاب الامام الكاظم عليه السلام، أدرك جده الحر الجاهلية فكان عبدالله يروي عن أبيه عن جده الحر، و بيت حيلة مشهور بالكوفة و كان فقيهاً ثقة مشهوراً، له كتب

4- محمد بن عبدالله بن مهران أبو جعفر الكرخي من أبناء الأعاجم من أصحاب الامامين الجواد والهادي عليهما السلام ضعيف غال كذاب فاسد المذهب. روي عنه محمد ابن أحمد بن يحيي، له كتب روي بعضها أحمد بن محمد بن خالد البرقي و لعله كان أقربها إلي الحق و هو كتاب النوادر والباقي تخليط

بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن محمّد بن عبد اللّه بن مهران.

و ما كان فيه عن محمّد بن الفيض(1) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسرور- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن الفيض.

و ما كان فيه عن ثعلبة بن ميمون(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عبد اللّه بن محمّد بن الحجّال الأسديّ، عن أبي إسحاق ثعلبة بن ميمون. و رويته أيضا عنهم، عن الحميريّ، عن عبد اللّه بن محمّد بن عيسي، عن الحجّال، عن ثعلبة.

و ما كان فيه عن العبّاس بن عامر القضبانيّ(3) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن علي بن الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن أبيه، عن العبّاس بن عامر القصبانيّ. و رويته عن جعفر

1- محمد بن الفيض تقدمت ترجمته ص 84

2- ثعلبة بن ميمون أبو اسحاق النحوي مولي بني أسد ثم مولي بني سلمة كان وجيهاً في أصحابنا قارئاً فقيهاً نحوياً لغوياً راوية و كان حسن العمل كثير العبادة و الزهد روي عن الامامين الصادق و أبي الحسن الكاظم عليهما السلام، له كتاب مختلف الرواية عن جعفر عليه السلام قد رواه جماعات من الناس، و روي عن ابن اسباط قال: لما حج هارون الرشيد فمر بالكوفة فصار الي الموضع الذي يعرف بمسجد سمال، و كان أصلبة ينزل في غرفة علي الطريق، فسمعه هارون و هو في الوتر و هو يدعو و كان فصيحاً حسن العبارة فوقف يسمع دعاءه، و وقف من قدامه و من خلفه، و أقبل يستمع ثم قال: إن خيارنا بالكوفة

3- العباس بن عامر القصباني أبو الفضل الشيخ الصدوق الثقة كثير الحديث روي عن الامام الكاظم عليه السلام أخبر بكتبه أو بعضها الحسن بن علي الكوفي و أيوب ابن نوح و سعد بن عبدالله

بن عليّ بن الحسن بن عليّ الكوفيّ، عن جدّه الحسن بن عليّ، عن العبّاس ابن عامر القصبانيّ.

و مـا كان فيه عن روميّ بن زرارة(1) فقد رويته عن جعفر بن محمّد بن مسـرور- رضـي اللّه عنه- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبي عمير، عن روميّ بن زرارة.

و ما كان فيه عن داود بن إسحاق(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضـي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان عن داود بن إسحاق.

و مـا كان فيه عن بكار بن كردم(3) فقـد رويته عن محمّـد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن سنان، عن بكار بن كردم.

و ما كان فيه متفرّقا من قضايا أمير المؤمنين عليه السّلام فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سـعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرّحمن

ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس(4) عن أبي جعفر عليه السّلام.

1- رومي بن زرارة بن أعين الشـيباني، روي عن أبي عبـدالله و أبي الحسن عليهما السـلام، ثقـة قليل الحديث، له كتاب رواه محمد بن بكر يباع القطن، و روي عنه أيضاً القاسم بن محمد الجوهري و أبو محمد الميثمي

2- داود بن إسـحاق ليس له ذكر في كتب الرجال سوي ما حكي الوحيـد رحمه الله عن خاله المجسـي الثاني رحمه الله انه ممدوح لوجود طريق للصدوق اليه

3- بكـار بن كردم- و كردم الرجل القصـير الضـخم، ثم جعل علماً وشاعت به التسـمية- الكوفي عـده الشـيخ من أصـحاب الصادق عليه السـلام. و في لسـان الميزان انه يروي عنه و عن الفضل بن عمر و غيرهما، روي عنه ابن أبي عمير و يونس بن عبـدالرحمان والحسن بن علي بن فضال

4- محمد بن قيس تقدمت ترجمته ص 85

و ما كان فيه عن إدريس بن عبد اللّه القمّيّ(1) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن إدريس بن عبد اللّه بن سعد الأشعريّ القمّيّ.

و ما كان فيه عن سلمة بن الخطّاب(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن سلمة بن الخطّاب البراوستانيّ.

و ما كان فيه عن إدريس بن زيد(3) فقد رويته عن أحمد بن عليّ بن زياد- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إدريس بن زيد القمّيّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن سهل(4) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما-

---

1- إدريس بن عبدالله بن سعد الأشعري القمي ذكر المصنف في الفقيه ج 3 ص 314 روايته عن الامام الصادق عليه السلام، و لعله الذي ذكره الشيخ في رجاله باسمه واسم أبيه مضيفاً اليه القمي فانه عده من أصحاب الامام الصادق عليه السلام، و له كتاب روي عنه محمد بن شنبولة و معاوية بن عمار و حماد بن عثمان و غيرهم، و ذكره ابن حجر في اللسان مرتين واشتبه في قوله هو أخو الزبير و زكريا فان زكريا ابنه لا أخوه

2- سلمة بن الخطاب أبو الفضل أو أبو محمد البراوستاني الأزدورقاني منسوب إلي قرية من سواد الري عده الشيخ ممن لم يرو عنهم، له كتب رواها عنه الصفار و أحمد ابن إدريس و سعد و غيرهم

3- إدريس بن زيد تقدمت ترجمته ص 89

4- محمد بن سهل بن اليسع الأشعري القمي، روي عن الامامين الرضا والجواد عليهما السلام، له مسائل عن الرضا عليه السلام رواها أحمد بن محمد و لعلها هي كتابه الذي قال فيه النجاشي رحمه الله: إنه يرويه جماعة و ذكر منهم محمد بن عيسي، و في الخرائج الراوندي ما يدل علي حسن حاله، و لما مات غسله أحمد بن محمد بن عيسي و كفنه بملاءتين كان بعث بهما اليه أبو جعفر الجواد عليه السلام حين خروج ابن سهل من المدينة سنة كان مجاوراً بمكة

عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن سهل بن اليسع الأشعريّ.

و ما كان فيه عن جعفر بن عثمان(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن موسي الكمندانيّ(2) عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن أبي جعفر الشاميّ، عن جعفر بن عثمان.

و ما كان فيه عن عثمان بن زياد(3) فقد رويته عن عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس العطّار النيسابوريّ، عن عليّ بن محمّد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن محمّد بن الحسين، عن عثمان بن عيسي، عن عبد الصمد بن بشير، عن عثمان بن زياد.

و ما كان فيه عن اميّة بن عمرو(4) عن الشعيريّ فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن يحيي العطّار- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن هلال، عن اميّة بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيريّ.

و ما كان فيه عن منهال القصّاب(5) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد

1- جعفر بن عثمان مشترك بين ابن زياد الرواسي الثقة وابن شريك الكلابي و صاحب أبي بصير المهملين لكن حكي عن المجلسي رحمه الله أنه قال: الغالب هو الثقة روي عنه أبو جعفر الشامي

2- نسبة إلي كميذان محلة في قم كما في الايضاح و غيره

3- عثمان بن زياد الهمداني من أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام، روي عنه عبد الصمد بن بشير و إبراهيم بن عثمان و غيرهما

4- أمية بن عمرو الشعيري كوفي من أصحاب أبي الحسن الكاظم عليه السلام واقفي، له كتاب و اكثر كتابه عن إسماعيل بن زياد الكوفي، روي عنه محمد بن خالد البرقي والحسين بن علي بن يقطين و محمد بن عيسي و غيرهم

5- منهال القصاب من أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام، كما عده الشيخ في رجاله، روي عنه عبد الرحمان بن الحجاج وابن محبوب و يونس بن يعقوب و غيرهم

بن يحيي العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب، عن منهال القصّاب.

و ما كان فيه عن مسعدة بن زياد(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن هارون بن مسلم، عن مسعدة ابن زياد.

و ما كان فيه عن داود بن أبي يزيد(2)الوجود في الأصل داود بن أبي زيد والصواب ما أثبتناه(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن العبّاس بن معروف، عن أبي محمّد الحجّال، عن داود بن أبي يزيد.

و ما كان فيه عن ثوير بن أبي فاختة(4) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبي مسروق النهديّ، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن ثوير بن أبي فاختة، و اسم أبي فاختة سعيد بن علاقة.

1- مسعدة بن زياد الربعي الكوفي من أصحاب أبي جعفر الباقر و أبي عبدالله الصادق عليهما السلام ثقة عين له كتاب في الحلال والحرام مبوب رواه عنه هارون بن مسلم

2- داود بن زيد الهمداني

3- الكوفي من أصحاب أبي جعفر الباقر و أبي عبدالله الصادق عليهما السلام و روي عنهما، حكي الوحيد عن خاله رحمهما الله حسن حاله لوجود طريق للمصنف رحمه الله اليه، روي عنه محمد بن عيسي بن عبيد و أبو بكر الحضرمي

4- ثوير بن أبي فاختة- سعيد- بن علاقة هو أبو الجهم من موالي أم هاني بنت أبي طالب عليه السلام، روي عنه جماعة من الصحابة، له كتاب، و كتابه عن الامام السجاد وابنه الباقر عليهما السلام، خرج حاجاً مرة فنزل علي أبي جعفر عليه السلام في منزله فأكرم مثواه، ذكره العامة في كتبهم و طعنوا عليه و رموه باللين والكذب والضعف و غمزوه بالوضع و عدم الاستقامة، و لكن الذي يهون الخطب أن بعضهم أفصح عن مكنونه بأنهم إنما نقموا عليه لتشيعه قال الحاكم: لم ينقم عليه إلا التشيع، و قال ابن عدي قد نسب إلي الرفض ضعفه جماعة و أثر الضعف علي روايته بين الخ و ذلك لروايته ما لم يألفوه

و ما كان فيه عن عيسي بن أعين(1) فقد رويته عن أبي- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن أحمد بن عليّ بن الصلت، عن أبي طالب عبد اللّه بن الصلت، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن عيسي بن أعين.

و ما كان فيه عن محمّد بن حسّان(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنهم- عن أحمد بن إدريس، عن محمّد بن حسّان.

و ما كان فيه عن أحمد بن محمّد بن عيسـي الأشعريّ- رضي اللّه عنه-(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن عيسي الأشعريّ.

و ما كان فيه عن عمر بن أبي شعبة(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه

1- عيسـي بن أعين الجريري الأسـدي مولي كوفي ثقـة، روي عن أبي عبـدالله عليه السـلام، له كتاب رواه الحسن بن محمـد بن سـماعة و عبدالله بن جبلة

2- محمد بن حسان الرازي أبو عبدالله الزبيبي أو الزينبي عده الشـيخ رحمه الله من أصـحاب الامام الهادي عليه السلام و وصفه المصنف رحمه الله بخادم الرضا عليه السـلام ولا يبعد أنه خدم الرضا عليه السلام و روي عنه و بقي حتي أدرك الامام الهادي عليه السلام فروي عنه، روي عنه الاجلة مثل محمد بن يحيي العطار و أحمد بن إدريس و الصفار و غيرهم

3- أحمد بن محمد بن عيسـي بن عبدالله الأشـعري أبو جعفر القمي شيخ القميين و وجههم و فقيههم غير مدافع و كان الرئيس الذي يلقي السـلطان بها لقي الأئمـة الرضا والجواد والهادي عليهم السـلام ثقة عظيم المنزلة جليل القدر، له كتب عديدة منها كتاب النوادر و كان غير مبوب فبوبه داود بن كورة، كان في حدود الثلثمائة

4- عمر بن أبي شـعبة الحلبي من أصـحاب أبي عبدالله عليه السـلام نص النجاشـي علي توثيق جميع آل أبي شعبة، و روي عن الرضا عليه السلام أنه قال لأحمد بن عمر - هذا- (فقد سرني الله بك و بآبائك) روي عنه ابنه أحمد و حماد بن عثمان و ابن بكير

رضـي اللّه عنه عن محمّد بن يحيي، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن أبي شعبة الحلبيّ.

و ما كان فيه عن عمر بن قيس الماصـر(1) فقـد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رحمهما اللّه- عن سـعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن سنان و غيره، عن عمر بن قيس الماصر.

و ما كان فيه عن أبي سـعيد الخـدريّ(2) من وصـيّة النبيّ صـلّي اللّه عليه و آله لعليّ عليه السّـلام- التي أوّلهـا(يا عليّ إذا دخلت العروس بيتك)- فقد رويته عن محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقانيّ- رضي اللّه عنه- عن أبي سعيد الحسن بن عليّ العدويّ، عن يوسف بن يحيي الأصبهانيّ أبي يعقوب، عن أبي عليّ إسماعيل بن حاتم قال:

حدّثنا أبو جعفر أحمد بن صالح بن سـعيد المكّيّ قال: حدّثنا عمر [و] بن حفص، عن إسحاق بن نجيح، عن حصيف، عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدريّ قال: أوصـي رسول- اللّه صـلّي اللّه عليه و آله إلي عليّ بن أبي طالب عليه السّلام فقال: يا عليّ إذا دخلت العروس بيتك- و ذكر الحديث بطوله علي ما في هذا الكتاب-.

1- عمر بن قيس الماصـر و ورد في الكشـي أنه عمرو، روي عن أبي جعفر البـاقر عليه السـلام و كـان أبـوه قيس الماصـر من المتكلمين من أصحاب الأئمة السجاد والباقر والصادق عليهم السلام، و ذكروا أن عمر كان بترياً واستبعد ذلك المولي الوحيد رحمه الله في التعليقة، روي عنه حسين بن المنذر

2- أبو سـعيد الخدري سـعد بن مالك من الصـحابة شهد مع النبي صلي الله عليه و آله اثنتي عشرة غزوة أولها الخندق، و هو من الأصفياء من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام وردت عنه روايات دلت علي تشيعه و تصلبه في ذلك كحديثه الذي أخرجه الترمذي في صحيحه أنه قال: كنا نعرف المنافقين ببغضهم علياً عليه السلام، روي عنه كثير من الصحابة، مات يوم الجمعة سنة 74 و دفن بالبقيع

و مـا كان فيه عن عليّ بن حسّان(1) فقـد رويته عن محمّد بن الحسن- رضـي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصـفّار، عن عليّ بن حسّان الواسطيّ؛ و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن الحسن بن موسي الخشّاب، عن عليّ بن حسان الواسطيّ.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن مهران(2) من كلام فاطمة عليها السّلام فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسـين السـعدآباديّ، عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقيّ، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران، عن أحمد بن محمّد الخزاعيّ، عن محمّد بن جابر، عن عبّاد العامريّ، عن زينب بنت أمير المؤمنين عليهما السّلام، عن فاطمة عليها السّلام.

و ما كان فيه عن شعيب بن واقد في المناهي(3) فقد رويته عن حمزة بن محمّد بن أحمد ابن جعفر بن محمّد بن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام قال: حـدّثني أبو عبد اللّه عبد العزيز بن محمّد بن عيسـي الأبهريّ قال: حدّثنا أبو عبد اللّه محمّد بن زكريّا الجوهريّ الغلابيّ البصريّ قال: حدّثنا شعيب بن واقد قال: حدّثنا الحسين بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي- طالب عليهم السّلام قال: نهي رسول اللّه صلّي اللّه عليه و آله عن الأكل علي الجنابة

1- علي بن حسان الواسـطي أبو الحسين القصير المعروف بالمنمس غمر اكثر من مائة سنة، روي عن أبي الحسن الرضا و أبي جعفر الجواد عليهما السلام له كتاب. روي عنه أحمد بن عبدالله و محمد بن الحسن الصفار و غيرهما

2- إسـماعيل بن مهران بن أبي نصـر أبو يعقوب السـكوفي من أهل المائة الثانية، روي عن عدة من أصـحاب أبي عبدالله عليه السلام و عمر حتي لقي الرضا عليه السـلام و روي عنه، له أصل و له كتب منها كتاب صـفة المؤمن و الفاجر و كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السـلام و غير ذلك

3- شعيب بن واقد المزني ليس له ذكر في كتب الرجال و ظاهر وقوعه في طريق المصنف رحمه الله كونه ممدوحاً

و قال: إنّه يورث الفقر و ذكر الحديث بطوله كما في هذا الكتاب.

و ما كان فيه عن عليّ بن إسماعيل الميثميّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن صفوان بن يحيي، عن عليّ بن إسماعيل الميثميّ.

و ما كان فيه عن يعقوب بن يزيد(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ؛ و محمّد بن يحيي العطّار و أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنهم- عن يعقوب بن يزيد.

و ما كان فيه عن الحسن بن عليّ بن النعمان(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن الحسن بن عليّ بن النعمان.

و ما كان فيه عن عبد الحميد(4) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه-

---

1- علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار أبو الحسن الميثمي من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام مولي بني أسد و كان من وجوه المتكلمين من أصحابنا كلم النظام و أبا الهذيل، له مجالس و كتب في الامامة و غيرها، روي عنه علي بن مهزيار و صفوان بن يحيي

2- يعقوب بن يزيد بن حماد الانباري السلمي أبو يوسف الكاتب من أصحاب الأئمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، ثقة صدوق كثير الرواية كان من كتاب المنتصر بن المتوكل وانتقل إلي بغداد، له كتب منها كتاب النوادر رواها سعد بن عبدالله والحميري و محمد بن الحسن و غيرهم

3- الحسن بن علي بن النعمان الأعلم الكوفي مولي بني هاشم من أصحاب أبي محمد العسكري عليه السلام، له كتاب نوادر صحيح الحديث كثير الفوائد، روي عنه الصفار و أحمد بن أبي عبدالله و سهل بن زياد و محمد بن علي بن محبوب و غيرهم

4- عبدالحميد الأزدي بن أبي العلاء الخفاف من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام و هو أخو الحسين بن أبي العلاء الخفاف، روي عنه معاوية بن وهب و أبو زيد الحلال والحكم الخياط

عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ القرشيّ، عن إسماعيل بن بشّار عن أحمد بن حبيب، عن الحكم الخيّاط، عن عبد الحميد الأزديّ.

و ما كان فيه عن سلمة بن تمام(1) صاحب أمير المؤمنين عليه السّلام(2)

و ما كان فيه عن محمّد بن أسلم الجبليّ(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل، عن محمّد بن حسّان الرّازيّ، عن محمّد بن زيد الرّزاميّ خادم الرضا عليه السلام عن محمّد بن أسلم الجبليّ. و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن أسلم الجبليّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن يعقوب الكلينيّ- رحمة اللّه عليه-(4) فقد رويته عن محمّد بن محمّد بن عصام الكلينيّ؛ و عليّ بن أحمد بن موسي؛ و محمّد بن أحمد السنانيّ- رضي اللّه عنهم- عن محمّد بن يعقوب الكلينيّ؛ و كذلك جميع كتاب الكافي فقد رويته عنهم عنه عن رجاله.

1- سلمة بن تمام وصفه المصنف رحمه الله بصحبته لأمير المؤمنين عليه السلام ولم نجد من ذكر حاله، روي عنه منهال بن الخليل كما في مواضع من زيادات التهذيب

2- كذا بياض في جميع النسخ التي بأيدينا و كذا حكاه الأردبيلي في خاتمة جامع الرواية

3- محمد بن أسلم الجبلي الطبري أصله كوفي و كان يتجر إلي طبرستان، روي عن الرضا عليه السلام و كان يرمي بالفلو، له كتاب رواه عنه محمد بن الحسين بن أبي الخطاب و محمد بن علي

4- محمد بن يعقوب أبو جعفر الكليني ثقة الاسلام عارف بالأخبار فوق المدح والاطراء من مجددي المذهب علي رأس المائة النالثة كما حكاه جمع عن ابن الأثير والطيبي و غيرهما، له كتب أهمها كتاب الكافي و هو أصح كتب الحديث الأربعة المعتمد عليها، سكن بغداد وحدث بها و بها توفي أيضاً في شعبان سنة 229 سنة تناثر النجوم و هي السنة التي مات فيها أبو الحسن علي بن محمد السمري آخر السفراء المحمودين للناحية المقدسة و صلي عليه أبو قيراط محمد بن جعفر الحسني و دفن ببا الكوفة في مقبرتها، قال ابن عبدون: رأيت قبره في مقبرة الطائي و عليه لوح مكتوب فيه اسمه و اسم أبيه، و قبره الآن في الجانب الكبير عند سوق الخفافين والسراجين بباب الجسر العتيق من الجانب الشرقي إلي يسار العابر بن من الجسر يزوره الناس و يتبركون به

و ما كان فيه عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب(1)قال المولي الوحيد رحمه الله: إن ببالي أن بعضاً جعل أبا الخطاب هذا هو الملعون المشهور و فيه ما فيه اهـ، و لعله أشار رحمه الله إلي أن البون بينهما بعيد فهذا اسمه زيد كما في النجاشي، و ذاك اسمه محمد بن أبي زينب(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ؛ و محمّد بن يحيي، و أحمد ابن إدريس جميعا عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب الزّيّات، و اسم أبي الخطّاب زيد.

و ما كان فيه عن العبّاس بن معروف(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن العبّاس بن معروف. و قد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ جميعا عن العبّاس بن معروف.

و ما كان فيه عن معاوية بن حكيم(4) فقد رويته عن أبي، و محمّد بن الحسن

1- محمد بن الحسين بن أبي الخطاب زيد

2- أبو جعفر الزيات الهمداني من أصحاب الأئمة الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام جليل في أصحابنا عظيم القدر كثير الرواية ثقة عين حسن التصانيف مسكون إلي روايته، له كتب رواها عنه محمد ابن الحسن الصفار مات سنة 262، روي عن خلق، و روي عنه خلق كثير

3- العباس بن معروف أبو الفضل القمي من أصحاب الامام أبي الحسن الهادي عليه السلام ثقة صحيح، و هو مولي جعفر بن عمران بن عبدالله الأشعري، له كتاب الآداب و كتاب النوادر

4- معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمار الدهني من أصحاب الأئمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام من أجلاء العلماء و ثقات الفقهاء والعدول قال الحسين ابن عبيدالله: سمعت شيوخنا يقولون: روي معاوية بن حكيم أربعة و عشرين أصلا لم يرو غيرها، و له كتب رواها عنه بعضهم

رضي اللّه عنهما عن سعد بن عبد اللّه، عن معاوية بن حكيم. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن معاوية بن حكيم.

و ما كان فيه عن يوسف الطاطريّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عن يوسف بن إبراهيم الطاطريّ.

و ما كان فيه عن فضالة بن أيّوب(2) فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب.

و ما كان فيه عن يحيي الأزرق(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ ابن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن يحيي ابن حسّان الأزرق.

1- يوسف بن إبراهيم الطاطري عده الشيخ من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام روي عنه محمد بن سنان، وعده المفيد رحمه الله في الاختصاص علي ما حكي عنه ضمن المجهولين من أصحاب الصادقين عليهما السلام

2- فضالة بن أيوب الأزدي عربي صميم سكن الأهواز، كان ثقة في حديثه مستقيماً في دينه، فقيهاً من فقهائنا، عده الكشي رحمه الله فيمن أجتمع أصحابنا علي تصحيح ما يصح عنهم من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام و تصديقهم و أقروا لهم بالفقه والعلم، و عده الشيخ رحمه الله من أصحاب الامامين الكاظم والرضا عليهما السلام، له كتاب

3- يحيي بن حسان الأزرق من أصحاب الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام روي عنه أبان بن عثمان و صفوان بن يحيي

و ما كان فيه عن عليّ بن النعمان(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي؛ و إبراهيم بن هاشم جميعا عن عليّ بن النعمان.

و ما كان فيه عن أحمد بن محمّد بن مطهّر(2) صاحب أبي محمّد عليه السّلام فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن أحمد بن محمّد بن مطهّر صاحب أبي محمّد عليه السّلام.

و ما كان فيه عن أبي عبد اللّه الخراسانيّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- علي بن النعمان وقع في طريق المصنف رحمه الله في باب أحكام السهو من الصلاة في الفقيه و لم نقف علي من ذكر حاله، و حكي عن اللاهيجي في شرحه علي الفقيه أنه قال: (إن الموجود في نسخ الفقيه علي بن النعمان الرازي والصواب أن يكون الراوي هاهنا هو النعمان الرازي لا علي بن النعمان الرازي لأن ترتيب المشيخة موافق لترتيب الفقيه و في المشيخة هنا النعمان الرازي، و أيضاً الرازي روي هاهنا عن الصادق عليه السلام و أورد الشيخ رحمه الله في رجاله في أصحاب الصادق عليه السلام النعمانالرازي الخ) أقول: و هذا يجدي إذا كانت المشيخة خالية عن ذكر علي بن النعمان الرازي و لكنه موجود و سبق النعمان الرازي ص 59

2- أحمد بن محمد بن المطهر أبوعلي المطهر كان صاحب أبي محمد العسكري عليه السلام والقيم علي أموره كما في الكافي، كان فوق العدالة، روي عنه الجليل موسي بن الحسن و علي ابن بابويه و سعد بن عبدالله والحميري و محمد بن الحسن بن الوليد كتابه، و هو كتاب معتمد كما في الأصل، و ذكره ثقة الاسلام الكليني فيمن رأي الحجة عجل الله فرجه في باب تسمة من رآه

3- أبو عبدالله الخراساني كان مخالفاً ثم استبصر كما في رواية المصنف عنه في باب من حج قبل المعرفة. من أصحاب أبي جعفر الجواد عليه السلام، روي عنه إبراهيم ابن هاشم و عبدالله بن جبلة

عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن أبي عبد اللّه الخراسانيّ.

و ما كان فيه عن حارث بيّاع الأنماط(1) فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حارث بيّاع الأنماط.

و ما كان فيه عن عمرو بن سعيد السّاباطيّ(2) فقد رويته عن أحمد بن محمّد بن يحيي العطّار- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد الساباطيّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن محمّد الحصينيّ(3) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن محمّد بن سنان، عن عليّ بن محمّد الحصينيّ.

و ما كان فيه عن سويد القلّاء(4) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رحمه اللّه- عن محمّد بن الحسن الصفّار؛ و الحسن بن متّيل، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن عليّ بن النعمان، عن سويد القلّاء.

و ما كان فيه عن مثنّي بن عبد السلام(5) فقد رويته عن محمّد بن الحسن

1- الحارث بياع الانماط الكوفي عده الشيخ في رجاله من أصحاب الامام أبي عبدالله عليه السلام

2- عمرو بن سعيد الساباطي من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام و بقي إلي أيام الهادي عليه السلام، له كتاب رواه عنه موسي بن جعفر البغدادي

3- علي بن محمد الحضيني لم نقف علي من ذكر حاله، روي عنه محمد بن سنان و حمدان القلانسي و إبراهيم بن مهزيار و غيرهم

4- سويد القلا الكوفي عده الشيخ رحمه الله من أصحاب الصادق عليه السلام له كتاب رواه علي بن النعمان عنه

5- مثني بن عبد السلام العبدي مولاهم كوفي حناط، له كتاب رواه عنه القاسم بن إسماعيل و روي عنه العباس بن عامر القصباني والبزنطي و عبدالله بن المغيرة الثقة

رضي اللّه عنه عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن معاوية بن حكيم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عن مثنّي بن عبد السلام.

و ما كان فيه عن جعفر بن ناجية(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير البجليّ، عن جعفر بن ناجية.

و ما كان فيه عن ذريح المحاربيّ(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن ذريح بن يزيد بن محمّد المحاربيّ، و رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب عن صالح بن رزين، عن ذريح.

و ما كان فيه، عن كليب الأسديّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن خالد، عن فضالة بن أيّوب، عن كليب بن معاوية الأسديّ الصيداويّ.

1- جعفر بن ناجية بن أبي عمار الكوفي مولي عده الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام، روي عنه جعفر بن بشير البجلي وابن مسكان

2- ذريح بن محمد بن يزيد المحاربي أبو الوليد الكوفي عربي ثقة له أصل، روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام، و قد روي المصنف في باب قضاء التفث من الحج ما يدل علي سمو مقامه و علو شأنه، فقد قال فيه الامام عليه السلام: (صدق ذريح و صدقت إن للقرآن ظاهراً و باطناً و من يحتمل ما يحتمل ذريح؟) روي عنه ابن أبي عمير و عبدالله ابن المغيرة و جعفر بن بشير كتابه، و روي عنه جميل بن صالح و صالح بن رزين و علي بن الحكم و غيرهم

3- كليب الأسدي تقدمت ترجمته ص 52

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه بن جعفر بن جامع الحميريّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن عثمان العمريّ- قدّس اللّه روحه-(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنهم- عن عبد اللّه بن جعفر الحميريّ، عن محمّد بن عثمان العمريّ [قدّس اللّه روحه].

و ما كان فيه عن صالح بن عقبة(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل-

---

1- عبدالله بن جعفر الحميري أبو العباس القمي، و ما في الأصل من نسبته إلي جامع نسبة إلي الجد الأعلي فهو ابن جعفر بن الحسن بن مالك بن جامع، قدم الكوفة سنة نيف و سبعين أو تسعين و مائتين و سمع أهلها منه و اكثروا، كان من أصحاب الامامين الهادي والعسكري عليهما السلام، شيخ القميين و وجههم، صنف كتباً كثيرة منها قرب الاسناد المطبوع في النجف سنة 1369 روي عنه محمد بن الحسن الصفار وابن الوليد و أحمد ابن محمد بن يحيي العطار و غيرهم

2- محمد بن عثمان بن سعيد العمري أبو جعفر رحمه الله ثاني السفراء الأربعة المحمودين الذين كانوا (باب المولي يؤدون عنه و يؤدون اليه) خليفة أبيه في مقامه بأمر صاحب الأمر عليه السلام، له كتب مصنفة في الفقه مما سمعها من أبي محمد الحسن عليه السلام و من الصاحب عليه السلام و من أبيه عثمان بن سعيد عن أبي محمد عليه السلام و عن أبيه علي بن محمد عليه السلام، و ذكرت أم كلثوم بنت أبي جعفر رضي الله عنه أنها وصلت إلي أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه عند الوصية اليه و كانت في يده قال أبو نصر: و أظنها قالت: وصلت بعد ذلك إلي أبي الحسن السمري، مات رضي الله عنه سنة 305 في جمادي الأولي و كانت سفارته و سفارة أبيه من قبل نحواً من خمسين سنة، و قبره عند والدته في شارع باب الكوفة من بغداد في الموضع الذي كانت دوره و منازله و أقام الحسين ابن روح من بعده رضي الله عنهما

3- صالح بن عقبة بن سمعان بن أبي ربيحة من أصحاب الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام، له كتاب رواه عنه محمد بن إسماعيل بن بزيع، و روي هو عن أبيه عن جده و عن زيد الشحام، و روي عنه محمد بن سنان و يونس بن عبدالرحمان و محمد ابن عيسي و غيرهم

رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان؛ و يونس بن عبد الرّحمن جميعا عن صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيحة مولي رسول اللّه صلّي اللّه عليه و آله.

و ما كان فيه عن الحسين بن محمّد القميّ(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن الحسين بن محمّد القميّ عن الرّضا عليه السّلام.

و ما كان فيه عن الحسين بن زيد(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن أيّوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير، عن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام.

1- الحسين بن محمد القمي من أصحاب الامامين الرضا والجواد عليهما السلام، روي عنه الخيبري و إبراهيم بن هاشم عنه عن الرضا عليه السلام

2- الحسين بن زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام أبو عبدالله مدني من أصحاب الصادق عليه السلام يلقب ذا الدمعة لكثرة بكائه كان الصادق عليه السلام تبناه و رباه و نشأ في حجره منذ قتل أبوه و زوّجه بنت الأرقط، و قد شهد مع محمد و إبراهيم ابني عبدالله بن الحسن عليه السلام ثم تواري و كان مقيماً في منزل الصادق عليه السلام و أخذ عنه علماً كثيراً، فلما لم يذكر فيمن طلب ظهر لمن يأنس به من أهله ثم ظهر ظهوراً تاماً إلا أنه كان لا يجالس أحداً ولا يدخل اليه إلا من يثق به، روي عنه عباد بن يعقوب و صفوان ابن يحيي توفي سنة 235 و قيل سنة 240 و عمره 46 سنة

و ما كان فيه عن النعمان بن سعيد(1) صاحب أمير المؤمنين عليه السّلام فقد حدّثني به محمّد ابن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن ثابت بن أبي صفيّة، عن سعيد بن جبير، عن النعمان بن سعد.

و ما كان فيه عن حمدان الدّيوانيّ(2) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حمدان الدّيوانيّ.

و ما كان فيه عن حمزة بن حمران(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمزة بن حمران بن أعين مولي بني شيبان الكوفيّ.

و ما كان فيه عن محمّد بن إسماعيل البرمكيّ(4) فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي؛ و محمّد بن أحمد السنانيّ؛ و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب- رضي اللّه عنهم- عن محمّد بن أبي عبد اللّه الكوفيّ، عن محمّد بن إسماعيل البرمكيّ.

1- النعمان بن سعيد وصفه المصنف رحمه الله في الأصل بصحبته لأمير المؤمنين عليه السلام ولم نقف علي حاله

2- حمدان الديواني ليس له ذكر في كتب الرجال سوي ما في تعليقة الوحيد الوحيد علي المنهج من حكايته عن خاله رحمه الله أنه ممدوح لطريق الصدوق اليه

3- حمزة بن حمران بن أعين الشيباني الكوفي من أصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام، له كتاب رواه صفوان وابن سماعة، و روي عنه أيضاً ابن أبي عمير و جميل بن دراج و أخوه عقبة بن حمران وابن بكير و ابن مسكان و غيرهم

4- محمد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي المعروف بصاحب الصومعة أبو عبدالله سكن قم و ليس أصله منها، و كان ثقة مستقيماً له كتب منها كتاب التوحيد رواه عنه محمد بن جعفر الأسدي

و ما كان فيه عن إسماعيل بن الفضل(1) من ذكر الحقوق عن عليّ بن الحسين سيّد العابدين عليهما السّلام فقد رويته عن عليّ بن أحمد بن موسي- رضي اللّه عنه- قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الكوفيّ الأسديّ قال: حدّثنا محمّد بن إسماعيل البرمكيّ قال: حدّثنا عبد اللّه بن أحمد قال: حدّثنا إسماعيل بن الفضل، عن ثابت بن دينار الثماليّ عن سيّد العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام.

و ما كان فيه من وصيّة أمير المؤمنين عليه السّلام لابنه محمّد بن الحنفيّة- رضي اللّه عنه- فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه عن حمّاد بن عيسي(2) عمّن ذكره عن أبي عبد اللّه عليه السّلام، و يغلط أكثر النّاس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حمّاد بن عيسي حمّاد بن عثمان، و إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان و إنّما لقي حمّاد بن عيسي و روي عنه.

و ما كان فيه عن عطاء بن السّائب(3) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أبي الصهبان، عن أبي أحمد محمّد بن زياد الأزديّ عن أبان الأحمر، عن عطاء بن السّائب.

و ما كان فيه عن أحمد بن عائذ(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- إسماعيل بن الفضل هو الهاشمي المتقدم الذكر ص 101

2- حماد بن عيسي الجهني تقدمت ترجمته ص 10

3- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي غير مذكور في كتب أصحابنا و ترجمه ابن حجر في التقريب أنه أبو محمد صدوق اختلط اهـ، سمع من التابعين كعلي بن الحسين عليه السلام و سعيد بن جبير، روي عنه حريز

4- أحمد بن عائذ الأحمسي البجلي مولي ثقة صحب أبا خديجة سالم بن مكرم و أخذ عنه و عرف به و كان حلالاً- أي يبيع الشيرج- و كان يسكن بغداد، و سئل عنه علي بن الحسن بن فضال فقيل له: كيف هو؟ فقال: صالح، روي عن أبي خديجة و روي عنه البزنطي والحسن بن علي الوشا و علي بن الحسين بن عمر الخزاز و محمد ابن عيسي و غيرهم

بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد عيسي، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أحمد بن عائذ.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن محمّد الثقفيّ(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن عبد اللّه بن الحسين المؤدّب، عن أحمد بن عليّ الأصبهانيّ عن إبراهيم بن محمّد الثقفيّ. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن أحمد بن علويّة الأصبهانيّ، عن إبراهيم بن محمّد الثقفيّ.

و ما كان فيه عن عمرو بن ثابت، و هو عمرو بن أبي المقدام(2) فقد رويته عن محمّد ابن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار؛ و الحسن بن متّيل جميعا عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن ثابت أبي المقدام.

و ما كان فيه عن العلاء بن سيابة(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد

1- إبراهيم بن محمد الثقفي الكوفي ابن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد ابن مسعود، و سعد هذا عم المختار الثقفي ولاه أمير المؤمنين عليه السلام المدائن- كان إبراهيم زيدياً ثم صار إمامياً، انتقل إلي اصفهان لما كتب كتابه (المعرفة) في المناقب والمثالب فاستعظمه الكوفيون و أشاروا عليه بأن يتركه ولا يخرجه فقال: أي البلاد أبعد من الشيعة؟ فقالوا: اصفهان فخلف أن لا يروي كتابه إلا فيها فانتقل اليها و رواه بها، و أتاه جماعة من القميين كأحمد بن محمد خالد و غيره و سألوه أن ينتقل إلي قم فأبي، روي الحديث عن الرضا عليه السلام، له كتب كثيرة مذكورة في الفهارس مات سنة 283

2- عمرو بن ثابت أبي المقدام بن هرمز العجلي تقدمت ترجمته ص 96

3- العلا بن سيابة مولي من أصحاب الامام أبي عبدالله عليه السلام و روي عنه الحديث، و رواية أبان بن عثمان عنه تشعر بحسن حاله

ابن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبان بن عثمان عن العلاء بن سيابة.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن الحكم(1) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيي، عن سهل بن زياد الآدميّ عن الجريريّ و اسمه سفيان، عن أبي عمران الأرمنيّ، عن عبد اللّه بن الحكم. و رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن أحمد بن إدريس، عن محمّد بن حسّان، عن أبي عمران موسي بن زنجويه الأرمنيّ، عن عبد اللّه بن الحكم.

و ما كان فيه عن عليّ بن أحمد بن أشيم(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ بن أحمد بن أشيم.

و ما كان فيه عن عليّ بن مطر(3) فقد رويته عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن عليّ بن مطر.

و ما كان فيه عن ياسين الضرير(4) فقد رويته عن أبي، و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- قالا: حدّثنا سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن محمّد بن عيسي بن عبيد، عن ياسين الضّرير البصريّ.

1- عبدالله بن الحكم بن عتيبه وقع في طريق المصنف رحمه الله في باب الوصية من لدن آدم عليه السلام، لم نقف علي من ذكر حاله

2- علي بن أحمد بن أشيم من أصحاب الامام أبي الحسن الرضا عليه السلام، حكي الوحيد عن خاله رحمهما الله حسن حاله، روي عنه أحمد بن محمد بن عيسي

3- علي بن مطر لم يذكر حاله في كتب الرجال لكن رواية مثل صفوان بن يحيي و أحمد بن محمد بن عيسي عنه تشعر بحسن حاله

4- ياسين الضرير الزيات البصري لقي الامام أبا الحسن الكاظم عليه السلام لما كان بالبصرة و روي عنه، و صنف الكتاب المنسوب اليه رواه عنه محمد بن عيسي بن عبيد

و ما كان فيه عن عليّ بن غراب(1) فقد رويته عن أبي، و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن أحمد بن إدريس، عن محمّد بن حسّان، عن إدريس بن الحسن، عن عليّ بن غراب، و هو ابن أبي المغيرة الأزديّ.

و ما كان فيه عن القاسم بن بريد(2) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن القاسم بن بريد بن معاوية العجليّ.

و ما كان فيه عن أحمد بن هلال(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن هلال.

و ما كان فيه عن أبي هاشم الجعفريّ(4) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل-

---

1- علي بن غراب من أصحاب الامام أبي عبدالله الصادق عليه السلام، و هو علي بن عبدالعزيز، و هو علي بن أبي المغيرة كما حكي الوحيد رحمه الله عن المصنف في أماليه، وعده ابن النديم في الفهرست من مشايخ الشيعة الذين رووا الفقه عن الأئمة عليهم السلام، روي عنه الحسين بن زيد

2- القاسم بن بريد بن معاوية العجلي من أصحاب أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام ثقة، له كتاب يرويه عنه فضالة بن أيوب

3- أحمد بن هلال العبر تأني كان من أصحاب الامامين العسكريين عليهما السلام قال كذاب منهم ورد فيه ذم كثير من أبي محمد العسكري عليه السلام قال المصنف رحمه الله في كتابه كمال الدين حدثنا شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد قال: سمعت سعد بن عبدالله يقول: ما رأينا ولا سمعنا بمتشيع رجع من تشيعه إلي النصف إلا أحمد بن هلال، ثم قال: و كانوا يقولون: إن ما تفرد به أحمد بن هلال فلا يجوز استعماله

4- أبو هاشم الجعفري داود بن القاسم البغدادي كان من أجلاء أصحابنا جليل القدر عالماً أديباً شاعراً مقدماً عند السلطان أدرك الأئمة الرضا والجواد والهادي والعسكري عليهم السلام و تشرف برؤيا الحجة المنتظر عجل الله فرجه، و روي عنهم عليهم السلام و له في جميع من ذكرنا منهم عليهم السلام شعر جيد، و جمع شعره أحمد بن محمد بن عبدالله ابن الحسين بن عياش المتوفي سنة 401

رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبي هاشم الجعفريّ.

و ما كان فيه عن عليّ بن عبد العزيز(1) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن حمزة بن عبد اللّه، عن إسحاق بن عمّار، عن عليّ بن عبد العزيز.

و ما كان فيه عن محمّد بن عذافر(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و الحميريّ جميعا عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر الصيرفيّ.

و ما كان فيه عن سدير الصيرفيّ(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن

1- علي بن عبدالعزيز من أصحاب الصادقين عليهما السلام وقع في طريق المصنف رحمه الله من غير وصف يدل علي تعيينه و هذا الاسم مشترك بين متعددين مهملين، و قد مر أن علي بن غراب يقال له علي بن عبد العزيز و لعله المراد هنا لكن يبعده تكراره مع قرب العهد بذكره

2- محمد بن عذافر بن عيسي الصيرفي المدايني أبو عبدالله، روي عن الامامين أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام، ولد سنة 93 و عمر إلي أيام أبي الحسن الرضا عليه السلام ثقة، له كتاب رواه عنه محمد بن إسماعيل بن بزيع و عمرو بن عثمان، و يظهر من حديث له حضوره عند أبي جعفر الباقر عليهما السلام ولا بعد فيه

3- سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفي من أصحاب الأئمة السجاد والباقر والصادق عليهم السلام، يكني أبا الفضل و هو والد حنان بن سدير. وردت أخبار دلت علي مدحه و عظيم شأنه كحب الله له وحبه لأهل البيت عليهم السلام و أنه من بطانتهم والعارفين بهم، و أنه من أكابر الشيعة، روي عنه الأجلة و فيهم ممن اجتمعت العصابة علي تصحيح ما يصح عنه مثل رواية ابن مسكان عنه وابن أبي عمير عن عقبة عنه، روي عنه حريز وابن محبوب و عمرو بن أبي نصر الا نماطي و غيرهم

سعد ابن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو ابن أبي نصر الأنماطيّ، عن سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفيّ و يكنّي أبا الفضل.

و ما كان فيه عن أيّوب بن الحرّ(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيي الحلبيّ، عن أيّوب بن الحرّ الجعفيّ الكوفيّ أخي أديم بن الحرّ و هو مولي.

و ما كان فيه عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة(2) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه- رضي اللّه عنه- عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الصيرفيّ، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة البطائنيّ.

و ما كان فيه عن الفضل بن أبي قرّة السمنديّ الكوفيّ(3) فقد رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن الحسين السعدآباديّ، عن أحمد بن أبي عبد اللّه البرقيّ، عن شريف بن سابق التفليسيّ، عن الفضل بن أبي قرّة السّمنديّ الكوفيّ.

1- أيوب بن الحر الجعفي مولي طريف يعرف بأخي أديم، روي عن أبي عبدالله و أبي الحسن عليهما السلام، ثقة له أصل، روي عنه سويد القلا وابن مسكان و يحيي الحلبي و أبو المعزا و مروان بن مسلم و غيرهم

2- الحسن بن علي بن أبي حمزة سالم البطائني، من وجوه الواقعة، له كتب منها كتاب المتن و هو كتاب الملاحم، روي عنه إسماعيل بن مهران والبزنطي والفضل ابن دكين و غيرهم

3- الفضل بن أبي قرة السمندي تقدمت ترجمته ص 81

و ما كان فيه عن عبد الحميد بن عوّاض الطائيّ(1)ضبطه ابن داود بن رجاله (غواض) بالغين والضاد المعجمتين بينهما واو مشددة و الف، و ضبطه العلامة رحمه الله في الخلاصة كما- أنبتناه- بالعين المهملة والضاد المعجمة و تبعه الشيخ فخر الدين الطريحي في ضوابط الأسماء، و لذي أثبتناه هو الشائع في اكثر الكتب(2) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن أحمد، عن عمران بن موسي، عن الحسن بن عليّ بن النعمان، عن أبيه، عن عبد الحميد بن عوّاض الطّائيّ.

و ما كان فيه عن عبد الصمد بن بشير(3) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن الحسن بن متّيل الدّقّاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر ابن بشير، عن عبد الصمد بن بشير الكوفيّ.

و ما كان فيه عن عبد اللّه بن محمّد الجعفيّ(4) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه- عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن عبد اللّه بن محمّد الجعفيّ.

و ما كان فيه عن الميثميّ(5) فقد رويته عن محمّد بن الحسن رضي اللّه عنه عن

1- عبدالحميد بن عواض

2- الطائي الكسائي الكوفي عده الشيخ رحمه الله من أصحاب الأئمة الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، روي عنه محمد بن خالد و أبو أيوب الخزاز والحسين بن سعيد، قتله الرشيد بعد استدعاثه مع مرازم و جرير ابني حكيم فقتله و سلما

3- عبد الصمد بن بشير العرامي العبدي الكوفي ثقة ثقة، روي عن أبي عبدالله عليه السلام، له كتاب يرويه عنه جماعة منهم عبيس بن هشام الناشري، و روي عنه الحجال والقاسم بن محمد الجوهري و يونس و غيرهم

4- عبدالله بن محمد الجعفي، روي عن أبي جعفر عليه السلام، روي عنه جعفر ابن بشير و آدم بن إسحاق

5- أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم بن عبدالله التمار من أصحاب الامامين أبي الحسن الكاظم و أبي الحسن الرضا عليهما السلام، حكي عن الكشي أنه كان واقفياً، و قال الشيخ في الفهرست: (... أبو عبدالله مولي بني أسد كوفي صحيح الحديث سليمه، روي عن الرضا عليه السلام، و له كتاب النوادر) و في ذلك انكار لكونه من الواقفة، روي عنه الحسن بن محمد بن سماعة و محمد بن الحسن بن زياد و عبيدالله بن أحمد بن هيك و يعقوب بن يزيد والبزنطي و إبراهيم بن هاشم و غيرهم

محمّد بن الحسن الصفّار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن الحسن بن زياد، عن أحمد ابن الحسن الميثميّ.

و ما كان فيه عن أبي ثمامة(1) فقد رويته عن محمّد بن عليّ ماجيلويه؛ و محمّد بن موسي بن المتوكّل؛ و الحسين بن إبراهيم- رضي اللّه عنهم- عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن أبي ثمامة صاحب أبي جعفر الثّاني عليه السّلام.

و ما كان فيه عن إسماعيل بن أبي فديك(2) فقد رويته عن الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي اللّه عنه- عن أبيه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل ابن عمر، عن إسماعيل بن أبي فديك.

1- أبو ثمامة صاحب الامام أبي جعفر الجواد عليه السلام، حكي الوحيد رحمه الله عن خاله المجلسي رحمه الله حسن حاله

2- إسماعيل بن أبي فديك واسمه دينار، ترجمه ابن حجر في التقريب و ذكر أن اسم أبيه مسلم وجده أبو فديك و قال: والد محمد صدوق من السادسة اهـ، و حكي الزبيدي في تاج العروس- ف د ك- عن الصاغاني أن ابنه من ثقات الحديث و قال: هو مدني مشهور اهـ، واحتمل المولي الوحيد رحمه الله أنه إسماعيل بن دينار، و يؤيد ذلك ما ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة ابنه أن أسم أبي فديك دينار، و كذا ذكر الزبيدي في تاج العروس لكن ينافي ذلك تصريح ابن أبي حاتم و نقله عن أبيه و أبي زرعة بأن اسم أبي فديك مسلم والله أعلم

و ما كان فيه عن الصباح بن سيابة(1) فقد رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير البجليّ، عن حمّاد بن عثمان، عن الصباح بن سيابة أخي عبد الرّحمن بن سيابة الكوفيّ.

و ما كان فيه عن إبراهيم بن هاشم(2) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه؛ و عبد اللّه بن جعفر الحميريّ جميعا عن إبراهيم بن هاشم.

و رويته عن محمّد بن موسي بن المتوكّل- رضي اللّه عنه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم.

و ما كان فيه عن أبي الجوزاء(3) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه، عن أبي الجوزاء المنبّه بن عبد اللّه. و رويته عن محمّد بن الحسن- رضي اللّه عنه- عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أبي الجوزاء.

1- الصباح بن سيابة الكوفي أخو عبدالرحمان بن سيابة، حكي الوحيد رحمه الله عن خاله حسن حاله، روي عنه حماد بن عيسي و حماد بن عثمان و معاوية بن عمار و محمد ابن سنان و غيرهم

2- إبراهيم بن هاشم بن الخليل، أبو إسحاق الكوفي القمي أصله من الكوفة ثم انتقل إلي قم، و هو أول من نشر حديث الكوفيين بقم، و قدم الري مجتازاً، و كان تلميذ يونس بن عبدالرحمان من أصحاب الامام الرضا عليه السلام كثير الرواية واسع الطريق سديد النقل مقبول الحديث، روي عنه أجلاء الطائفة و ثقاتها، ذكره الشيخ في الفهرست و أنه لقي الرضا عليه السلام، و هناك رواية تصرح بحضوره عند أبي جعفر الجواد عليه السلام و روايته عنه، و هو والد الشيخ الجليل علي بن إبراهيم صاحب التفسير المشهور

3- منبه بن عبدالله أبو الجوزاء التميمي قال النجاشي: صحيح الحديث، له كتاب رواه عنه محمد بن الحسن الصفار، و روي عنه سعد بن عبدالله و محمد بن خالد و محمد بن أحمد بن يحيي و غيرهم

ما كان فيه عن حمدان بن الحسين(1) فقد رويته عن عليّ بن حاتم إجازة قال: أخبرنا القاسم بن محمّد قال: حدّثنا حمدان بن الحسين.

و ما كان فيه عن حمّاد بن عمرو(2) و أنس بن محمّد(3) في وصيّة النبيّ صلّي اللّه عليه و آله لأمير- المؤمنين عليه السّلام فقد رويته عن محمّد بن عليّ الشاء بمروالرّود قال: حدّثنا أبو حامد أحمد بن محمّد بن أحمد بن الحسين قال: حدّثنا أبو يزيد أحمد بن خالد الخالديّ قال:

حدّثنا محمّد بن أحمد بن صالح التميميّ قال: أخبرنا أبي: أحمد بن صالح التّميميّ قال أخبرنا محمّد بن حاتم القطّان، عن حمّاد بن عمرو، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام. و رويته أيضا عن محمّد بن عليّ الشاه قال: حدّثنا أبو حامد قال: أخبرنا أبو يزيد قال: أخبرنا محمّد بن أحمد بن صالح التميميّ قال:

حدّثنا أبي قال: حدّثني أنس بن محمّد أبو مالك، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام عن النبيّ صلّي اللّه عليه و آله قال له: يا عليّ أوصيك بوصيّة فاحفظها فلا تزال بخير ما حفظت وصيّتي- و ذكر الحديث بطوله.

1- حمدان بن الحسين لم يذكر في كتب الرجال بشيء يذكر سوي ما حكاه الوحيد رحمه الله عن خاله من حسن حاله و نقل عن جده لأمه المجلسي الأول رحمه الله أنه الحسين ابن حمدان و وقع التقديم والتأخير من النساخ

2- حماد بن عمرو مشترك بين شخصين مهملين الصنعاني والعبسي الكوفي، روي عنه محمد بن حاتم القطان

3- أنس بن محمد لم يذكر هو ولا أبوه في كتب الرجال سوي ما حكاه الوحيد رحمه الله عن خاله من حسن حاله، و لم يعرف له سوي روايته وصية النبي صلي الله عليه و آله لعلي عليه السلام

و ما كان فيه عن أحمد بن محمّد بن سعيد الهمدانيّ(1)و عقدة هو لقب محمد والد أبي العباس و إنما لقب بذلك لأجل تعقيده في الصريف فقد كان عالماً بالتصريف والنحو و كان وراقاً بالكوفة جيد الخط و يعلم القرآن والأدب، قال ابن النجار: و كان عقدة زيدياً و كان ورعاً ناسكاً اه_.(2) فقد رويته عن محمّد بن

1- أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني أبو العباس الكوفي المعروف بابن عقدة

2- الحافظ، قال الشيخ في الفهرست: أمره في الثقة والجلالة و عظم الحفظ أشهر من أن يذكر، و كان زيدياً جارودياً و علي ذلك مات و ذكره أصحابنا لاختلاطه بهم و مداخلته إياهم و عظم محله و ثقته و أمانته اه_، قدم بغداد فسمع من جماعة و قدمها في آخر عمره فحدث بها و كان حافظاً عالماً مكثراً جمع التراجم والأبواب والمشيخة و اكثر الرواية وانتشر حديثه، و روي عنه الحفاظ والأكابر، ولد في النصف من محرم سنة 549 و في حفظه بلغ الغاية حتي قال ابن النجار عند ذكر أبيه: و كان ابنه- أبو العباس بن عقدة- أحفظ من كان في عصرنا للحديث، حدثت عن أبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ النيسابوري قال قال لي أبو العباس بن عقدة: دخل البرديجي الكوفة فزعم أنه أحفظ مني فقلت: لا تطول، نتقدم إلي دكان وراق و تضع القبان و تزن من الكتب ما شئت ثم تلقي علينا فنذكره، فبقي- اي حائراً مبهوتاً- و قال هو عن نفسه و قد جري ذكر الحفاظ: أنا أجيب في ثلثمائة الف حديث من حديث أهل بيت هذا- و ضرب بيده علي هاشمي عنده- سوي غيرهم، وسأله مرة أبو الحسن محمد بن عمر بن يحيي العلوي عن حفظه واكثار الناس في الحديث عنه فامتنع فعزم عليه فقال: أحفظ مائة الف حديث بالاسناد والمتن و أذاكر بثلثمائة الف حديث، و سأله عمر بن يحيي العلوي- والد محمد الآنف الذكر- عن حفظه فقال له: أنا أحفظ منسقاً من الحديث بالأسانيد والمتون خمسين و مائتي الف حديث و أذاكر بالأسانيد و بعض المتون والمراسيل والمقاطيع ستمائة الف حديث، و كانت عنده مكتبة غنية بالنفائس والآثار تضم اكبر عدد ممكن يومئذ، و لقد أراد مرة أن ينتقل من موضع إلي آخر فاستأجر جماعة لحمل كتبه و شارطهم أن يدفع لكل واحد منهم دانقاً لكل كرة، و لما أراد أن يعطيهم كراهم فوزن لهم أجورهم مائة درهم، و كانت كتبه ستمائة حمل، و له تاريخ مجيد تكفلت معاجم التراجم تفصيل حياته، توفي بالكوفة سنة 333 عن 84 سنة

إبراهيم ابن إسحاق الطالقانيّ- رضي اللّه عنه- عن أحمد بن محمّد بن سعيد الهمدانيّ الكوفيّ مولي بني هاشم.

و ما كان فيه عن المعلّي بن محمّد البصريّ(1) فقد رويته عن أبي؛ و محمّد بن الحسن؛ و جعفر بن محمّد بن مسرور- رضي اللّه عنهم- عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن المعلّي ابن محمّد البصريّ.

و ما كان فيه عن عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابوريّ(2) فقد رويته عنه.

و ما كان فيه عن سعد بن طريف الخفّاف(3) فقد رويته عن أبي- رضي اللّه عنه-

---

1- المعلي بن محمد البصري أبو الحسن، له كتب روي بعضها عنه الحسين بن محمد ابن علي بن عامر الأشعري، و روي هو عن الحسن بن علي الوشا والحسن بن علي بن فضال و علي بن اسباط و زيدان بن عمرو و غيرهم

2- عبدالواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري قال الفاضل الجزائري في خاتمة فصل الثقات من كتابه الحاوي علي ما حكي عنه: (هذا الرجل لم يذكر في كتب الرجال و هو من المشايخ الذين ينقل عنهم الصدوق رحمه الله من غير واسطة) ثم ذكر رواية هو في طريقها و وصف العلامة رحمه الله في التحرير لها بالصحة و تبعه الشهيد الثاني (ره) في ذلك لكون الرجل من مشايخ الصدوق، و نقل عن المصنف وصف حديثه بأنه أصح

3- سعد بن طريف الحنظلي الاسكاف مولي بني تميم الكوفي من أصحاب الأئمة السجاد والباقر والصادق عليهم السلام عرضه- والعياذ بالله- سوء العاقبة أخيراً حيث وقف علي الصادق عليه السلام لذلك يعرف حديثه أيام استقامته و ينكر أيام وقفه و ناووسيته، له كتاب رسالة أبي جعفر عليه السلام اليه، رواه محمد بن موسي حوراء و أبو حميد الحنظلي و أبو جميلة

عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبي مسروق النّهديّ، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عن سعد بن طريف الخفّاف.

تمّت أسانيد كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ الجليل أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسي بن بابويه القمي رضي الله عنه و أرضاه و جعل الجنّة مأواه بمحمد و آله الطيبين الطاهرين والحمد لله رب العالمين.

تم والحمد لله رب العالمين والصلاة علي سيد النبيين محمد و آله الطاهرين ما أردناه من شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه علي يد الفقير المعترف بالعصيان حسن الموسوي الخرسان في يوم السبت غرة ربيع الأول سنة 1379 هجرية.

ص: 439

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم 129، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹